



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة أحمد درايعية - أدرار  
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



قسم العلوم التجارية  
شعبة: العلوم المالية والمحاسبة  
تخصص: مالية المؤسسة  
أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل م د)  
الموسومة بعنوان:

أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية  
- دراسة حالة -

إشراف الأستاذ الدكتور:  
مسعودي محمد

إعداد الطالب:  
موسى عبد القادر

نوقشت وأجيزت علناً بتاريخ: 2023/02/07

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

رئيسا	جامعة أدرار	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ بوعزة عبد القادر
مشرفا ومقررا	جامعة أدرار	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ مسعودي محمد
ممتحنا	جامعة أدرار	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ لخديمي عبد الحميد
ممتحنا	جامعة أدرار	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ عياد صالح
ممتحنا	جامعة أدرار	أستاذ محاضر " أ "	د/ مونة يونس
ممتحنا	جامعة بشار	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ العرابي مصطفى

الموسم الجامعي: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## إهداء



إلى أعز وأغلى ما في الوجود، إلى من قال فيهما المولى عزوجل: ﴿وَأَخْفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ۝ ٢٤﴾ [الإسراء: 24]، والدي الكريمين أطال الله في عمريهما وامتعهما بالصحة والعافية.

إلى كل الأساتذة والمعلمين الذين تتلمذت على أيديهم خلال مشواري الدراسي. إلى من نشأت وترعرعت بينهم..... إخوتي وأخواتي الأعزاء. إلى كل الأهل والأصدقاء والأحباب خاصة أخي الذي لم تلده أمي صديقي عبد الحميد مسعودي الذي لم يبخل علي يوما بتوجيهاته ونصائحه، فاللهم بارك له في أهله وماله وولده وبلغه مقصده. إلى كل طالب علم نزيه مخلص ناضل ويناضل لتحقيق أحلامه. إلى وطني الغالي الجزائر متمنيا له المزيد من الأمن والاستقرار والتطور.

إلى كل هـؤلاء أهـدي ثمرة  
هذا العـمل.

عبد القادر

## شكر وعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة وهدى للعالمين محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

بدءاً، الشكر والحمد للذي أول ما خلق القلم، والذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، حمداً كثيراً طيباً كما يليق بجلال قدره وعظيم سلطانه .

قال رسول الله عليه أفضل صلاة وأزكى تسليم: "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

ثم الشكر إلى:

الأستاذ الفاضل البروفيسور مسعودي محمد لقبوله الإشراف على هذا العمل أولاً، وللتسهيلات والتوجيهات التي منحها لي ثانياً، ولحميل صبره وحسن معاملته معي ثالثاً، فجزاه الله عني خيراً .  
الأستاذ الفاضل البروفيسور بوعزة عبد القادر ولكل أعضاء فريق التكوين .

إلى كل من درسيني في كامل مشواري الدراسي من معلمين وأساتذة، إلى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة العقيد أحمد دراية أدرار .

الأساتذة الأكارم أعضاء لجنة المناقشة شكراً على قبولكم مناقشة هذا العمل وإثراءه بتوجيهاتكم ونصائحكم القيمة .

كل من ساعدنا من قريب أو بعيد حتى بالدعاء أو بالكلمة الطيبة أو الأمنية الصادقة .

## المخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بعملية تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية وإبراز أهم محددات هذه العملية، وكذا تقييم أثر هذه المحددات على الأداء المالي في المصارف الإسلامية، وتكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة في كونها تعالج موضوع مهم وحديث نسبيا خاصة في المصارف الإسلامية، ولتحقيق أهداف الدراسة اعتمد الباحث المنهج الوصفي في الجانب النظري من الدراسة ومنهج دراسة الحالة في الجانب التطبيقي منها، حيث تم الاعتماد على التقارير المالية السنوية للمصارف الإسلامية التي شملتها الدراسة وذلك بهدف تقييم أدائها المالي، والاعتماد كذلك على الاستبيان كأداة لجمع البيانات تم توجيهه إلى عينة تقدر بـ 137 موظف عامل في كل من قسم التسويق وقسم المحاسبة والمالية في هذه المصارف؛ حيث تم عرض وتقديم طرق جمع البيانات وتحليلها ومناقشة نتائج اختبار فرضيات الدراسة باستخدام كل من برنامج (SPSS v.22) وبرنامج (Smart PLS3).

توصلت الدراسة إلى أن كل من عنصر الأجل ونوع المرابحة (نوع البضاعة محل المرابحة) باعتبارها محددات من محددات تسعير المرابحة لا تؤثر على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، بينما يؤثر شخص الزبون بشكل سلبي على الأداء المالي للمصارف الإسلامية وفي المقابل تؤثر كل من مخاطر التمويل بالمرابحة، عناصر التكاليف الفعلية في عقد المرابحة والعائد على الاستثمار باعتبارها محددات من محددات تسعير المرابحة بشكل إيجابي على الأداء المالي للمصارف الإسلامية ولكن بنسب متفاوتة، كما توصلت الدراسة أيضا إلى أن هناك تباين واختلاف في الطرق والأساليب المعتمدة في تسعير المرابحة من قبل المصارف الإسلامية عينة الدراسة، فكل مصرف يعتمد الطريقة التي يراها مناسبة في تحديد سعر المرابحة، ولكن تعتبر طريقة الاسترشاد بسعر الفائدة العالمية (LIBOR) الأكثر استخداما في هذا المجال.


**الكلمات المفتاحية:** تسعير، مرابحة، محددات، أداء مالي، مصارف إسلامية.

## Abstract:


This study aimed to define the process of Murabaha pricing in Islamic banks and to highlight the most important determinants of this process, as well as to evaluate the impact of these determinants on the financial performance of Islamic banks. this study is of great importance in that it deals with an important and relatively recent topic, especially in Islamic banks. In order to achieve the objectives of the study, the researcher adopted the descriptive approach in the theoretical aspect of the study and the case study approach in the practical aspect of it, as it was relied on the annual financial reports of the Islamic banks included in the study with the aim of evaluating their financial performance, and also reliance on the questionnaire as a tool for data collection, which was directed to a sample estimated With 137 employees working in each of the marketing department the accounting and finance department of these banks; The methods of data collection and analysis were presented and presented, and the results of testing the study's hypotheses were discussed using both (SPSS v.22) and (Smart PLS3) program.

The study concluded that both the term element and the type of Murabaha (the type of the commodity subject to Murabaha) as determinants of Murabaha pricing do not affect the financial performance of Islamic banks, while the customer person negatively affects the financial performance of Islamic banks, and in return each of the financing risks affects Murabaha. Actual cost components In the Murabaha contract and the return on investment as determinants of Murabaha pricing positively on the financial performance of Islamic banks, but in varying proportions, the study also found that there are variations and differences in the methods and methods adopted in Murabaha pricing by Islamic banks, the sample of the study, each bank adopts the method Which he deems appropriate in determining the Murabaha rate, but the method of being guided by the international interest rate (LIBOR) is the most widely used in this field.

**keywords:** pricing, Murabaha, determinants, financial performance, Islamic banks.



# فهرس المحتويات




رقم الصفحة	المحتويات
	الواجهة
	الإهداء
	الشكر والعرفان
	ملخص الدراسة
V -I	فهرس المحتويات
X -VI	قائمة الجداول
XII -XI	قائمة الأشكال
XIV	قائمة الملاحق
أ-س	المقدمة
01	الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للمصارف الإسلامية
02	تمهيد
03	المبحث الأول: مدخل مفاهيمي عام حول المصارف الإسلامية
03	المطلب الأول: تعريف المصارف الإسلامية
05	المطلب الثاني: نشأة وتطور المصارف الإسلامية
08	المطلب الثالث: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية
14	المبحث الثاني: وظائف وميكانيزمات عمل المصارف الإسلامية
14	المطلب الأول: وظائف المصارف الإسلامية
23	المطلب الثاني: مبادئ عمل المصارف الإسلامية
26	المطلب الثالث: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية
31	المبحث الثالث: آليات الرقابة في المصارف الإسلامية
31	المطلب الأول: مفهوم الرقابة في المصارف الإسلامية
34	المطلب الثاني: آليات الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية
37	المطلب الثالث: آليات الرقابة الخارجية في المصارف الإسلامية
46	المطلب الرابع: الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية
52	المبحث الرابع: التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية
52	المطلب الأول: التحديات المعاصرة للمصارف الإسلامية وسبل مواجهتها
60	المطلب الثاني: المصارف الإسلامية وتحديات العولمة المالية
64	المطلب الثالث: المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات

70	المطلب الرابع: الآفاق المستقبلية لنجاح عمل المصارف الإسلامية
72	خلاصة الفصل
73	الفصل الثاني: محددات تسعير المربحة في المصارف الإسلامية
74	تمهيد
75	المبحث الأول: الإطار العام للتسعير المصرفي ومحدداته
75	المطلب الأول: تعريف السعر المصرفي
78	المطلب الثاني: أهمية وأهداف التسعير المصرفي
80	المطلب الثالث: الإستراتيجيات التسعيرية المصرفية
83	المطلب الرابع: محددات التسعير المصرفي
90	المبحث الثاني: ماهية بيع المربحة
90	المطلب الأول: تعريف المربحة وشروط صحتها
96	المطلب الثاني: صور بيع المربحة وأهميته في النشاط التوظيفي للمصارف الإسلامية
104	المطلب الثالث: تعريف سعر المربحة وكيفية تحديده
106	المطلب الرابع: محددات تسعير المربحة
113	المبحث الثالث: آليات تسعير المربحة في المصارف الإسلامية
113	المطلب الأول: التسعير اعتمادا على نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة
115	المطلب الثاني: التسعير اعتمادا على منهج التكلفة المستهدفة
117	المطلب الثالث: التسعير اعتمادا على المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية
118	المطلب الرابع: التسعير اعتمادا على المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية
119	المطلب الخامس: التسعير اعتمادا على سعر الفائدة
126	المبحث الرابع: الجانب التطبيقي المصرفي للمربحة
126	المطلب الأول: مراحل وإجراءات تنفيذ المربحة في المصارف الإسلامية
133	المطلب الثاني: ضوابط عقد المربحة للأمر بالشراء كما تجرته المصارف الإسلامية
136	المطلب الثالث: دراسات حالة عن عقد المربحة
144	خلاصة الفصل
145	الفصل الثالث: الأداء المالي في المصارف الإسلامية -الماهية والمؤشرات-



146	تمهيد
147	المبحث الأول: مفهوم الأداء المالي
147	المطلب الأول: تعريف الأداء ومجالاته الرئيسية
149	المطلب الثاني: تعريف الأداء المالي للمصارف والعوامل المؤثرة فيه
152	المبحث الثاني: تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية
152	المطلب الأول: تعريف تقييم الأداء المالي، الأهمية والأطراف المستفيدة منه
155	المطلب الثاني: تحليل القوائم المالية في المصارف الإسلامية
166	المطلب الثالث: الطرق الحديثة لتقييم الأداء المالي للمصارف
177	المبحث الثالث: مؤشرات الأداء المالي في المصارف الإسلامية
177	المطلب الأول: مؤشرات كفاية رأس المال ومؤشرات الربحية
181	المطلب الثاني: مؤشرات السيولة ومؤشرات النشاط
185	المطلب الثالث: الأداء المالي وعلاقته بتسعير المربحة في المصارف الإسلامية
188	خلاصة الفصل
189	الفصل الرابع: الدراسة التطبيقية
190	تمهيد
191	المبحث الأول: تقييم الأداء المالي لعينة من المصارف الإسلامية
191	المطلب الأول: تقييم جانب الخصوم (مصادر الأموال)
199	المطلب الثاني: تقييم جانب الاستخدامات (استخدامات الأموال)
210	المطلب الثالث: تقييم كفاءة إدارة التكاليف وتحصيل الإيرادات
220	المبحث الثاني: دراسة ميدانية لأثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية
220	المطلب الأول: تقديم منهجية الدراسة والأساليب الإحصائية
225	المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الاستطلاعية
231	المبحث الثالث: تقديم منهجية الدراسة وفق النمذجة بالمعادلات الهيكلية (SEM)
231	المطلب الأول: الإطار النظري لمنهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية
233	المطلب الثاني: مدخل إلى نمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية (PLS-SEM)
238	المبحث الرابع: عرض وتحليل نتائج الدراسة الاستكشافية
238	المطلب الأول: تحليل وتقييم النموذج العام للدراسة

258	المطلب الثاني: اختبار فرضيات الدراسة وعرض النتائج
265	خلاصة الفصل
266	الخاتمة
275	المراجع والمصادر
303	الملاحق



قائمة الجداول، الأشكال والملاحق



رقم الصفحة	قائمة الجداول	الرقم
17	المقارنة بين أنواع الودائع في المصارف الإسلامية	1-1
122	عدد المصارف المساهمة في تحديد معدلات ليبور للعملاء العشر	1-2
124	معدلات ليبور المحسوبة بتاريخ 16 - 07 - 2021 (%)	2-2
136	حالات عقد المرابحة والمعالجة المالية لها	3-2
138	جدول إطفاء التمويل	4-2
140	خطوات إعداد جدول إطفاء التمويل	5-2
141	خطوات إعداد جدول إطفاء التمويل بالاعتماد على برنامج إكسل	6-2
141	وسائط الدالة PMT	7-2
142	وسائط الدالة PPMT	8-2
143	جدول إطفاء التمويل في حالة السداد المبكر	9-2
157	الميزانية العامة لمصرف إسلامي بتاريخ N/12/31	1-3
158	ملخص الميزانية العامة لمصرف إسلامي	2-3
160	جدول الأرباح والخسائر لمصرف إسلامي بتاريخ N/12/31	3-3
161	ملخص جدول الأرباح والخسائر لمصرف إسلامي	4-3
162	الميزانية العامة ذات الحجم الموحد لأحد المصارف الإسلامية	5-3
163	جدول الأرباح والخسائر ذو الحجم الموحد لمصرف إسلامي	6-3
165	تطور بعض عناصر الميزانية العامة لمصرف إسلامي خلال الفترة 2015-2020	7-3
166	التحليل الأفقي لبعض عناصر الميزانية العامة لمصرف إسلامي خلال الفترة 2015-2020	8-3
191	تطور إجمالي حقوق الملكية للمصارف عينة الدراسة خلال الفترة (2018-2020)	1-4
192	تطور حقوق الملكية للمصارف عينة الدراسة خلال الفترة (2018-2020)	2-4
194	مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	3-4
194	متوسط مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	4-4
195	إجمالي العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية للفترة 2018-	5-4

	2020	
195	مؤشر العائد على حقوق الملكية للمصارف الإسلامية للفترة 2018-2020	6-4
196	تطور إجمالي الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	7-4
197	تطور حجم الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	8-4
199	مؤشر إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية للفترة 2018-2020	9-4
200	تطور إجمالي الاستخدامات للمصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	10-4
200	تطور الاستخدامات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	11-4
202	تطور إجمالي نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	12-4
203	تطور نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	13-4
205	مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	14-4
206	متوسط مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية للفترة 2018-2020	15-4
206	معدل توظيف الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	16-4
207	السيولة النقدية في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	17-4
207	معدل نمو السيولة النقدية في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	18-4
209	نسب السيولة في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	19-4
209	متوسط نسب السيولة في المصارف الإسلامية (%) خلال الفترة 2018-2020	20-4
210	تطور كل من الإيرادات والتكاليف في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	21-4
211	تطور حجم الإيرادات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	22-4
212	تطور إجمالي التكاليف في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	23-4
214	مقارنة بين نمو الإيرادات والتكاليف في المصارف الإسلامية (%)	24-4

215	مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	25-4
215	معدل نمو مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار للمصارف الإسلامية عينة الدراسة (%)	26-4
216	مؤشر الإيرادات إلى إجمالي نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية	27-4
217	معدل نمو مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية	28-4
223	متغيرات الدراسة	29-4
223	مقياس ليكرت الخماسي لقياس وزن الإجابات	30-4
226	خصائص أفراد عينة الدراسة	31-4
228	الثبات العام لأداة الدراسة	32-4
228	نتائج الدراسة الاستطلاعية	33-4
235	الخصائص الأساسية لنموذج المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية (PLS-SEM)	34-4
240	معامل الثبات (Cronbach Alpha) لمتغيرات الدراسة	35-4
242	معامل الموثوقية المركبة (CR)	36-4
243	نتائج تشبعات مؤشرات أبعاد نموذج الدراسة	37-4
247	متوسط التباين المفسر (AVE) لمتغيرات الدراسة	38-4
248	نتائج معيار فورنل ولوكر (Fornell and Larcker)	39-4
249	نتائج معيار (Heterotrait-MonotraitRatio)	40-4
250	نتائج معيار التحميلات المتقاطعة (Cross Loadings)	41-4
252	معايير تقييم النموذج الهيكلي (Structural Model)	42-4
253	قيم التداخل الخطي بين المباني (VIF)	43-4
254	قيم معاملات المسار (Path Coefficients)	44-4
255	نتائج معامل التفسير ( $R^2$ )	45-4
256	نتائج حجم الأثر ( $f^2$ )	46-4
257	قيمة جودة التنبؤ ( $Q^2$ )	47-4
258	جودة المطابقة (GOF) لنموذج الدراسة	48-4

قائمة الجداول، الأشكال والملاحق

259	مستويات قيمة (T-Value)	49-4
259	نتائج الفرضية الفرعية الأولى	50-4
260	نتائج الفرضية الفرعية الثانية	51-4
261	نتائج الفرضية الفرعية الثالثة	52-4
262	نتائج الفرضية الفرعية الرابعة	53-4
263	نتائج الفرضية الفرعية الخامسة	54-4
264	نتائج الفرضية الفرعية السادسة	55-4

رقم الصفحة	قائمة الأشكال	الرقم
14	أهداف المصارف الإسلامية	1-1
24	أنواع الربا	2-1
27	مكونات حساب رأس مال المصرف وعلاقته بالميزانية	3-1
66	تطور حجم الأصول المصرفية الإسلامية خلال الفترة (2010 - 2019)	4-1
83	محددات التسعير المصرفي	1-2
89	أثر التغيير في الأسعار على الطلب	2-2
98	أنواع بيوع الأمانة	3-2
193	مقدار الزيادة في حقوق الملكية للمصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)	1-4
198	مقدار التغيير في حجم الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)	2-4
202	مقدار التغيير في إجمالي موجودات المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)	3-4
205	مقدار التغيير في حجم نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)	4-4
214	مقارنة بين معدل نمو الإيرادات والتكاليف في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020	5-4
217	تطور مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية	6-4
221	نموذج الدراسة	7-4
222	مراحل الدراسة	8-4
229	يوضح نتائج الدراسة الاستطلاعية	9-4
236	يوضح خطوات تطبيق منهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية باستخدام برنامج (Smart PLS3)	10-4
238	يوضح أنواع المتغيرات وفق نمذجة (SEM)	11-4
239	مكونات النموذج العام للدراسة	12-4
241	قيم معامل الثبات (Cronbach Alpha) لمتغيرات الدراسة	13-4
242	قيم معامل الموثوقية المركبة (CR) لمتغيرات الدراسة	14-4



قائمة الجداول، الأشكال والملاحق

246	نموذج الدراسة بعد حذف المؤشرات غير الدالة	15-4
247	متوسط التباين المفسر (AVE) لمتغيرات الدراسة	16-4
254	معاملات المسار (Path Coefficients)	17-4
257	قيمة الملائمة التنبئية (جودة التنبؤ $Q^2$ )	18-4


المختصرات	الشرح
<b>AAOIFI</b>	Accounting and Audit Authority of Islamic Financial Institutions
<b>CIBAFI</b>	General Council for Islamic Banks and Financial Institutions
<b>IIRA</b>	Islamic International Rating Agency
<b>IFSB</b>	Islamic Financial Services Board
<b>IIFM</b>	International Islamic Financial Market
<b>TE</b>	Term Element
<b>MT</b>	Murabaha Type
<b>CP</b>	Customer Person
<b>MRF</b>	Murabaha Financing Risks
<b>ACEIAMC</b>	Actual Costs In The Murabaha Contract
<b>ROI</b>	Return On Investment
<b>FP</b>	Financial Performance
<b>AVE</b>	Average Variance Extracted
<b>C R</b>	Composite Reliability
<b>CB-SEM</b>	Covariance Based- Structuel Equation Modling
<b>CFA</b>	Confirmatory Factor Analysis
<b>HTMT</b>	Heterotrait-Monotrait Ratio
<b><math>f^2</math></b>	Effect size
<b>SEM-PLS</b>	Structuel Equation Modling- partial Least square
<b>SPSS</b>	Statistical Package for the Social Sciences
<b><math>R^2</math></b>	Coefficient of determination
<b><math>Q^2</math></b>	Construct Crossvalidated Redundancy
<b>VIF</b>	Variance Inflation Factor
<b>GOF</b>	Goodness of Fit of the Model

قائمة الجداول، الأشكال والملحق

رقم الصفحة	قائمة الملحق	الرقم
304	استمارة الاستبيان النهائية	01
309	قائمة المحكمين	02
309	ثبات الاستبيان	03
310	الطريقة المعتمدة في تسعير المرابحة	04
310	معامل (Cronbach Alpha)، معامل (CR) ومعامل (AVE)	05
310	مستويات قيمة (T-Value)	06



# المقدمة



تمهيد:

لقد أضحى الاقتصاد الإسلامي وعلومه موضع اهتمام لدى كثير من أطراف المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية، وذلك باتساع الاهتمام بالإسلام وتأثيره المتسارع في الساحة الدولية على جميع الأصعدة السياسية والثقافية والاقتصادية، ولم يعد تدخل الدين في الاقتصاد وعالم المال والأعمال من المسائل المحظورة أو المثيرة للتساؤل والاستغراب في أعرق النظم التي لا تعير اهتماما للدين والقيم الدينية، وترفض ربط التشريعات والقوانين بها في المجتمع، ويفضل كل هذا أصبحت المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية حقيقة واقعة تقدم العديد من الأساليب الاستثمارية والتمويلية المتميزة عن مثيلتها في المصارف التقليدية، والتي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وتجنب التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، وقد عرفت المصارف الإسلامية انتشاراً واسعاً وأخذت تتزايد عاماً بعد عام عبر شبكة ممتدة في أكثر من 60 دولة إسلامية وغير إسلامية ليصل عدد المؤسسات والمصارف الإسلامية في العالم إلى أكثر من 265 مؤسسة ومصرف بنهاية سنة 2018،<sup>1</sup> كما سجلت نمواً متزايداً في حجم أنشطتها، ويقدر الخبراء المعدل السنوي لنمو أنشطة المصارف الإسلامية في مختلف أنحاء العالم بنحو 25% سنوياً وهو معدل أعلى من معدل نمو المصارف التقليدية والذي يصل إلى 15%، كما تمتلك المصارف الإسلامية أصولاً وصلت في نهاية سنة 2018 إلى 2.43 تريليون دولار ومن المتوقع أن يصل حجم أصولها خلال سنة 2023 إلى نحو 3.8 تريليون دولار.<sup>2</sup>

وفي ظل هذا التوسع والنمو الذي يحققه وفي محاولة منها لإرضاء زبائنها والمساهمين فيها، فإن المصارف الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية تسعى دائماً لتحقيق أداء متميز ومعدلات أرباح كبيرة تضمن بها استمرارية نشاطها والمحافظة على مركزها المالي، ذلك أن الربح يعد الهدف الأساسي والرئيسي الذي تسعى كل المشروعات لتحقيقه وتعظيمه كونه المؤشر الحقيقي والعامل الحاسم في تحديد مدى نجاح أي مشروع أو مؤسسة، فالإيمان بالانتشار الكبير والتوسع الذي عرفته هذه المصارف عبر العالم بالإضافة إلى النمو الكبير في حجم أصولها، فإنها حققت في السنوات الأخيرة معدلات أرباح كبيرة نافست بها كبريات المؤسسات المالية التقليدية، حيث أن المصارف الإسلامية تقوم باستقبال الأموال على أساس المضاربة، وذلك من خلال حسابات الاستثمار ثم يقوم المصرف باستثمار تلك الأموال باستخدام الصيغ والأدوات التمويلية القائمة على المشاركة في الأرباح، ومما جعل المصارف الإسلامية أكثر واقعية وإنتاجية وعدالة ارتباط الربح بالعملية الإنتاجية بعكس المصارف التقليدية التي يتولد فيها الربح انطلاقاً من الفائدة، حيث تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق أهداف ذات طابع إنساني واجتماعي إضافة إلى تحقيق هدف الربحية الضروري لبقاء واستمرار المصرف، ويعتبر الربح من الحوافز الرئيسية المؤثرة في قرارات التمويل والاستثمار، ويمكن أن يظهر الربح في شكل زيادة في أسعار السلع عن تكلفة شراؤها.

<sup>1</sup> - Islamic Financial Services industry Stability Report 2018, p26.

<sup>2</sup> - Ibid, p28-29.

تعتبر قرارات التسعير من أهم القرارات المؤثرة في الأداء المالي للمصرف، وفي قدرة هذا الأخير على التكيف والبقاء في السوق، فقرار التسعير يقرر لدرجة كبيرة قيمة الإيرادات السنوية للمصرف، وقد تزايدت أهمية قرارات التسعير بسبب التطورات المصرفية والمالية التي تأثرت بها المصارف مثل الاتجاه نحو التكامل الدولي والمحلي والتحرر من القيود والتضخم وأسعار الفائدة، ويمكن النظر إلى الأهداف التي يسعى المصرف إلى تحقيقها من عملية تسعير المنتجات المقدمة من قبل المصارف الإسلامية، وبالأخص منتج بيع المربحة والذي يعتبر موضوع دراستنا، من خلال تحديد مستويات الأسعار المناسبة لتحقيق العائد المستهدف على الاستثمار إضافة إلى تحديد مستويات الأسعار والتكاليف بشكل مناسب، ووضع السعر المناسب لتحقيق إيرادات تغطي المصروفات وتحديد مستويات الأسعار المناسبة والتي من شأنها اقتطاع حصة سوقية أكبر مقارنة بالمنافسين، وأية أمور يمكن أن تؤثر في معدل العائد الذي يهدف المصرف الإسلامي إلى تحقيقه وعلى أدائه المالي بصفة عامة، وهناك العديد من المحددات التي يجب أخذها بعين الاعتبار بشكل عام عند تحديد أسعار المنتجات وتكاليف وأعباء الخدمات المقدمة من قبل المصارف الإسلامية، أما بالنسبة لمنتج بيع المربحة المقدم من قبل هذه المصارف فهناك محددات خاصة بهذا المنتج تدخل في تحديد سعره، سنحاول التفصيل فيها في هذه الدراسة.

### إشكالية الدراسة:

- هل هناك تأثير لمحددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية؟

### الأسئلة الفرعية:

لمعالجة الإشكالية الرئيسية والإلمام بالموضوع من جوانبه المختلفة وتبسيط المفاهيم أكثر يمكننا طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية كما يلي:

- ما المقصود بسعر المربحة في المصارف الإسلامية؟
- كيف يتم تسعير المربحة في المصارف الإسلامية؟ وما هي أهم الطرق المعتمدة في ذلك؟
- ما هي مختلف المحددات التي تدخل في تحديد سعر بيع المربحة في المصارف الإسلامية؟
- ما مدى كفاءة الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة؟
- ما هي الطرق المعتمدة في تحديد سعر بيع المربحة من طرف المصارف الإسلامية محل الدراسة؟

- ما أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة؟

### فرضيات الدراسة:

بهدف الوصول إلى إجابة وتحليل لهذه الإشكالية وتساؤلاتها الفرعية، فقد انطلقنا من فرضيات وضعناها كحلول محتملة، وإجابات مبدئية ومؤقتة وهي:

- **الفرضية الأولى:** تتمتع المصارف الإسلامية محل الدراسة بكفاءة عالية في مجال الحصول على الموارد واستخدامها.
- **الفرضية الثانية:** تتمتع المصارف الإسلامية محل الدراسة بكفاءة في مجال توليد الأرباح، إلا أنها لا تتمتع بالكفاءة المطلوبة في إدارة التكاليف.
- **الفرضية الثالثة:** تعتمد المصارف الإسلامية محل الدراسة على منهج التكلفة المستهدفة في تسعير المربحة.
- **الفرضية الرابعة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمحددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%. ويمكن تقسيم هذه الفرضية إلى الفرضيات الفرعية التالية:
- **الفرضية الفرعية الأولى:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعنصر الأجل على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%.
- **الفرضية الفرعية الثانية:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنوع المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%.
- **الفرضية الفرعية الثالثة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لشخص الزبون على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%.
- **الفرضية الفرعية الرابعة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التمويل بالمربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%.
- **الفرضية الفرعية الخامسة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعناصر التكاليف الفعلية في عقد المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%.
- **الفرضية الفرعية السادسة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعائد على الاستثمار على الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، عند مستوى معنوية 5%.

### أسباب اختيار الموضوع:

- إن اختيار موضوع البحث له أسباب موضوعية وأخرى ذاتية وهي كالتالي:
- الأهمية التي يكتسبها الموضوع؛ حيث يعتبر من المواضيع الحديثة نسبياً خاصة في حالة التطبيق على المصارف الإسلامية؛
- اعتبار التمويل عن طريق المربحة من أكثر الصيغ لتمويلية طلباً في المصارف الإسلامية فكان من الضروري البحث في المحددات التي تدخل في تحديد هامش الربح في هذه الصيغة؛
- محاولة الربط بين الطبيعة النظرية للموضوع والدراسة الميدانية له في المصارف الإسلامية؛

- الرغبة الذاتية والميل الشخصي لدراسة ومعالجة المواضيع المتعلقة بالاقتصاد والمالية الإسلامية، وذلك باعتبار التمكين للاقتصاد الإسلامي سنة يجب العمل بها من طرف الباحثين؛
- انفتاح الجزائر على الصيرفة الإسلامية الأمر الذي يستدعي من الباحثين المساهمة ولو بالقليل من الأبحاث في هذا المجال؛
- قلة الدراسات الأكاديمية التي تناولت موضوع تسعير المنتجات والخدمات المالية الإسلامية بصفة عامة، وتسعير المربحة على وجه الخصوص.

### أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن تلخيصها في ما يلي:

- التعريف بصيغة التمويل عن طريق المربحة في المصارف الإسلامية؛
- التعريف بسعر المربحة ومختلف الطرق والأساليب المعتمدة في تحديده؛
- إبراز أهم المحددات التي تدخل في تحديد سعر المربحة في المصارف الإسلامية؛
- التعريف بالأداء المالي للمصارف الإسلامية وإبراز أهم المؤشرات والنسب المالية المعتمدة في تقييمه؛
- إبراز العلاقة بين تسعير المربحة والأداء المالي في المصارف الإسلامية؛
- دراسة وتقييم أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية؛
- محاولة الإجابة على كل الأسئلة المتعلقة بالموضوع خاصة الفرضيات التي بنيت عليها الدراسة؛
- تقديم بعض المقترحات والتوصيات على ضوء النتائج المتوصل إليها.

### أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة كونها تبحث في موضوع مهم، يتمثل في دراسة مختلف المحددات التي تدخل في تحديد سعر المربحة وإبراز أثرها على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، إذ يعد هذا الموضوع من المواضيع الحديثة نسبيًا، حيث تعتبر قرارات التسعير من القرارات ذات الأهمية البالغة والتي تؤثر بشكل مباشر في العديد من الجوانب المهمة في المصرف والتي من بينها أداء وربحية المصرف.

### حدود الدراسة:

تمثلت حدود الدراسة في:

- الحدود الموضوعية: اقتصر موضوع الدراسة على معرفة أثر محددات تسعير المربحة والمتمثلة في: (عصر الأجل، نوع المربحة، شخص الزبون، مخاطر التمويل بالمربحة، عناصر التكاليف الفعلية في عقد المربحة، العائد على الاستثمار) على الأداء المالي للمصرف الإسلامي، أي العلاقة بين المتغير المستقل (محددات تسعير المربحة) والمتغير التابع (الأداء المالي للمصرف الإسلامي).



– الحدود الزمانية: بالنسبة للدراسة التطبيقية والمتمثلة في تقييم الأداء المالي لـ 12 مصرفاً إسلامياً عربياً فقد حددت الفترة الزمنية بثلاث (03) سنوات ابتداءً من سنة 2018 إلى غاية سنة 2020، أما بالنسبة للدراسة الميدانية فقد تم إجراؤها في الفترة الممتدة من فيفري 2021 إلى غاية جوان 2022.

– الحدود المكانية: شملت دراستنا عينة من الموظفين العاملين في 12 مصرفاً إسلامياً عربياً خاصة العاملين في قسم التسويق وقسم المحاسبة والمالية.

**المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة:**

تطلبت طبيعة الدراسة استخدام المنهج الوصفي في الجزء النظري، وذلك بهدف الإلمام بالجوانب الفكرية للموضوع، وذلك بالاستعانة بما هو متوفر من مصادر عربية وأجنبية من الكتب والرسائل الجامعية والدوريات التي لها علاقة بموضوع الدراسة، كما أن هذا المنهج لا يهتم بجمع المعلومات المتعلقة بالظاهرة المدروسة فقط، بل يتعداه إلى التفسير والتحليل للوصول إلى استنتاجات يبنى عليها التصور المقترح بحيث يزيد من رصيد المعرفة حول الموضوع.

أما في الجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على منهج دراسة الحالة، حيث قمنا في الجزء الأول منها بإجراء دراسة تطبيقية من خلال تقييم الأداء المالي لمجموعة تتكون من 12 مصرفاً إسلامياً عربياً، أما في الجزء الثاني من الدراسة الميدانية فقمنا بإجراء دراسة استطلاعية ودراسة تحليلية استكشافية، وذلك بالاعتماد على منهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية القائمة على المربعات الصغرى (SEM-PLS)، معتمدين على الاستبيان كأداة لجمع البيانات، ومن أجل التحليل الإحصائي الجيد ومعالجة مخرجات الاستبيان استخدمنا مجموعة من البرامج الإحصائية والمتمثلة في برنامج (SMART PLS) الإصدار 03 المدعم ببرنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) الإصدار 22.

#### متغيرات ونموذج الدراسة:


تتمثل متغيرات الدراسة في ما يلي:

المتغيرات المستقلة: تتمثل في محددات تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية وهي:

- عنصر الأجل؛
- نوع المرابحة (نوع البضاعة محل المرابحة)؛
- شخص الزبون؛
- مخاطر التمويل بالمرابحة؛
- عناصر التكاليف الفعلية في عقد المرابحة؛
- العائد على الاستثمار.

المتغير التابع: يتمثل في الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

حيث تم الربط بين هذه المتغيرات من خلال نموذج الدراسة الموضح في الشكل التالي:



#### الدراسات السابقة:

تعتبر مراجعة الدراسات السابقة نقطة انطلاق الباحث لبناء دراسته العلمية نظرا لأهميتها في تحديد المشكلة وأبعادها وضبط متغيراتها والأدوات المستخدمة لمعالجتها، وكذا اختبار الفرضيات ومحاولة مناقشة ما توصلت إليه من نتائج.

وهناك دراسات سابقة قليلة نوعا ما تطرقت لموضوع تسعير الخدمات والمنتجات المصرفية وتناولته من زوايا مختلفة، وقد تباينت هذه الدراسات فمنها العربية والأجنبية ومنها ما تم تطبيقها في المصارف التقليدية وأخرى تم تطبيقها في المصارف الإسلامية، وسوف تستعرض هذه الدراسة مجموعة من الدراسات التي تم الاستفادة منها مع الإشارة إلى أبرز خصائصها، حيث نود الإشارة إلى أن الدراسات التي سيتم استعراضها جاءت في الفترة الممتدة ما بين سنة 2007 وسنة 2021، وفيما يلي نقدم عرضا لهذه الدراسات:

#### أ. الدراسات باللغة العربية:

1- دراسة (عماد الدين أحمد السندي احمد)، اثر طرق تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية، 2007.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - عماد الدين أحمد السندي أحمد، اثر طرق تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص محاسبة وتمويل، السودان، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2007.

تمثلت إشكالية هذه الدراسة في تقييم قرارات تسعير الخدمات المصرفية المتخذة من طرف المصارف السودانية وبيان أثرها على إيرادات هذه الأخيرة، حيث تطرقت هذه الدراسة إلى تسعير الخدمات المصرفية والإطار المحاسبي لهذه العملية، وكذا مختلف الطرق المعتمدة من طرف المصارف في تسعير منتجاتها وخدماتها المصرفية، وذلك بهدف دراسة وتقويم نظام التسعير المعتمد من طرف المصارف السودانية والوقوف على أهم العوامل التي تؤثر على عملية تسعير الخدمات المصرفية وكذا بيان أثر طرق تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية، وذلك خلال الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى غاية سنة 2005، حيث تم في هذه الدراسة الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في تحليل البيانات الأولية والثانوية، وعلى المنهج التاريخي لدراسة الخلفية التاريخية والمنهج الاستقرائي لدراسة الحاضر وتطوير المستقبل، وقد بلغ حجم مجتمع الدراسة (27) مصرف، حيث تم اختيار ثلاث (03) مصارف لتمثيل عينة الدراسة وهي: مصرف التضامن الإسلامي، مصرف المزارع التجاري، مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية.

وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف السودانية لا تهتم كثيرا بالأسس العلمية لتسعير الخدمات المصرفية المقدمة من طرفها وأن اختلاف المصارف السودانية من حيث الحجم والمقدرة والملاءة المالية والتخصص ودرجة استخدام التقنية، لم يكن لها تأثير يذكر على تحقيق تباين في أسعار الخدمات المصرفية بين المصارف على الرغم من سياسة تحرير الأسعار المتبناة من طرف البنك المركزي السوداني، بالإضافة إلى عدم تبني المصارف السودانية لأسعار تنافسية للخدمات المصرفية كوسيلة للتميز في السوق وآلية لجذب زبائن ومتعاملين جدد وبالتالي تحقيق إيرادات إضافية.

كما أوصت الدراسة المصارف السودانية بضرورة الاهتمام أكثر بتبني أسس علمية في تسعير الخدمات والمنتجات المقدمة من طرفها، بالإضافة إلى ضرورة الاتجاه نحو وضع أسعار تنافسية تمكنها من جذب زبائن جدد وتحقيق إيرادات وعوائد إضافية.

## 2- دراسة (ساطع سعدي شملخ)، العوامل المؤثرة في قرارات تسعير الخدمات المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة -دراسة ميدانية-، 2008.<sup>1</sup>

تهدف هذه الدراسة على التعرف على العوامل التي تؤخذ بعين الاعتبار عند وضع السياسة السعرية في المصارف العاملة في قطاع غزة، بالإضافة إلى التعرف على أثر بعض المؤثرات الخارجية مثل المنافسة ودور الجهات الرقابية على أسعار الخدمات المصرفية، ولتحقيق هذا تم تقسيم هذه الدراسة إلى جانبين، جانب نظري تم من خلاله استعراض المفاهيم التي لها علاقة بالدراسة، كتعريف الخدمة المصرفية والسعر المصرفي وعملية التسعير وغيرها، وجانب تطبيقي عملي تم من خلاله دراسة وتحليل

<sup>1</sup> - ساطع سعدي شملخ، العوامل المؤثرة في قرارات تسعير الخدمات المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة -دراسة ميدانية-، تخصص محاسبة وتمويل، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، 2008.

البيانات التي تم جمعها باستخدام استبيان تم تصميمه لهذا الغرض، حيث تكونت عينة الدراسة من 47 موظف عامل في المصارف التجارية الناشطة في قطاع غزة والبالغ عددها 11 مصرفاً. وفي نهاية الدراسة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج من بينها، أن العوامل التي تؤخذ بالاعتبار عند تسعير الخدمات المصرفية تتمثل في: المخاطر، السيولة، الأرباح المحصلة من الزبون، المنافسة، التكلفة، قرارات سلطة النقد، عدد الخدمات المباعة، كما تم بيان أن رأس المال وعدد الفروع ونوع المصرف لا تؤثر في قرارات تسعير الخدمات المصرفية، بالإضافة إلى أن المصارف التجارية في قطاع غزة لا تعتمد أسس علمية سليمة في تسعير منتجاتها وخدماتها المصرفية وذلك بسبب تدخل الإدارة العليا وسرية العمل المصرفي الذي يمنع الاستعانة بالخبرات الخارجية.

كما أوصت الدراسة بضرورة إنشاء وحدات متخصصة للتسعير داخل المصارف، حيث أظهرت الدراسة أن 27% من عينة الدراسة لا يوجد لديها وحدات لتسعير الخدمات وإجراء أبحاث السوق، كما أكدت الدراسة على ضرورة إجراء تحليل كامل ودقيق من طرف المصارف لعلاقتها مع الزبون أو المتعامل حتى لا تتعرض لخسائر جراء تقييمه لخدمات ومنتجات بأسعار مخفضة للزبائن المميزين، حيث أظهرت نتائج الدراسة أن 24% من المصارف العاملة في قطاع غزة لا تقوم بهذه العملية.

### 3- دراسة (ساري سليمان محمد ملاحيم)، أثر سعر المربحة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، 2014.<sup>1</sup>

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أثر سعر المربحة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، وذلك خلال الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى غاية سنة 2013، حيث وفي هذه الدراسة تم قياس الأداء المالي للمصارف الإسلامية من خلال (03) ثلاث مؤشرات مالية وهي: العائد على الموجودات (ROA)، العائد على حقوق الملكية (ROE) ونصيب السهم من الأرباح (EPS)، كما تم اعتماد حجم المصرف (مجموع الموجودات) كمتغير ضابط بين المتغير المستقل (سعر المربحة) والمتغير التابع (الأداء المالي)، حيث تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بهدف الوصف الدقيق لمفاهيم الدراسة، ودراسة وتحليل البيانات بالاعتماد على النسب المالية، ومن خلال اختبار الفرضيات وتحليل المؤشرات والنسب التي تتأثر بسعر المربحة في المصارف الإسلامية، وضمت هذه الدراسة عينة تتكون من مصرفين إسلاميين هما: البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي.

<sup>1</sup> ساري سليمان محمد ملاحيم، أثر سعر المربحة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص المصارف الإسلامية، الأردن، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، كلية الدراسات العليا، 2014.

وأظهرت نتائج الدراسة وجود أثر معنوي لسعر المربحة على كل من العائد على الموجودات (ROA) والعائد على حقوق الملكية (ROE)، ووجود أثر معنوي لسعر المربحة على نصيب السهم العادي من الأرباح (EPS) في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، وهذا الأمر يعود إلى أن سياسات التسعير تؤثر بشكل مباشر على الإيرادات، وعلى السياسات التمويلية للمصرف.

وأوصت الدراسة بضرورة اهتمام المصارف الإسلامية بقرار تسعير المنتجات والخدمات المصرفية التي تقدمها لما لها من أثر على ربحية المصرف وقدرته على البقاء في السوق والمنافسة.

#### 4- دراسة (عبد الفتاح عثمان العريبي، وعصام عبد الحفيظ ميلاد)، محددات تسعير الخدمات المصرفية التجارية الليبية، 2020.<sup>1</sup>

سعت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم محددات تسعير الخدمات المصرفية في المصارف الليبية، ولبلوغ هذا الهدف تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة ووصف واقع التسعير في المصارف التجارية وكذا محدداته، تمثلت عينة الدراسة في الإدارة العليا والمتمثلة في مديري ومساعد مديري فروع المصارف التجارية العاملة في مدينة بنغازي وضواحيها، وتمثلت أداة الدراسة في الاستبيان الذي تم تصميمه بالاعتماد على أسئلة وأهداف الدراسة، وقد تم توزيع 50 استبيان على عينة الدراسة تم استرجاع عدد 44 استبيان أي بنسبة 88%، ومن أجل تحليل البيانات المتحصل عليها و اختبار الفرضيات تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وكذا تم استخدام اختبار Tلعينة الواحدة.

توصلت هذه الدراسة إلى أن العوامل التي تؤثر على قرارات تسعير الخدمات المصرفية في المصارف الليبية تتمثل في: السيولة، التكلفة، مصرف ليبيا المركزي بالإضافة إلى بعض العوامل الداخلية الأخرى، كما أوصت الدراسة بضرورة تطبيق بعض الطرق والأساليب الحديثة في تحديد أسعار الخدمات المصرفية مثل أسلوب التكلفة المستهدفة، بالإضافة إلى دعوة الباحثين إلى اختبار العلاقة بين قرارات وإستراتيجيات التسعير وربحية المصارف التجارية الليبية.

#### 5- دراسة (عبد القادر لنصاري وآخرون)، أثر التمويل بالمربحة للأمر بالشراء على مؤشرات السيولة في البنوك الإسلامية -دراسة قياسية للبنوك الإسلامية في نيجيريا، 2021.<sup>2</sup>

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم مؤشرات السيولة المطبقة في المصارف الإسلامية، وبيان أثر التمويل بصيغة المربحة للأمر بالشراء على هذه المؤشرات، وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي

<sup>1</sup> - عبد الفتاح عثمان العريبي، عصام عبد الحفيظ ميلاد، محددات تسعير الخدمات المصرفية التجارية الليبية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، 2020، المجلد 04، العدد 03.

<sup>2</sup> - عبد القادر لنصاري، محمد بن بيا، بلقاسم ميموني، أثر التمويل بالمربحة للأمر بالشراء على مؤشرات السيولة في البنوك الإسلامية -دراسة قياسية للبنوك الإسلامية في نيجيريا-، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، 2021، المجلد 05، العدد 01.

التحليلي في الجانب النظري للدراسة، بينما تم الاعتماد على المنهج التطبيقي في الجانب القياسي وهذا باستخدام منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL)، حيث تم تطبيق الدراسة على عينة تتكون من كل المصارف الإسلامية العاملة في نيجيريا خلال الفترة الممتدة من سنة 2013 إلى غاية 2020.

وقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة معنوية طردية ذو دلالة إحصائية بين التمويل بصيغة التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء وكل من نسبة الأصول السائلة في المدى القصير ونسبة الأصول السائلة في المدى الطويل، كما أظهرت الدراسة أيضا أن المصارف الإسلامية العاملة في نيجيريا تعتمد وتركز بشكل كبير وملفت للانتباه على صيغة التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء.

كما أكدت الدراسة على ضرورة التنوع في المنتجات التمويلية المقدمة من طرف المصارف الإسلامية، وذلك بهدف التنوع في الإيرادات والتقليل من المخاطر، كما أوصت الدراسة المصارف الإسلامية بضرورة الجمع بين الوعد الملزم وخيار الشرط في معاملاتها فيما يتعلق بالبيع بالمرابحة للأمر بالشراء.

ب. الدراسات باللغة الأجنبية:

## 1- دراسة (Bin Ellias)، تسعير منتج المرابحة والإجارة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور الشريعة، 2007.<sup>1</sup>

هدفت هذه الدراسة إلى البحث في قواعد المصارف الإسلامية في تحديد الأسعار لمنتجاتها كالمرابحة والإجارة، التي تعتبر من أشهر المنتجات التي تقدمها المصارف الإسلامية، لكونها تشبهان معدل الفائدة الأساسية، ولتعلقهما بعملية التمويل وتسديد الديون، وتركز هذه الدراسة على المبادئ العامة للمعاملات الإسلامية والقاعدة المستعملة في تحديد الأسعار في نظام المصارف حاليا، ولبلوغ هذه الغاية اعتمدت الدراسة على منهج البحث المكتبي الاستقرائي، وذلك من خلال الإطلاع على النصوص المكتبية وتحليلها، وإجراء المقابلات مع المتخصصين في العلوم الشرعية والعملية في المصارف الإسلامية.

وفي نهاية هذه الدراسة تم التوصل إلى جملة من النتائج من أهمها: جواز الاعتماد على معدل الفائدة الأساسية بوصفه مقياسا بشرط وجود الجهد المبذول، والمساهمة من قبل المصارف الإسلامية من قبل الجهات الرسمية كالبنك المركزي الماليزي في تحديد المعيار الإسلامي لمعدل الفائدة لدى المصارف الإسلامية، كما تم التوصل إلى أن العقوبة التي يتخذها المصرف الإسلامي كإجراء قانوني ضد الممتنعين عن سداد الديون المترتبة عليهم وإبراء ذمتهم المالية بتسديد المال المسبق دون أجل، يخالفان النظام الربوي المتبع في المصارف التقليدية، وأما معدل الفائدة المستعمل ضمن قاعدة البيع بثمن أجل والذي

---

1 - Muhd Ramadhan Fitri Bin Ellias, **Pricing of Murabahah and Ijarah Product in Malaysia: A Critical Analysis From The Shari'ah Perspective**, Tesis Sarjana, Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Science, International Islamic University, Malaysia, 2007.

يسمى بسعر الفائدة المتغير للتمويل (Variable Rate Financing (VRF) فهو يطابق الشريعة الإسلامية، وهذا المعدل يعد أفضل وأنسب تطبيق ضمن عقود الإجارة. وتبين من خلال الدراسة جواز الاعتماد على معدل الفائدة وهو أمراً معتاداً في تسعير المنتجات الإسلامية وبالذات المرابحات والإجارة، وهذا يفيد ويثري الجانب النظري من هذه الدراسة وفي فهم آلية تسعير بيع المرابحة في المصارف الإسلامية.

2- دراسة (Saiful Azhar Rosly)، التسعير القائم على المخاطر في البيع بالثمن الآجل/ مبيعات المرابحة: من خلال مخاطر الأعمال والائتمان، 2011.<sup>1</sup>

تهدف هذه الدراسة إلى بيان آلية تسعير المرابحة/ البيع بالثمن الآجل، وذلك من خلال النظر في المخاطر الائتمانية المصاحبة لتقديم منتج بيع المرابحة عن طريق البيع بالتقسيط ومخاطر الأعمال، والإشارة إلى تحديد معدل الربح المتأني من بيع المرابحة، حيث تم تطبيق عقد المرابحة في مجال الأعمال المصرفية الإسلامية في العديد من الطرق بما في ذلك الممتلكات والسيارات والتمويل الشخصي وتمويل الشركات، ولتحقيق هذه الأهداف تم الاستعانة بالبيانات المتوفرة عن البنك المركزي الماليزي فيما يخص المصارف الإسلامية العاملة في ماليزيا.

وفي نهاية هذه الدراسة تم التوصل إلى أن سعر البيع التعاقدى لمنتج أو عقد المرابحة يتم احتسابه استناداً إلى حجم المنشأة والتمويل المطلوب، بالإضافة إلى معدل الربح التعاقدى والذي بدوره يتكون من تكلفة الودائع والتكاليف الإجمالية العامة بالإضافة إلى هامش ربحي، وتكلفة حيازة الأصل، أما بالنسبة للزبائن المحفوفين بالمخاطر فيتم إضافة مبلغ إضافي لمحاولة مجابهة مخاطر التخلف عن السداد.

كما أكدت هذه الدراسة على ضرورة إجراء المزيد من المناقشات واستكشاف العوامل التي تفسر فرض علاوة مخاطر الائتمان عند تسعير بيع المرابحة من خلال تسليط الضوء على المعادلة التالية: الأرباح المتأنيّة من البيع بالثمن الآجل = الربح بالنظر إلى مخاطر رأس المال وبالتالي تقاضي علاوة مخاطر حقوق الملكية + الربح نظراً للتأخير الذي يمكن أن يؤدي إلى العجز عن سداد الائتمان، وبالتالي تقاضي علاوة مخاطر الائتمان.

<sup>1</sup> - SaifulAzharRosly, Risk-based pricing in al-bai-bithamanajil (BBA)/murabaha sales: Fiscal liability with business and credit risks exposures, 14<sup>th</sup> International Business Research Conference, Crown Plaza Hotel, Sheikh Zayed Road, 28-30<sup>th</sup> April 2011, Dubai.

### 3- دراسة (Usman, et.al)، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية في باكستان: تحليل مقارنة، 2012.<sup>1</sup>

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم الأداء المالي بين المصارف الإسلامية والتقليدية في باكستان، باستخدام نسب الربحية ونسب السيولة حيث تم أخذ عينة مكونة من ثلاث مصارف إسلامية، بالإضافة إلى ثلاث مصارف تقليدية، وغطت الدراسة الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى غاية سنة 2009، حيث تم اختيار المصارف بالاستناد إلى حجم رأس المال المستثمر في كل مصرف وعدد الفروع لكل مصرف، بحيث تكون متساوية على حد ما، وذلك لجعل النتائج أكثر دقة وجديرة بالملاحظة والاهتمام، ولتحقيق هذه الأهداف اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وذلك بالاعتماد على الأدوات الإحصائية كالوسط الحسابي واختبار (T-test).

وتوصلت الدراسة إلى أن ربحية المصارف الإسلامية أعلى مما هي عليه في المصارف التقليدية، حيث اتضح أيضا من خلال التحليل أن المصارف الإسلامية تزدهر بسرعة أكبر من المصارف التقليدية، باستثناء سنة 2007 حيث كان متوسط الربحية للمصارف التقليدية أفضل بكثير من المصارف الإسلامية، ولكن بين سنة 2008 و2009 كانت ربحية المصارف الإسلامية أفضل من المصارف التقليدية، وذلك للأسباب التالية: سوء الأوضاع الاقتصادية في العالم، فترة الركود التي أثرت بشكل كبير على الاقتصاد بشكل عام وعلى النظام المصرفي التقليدي في باكستان بشكل خاص، أما بالنسبة لمقاييس السيولة فقد توصلت الدراسة إلى أن السيولة في المصارف الإسلامية أكثر منها في المصارف التقليدية.

### 4- دراسة (WafaAillane)، آليات تسعير الصكوك في ماليزيا -دراسة مقارنة بين الصكوك والسندات-، 2019.<sup>2</sup>

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح المفاهيم المتعلقة بالصكوك الإسلامية والسندات، وكذا التعرف على أهم الطرق والآليات المعتمدة في تسعير الصكوك الإسلامية في السوق الماليزي، ومقارنتها بآليات تسعير السندات، ولتحقيق هذا الهدف تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي وذلك من خلال وصف المفاهيم المتعلقة بكل من السندات والصكوك، والمنهج التحليلي من خلال إبراز مختلف الطرق والآليات المعتمدة في تسعير كل من الصكوك والسندات وتحليلها وإبراز أهم الاختلافات والفروق بينها. وقد توصلت الدراسة إلى أن آليات تسعير الصكوك الإسلامية تعتمد على القيمة السوقية للأصل الأساسي، بينما يستند تسعير السندات إلى التصنيف الائتماني.

<sup>1</sup> - Abid Usman, Muhammad Kashif Khan, **Evaluating the Financial Performance of Islamic and Conventional Banks of Pakistan: A Comparative Analysis**, International Journal of Business and Social Science, 2012, Vol 03, No 07.

<sup>2</sup> - WafaAillane, **Pricing mechanisms for Sukūk in Malaysia: Comparative study between Sukūk and bonds**, Journal of the New Economy, 2019, Vol 10, No 01.



كما أوصت الدراسة بضرورة تعديل تقنيات تسعير الصكوك الإسلامية نتيجة الطلب على تداولها، وذلك بهدف تحسين أدائها في السوق المالي.

### مناقشة وتحليل الدراسات السابقة:

تبرز استفادة الدراسة الحالية من الدراسات السابقة من خلال محاولة التعمق في مفهوم المربحة المصرفية وآليات ومحددات تسعيرها في المصارف الإسلامية، وقد أسهم ذلك في بناء الإطار النظري للدراسة الحالية، ولكن في المقابل تحاول دراستنا الحالية الخروج عن الإطار الذي تم تناوله في الدراسات السابقة، حيث سيتم الربط بين محددات تسعير المربحة والأداء المالي للمصارف الإسلامية، كما أن بعض الدراسات السابقة التي تطرقنا لها ركزت على إظهار طبيعة العلاقة بين سعر المربحة والأداء المالي للمصارف الإسلامية، دون التطرق إلى المحددات التي تدخل في تحديد هذا السعر؛ حيث أن موضوع دراستنا ينفرد بطابعه الخاص والمميز عن سابقه من خلال العناصر التالية:

**1- العلاقة:** ركزت مجموعة من الدراسات السابقة وفيما يخص المتغير المستقل على دراسة أثر سعر المربحة أو التمويل بالمربحة سواء على الأداء المالي أو على مؤشرات السيولة، في حين تطرقت دراسات أخرى إلى آليات تسعير المربحة أو الصكوك في المصارف الإسلامية، كما تطرق بعضها إلى محددات تسعير الخدمات المصرفية ولكن في المصارف التقليدية.

أما فيما يخص الدراسة الحالية فتختلف عن الدراسات السابقة فيما يخص المتغير المستقل حيث تطرقت إلى محددات تسعير المربحة ومحاولة التفصيل فيها وأثر هذه المحددات على الأداء المالي للمصرف الإسلامي، بالإضافة إلى التطرق إلى مختلف الآليات والطرق المعتمدة في تحديد سعر المربحة في المصارف الإسلامية، حيث لم تعالج أي من الدراسات السابقة هذه النقاط.

**2- المتغيرات:** لا توجد ولا دراسة من الدراسات السابقة تطرقت بالنسبة للمتغير المستقل إلى محددات تسعير المربحة، حيث ركزت دراستنا الحالية على الربط بين مختلف المحددات التي تدخل في تحديد سعر المربحة والأداء المالي للمصارف الإسلامية.

**3- طريقة المعالجة:** معظم الدراسات السابقة اعتمدت في بناء الدراسة الميدانية على جملة من الأساليب الرياضية والبرامج الإحصائية المعروفة مثل (SPSS-Eviews) باستخدام النماذج الإحصائية من الجيل الأول للدراسات الإحصائية، في حين دراستنا الحالية اعتمدت على نمذجة المعادلات الهيكلية القائمة على المربعات الصغرى الجزئية (SEM-PLS) باستخدام برنامج (SMART PLS3) وتكمن أوجه الاختلاف كذلك في البيئة المدروسة؛ حيث تم تطبيق هذه الدراسة على 12 مصرف إسلامي من مختلف الدول العربية، كما أن هذه الدراسة استهدفت مجتمع وعينة مختلفة عن باقي الدراسات السابقة التي تم التطرق إليها والمتمثلة في الموظفين العاملين في المصارف الإسلامية ضمن قسم التسويق وقسم المالية والمحاسبة، إذ أن هذه الفئة لها علاقة كبيرة بعملية التسعير والأداء المالي، كما تعتبر دراستنا هي الوحيدة

التي جمعت في الجانب العملي بين الجانب التطبيقي المتمثل في تقييم الأداء المالي وبين الجانب المتمثل في تحليل الاستبيان.

ونأمل من خلال هذه الدراسة أن نكون قد أضفنا خطوة في طريق البحث العلمي وسد فجوة علمية متعددة الجوانب في موضوع تسعير المنتجات والخدمات في المصارف الإسلامية وعلاقته بالأداء المالي.

### صعوبات الدراسة:

واجهتنا عدة صعوبات وعراقيل أثناء إعداد هذه الدراسة، منها ما تعلق بالجانب النظري والآخر بالجانب التطبيقي:

– الصعوبة في إيجاد مراجع تجمع بين متغيرات الدراسة خاصة التي تتحدث عن محددات تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية؛

– حداثة الموضوع صعبت من الوصول إلى المراجع وافتقار المكتبات الجزائرية لها؛

– تزامن أغلب فترة البحث مع انتشار وتفشي فيروس كورونا (جائحة COVID-19) صعب كذلك من مهمة الحصول على المراجع والدراسات السابقة؛

– بطء التجاوب من طرف الموظفين العاملين في المصارف الإسلامية في الإجابة على الاستبيان الإلكتروني.

### هيكل الدراسة:


من أجل تحقيق أهداف الدراسة ومعالجة إشكالياتها واختبار الفرضيات، قمنا بتقسيم الدراسة إلى أربع فصول، تسبقهم مقدمة وتعقبهم خاتمة، تضمنت تلخيص واختبار الفرضيات التي جادتها الدراسة، ثم عرض للنتائج التي توصلنا إليها، وفي الأخير قدمنا بعض التوصيات والاقتراحات التي رأينا بأنها ضرورية بناء على النتائج المتوصل إليها.

**الفصل الأول** معنون بـ "الإطار النظري والمفاهيمي للمصارف الإسلامية"، حاولنا من خلال هذا الفصل التعريف بالمصارف الإسلامية وكذا نشأتها وتطورها، وإبراز أهم وظائف هذا النوع من المصارف ومبادئ عملها، بالإضافة إلى آليات الرقابة على نشاط وعمل هذه المصارف وفي نهاية هذا الفصل تم التطرق إلى مختلف التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية والآفاق المستقبلية لنجاح عملها.

**الفصل الثاني** جاء تحت عنوان "محددات تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية"، حيث يتناول عرض للمفاهيم المتعلقة بالسعر المصرفي ومحدداته في المصارف بصفة عامة، بالإضافة إلى التعريف بالمرابحة المصرفية وأهم صورها وأهميتها في النشاط التوظيفي للمصارف الإسلامية، كما يتطرق هذا الفصل على التعريف بسعر المرابحة وأهم الطرق والآليات المعتمدة في تسعير المرابحة، وفي نهاية هذا الفصل تم التطرق لحالة تطبيقية لصيغة المرابحة كما تجربها المصارف الإسلامية.


وقد جاء **الفصل الثالث** بعنوان "الأداء المالي في المصارف الإسلامية -الماهية والمؤشرات-"، حيث يستعرض تعريف الأداء المالي للمصارف والعوامل المؤثرة فيه، وكذا أهم الطرق المعتمدة في تقييمه، كما يتطرق إلى مختلف مؤشرات الأداء المالي في المصارف الإسلامية وكذا العلاقة بين الأداء المالي وتسعير المرابحة في المصارف الإسلامية.

أما **الفصل الرابع والأخير**، فتناول الدراسة التطبيقية من خلال محاولة إسقاط ما تم التطرق إليه في الجانب النظري على الواقع العملي الميداني، حيث تم تقييم الأداء المالي لعينة من المصارف الإسلامية، وكذا تقييم أثر محددات تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية وذلك عن طريق عرض وتقديم طرق جمع البيانات وتحليلها، بالإضافة إلى عرض وتحليل بيانات الدراسة ومناقشة نتائج اختبار فرضيات الدراسة.



الفصل الأول:

الإطار النظري والمفاهيمي للمصارف الإسلامية



## تمهيد:

بعد سنين من الهيمنة الاقتصادية لنموذج الصيرفة التقليدية، برز للوجود نموذج جديد له مرجعية شرعية إسلامية، يتمثل في الصيرفة الإسلامية والتي أخذت اهتماما واسعا منذ ظهورها، فتوسعت وانتشرت المصارف الإسلامية في شتى بقاع العالم الإسلامي والغربي، حيث تركزت الصيرفة الإسلامية في مبادئها وجميع معاملاتها على عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء، ويسعى هذا النموذج إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تهدف بالأساس إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الذي يعمل فيه. يخضع المصرف الإسلامي كغيره من المصارف إلى رقابة البنك المركزي من خلال أدوات وسياساته المختلفة، بالإضافة إلى الرقابة الشرعية التي تميزه عن المصارف التقليدية. وعليه قمنا بتقسيم هذا الفصل على النحو التالي:

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي عام حول المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: وظائف وميكانيزمات عمل المصارف الإسلامية

المبحث الثالث: آليات الرقابة في المصارف الإسلامية

المبحث الرابع: التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية

### المبحث الأول: مدخل مفاهيمي عام حول المصارف الإسلامية

بعد مرور العديد من السنوات على إنشاء المصارف الإسلامية بصورتها الحالية، يلاحظ المنتبِع لتطورها الإنجازات الكبيرة التي حققتها والانتشار الواسع الذي وصلت إليه، فالمصرف الإسلامي لا يكتفي بكونه مؤسسة مالية لتجميع الأموال وتوظيفها، إنما يتعدى ذلك إلى العمل بمبادئ الشريعة الإسلامية لتحقيق أهداف اجتماعية، اقتصادية، وتنموية متعددة.

#### المطلب الأول: تعريف المصارف الإسلامية

منذ انطلاق فكرة المصارف الإسلامية وتبلور الآراء حول ماهيتها وماهية توجهاتها والمنطلقات التي تركز عليها، تطرق العديد من الكتاب والباحثين للتعريف بالمصارف الإسلامية وإبراز أهم خصائصها، فكانت هناك العديد من التعريفات نذكر منها:

المصارف الإسلامية حسب إتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية "هي المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء"<sup>1</sup>.

المصرف الإسلامي هو "مؤسسة مالية ومصرفية، اقتصادية واجتماعية تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات وتعمل على استخدامها الاستخدام الأفضل، مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة، وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأس المال، كما تسهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق التنمية الإيجابية، الاقتصادية والاجتماعية للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع"<sup>2</sup>.

المصرف الإسلامي حسب المجلس العام للبنوك الإسلامية هو "كل مؤسسة مصرفية ينص قانون إنشائها على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كل العمليات الاستثمارية والوساطة المالية والقائمة على المشاركة في الربح والخسارة"<sup>3</sup>.

كما يعرف المصرف الإسلامي بأنه "مؤسسة مالية تهدف للربح بقيامها بقبول الودائع المصرفية من الجمهور واستثمار جميع الأموال المتاحة من خلال أدوات تمويل واستثمار لا تتعارض وأحكام الشريعة،

<sup>1</sup> - صباح شنايت، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة المالية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدايل المالية المصرفية"، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، من 5 إلى 6 ماي 2009، ص3.

<sup>2</sup> - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2004، ص85.

<sup>3</sup> - ميدوني سيساني، وإسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، 2018، ص75.

ويعتبر أحد مكونات النظام المالي ويلتزم بتطبيق قانون البنوك، التجارة والشركات المساهمة، على أن لا يتعارض تطبيق هذه القوانين وأحكام الشريعة<sup>1</sup>

أما أحمد النجار والذي يعد أحد أبرز قادة الفكر الاقتصادي الإسلامي ومن الأوائل الذين طبقوا فكرة المصارف الإسلامية على أرض الواقع، فيعرف المصارف الإسلامية بقوله "هي أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية اجتماعية مالية، حيث تقوم بما تقوم به المصارف من وظائف في تسيير المعاملات التنموية، كما أنها تضع نفسها في خدمة المجتمع، وتستهدف تحقيق التنمية فيه، وتقوم بتوظيف أموالها بأرشد السبل بما يحقق النفع للمجتمع أولاً وقبل كل شيء، وهي اجتماعية لأنها تقصد في عملها وممارستها تدريب الأفراد على ترشيد الإنفاق وتدريبهم على الادخار ومعاونتهم في تنمية أموالهم بما يعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والمصلحة، هذا فضلاً عن الإسهام في تحقيق التكافل بين أفراد المجتمع بالدعوة إلى أداء الزكاة وجمعها وإنفاقها في مصارفها الشرعية"<sup>2</sup>.

ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا تعريف المصرف الإسلامي على أنه مؤسسة مالية مصرفية، تعمل على جمع الأموال وتوظيفها ملتزمة في ذلك بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، من خلال تقديم البديل عن الفوائد الربوية والتمثل في المشاركة في الربح والخسارة.

مع الانتشار السريع والكبير الذي حققته المصارف الإسلامية توجهت معظم الدول إلى إجراء تعديلات جزئية أو جذرية على أنظمتها، لتتواءم هذه الأخيرة مع أحكام ومبادئ الصيرفة الإسلامية، وأخذت هذه التعديلات أربع صور وهي:<sup>3</sup>

- **النظام المصرفي الإسلامي الكامل:** كما حدث في باكستان سنة 1979م، وذلك بإحداث تغيير جذري في النظام المصرفي، من خلال إعادة النظر في المعاملات المصرفية بتحريم التعامل بالفوائد الربوية.
- **النظام المزدوج بين المصارف التقليدية والإسلامية:** كانت بدايته في ماليزيا سنة 1983م، من خلال المزوجة بين النظام المصرفي الخاص بالمصارف التقليدية والنظام الخاص بالمصارف الإسلامية، ثم حذت حذو ماليزيا العديد من الدول بإدراج في قوانينها المتعلقة بالنقد والبنك المركزي بابا أو فصلا متعلق بتنظيم المعاملات التي تقوم بها المصارف الإسلامية.

<sup>1</sup> - حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار الميسرة، 2013، ص42.

<sup>2</sup> - محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الأولى، ليبيا: جامعة 7 أكتوبر، 2010، ص122-123.

<sup>3</sup> - لخضر شعاشعية، الجوانب القانونية لتأسيس المصارف الإسلامية، مجلة الباحث، 2007، المجلد 5، العدد 5، ص168-169.

• **نظام خاص لكل مصرف إسلامي:** وهذا في الدول التي لا يوجد فيها نظام مصرفي إسلامي والتي تخلو قوانينها من وجود أي تنظيم معين لإنشاء المصارف الإسلامية، حيث سمحت هذه الدول بإنشاء مصارف إسلامية بموجب قانون خاص أو مرسوم لكل مصرف كما حدث في الأردن سنة 1978م، حيث تم إنشاء البنك الإسلامي الأردني والذي يمارس أعماله المصرفية على أساس المبادئ الشرعية وتحريم الربا بكل صورته.

• **المصارف الإسلامية التي تخضع للنظام التقليدي:** وهي تلك المصارف التي تخضع للقوانين المصرفية التقليدية رغم طبيعتها الإسلامية، ومن أمثلة ذلك المصرف الإسلامي الدولي الذي أنشأ في الدنمارك سنة 1983م، والذي يزاول العمل المصرفي الإسلامي مع خضوعه للقوانين المنظمة للمصارف التقليدية.

### المطلب الثاني: نشأة وتطور المصارف الإسلامية

تأسيساً على حرمة الربا وعلى حقيقة أن الفائدة هي عين الربا، وإيماناً باستحالة أن يكون فيما حرم الله سبحانه شيء لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه، قامت المصارف وتمثلت البداية في الدعوة إلى التحرر الاقتصادي تدعيماً للاستقلال السياسي بالعودة إلى الهوية وتطبيق شرع الله والالتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات، حيث ظهرت هذه الدعوة بقوة في كتابات جمال الدين الأفغاني، محمد إقبال، ابن باديس، محمد عبده، رشيد رضا وحسن البنا وغيرهم.

وحاول العلماء الغوص في عمق الفقه الإسلامي الزاخر لإحيائه، والدعوة إلى تطبيق القسم المدون منه في الكتب والحث على فتح باب الاجتهاد ودراسة المستجدات المعاصرة، حيث كانت الجزائر سباقة قبل عام 1929م، من خلال مبادرة إنشاء مصرف إسلامي يعمل وفق قواعد الفقه الإسلامي تحت تسمية "البنك الإسلامي الجزائري"، بعد ما تم صياغة قانونه الأساسي وجمع رأسماله، إلا أن سلطات الاحتلال الفرنسي كانت لهذا المشروع بالمرصاد وأوقفته،<sup>1</sup> لينتظر العالم حتى الأربعينيات من القرن العشرين أنشأت ماليزيا صناديق الادخار بدون فوائد، كما أخذت باكستان الفكرة في عام 1950م،<sup>2</sup> تلت هذه المحاولات تجربة المصارف الإسلامية التي أنشأت في مصر، حيث كانت أول تجربة في مدينة "ميت غمر" بمحافظة "الدقهلية" من طرف الدكتور أحمد النجار سنة 1963م والتي تمثلت في إنشاء "بنك الادخار المحلي"، وكانت الغاية منه تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عمليات تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات، إلا أن هذا البنك لم يعمر طويلاً، وفي عام 1971م تأسس "بنك ناصر

<sup>1</sup> - عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية - مبادرة مبتكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي-، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 2013، المجلد 9، العدد 2، ص 01.

<sup>2</sup> - لخضر شعاشعية، مرجع سبق ذكره، ص 167.



الاجتماعي" الذي نص قانونه التأسيسي على عدم التعامل بالفوائد أخذاً وعطاءً،<sup>1</sup> هذا وعلى الرغم من ضيق نطاق التجربة إلا أنها جذبت قدراً لا بأس به من الاهتمام.

وفي سنة 1975م تم إنشاء "البنك الإسلامي للتنمية" بالمملكة العربية السعودية وذلك بمشاركة 55 دولة إسلامية، ومن هذه اللحظة بدأ عدد المصارف الإسلامية بالانتشار؛ ففي نهاية السبعينات تأسست عدة مصارف إسلامية منها: "بنك دبي الإسلامي" سنة 1975م، "بيت التمويل الكويتي" سنة 1977م، و"بنك فيصل الإسلامي" في السودان سنة 1977م، وبنك البحرين الإسلامي سنة 1978م، وبنك فيصل الإسلامي في مصر سنة 1979م، وتوسعت المبادرة في الثمانينات لتشمل القارة الآسيوية حيث تم إنشاء "بنك ماليزيا الإسلامي"، ومنذ بداية التسعينات انتشرت المصارف الإسلامية في كل أنحاء العالم.

لقد تأسس أول مصرف إسلامي في الغرب سنة 1978م تحت اسم "المصرف الإسلامي الدولي" في دولة لوكسمبورغ، حيث تمثلت أهم أعماله في خدمة الجاليات المسلمة في الغرب، لكن هذا المصرف تعثر وأعيد افتتاحه مرة أخرى في دولة الدنمارك سنة 1983م، وبالتالي يعتبر عقد السبعينات من القرن العشرين مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية أما عقد الثمانينات فاعتبر عقد إثبات مكانة تلك المصارف وجدارتها، وفي العقد من تأسيسها إنتشرت المصارف الإسلامية شرقاً وغرباً، شمالاً وجنوباً، حيث ازداد عددها بشكل كبير وفتح بعض هذه المصارف فروعاً في جميع بقاع العالم، ولم يكد ينتهي القرن العشرون حتى بلغت المصارف الإسلامية سنة 2000 عدد 187 مصرفاً إسلامياً في مختلف أنحاء العالم تدير أصولاً يزيد حجمها عن 200 مليار دولار أمريكي.<sup>2</sup>

كما تم تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة التي تعكس عالمية الصناعة المالية الإسلامية، من أهم هذه المؤسسات:

- **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI):** هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991م ومقرها الرئيسي بالمملكة البحرينية، تهتم هذه الهيئة بإصدار العديد من المعايير في مجالات المحاسبة، المراجعة، أخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها الزامية أو إرشادية، حيث تطبق معايير الهيئة حالياً في العديد من المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2012، ص12.

<sup>2</sup> - خالد أمين عبد الله، وحسين سعيد سعيان، العمليات المصرفية الإسلامية (الطرق المحاسبية الحديثة)، الطبعة الأولى، الأردن: دار وائل، 2009، ص33.

<sup>3</sup> - الموقع الإلكتروني لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (<http://www.aoofi.com>)

- المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI): هو هيئة دولية مقرها دولة البحرين، حيث صدر المرسوم الملكي في مملكة البحرين برقم 23 لسنة 2001م بتاريخ 31 مارس 2001م بالموافقة على الإتفاق بخصوص المقر بين حكومة مملكة البحرين والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، يشرف المجلس بمهمة وضع المعايير للمؤسسات المالية الإسلامية وضمان التزام تلك المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية، ويهتم المجلس بتوفير المعلومات المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الإسلامية الموجودة تحت وصايته، كما يعتبر المجلس المظلة الرسمية لكافة المؤسسات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية على مستوى العالم.<sup>1</sup>

- الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IIRA): تأسست كشركة مساهمة مقرها البحرين متخصصة في تصنيف المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتحديد مدى اعتمادها على مؤسسات مالية دولية تقليدية، وتهتم بخدمة القطاع المالي والمصرفي، من خلال توفير نوعين من التصنيفات هما: تصنيف فني ائتماني الهدف منه ابراز الملاءة المالية للمصرف الإسلامي ومنتجاته، وتصنيف شرعي الغاية منه ابراز مدى مطابقة المصرف الإسلامي ومنتجاته للمتطلبات الشرعية والتزامه بتوجيهات هيئته الشرعية، وقد تأسست الوكالة برأسمال مصرح قدره 10 مليون دولار بدعوة من البنك الإسلامي للتنمية في المنامة عام 2000م،<sup>2</sup>

- مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB): هذا المجلس كان نتيجة تعاون بين البنك المركزي الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق النقد الدولي وأجهزة الرقابة المصرفية في بعض الدول الإسلامية وكذا بعض البنوك المركزية، ويتمثل هدف هذا المجلس في إصدار المعايير والإرشادات والبيانات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي في علاقته بالجهات الرقابية والإشرافية، وتم إنشائه كمنظمة دولية ذات امتيازات خاصة في ماليزيا عام 2002م، وانطلاق نشاطه في نوفمبر 2002م.<sup>3</sup>

- السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM): يعتبر جهاز إداري مهمته تطوير وتوجيه وتنمية السوق المالي الإسلامي واعتماد الأدوات المالية المتداولة والترويج للفكرة في المحافل الدولية والمصرفية، تم إنشائه بتاريخ 11 أوت 2002م بمرسوم ملكي رقم 23 في مملكة البحرين كشخصية اعتبارية.<sup>4</sup>

- مركز السيولة المالية الإسلامية: تعتبر شركة مالية هدفها الترويج للإصدارات المالية ودعمها وإدارة عمليات استثمار السيولة للمصارف الإسلامية، كما تعتبر الداعم الأساسي للسوق المالي الإسلامي الدولي، تم إنشائها بتاريخ 29 جويلية 2002م كشركة مساهمة بحرينية برأسمال مدفوع يقدر بـ 20 مليون

<sup>1</sup> - الموقع الإلكتروني للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (<http://www.islamicfi.com>)

<sup>2</sup> - الموقع الإلكتروني للوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (<http://www.iirating.com>)

<sup>3</sup> - الموقع الإلكتروني لمجلس الخدمات المالية الإسلامية (<http://www.ifs.org>)

<sup>4</sup> - الموقع الإلكتروني للسوق المالية الإسلامية الدولية (<https://www.iifm.net>)

دولار أمريكي والمصرح به 200 مليون دولار أمريكي، وتم تسجيلها بوزارة التجارة البحرينية بالتاريخ المذكور.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية

للمصارف الإسلامية العديد من الخصائص والمميزات التي تميزها عن المصارف التقليدية، كما لها العديد من الأهداف التي تسعى لتحقيقها وقد تتفق في بعضها مع المصارف التقليدية.

#### أولاً: خصائص المصارف الإسلامية

للمصرف الإسلامي عدة خصائص ومميزات تميزه عن المصرف التقليدي، حيث يستمد هذه الخصائص من جوهر أحكام الشريعة الإسلامية، وتتمثل هذه الخصائص في مايلي:

#### أولاً: المصرف الإسلامي مصرف ذو عقيدة إسلامية

تعتبر هذه الخاصية السمة الأولى والأساسية التي يتصف بها المصرف الإسلامي، حيث يعتبر مصرف يقوم أساساً على العقيدة الإسلامية، ويستمد منها كل خصائصه ومقوماته، فالمصرف الإسلامي يعتبر الركيزة الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي، والتي تقوم على أن الله سبحانه وتعالى هو المالك لكل شيء وهو المسيطر وأن ملكية الإنسان ما هي إلا استخلاف في الأرض، وبالتالي فإن استخدام الأموال والتصرف فيها يكون على هذا الأساس وليس هناك حرية في الخروج عن هذه المبادئ والتشريعات الربانية السماوية.<sup>2</sup>

#### ثانياً: المصرف الإسلامي بنك ذو صفة تنموية

هذه الخاصية تعتبر من الخصائص الرئيسية المميزة للمصارف الإسلامية، وذلك لمساهمتها ليس فقط في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع من السعي إلى تحقيق أكبر نفع ممكن، ولكن تسعى أيضاً إلى التنمية النفسية والأخلاقية وذلك باعتبار الاستثمار في الإنسان هو أكبر وأفضل استثمار للتطور والنهوض بالمجتمع.

إن المصارف الإسلامية عندما ترسم سياستها الاستثمارية أو عند تقييم الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية التي تقوم بتمويلها بالاشتراك مع غيرها من الزبائن، تقوم بالمفاضلة بين تلك المشاريع الاستثمارية على أساس توظيف عمالة أكثر، وبالتالي المساهمة في تنمية المناطق النائية وزيادة المرافق

<sup>1</sup> - الموقع الإلكتروني لمركز السيولة المالية الإسلامية (<http://www.imcbahrain.com>)

<sup>2</sup> - أحمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، تخصص الفقه والتشريع، فلسطين، كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية، 2006، ص16.

فيها، وتتجنب المشاريع المسببة للتلوث البيئي أو التي تؤدي إلى تبيد موارد المجتمع في إنتاج سلع غير ضرورية، وذلك لتكريس مفهوم التنمية المستدامة.<sup>1</sup>

وتعمل المصارف الإسلامية على تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال هدفها الأساسي "تعظيم العائد الاجتماعي" انطلاقاً من:<sup>2</sup>

- المحافظة على الموارد الطبيعية واستخدامها بعقلانية وتجنب تبيدها؛
- العمل على تحقيق التوازن القطاعي في متطلبات الإنتاج؛
- تحقيق التصنيع الشامل والمتقدم؛
- تقوية البنية التحتية للمجتمع (منشآت، طرقات، كهرباء...)
- محاربة البطالة وزيادة العمالة المنتجة.

ثالثاً: تميّز العلاقة مع المودعين:

لقد أشرنا في ما سبق أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالفائدة على اختلاف أنواعها وأشكالها، الأمر الذي يستدعي تكييف العلاقة مع المودعين على خلاف تلك العلاقة القائمة على الدائنية والمديونية بالنسبة للمودعين بالمصارف التقليدية، ويتجلى هذا التكيف في نموذجين هما:<sup>3</sup>

✓ **نموذج الوكالة:** حسب هذا النموذج يعتبر المصرف الإسلامي وكيلًا عن المودع في إدارة وتسيير أمواله المودعة لدى المصرف، ويكون ذلك بمقابل الحصول على أجرة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين مسبقاً وبموجب عقد بينهما، وتستحق سواء في حالة الربح أو الخسارة.

✓ **نموذج المضاربة:** في هذه الحالة يعتبر المصرف الإسلامي مضارباً (رب العمل) بأموال المودعين (رب المال)، حيث يقوم باستثمار هذه الأموال وفق صيغ وأساليب استثمارية متنوعة تراعي ضوابط وأحكام المعاملات المالية التي تنص عليها الشريعة الإسلامية، ويستحق مقابل ذلك الجزء المتفق عليه من الأرباح الناتجة عن الاستثمار على أساس المشاركة.

رابعاً: تحقيق التكافل الاجتماعي

تعمل المصارف الإسلامية على تحقيق التكافل الاجتماعي، وذلك من خلال تقديم خدمات اجتماعية مختلفة، ومن أمثلة هذه الخدمات تقديم القروض الحسنة وإنشاء صناديق خاصة لجمع الزكاة من أموال المساهمين والمقدمة من الأفراد والهيئات، وتتولى مهمة توزيعها في مصارفها الشرعية.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - محمود يونس، وعبد المنعم مبارك، أساسيات علم الاقتصاد، الطبعة الأولى، مصر: الدار الجامعية للنشر، 2003، ص307.

<sup>2</sup> - علي لطف، دراسات في تنمية المجتمع، (دون طبعة)، القاهرة: مكتبة عين الشمس، 1980، ص137.

<sup>3</sup> - عبد الستار أبو غدة، المصرفية الإسلامية خصائصها وآلياتها، وتطورها، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، 2006، ص6-8.

<sup>4</sup> - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2001، ص96.

### خامسا: مصارف شاملة

تعرف المصارف الشاملة على أنها "تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف، وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط، وفي عدة مجالات متنوعة، وتمنح الائتمان لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة"<sup>1</sup>، من خلال هذا التعريف يتضح أن المصارف الشاملة "مصارف متعددة الوظائف والمهام، وغير متخصصة في نشاط مالي معين، تقوم بتقديم مجموعة متنوعة من الأعمال المصرفية والمالية وغيرها"<sup>2</sup>.

وعليه يمكن القول أن المصارف الإسلامية تقوم بدور المصارف التجارية ومصارف الاستثمار ومصارف التنمية، وتتعامل في الأجل الطويل والمتوسط والقصير على حد سواء،<sup>3</sup> وتراعي في ذلك تعدد القطاعات الاقتصادية واختلاف احتياجات الزبائن من الخدمات التمويلية، وهذا ما يكسبها خاصية العمل المصرفي الشامل.

### ثانيا: أهداف المصارف الإسلامية

تعمل المصارف الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تضمن لها البقاء والاستمرارية في النشاط في ظل سوق مفتوحة ومعولمة تتميز بحدة المنافسة، وذلك ما جعل أهداف المصارف الإسلامية تتنوع وتتعدد، وسنقوم بعرض هذه الأهداف كمايلي:

#### أولاً: الأهداف المالية

تتمثل مجموعة الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقها والمرتبطة بالجانب المالي في مايلي:

#### 1- استقطاب الودائع:

يعتبر استقطاب الودائع من أهم الوظائف التي تقوم بها المصارف بصفة عامة والمصارف الإسلامية بصفة خاصة، وذلك باعتبارها المصدر الرئيسي والأساسي للقيام بمختلف الأنشطة المالية، حيث تتركز العلاقة بين المصرف الإسلامي والمودعين على أساس المضاربة باعتبار المودع صاحب رأس المال

<sup>1</sup> - وليد هوميل عوجان، أداء المؤسسات المالية الإسلامية في عصر العولمة، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي للمؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة، 2004، ص16.

<sup>2</sup> - رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري، الإسكندرية: دار النهضة، 2000، ص61.

<sup>3</sup> - عبد الغفار حنفي، ورسمية زكي قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2008، ص31.

والمصرف مضاربا به، فإن الأرباح الناتجة عن استثمار هذه الأموال يتم تقاسمها حسب النسب المتفق عليها سابقا في العقد.<sup>1</sup>

## 2- استثمار الأموال:

تعمل المصارف الإسلامية على استثمار الودائع التي يتم استقطابها وفق مجموعة من الصيغ التمويلية والاستثمارية مع مراعاة مختلف الأحكام والمبادئ الشرعية الإسلامية التي تضبط نشاطها الاستثماري، وتهدف من خلال كل ذلك إلى تحقيق العائد الاجتماعي والعائد المالي.<sup>2</sup>

## 3- تحقيق الأرباح:

يسعى المصرف الإسلامي من خلال كل عمليات التوظيف والاستثمار إلى تحقيق الربح الذي يتم تقاسمه بين جميع الأطراف المشاركة في العملية الاستثمارية ووفقا للنسب المتفق عليها، بحيث يعتبر تحقيق الأرباح عنصرا أساسيا لضمان الاستمرارية والبقاء في السوق المصرفية.<sup>3</sup>

## ثانيا: الأهداف المتعلقة بتنمية المصرف

تتمثل مجموعة الأهداف التي تسعى من خلالها المصارف الإسلامية لتحقيق تنميتها في مايلي:

### 1- تنمية الموارد البشرية:

انطلاقا من الخصوصية التي تميز المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، فهي بحاجة إلى عمال وموظفين تتوفر فيه الكفاءة الفنية والشرعية، ولتحقيق ذلك تعمل المصارف الإسلامية على إقامة دورات تدريبية من تكوين:<sup>4</sup>

- موارد بشرية لها القدرة على جذب المودعين، وفهم العلاقة التي تربط المودع مع المصرف الإسلامي؛
- عمالة تتميز بالسرعة والجودة في تقديم الخدمات المصرفية، وذلك وفق المتطلبات الشرعية؛
- عمالة قادرة على اقتناص الفرص الاستثمارية، ودراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار الضوابط والأحكام الشرعية.

### 2- تحقيق معدل نمو جيد:

تعمل المصارف الإسلامية على تحقيق معدلات نمو ملائمة وجيدة، والتي تعتبر من العوامل التي تساعد على ضمان البقاء والاستمرارية في السوق المصرفية التي تتميز بشدة المنافسة.

<sup>1</sup> - نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية

الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 22-23 أبريل 2003، جامعة ورقلة، الجزائر، ص 47.

<sup>2</sup> - محمد حربي عريقات وسعيد جمعة عقل، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2010، ص 221.

<sup>3</sup> - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 36.

<sup>4</sup> - عبد الحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مجلة الباحث، 2008، المجلد 06، العدد 06، ص 50.

### 3- الانتشار جغرافيا واجتماعيا:

تهدف المصارف الإسلامية إلى التوسع والامتداد محليا ودوليا، وذلك من أجل استقطاب الأموال وتوظيفها في مختلف المشاريع الاقتصادية التي تعود على المصرف والمجتمع بالنفع، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية التي لحقت بالقطاع المصرفي والتي مست معظم دول العالم خلال سنة 2008م، والتي اتجه الأنظار نحو النظام المالي الإسلامي لاختلافه عن النظم المالية التقليدية.<sup>1</sup>

#### ثالثا: الأهداف المتعلقة برضا المتعاملين

تسعى المصارف الإسلامية للوصول إلى رضا المتعاملين معها، وذلك من خلال:

#### 1- تقديم الخدمات المصرفية:

يعتبر تقديم الخدمات المصرفية من الأعمال التي يجب على المصارف الإسلامية الاهتمام بها، ذلك أن المصارف التقليدية تعتبر منافسا قويا في هذا المجال نظرا لأسبقيتها وتجربتها الطويلة فيه، بالإضافة إلى عدم تقيدها بأي ضوابط أو أحكام شرعية، فكان لزاما على المصارف الإسلامية العمل على تحسين مستوى وجودة الخدمات التي تقدمها لجذب أكبر عدد ممكن من المتعاملين وغير المتعاملين مع المصارف المنافسة، وهذا ما يمكنها من استقطاب حجم أكبر من المدخرات والتي تمكنها من استغلال الفرص الاستثمارية المتاحة.<sup>2</sup>

#### 2- توفير التمويل للمستثمرين:

تعتبر الوساطة المالية في الاقتصاد من أهم الوظائف التي تقوم بها المصارف بصفة عامة، وباعتبار المصارف الإسلامية جزءا من النظام المصرفي ومنافسا للمصارف التقليدية، فإنها ملزمة بتوفير التمويل اللازم لأصحاب العجز من خلال أساليب تمويلية مختلفة ومتعددة تتوافق وضوابط المعاملات المالية الإسلامية، وتتناسب وطبيعة الأنشطة الممولة، وبالتالي تلبى احتياجات الزبائن المختلفة، وهذا ما يميزها عن المصارف التقليدية والتي تركز في تمويلها للمشاريع الاستثمارية على القروض بفوائد.<sup>3</sup>

#### 3- توفير الأمان للمودعين:

يتوجب على المصارف الإسلامية أن تولي اهتماما كبير لتحقيق عنصر الأمان للمودعين، ذلك لأن المخاطر التي يتعرض لها هؤلاء المتعاملين معها تكون أكبر مقارنة بما يتعرض له المودعون في المصارف التقليدية التي تضمن لهم أصل ودائعهم وتمنحهم مبالغ إضافية تحسب على أساس سعر

<sup>1</sup> - أحمد المصري، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، (دون طبعة)، الإسكندرية: مؤسسات شباب الجامعة الإسكندرية، 2006، ص63.

<sup>2</sup> - خديجة خالدي، البنوك الإسلامية: نشأة، تطور، وأفاق، مجلة MECAS، 2005، المجلد 01، العدد 01، ص278.

<sup>3</sup> - محمد حربي عريقات وسعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص222.

الفائدة، أما المصارف الإسلامية فإنها تقوم على أساس التشاركية وتقاسم الأرباح والخسائر دون أن تقدم عائداً محدداً ومضموناً لأصحاب الودائع.<sup>1</sup>

وبالتالي يكون توفير عنصر الأمان عاملاً مهماً في كسب ثقة المودعين، حيث يكون ذلك من خلال تمويل المشاريع الاستثمارية التي لا تخالف مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وتحقق في نفس الوقت ربحاً مناسباً للمصرف الإسلامي والمودعين.

#### رابعاً: الأهداف المتعلقة بالجانب الابتكاري

في ظل الوضع التنافسي الذي تنشط فيه المصارف الإسلامية، أصبح إيجاد البديل الإسلامي لمختلف المعاملات المالية المصرفية التي تلبّي احتياجات ومتطلبات الأفراد والمؤسسات والشركات التجارية أو الزراعية أو الصناعية تحدياً يواجهه عمل هذه المصارف.<sup>2</sup>

ولمواجهة المنافسة تعمل المصارف الإسلامية على تنويع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها وذلك بهدف استقطاب عدد أكبر من الزبائن والمتعاملين ومواجهة الطلب المتزايد من قبلهم، كما تعمل على تطوير مختلف الأساليب الاستثمارية التي تمكنها من استثمار الأموال في شتى المجالات، بالإضافة إلى ذلك تعمل على تمكين الأطراف المشاركة في العمليات الاستثمارية من بلوغ أهدافهم، مع مراعاة جميع ضوابط المعاملات المالية التي نصت عليها الشريعة الإسلامية.<sup>3</sup>


<sup>1</sup> - حمزة شودار، علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، تخصص اقتصاديات المالية بنوك ونقود، جامعة فرحات عباس بسطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2007، ص 83.

<sup>2</sup> - علاء الدين زعتري، المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها، الطبعة الأولى، دمشق: دار غار حراء، 2006، ص 15.

<sup>3</sup> - عايد فضل الشعراوي، المصارف الإسلامية: دراسة علمية فقهية للممارسات العملية، الطبعة الثانية، بيروت: الدار الجامعية، 2007، ص 135.



الشكل رقم (1-1): أهداف المصارف الإسلامية



المصدر: علاء الدين زعتري، مرجع سبق ذكره، ص 16-17.

### المبحث الثاني: وظائف وميكانيزمات عمل المصارف الإسلامية

تعمل المصارف الإسلامية على تقديم مختلف الخدمات للمتعاملين معها في جميع أوجه النشاط الاقتصادي، كغيرها من المؤسسات المالية، كما أنها لا تختلف عن المصارف التقليدية في مصادر تمويلها، إنما تسعى المصارف الإسلامية أن تتميز عن نظيرتها التقليدية في تحديد الأهمية النسبية لكل مصدر من مصادر التمويل.

#### المطلب الأول: وظائف المصارف الإسلامية

إن المصارف الإسلامية تلتقي مع المصارف التقليدية في بعض الجوانب، غير أن المصارف الإسلامية تتميز بمجموعة من الوظائف التي تجعلها في موقع رائد وفي مكانة يستهدف منها تقديم خدمات مصرفية واستثمارية تتسم بالاتساع والشمولية، بعيدا عن المحرمات والتصرفات الربوية، فضلا عن تميزها من الجانب الاجتماعي من خلال ما تقدمه من قروض حسنة، وما تمارسه من وظائف ذات طابع اجتماعي، بالإضافة إلى التزامها الواضح بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، من أجل تحقيق مصالح الأفراد من جهة وتحقيق المصلحة الخاصة للمصرف وللمساهمين والزبائن من جهة أخرى، حيث تتمثل أهم وظائف المصرف الإسلامي في ما يلي:

أولاً- قبول الودائع بعيداً عن الفائدة:

**1- ودائع تحت الطلب:** وتسمى أيضاً بالودائع الجارية أو الحسابات الجارية، حيث تعرفها الموسوعة العلمية والعملية للمصارف الإسلامية بأنها "التعامل المخصوص بين البنك والعميل، نتيجة إيداع العميل مبلغاً من المال في خزانة البنك أو فتح اعتماد من البنك بمبلغ معين يسحب منه تباعاً بمجرد الطلب"<sup>1</sup>. وتسمى هذه العملية عند المصرفيين بالودائع تحت الطلب؛ ذلك لأنها مرهونة بطلب صاحبها لها في أي وقت يشاء دون قيد أو شرط،<sup>2</sup> ويمتاز هذا النوع من الودائع بميزتين مهمتين:

- سهولة الأداء بواسطتها عن طريق الشيكات؛

- يكون البنك ملتزماً بسدادها عند الطلب.

**2- الودائع الاستثمارية:** هذا النوع من الودائع يختلف عن الودائع تحت الطلب، باعتبار أن المتعامل لا يستطيع المطالبة بسحب ما أودعه أو جزء منه فور طلبه، وإنما يتم ذلك عند حلول الأجل المتفق عليه مسبقاً بينه وبين المصرف، الذي ينتفع بدوره بتلك الودائع مع مشاركة المتعامل للمصرف فيما يقوم به من تمويل واستثمار، ويمثل هذا النوع من الودائع في نظر العديد من الباحثين مورداً هاماً من موارد المصرف الإسلامي، التي تضعها بدورها في حسابات مشتركة، على أساس أن تشارك كلها في أرباح المصرف المحققة في السنة المالية الواحدة، وفي مخاطر الاستثمارات التي تقوم بها.<sup>3</sup>

وبالتالي الهدف من هذا النوع من الودائع هو المشاركة في العمليات الاستثمارية التي يقوم بها المصرف من أجل الحصول على عائد عليها، وفي هذه الحالة يكون المصرف نائباً ووكيلاً عن المودعين بعد أن يكون قد أخذ الموافقة المسبقة منهم عن طريق وضع نص بهذا المعنى في الطلب المقدم منهم لفتح حساب الاستثمار المشترك، ومن الملاحظ في إبرام مثل هذه العقود أن المصرف هو الذي ينفرد دائماً بتحديد شروط هذا العقد مقدماً، وذلك في استمارات مطبوعة ومعدة مسبقاً، وهذا ما يعني أن المتعامل ليس له الحق في مناقشة هذه الشروط.<sup>4</sup>

ويشترط في الودائع الاستثمارية ضرورة توافر عنصرين لكي تصبح الوديعة استثمارية بالمعنى المتعارف عليه، وهما:<sup>5</sup>

✓ عنصر الزمن: ويعني اشتراط بقاء الوديعة الاستثمارية لمدة لا تقل عن ستة أشهر؛

<sup>1</sup> - الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، 157/5

<sup>2</sup> - عبد الرزاق رحيم جدي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، الأردن: دار أسامة للنشر، 1998، ص 202

<sup>3</sup> - منير حمود الكبيسي، الوديعة في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، 1999، ص 60

<sup>4</sup> - نفس المرجع، ص 60

<sup>5</sup> - الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، 157/5

✓ عنصر المبلغ: وهو اشتراط ألا يقل حجم الوديعة الاستثمارية عن مبلغ معين لكل عملة من العملات المكونة للسيولة النقدية داخل المصرف.

وتنقسم الودائع الاستثمارية إلى:<sup>1</sup>

- **ودائع استثمارية عامة:** وهي عبارة عن حسابات يكون فيها المصرف الإسلامي وكبلا عن المودعين في استثمار ما يراه نافعاً ومناسباً له وللمودعين، وغالباً ما يستثمر المصرف على أساس المضاربة غير المشروطة، ويتحصل على نسبة محددة من الأرباح التي تتحقق من خلال المشروعات التي يقوم المصرف بتمويلها بما لديه من أموال خاصة وأموال المودعين، وعادتها ما يتم توزيع الأرباح في نهاية السنة أو حسب الاتفاق، وفي حالة الخسارة لا يلتزم المصرف بتوزيع الأرباح، وبالتالي تخرج العملية الاستثمارية للمصرف من صيغة المضاربة إلى المشاركة، لأن المضاربة تقوم على تحمل صاحب المال وحده الخسارة مقابل تحمل صاحب العمل جهده، في حين أن المشاركة تقوم على فكرة تحمل كلا الطرفين لما قد تتعرض له المؤسسة الاستثمارية من خسائر.

- **ودائع مخصصة:** وهي عبارة عن حسابات يكون فيها المصرف الإسلامي ملزماً من قبل المودع بالمشروع الذي اختاره وحدده له مسبقاً، بناءً على شرط تحمل المودع مخاطر المشروع في كلا الحالتين ربحاً وخسارة، وذلك باعتباره هو من يحدد العملية الاستثمارية من حيث نوعيتها وشروطها، ويكون المصرف مسير لها وليس شريك فيها، ولا يمكن للمودع أن يسحب ودائعه إلا في نهاية المدة المتفق عليها، أو بإشعار مسبق يوجهه إلى المصرف.

**3- الودائع الادخارية:** تختلف الودائع الادخارية من مصرف إلى آخر من حيث الصيغة والشكل ولكنها تتفق في المضمون، إذ تعددت صيغها وفق هذا النوع من الودائع، حيث تمنح بعض المصارف الإسلامية أصحاب الودائع الادخارية الخيار باستثمار مبلغ الوديعة بالكامل أو جزء منه، أو عدم استثماره مطلقاً والاكتفاء بحفظه دون تقديم أي دخل عليه بشرط أن يكون المصرف في هذه الحالة ضامناً لأصل المبلغ المودع، وبالتالي يأخذ المصرف في هذه الحالة حكم المقترض قرضاً حسناً من الزبون، بسبب استعماله لمبلغ الوديعة أولاً ولكونه لا يدفع أي مقابل للزبون.<sup>2</sup>

كما تأخذ الودائع الادخارية شكلاً آخر في بعض المصارف الإسلامية يتمثل في قيام شخص ما بإيداع مبلغ معين، مع إعطاء المؤسسة الإذن بتوظيفه، مع حق السحب من الرصيد في أي وقت، على أن يتم حساب الربح أو الخسارة كل شهر، حيث يتم إضافة الربح أو خصم الخسارة من الرصيد، أما في حالة لم

<sup>1</sup> - المالقي عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، الطبعة الأولى، الدار البيضاء:

المركز الثقافي العربي، 2000، ص 239-242

<sup>2</sup> - السيد عطية عبد الواحد، العمليات المصرفية المعاصرة من منظور إسلامي، الطبعة الأولى، القاهرة: دار النهضة

العربية للنشر والتوزيع، 2013، ص82.

يأذن الزبون للمصرف الإسلامي بالتصرف في الوديعة، فيكون في هذه الحالة الحساب جارياً وليس ادخارياً.<sup>1</sup>

كما تهتم بعض المصارف الإسلامية بالودائع الادخارية بشكل أوسع فتخصص لها شكلين، الأول هو الودائع الادخارية العامة التي تهتم بادخار الودائع المالية بشكل عام للمستقبل، فيكون لصاحب الوديعة الخيار في استعماله بالوجه الذي يريد، أما الشكل الثاني فيتمثل في الودائع الادخارية المخصصة التي تأخذ شكل ادخار من أجل السكن مثلاً أو العلاج، أو دخل إضافي بعد التقاعد، حيث تنظم هذه الودائع في دفاتر خاصة لهذا الغرض.<sup>2</sup>

وتجدر الإشارة إلى أن كل نوع من هذه الودائع يختلف عن الآخر، والجدول التالي يوضح هذه الاختلافات:

الجدول رقم (1-1): المقارنة بين أنواع الودائع في المصارف الإسلامية

عنصر المقارنة	ودائع جارية	ودائع استثمارية	ودائع ادخارية
أصل العقد	قرض حسن	مضاربة مطلقة	مضاربة مطلقة
الهدف من الحساب	السحب والإيداع	الاستثمار + الربح	الاستثمار + الربح
صاحب الحساب	أي شخص	مستثمر كبير	مستثمر صغير
الحد الأدنى للرصيد	غير محدد	كبير	صغير جداً
المشاركة في الربح	غير مشارك	مشارك	مشارك
المشاركة في الخسارة	غير مشارك	مشارك	مشارك
نسبة المبلغ المشارك في الاستثمار	متوسطة	متوسطة	منخفضة
نسبة المشاركة في الربح	-	متوسطة	منخفضة
المدة	غير محدودة	ربع سنة	شهر
الإيداع	غير محدد	بعقد جديد	غير محدد
السحب	غير محدد	لها شروط	غير محدد

المصدر: محمد محمود العلقوني، البنوك الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، عمان: دار المسيرة، 2008، ص 196-197.

<sup>1</sup> - غازي عبد المجيد الرقيبات، المصارف والمؤسسات المالية المتخصصة، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2014، ص 71.

<sup>2</sup> - المالقي عائشة الشراوي، مرجع سبق ذكره، ص 248.

### ثانياً- إصدار سندات المقارضة:

وتتمثل في وثائق محدودة القيمة صادرة عن المصرف بأسماء من يكتتبون بها مقابل دفع القيمة المحرر بها على أساس المشاركة في نتائج الأرباح المحققة سنويا وهي نوعان:

- **سندات المقارضة المشتركة:** هي عبارة عن وثائق موحدة القيمة تصدر عن المصرف بأسماء من

يكتتبون بها مقابل دفع القيمة المحررة على أساس المشاركة في الأرباح المحققة سنويا حسب شروط خاصة بكل إصدار على حدى، وهي في العادة نسبة من مجموع الأرباح الاستثمارية لكل سنة تلي سنة الاكتتاب، وتكون هذه الفترة محددة لا تتجاوز عشرة (10) سنوات.

- **سندات المقارضة المخصصة:** تختلف عن سندات المقارضة المشتركة بأنها مرتبطة بمشروع بعينه أو غرض معين، ويتم تصنيفها على ضوء أعمال المشروع أو المشاريع الممولة من أموال هذا الإصدار في كل حالة على حدى، ويحدد لها نسبة من إيرادات المشروع الصافية المستثمرة فيها من قبل مجلس الإدارة للمصرف ويكون حساب دخل المشروع مستقل عن سائر إيرادات المصرف.

### ثالثاً: تأدية الخدمات المصرفية بصفة عامة:

يقول الدكتور غريب الجمال: "إن المصرف الإسلامي يؤدي كافة الأعمال المصرفية الخدمية مستهدفا خدمة زبائنه، وتيسير المعاملات المتصلة بشؤون أنشطتهم، ويحصل المصرف أو بيت التمويل الإسلامي في مقابل هذه الأعمال على أجر يطلق عليه في العرف المصرفي عمولة، وهذا -حسب رأيه- كسب حلال مشروع بوصف أن الإجارة ذاتها مشروعة وحدد الفقهاء قواعدها وشروطها"<sup>1</sup>.

ويقول الدكتور عابدين سلامة: "إن الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية هي تعمل في إطار إسلامي سوف تظل كما هي في البنوك التجارية"<sup>2</sup>.

وبالنظر إلى فقه معاملات الخدمات المصرفية في تراث الصيرفة الإسلامية نلاحظ أن معالجة هذا الجانب يفتقر إلى وحدة المنهج والمعيار، ولهذا السبب اختلف المجتهدون في هذا الصدد في النتائج التي توصلوا إليها، وبالتالي فإن الاعتماد على اجتهاد الفقهاء القدامى حول المعاملات للوصول إلى تكييف شرعي لمعاملات البنوك في عصرنا، لن يمكن منطري العمل المصرفي الإسلامي من صياغة بديل إسلامي للبنوك التجارية وأعمالها، وهذا حسب رأي الدكتور جمال الدين عطية.

لا يقتصر عمل المصارف الإسلامية على جمع الموارد وتوظيفها باستخدام الصيغ والأساليب التمويلية الإسلامية فقط، وإنما يتعدى ذلك إلى تقديم خدمات مصرفية أخرى تتمثل في ما يلي:

<sup>1</sup> - غريب الجمال، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، (دون طبعة)، جدة: دار الشروق، 1978، ص59-60.

<sup>2</sup> - عابدين سلامة، إطار نظام مصرفي إسلامي، مجلة البنوك الإسلامية، ديسمبر 1984، العدد 39، ص20.

## 1- الائتمان التعهدي:

إن المصارف توفر ما يتم تسميته بالائتمان التعهدي والذي يحتل موقعا مهما في عمل هذه المصارف وخاصة التجارية منها، حيث يتضمن الائتمان التعهدي إصدار الاعتمادات المستندية، وخطابات الضمان (الكفالات)، وإن البنوك الإسلامية يمكن أن تقوم هي الأخرى بإصدار الاعتمادات المستندية، وإصدار خطابات الضمان وبشرط عدم تعاطي الفائدة في قيامها بذلك حتى يتماشى تعاملها هذا مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا (الفائدة)، أي كخدمة بدون ربا، ويتم ذلك كما يلي:

أ. الإعتمادات المستندية:

تعرف الإعتمادات المستندية على أنها: " التزام المصرف بوضع مبلغ معين متفق عليه تحت تصرف البائع باسم المشتري في ظل شروط محددة بدقة"<sup>1</sup>. وهي أداة يتم استخدامها في المعاملات الخارجية الخاصة بالتجارة الخارجية.<sup>2</sup>

وتعتبر الإعتمادات المستندية من أهم الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية لربائنها في معاملاتهم الخارجية الخاصة بالتصدير والاستيراد،<sup>3</sup> حيث يحصل المصرف عمولة مقابل هذه الخدمة التي يقوم بها على أساس الوكالة، ويعتمد في هذه الخدمة على صيغتي المرابحة للآمر بالشراء والمشاركة المتناقصة.<sup>4</sup>

ب- خطابات الضمان (الكفالات): يعرف خطاب الضمان على أنه: " تعهد كتابي من البنك بناء على طلب عميله بدفع مبلغ معين لطرف ثالث، فبدلا من قيام العميل بدفع المبلغ نقدا كتأمين للوفاء بالتزاماته فإنه يقدم خطاب ضمان مصرفي بالمبلغ المطلوب"<sup>5</sup>، حيث تعتبر هذه الخطابات بمثابة ضمان لجدية المتعامل لتأدية ما عليه للطرف الثالث، وعادة ما تستخدم أكثر في مجال المناقصات، المزادات وعمليات المقاوله<sup>6</sup> سواء كانت داخلية أو خارجية في دول أخرى، حيث يتم إصدار هذه الخطابات من طرف المصارف الإسلامية على أساس الوكالة والكفالة، ففي الحالة التي يكون فيها الخطاب مغطى بالكامل فهنا يعتبر بمثابة وكالة يستحق عليها المصرف أجر، أما في حالة الخطاب غير مغطى بالكامل فهنا يدخل الجزء الآخر ضمن الكفالة بحيث لا يحق للمصرف أخذ عمولة عليه ولكن يمكنه استحقاق المصاريف الإدارية التي تحملها أثناء إصدار خطاب الضمان، وفي حالة ما إذا كان الخطاب غير

1- Edward G. Hinkelman, **Importers Manual USA: The Single Source Reference Encyclopedia for Importing to the United States**, 4<sup>th</sup> edition, USA: Word Trade Press, 2003, P.148.

2 - فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: جدارا للكتاب العالمي، 2006، ص108-109.

3 - محمد أحمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر: ايتراك للنشر والتوزيع، 1990، ص152.

4 - محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2001، ص201.

5 - محمد الوطيان، البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، الكويت: مكتبة فلاح للنشر والتوزيع، 2000، ص110.

6 - عادل حسيني علي رضوان، البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد الشريعة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 1996، ص180.

مغطى كليا فهو يدخل ضمن الكفالة التي لا يستحق عليها أخذ عمولة ما عدا المصاريف التي تحملها عند إصدار الخطاب.

## 2. أعمال الصرف الأجنبي:

هذه الخدمة تتمثل في عملية بيع وشراء العملات الأجنبية بسعر صرف يتم الاتفاق عليه بين طرفي العقد، حيث يكون محددًا بسعر اليوم (السعر الحالي)<sup>1</sup>، وتتشابه المصارف الإسلامية مع البنوك التجارية في أداء هذه الخدمة ما دامت عملية التقابض تتم حالا، حيث تحقق المصارف من خلال هذه الخدمة هدفين في آن واحد، يتمثل الأول في تحقيقها لأرباح تكون ناتجة عن الفرق بين سعري البيع والشراء لهذه العملات، أما الهدف الثاني فيتمثل في تلبية حاجة المتعاملين خاصة التجار الذين يعتمد عملهم على الاستيراد والتصدير، حيث تضمن لهم الحماية خاصة ضد تقلبات أسعار الصرف.<sup>2</sup>

## 3. التحويلات:

وتتمثل الحوالة في أمر كتابي صادر عن المتعامل إلى المصرف يتضمن دفع مبلغ معين من النقود إلى شخص آخر مدينة أو دولة أخرى وأطراف الحوالة هم المحول، والمحول إليه (المستفيد)، والمصرف الذي يتولى مهمة التحويل،<sup>3</sup> حيث يأخذ المصرف مقابل هذه الخدمة أجرا يتحدد وفقا للمصاريف التي يتحملها إضافة لهامش ربح يكون مقابل لأتعابه، ويمكن أن يزيد الأجر عند ارتفاع المبلغ المحول وذلك وباعتبار أن التكلفة تختلف باختلاف المبلغ المحول،<sup>4</sup> حيث يتم في هذه العملية مجموعة حديثة من وسائل الاتصال الحديثة مثل الهواتف، البريد، شبكات حوالة مصرفية ... إلخ.

## 4. التعامل في الشيكات السياحية:

يعرف هذا النوع من الشيكات على أنه أداة صادرة من مصرف أو مؤسسة مالية أخرى، حيث يتم بيعها من قبل المصدر أو كيله إلى شخص ما ينوي السفر إلى الخارج،<sup>5</sup> حيث تلعب هذه الشيكات دورا مهما في تلبية حاجة الأفراد إلى نقود يسهل تداولها في البلدان التي سيسافرون إليها، وهي بذلك سهلة التداول وأفضل من حمل النقود باعتبارها نقودا مصرفية يمكن تحويلها إلى نقود عادية بنفس المبلغ المدون عليها أو بقيمة من عملة أخرى،<sup>6</sup> ويحصل المسافر على هذه الشيكات من خلال إيداعه مبلغ معين من المال

1 - نفس المرجع، ص 185.

2 - محمد الوطيان، مرجع سبق ذكره، ص 110.

3 - فليح حسن خلف، مرجع سبق ذكره، ص 116.

4 - محمد شيخون، المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعات الدينية والدور الاقتصادي والسياسي، الطبعة

الأولى، عمان: دار وائل للطبع والنشر، 2002، ص 182.

5 - KZ weigert & U. Drobing, *International Encyclopedia of Comparative Law*, Germany: Martinus Nijhoff Publishers, 1981, P. 173.

6 - جميل أحمد، الدور التنموي للبنوك الإسلامية - دراسة نظرية تطبيقية (1980-2000)-، أطروحة دكتوراه (غير

منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص 99.

في حسابه لدى المصرف، والذي يقوم بتسليمه إياها، حيث يمكن للمتعامل صرف هذه الشيكات في أي مصرف شاء وذلك بشرط أن يكون لهذا المصرف اتفاق مع المصرف المصدر للشيك، ويجوز للمصارف الإسلامية هنا بيع وشراء وتحصيل هذه الشيكات لقاء عمولة، باعتبار أن هذه الأعمال تنجز على أساس وكالة بأجر، حيث يمكن أن يكون إصدار هذه الشيكات بنفس العملة أو بعملات أجنبية، حيث يكون للمصرف في حالة الإصدار بعملة أجنبية الحق في تحصيل أجر عليها مع الاستفادة من فروق أسعار صرف العملات باعتبار أن هذه العملية تتضمن نوعين من العقود؛ يتمثل الأول في عقد صرف أما الثاني فهو عقد وكالة بأداء، بشرط أن يكون التعامل فيها بسعر الصرف المتفق عليه أثناء إصدار هذه الشيكات.<sup>1</sup>

### 5. تحصيل الأوراق التجارية:

الأوراق التجارية هي " عبارة عن سندات ثابتة التداول، تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الإطلاع أو بعد أجل قصير، وجرى العرف على قبولها كأداة للوفاء، ويقصد بعملية تحصيل الأوراق التجارية جعل المصرف نائبا عن المتعامل في جميع الأموال الممثلة في الأوراق التجارية من المدينين وقيدها في حساب المتعامل أو تسليمها له نقدا"<sup>2</sup>. وعليه فإن المصرف الإسلامي لا يقوم بخصم الأوراق التجارية، وإنما يقوم بتحصيلها لصالح المتعاملين لقاء أجر معين وذلك باعتبارها وكالة، بشرط أن يكون هذا الأجر مبلغا مقطوعا<sup>3</sup> يمثل أجرة محددة عن كل ورقة تجارية وذلك مقابل عمليات الحفظ والتسجيل والمتابعة والتحصيل التي يقوم بها المصرف الإسلامي، ويحق للمصرف هنا الحصول على هذا الأجر بمجرد قيام المتعامل بالمطالبة بقيمة الورقة التجارية حتى وإن لم يتم المتعامل بتحصيل قيمة الورقة فعلا. تتكون الأوراق التجارية من سند السحب، سند لأمر والشيك، حيث تمثل هذه الأوراق بالنسبة للمصرف الإسلامي ضمان أو تأمين لوفاء بعض المتعاملين بديونهم وتأكيدا لجديتهم في التزامهم بتعهداتهم تجاهه في العقود المبرمة معه، أو يقوم المصرف بضمان المتعاملين للوفاء بقيمة الورقة التجارية التي وقعوها لتجار آخرين تعاقدوا معهم للحصول على سلع أو مواد أولية أو معدات لازمة لعمليات ساهم المصرف فيها بأمواله.

### 6. أعمال أمناء الاستثمار:

تعمل هذه الخدمة على إيجاد أجهزة بحوث متطورة للسوق والزبائن يمكن من خلالها التعرف على حاجات ورغبات الزبائن، والعمل على تلبيةها، حيث يعتبر أمناء الاستثمار من أكثر الموظفين تعاملن مع الزبائن مما يساعدهم على الوصول إلى أكبر قدر من المعلومات حول حاجات ورغبات هؤلاء الزبائن، وبالتالي

<sup>1</sup> - محمود حسن الصوان، مرجع سبق ذكره، ص 187.

<sup>2</sup> - محمد الوطيان، مرجع سبق ذكره، ص 109.

<sup>3</sup> - محمد أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره، ص 155.



العمل على تطوير خدمات المصرف بما يساهم في تلبية تلك الاحتياجات والرغبات، فمثلا خدمة البيع التأجيري نشأت نتيجة لحاجة الكثير من المستثمرين للحصول على معدات وآلات جديدة من خلال تأجيرها بمبالغ بسيطة وفقا لقدراتهم المالية مع إمكانية تجديد هذه المعدات بسهولة.<sup>1</sup>

#### 7. تأجير الخزائن الحديدية:

تعمل المصارف الإسلامية على اقتناء أو صنع الخزائن الحديدية والتي تحفظ فيها وثائق الزبائن والمتعاملين المهمة، ومقتنياتهم النفيسة، حيث يكون لكل خزنة مفتاحان يسلم أحدهما للزبون، ويحتفظ المصرف بالآخر، ولا يستخدم هذا الأخير إلا في ضياع الأول.<sup>2</sup>

#### 8. البطاقات الائتمانية:

هي خدمة اشتهرت بتقديمها البنوك التقليدية وتسعى المصارف الإسلامية إلى التعامل بها من أجل تلبية حاجات زبائنها، وذلك عن طريق تكييفها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، حيث تعرف بطاقة الائتمان على أنها: " أداة مصرفية للوفاء بالالتزامات تصدر عن مؤسسة مالية لصالح شخص طبيعي أو اعتباري تمكنه من سحب نقدي من البنوك أو شراء سلع وخدمات من التجار مع التزامه بالسداد للبنك المصدر بالشروط والقواعد المحددة بالعقد المبرم بينهما"<sup>3</sup>.

كما تعرف بأنها " أداة مصرفية تسمح لحاملها بتنفيذ وإتمام مشترياته من السلع والخدمات لدى المؤسسات التي لها علاقة بالمؤسسة المصدرة لهذه البطاقة (البنك)، حيث تتولى هذه الأخيرة عملية دفع قيمة هذه المشتريات، لتقوم بتحصيلها فيما بعد من حاملها خلال مدة معينة وذلك مقابل حصولها على عمولة"<sup>4</sup>، ولا يتوقف استخدام بطاقات الائتمان عند دفع قيمة المشتريات وإنما يتعداه إلى استخدامها أيضا في إجراء سحبات نقدية، وفي حال تأخر حامل البطاقة عن الموعد المحدد لدفع قيمة هذه البطاقة يقوم البنك المصدر لها بإضافة فائدة على قيمتها والتي تزداد كلما زادت مدة التأخير، حيث يمكن أن تكون هذه البطاقات محلية أو دولية، ومن أمثلة بطاقات الائتمان نجد: Mastercard Visa, American express.<sup>5</sup>

1 - نفس المرجع، ص 159-161.

2 - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 196.

3 - نادر شعبان إبراهيم السواح، النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الإلكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك

التجارية، (دون طبعة)، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006، ص 17.

4 - Frédéric Georges, *la Saisie de la Monnaie Scripturale*, 2<sup>ème</sup> éditions, Bruxelles: Lacier, 2006, P.576.

5 - عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة

سطيف-، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باثثة،

2008-2009، ص 64-65.

وحتى يتمكن المسلمون من التعامل بهذه البطاقة كبديل عن البطاقات التقليدية سواء كانت البطاقة مغطاة (بطاقة الحسم الفوري من الحساب) أو غير مغطاة (السحب على المكشوف)، وسواء تم استخدامها للحصول على السلع والخدمات أو إجراء سحب نقدي،<sup>1</sup> فإن هيئة الفتوى أجازة استخدام هذه البطاقة وذلك بعد تجريفها من شروطها المحرمة والتي منها شرط دفع فائدة على تأخير سداد قيمة البطاقة من طرف زبائن المصرف، حيث تم حذف هذا الشرط واشترطت ألا يترتب عن التعامل بهذه البطاقة أية فوائد أخذها أو عطاء، كما تم اشتراط أن تتم عملية تحويل العملات بسعر الصرف الحالي<sup>2</sup> في حالة ما إذا كانت البطاقة دولية.

### المطلب الثاني: مبادئ عمل المصارف الإسلامية

لقد بينت الشريعة الإسلامية مبادئ وأحكام عملية ينبغي على المصارف الإسلامية الالتزام بها، مع خضوعها لرقابة الهيئات الشرعية المكونة من كبار علماء الشريعة الإسلامية المختصين في فقه المعاملات المالية، فضلا عن خضوعها لكل أساليب الرقابة العامة من هيئات الدولة، حيث تتمثل مبادئ العمل المصرفي الإسلامي والتي ركزت عليها الشريعة الإسلامية في مايلي:

أ- **تحريم الربا:** عرفه ابن قدامة المغني في كتابه هو "الزيادة في أشياء مخصوصة وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع"<sup>3</sup> وقد جاء في الربا من الوعيد ما لم يأت في غيره، مما جاء في قوله ﷺ: ﴿يَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ۚ﴾ [البقرة: 278]، ومما جاء فيه من الوعيد في السنة قول النبي ﷺ: "لعن الله أكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه وقال: هم سواء"<sup>4</sup>.

أما الحكمة من تحريم الربا لأنه متضمن الظلم، فإنه فضل بلا مقابل له، كما اتفق العلماء على أن الربا يوجد في شيئين: في البيع، وفيما تقرر في الذمة من بيع، أو سلف، أو غير ذلك.

وينقسم الربا إلى نوعين هما:

- **ربا الديون:** يسمى أيضا بربا النسيئة وهو الزيادة التي تتقرر في الذمة في الدين الناشئ عن سلف أو بيع نظير الأجل،<sup>5</sup> وهذا النوع من الربا حرمة قطعية ومعلومة من الدين بالضرورة، وفيه نزلت الآيات القرآنية في أواخر سورة البقرة، قال الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ

<sup>1</sup> - أبو غدة عبد الستار، المصرفية الإسلامية - خصائصها وآلياتها، وتطويرها، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق 13-14 مارس 2006، ص10.

<sup>2</sup> - حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مجلة اتحاد المصارف العربية، سبتمبر 2006، العدد 310، ص37.

<sup>3</sup> - عوف محمود الكفراوي، النظام المالي الإسلامي، الطبعة الثانية، مصر: مؤسسة الثقافة الجامعية، 2003، ص90.

<sup>4</sup> - محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب البيوع، باب موكل الربا، حديث رقم 2086.


<sup>5</sup> - عبد الرحيم عبد الحميد المساعاتي، العلة الاقتصادية لتحريم ربا النسيئة والفضل، مجلة جامعة الملك عبد العزيز - اقتصاد إسلامي -، 2012، مجلد 25، العدد 2، ص44.

الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ [البقرة:

275]، وتتمثل العلة الاقتصادية لتحريم ربا الديون في الزيادة المشروطة في البدلين المتجانسين من غير أن يشارك البدل في المخاطر أو يساهم في خلق قيمة مضافة للطرف الذي يقوم بدفع العوض،<sup>1</sup> وينقسم ربا الديون إلى قسمين هما:

- الزيادة في أصل الدين ابتداءً، وهو القرض بفائدة؛<sup>2</sup>
- الزيادة في الدين المتقرر في الذمة، وهو الشبيه بغرامات التأخير أو التعويض مقابل التأخير.<sup>3</sup>
- ربا البيوع: ويسمى أيضا بالربا الخفي، ويعرف بأنه "زيادة أحد البدلين على الآخر في بيع الأموال الربوية"،<sup>4</sup> ورا البيوع نوعان هما:<sup>5</sup>
- ربا الفضل: وهو بيع مال ربوي بجنسه حالا مع زيادة أحد البدلين على الآخر؛
- ربا النساء: وهو تأخير أحد البدلين في بيع مال ربوي بجنسه أو بغير جنسه إذا اتفقا في علة الربا، وهي الكيل والوزن عند الحنفية والحنابلة، والتمنية والطعم عند الشافعية والمالكية.

الشكل رقم (1-2): أنواع الربا



المصدر: رفيق يونس المصري، النظام المصرفي الإسلامي، الطبعة الثانية، دمشق: دار المكتبي، 2009، ص14-15.

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص54.

<sup>2</sup> - أحمد مهدي بلوافي، البنوك الإسلامية والاستقرار المالي (تحليل تجريبي، مناقشة نتائج ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي)، الطبعة الأولى، جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 2009، ص111.

<sup>3</sup> - الصديق الضيرير، الشرط الجزائي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، 2016، مجلد 2، العدد 12، ص50.

<sup>4</sup> - هشام كامل قشوط، مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي (دراسة منهجية في الأسس النظرية وتطبيقاتها العملية)، الطبعة الأولى، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2018، ص35.

<sup>5</sup> - نفس المرجع، ص36-37.

ب- النهي عن كسب المال بطريقة غير شرعية: نهت الشريعة الإسلامية عن تملك واستثمار الأموال بطرق تخالف أحكامها فأوجببت على المصارف الإسلامية عدم الخوض في معاملات أو عقود تحتوي الأمور التالية:<sup>1</sup>

✓ **الجهالة:** هي عيب يعتري شروط صحة المعاملات والعقود ويوجب فسادها أو بطلانها، فهي تعتبر سبب من أسباب النزاع وباب للغش والتلاعب لمن تسول له نفسه ذلك؛

✓ **الغرر:** هو صفة في المعاملات تجعل بعض أركانها مستورة العاقبة، أي هو يمثل كل معاملة مجهولة النتيجة، والعقد فيها دائرا بين احتمال الربح (الغنم) أو الخسارة (الغرم)؛

✓ **التعسف:** ويقصد به استخدام المال أو الحق على نحو يضر بصاحبه أو بالغير؛

✓ **السحت:** وهو كل مال تم اكتسابه بطريقة محرمة شرعا ويدخل فيه التلاعب بالحقوق وخيانة الأمانة والربا وغيره؛

✓ **الإسراف:** ويقصد به تجاوز الحد المعقول في إنفاق المال كوضع المال في غير موضعه أو محله السليم، أو الإنفاق في غير اعتدال؛

✓ **الغبن:** وهو النقص والخداع في المعاملات والعقود، وهو محرم شرعا.

ج- **قاعدة الغنم بالغرم:** تعتبر هذه القاعدة أساسية في التعاملات القائمة على المشاركة، حيث يقصد بالغنم الحق في الربح، أما الغرم فيقصد به الاستعداد لتحمل الخسارة، وبالتالي يكون المتعامل مع المصرف الإسلامي شريكا في الربح والخسارة.<sup>2</sup>

د- **استمرار الملك لصاحبه:** في الاقتصاد الإسلامي عند تمويل العملية الإنتاجية تبقى الملكية لصاحبها حتى ولو تغيرت أوصاف هذه الملكية، حيث أن ما يصنعه الشركاء من أموال يبقى ملكا لهم حتى لو كان أحد الشركاء غير عامل كما هو الحال في صيغة المضاربة، إلا أن هناك استثناء على هذه القاعدة في صيغة المغارسة، حيث يمتلك العامل جزء من الأرض بسبب إعمارها، لأن ذلك جاء كنوع من الأجرة وبرضا الطرفين.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - فؤاد حامد الحمود، حوكمة الشركات في الكويت بين التجربة والتطبيق، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الدولي العاشر حول المؤسسات المالية الإسلامية، الكويت، 11 و 12 جانفي 2010، ص 10-11.

<sup>2</sup> - حسين سمحان، وآخرون، إدارة العمليات المصرفية الإسلامية المحلية، الطبعة الأولى، عمان: دار الأيام للنشر والتوزيع، 2018، ص 20.

<sup>3</sup> - سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل، مذكرة ماجستير (منشورة)، تخصص: علوم اقتصادية، جمعية التراث، الطبعة الأولى، غرداية، الجزائر، 2002، ص 56-57.

### المطلب الثالث: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

تعتمد المصارف الإسلامية على الموارد المالية في تأدية مختلف أنشطتها كغيرها من المؤسسات الاقتصادية والمالية الأخرى، حيث تتوفر مصادر هذه الموارد المالية ويختلف حجمها النسبي في ميزانية المصرف، وسيتم التطرق في هذا الجزء إلى مختلف هذه المصادر.

#### أولاً: المصادر الداخلية للأموال في المصارف الإسلامية

وتتمثل في تلك الأموال المتأتية من مساهمات أصحاب المصرف في شكل استثمارات في أسهم رأس المال من المساهمين في المصرف الإسلامي، وكذلك الجزء المستقطع من الأرباح السنوية غير الموزعة (المحتجزة) الناشئة عن نتائج أعماله كالاحتياطات النقدية التي يحتفظ بها المصرف التزاماً بالقوانين السائدة، ويتم الاعتماد بالأساس على أصحاب الأسهم العادية للحصول على الموارد المالية الكافية بالشكل الذي يتيح له إمكانية العمل والتنافس في ممارسة نشاطه في السوق، وتكون هذه العلاقة قائمة على أساس المشاركة في هذا التمويل من خلال الأسهم المشتركة، وتتكون المصادر الداخلية من الآتي:

#### 1- رأس المال:

يعرف رأس المال في المصارف الإسلامية على أنه: "مجموعة قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع، عند بداية تكوينه، وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات تالية، سواء كانت نقدية أو عينية"<sup>1</sup>، ومنه فإن رأس المال يمثل كل ما يقدمه المساهمون من مبالغ مالية مقابل القيمة الاسمية للأسهم المصدرة، ويستخدم رأس المال في اقتناء الأصول الثابتة لبداية نشاط المصرف، كما يمكن أن تطرأ عليه تغيرات؛ إما بالزيادة أو النقصان خلال الفترة التي يمارس فيها المصرف نشاطه. ويشترط في رأس المال أن يكون مدفوعاً بالكامل دون أن تكون هناك حصص مستحقة في ذمة أصحابها؛ على عكس ما هو متعارف عليه بالنسبة للمصارف التقليدية أين يمكن لرأس المال المدفوع أن يكون أقل من رأس المال المصرح به؛ على أن يبقى ذلك الجزء ديناً على بعض الشركاء،<sup>2</sup> حيث يتكون رأس المال المدفوع من حسابين:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي، المصارف الإسلامية: بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، عمان: دار أسامة، 1998، ص 237.

<sup>2</sup> - عايد فضل الشعراوي، مرجع سبق ذكره، ص 112.


<sup>3</sup> - عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية، الطبعة الأولى، سوريا: مجموعة دار الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، 2013، ص 361.

– رأس المال الأساسي: ويتمثل في القيمة الاسمية للأسهم التي يتم الاكتتاب فيها ودفعها، حيث يتم ذكر رأس المال المدفوع من جانب المساهمين حتى إذا تم تحصيل كامل قيمة السهم فإنه يذكر فقط بقيمته الاسمية.

– رأس المال الإضافي: يتضمن قيمة مختلف الزيادات المحصلة من حملة الأسهم عن القيمة الاسمية للسهم (في حالة إصدار أسهم جديدة إضافية)، حيث يتم ذكر رأس المال الأساسي فقط بالقيمة الاسمية للسهم، أما الفرق فيقيد في حساب رأس المال الإضافي، ويطلق عليه اسم "رأس المال المدفوع بالزيادة" وكذلك "علاوة إصدار أسهم"، حيث يعتبر هذا الأخير أحد حسابات حقوق الملكية.

ويمكن التمييز بين الحسابات المكونة لرأس المال في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-3): مكونات حساب رأس مال المصرف وعلاقته بالميزانية



المصدر: عبد الحليم عمار غربي، مرجع سبق ذكره، ص362.

## 2- الاحتياطات:

تعتبر الاحتياطات مصدرا من مصادر التمويل في المصارف الإسلامية، حيث تمثل مجموع المبالغ التي يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة للمصرف، وقد تكون ذات طبيعة قانونية أو اختيارية، وتكون لدعم المركز المالي ومواجهة مختلف المخاطر التي يحتمل أن يواجهها المصرف. وباعتبار الاحتياطات حقا من حقوق المساهمين؛ فإنها تقتطع من الأرباح التي ستوزع عليهم، أي بعد تحديد حصة كل من المودعين والمساهمين في الأرباح القابلة للتوزيع؛ ذلك أن الأرباح المتولدة ناتجة عن استثمار وتوظيف أموال المساهمين والمودعين على حد سواء،<sup>1</sup> ولذلك فإن هناك أنواعا من الاحتياطات منها:

✓ **الاحتياطي القانوني:** والذي هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المصرف ولا توزع بأي شكل من الأشكال، حيث وتبعا لقانون الدولة التي يوجد بها المصرف الإسلامي فإن جزء من الأرباح سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني وعادة ما ينص القانون التأسيسي للمصرف على مقدار هذه النسبة.<sup>2</sup>

✓ **الاحتياطي الاختياري:** هذا النوع من الاحتياطات غير إجباري (غير قانوني) ولا تعاقدي، وإنما يتم اقتراحه من طرف مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، حيث يستعمل هذا الاحتياطي في الأغراض المقترحة من طرف المجلس ويحق توزيعه كليا أو جزئيا على المساهمين إذا لم يستعمل في تلك الأغراض.<sup>3</sup>

✓ **احتياطات أخرى:** تفرض القوانين والأعراف المحاسبية على المصارف بصفة عامة تكوين احتياطي لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين، تقتطعه لمواجهة أية خسائر قد تحدث بالنسبة لهذه الديون، ويختلف هذا الحد بحسب الدول والضوابط التي تستعملها المصارف،<sup>4</sup> كما تخصص هذه الاحتياطات لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالمصرف، وفي هذه الحالة فهي تمثل غطاء ماليا تعويضا إذا كانت الخسارة أكبر من مقدار الاحتياطي الموجود (القانوني أو الاختياري)، وهذا قليل الحدوث في الظروف الاقتصادية العادية.<sup>5</sup>

1 - نفس المرجع، ص116.

2 - محمد بوجلال، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990، ص53.

3 - ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر باثثة، 2007-2008، ص25.

4 - المالقي عائشة الشرقاوي، مرجع سبق ذكره، ص200.

5 - حمزة فيشوش، مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية،

2020، المجلد 05، العدد 01، ص113.

### 3- المخصصات والأرباح المحتجزة:

تعتبر المخصصات والأرباح المحتجزة من المصادر الداخلية للأموال، حيث نستعرضها فيما يلي:

#### أ- المخصصات:

المخصصات هي المبالغ التي يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة من طرف المصرف لمواجهة النقص في قيم الأصول، أو لمواجهة التزامات غير مؤكدة ولم يتم تحديد قيمتها بعد،<sup>1</sup> حيث تختلف أنواع المخصصات المكونة باختلاف الضرر أو الخسارة المحتملة كعدم السداد أو خيانة الأمانة أو إفسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضماناته والتزاماته لدى المصرف، أو خسارته في بيع بعض الأصول والأوراق المالية إلى غير ذلك من المخاطر التي قد تواجه المصرف، وتعتبر مخصصات مخاطر عمليات الاستثمار أهم أنواع المخصصات في المصارف الإسلامية.<sup>2</sup>

#### ب - الأرباح المحتجزة:

يحدد النظام الأساسي للمصرف الإسلامي واستنادا إلى ما يقرره مجلس إدارة المصرف في نهاية كل سنة مالية، وبعد مصادقة الجمعية العامة بالموافقة على مقدار الأرباح التي تحتجزها وترحل إلى الأعوام القادمة، حيث بإمكان المصرف إضافتها إلى الاحتياطي العام، أو تستخدم في زيادة رأس مال المصرف الإسلامي، وتعد هذه الأرباح غير الموزعة موردا دخلي من موارد المصرف الإسلامي يتم استخدامه في توسيع نشاط المصرف وتمويل الاستثمارات الجديدة، مما يعطي للمصرف قوة لمنافسة المصارف الأخرى.<sup>3</sup>

تعتبر حقوق الملكية من رأس المال، والاحتياطيات والأرباح المحتجزة من أهم مصادر الأموال في المصارف الإسلامية باعتبارها أحد أهم الركائز التي يعتمد عليها المصرف لمواجهة المخاطر الناتجة عن قيامه بمختلف الأنشطة الاستثمارية المتوسطة والطويلة الأجل التي تتميز بارتفاع مخاطرها.<sup>4</sup>

#### ثانيا: المصادر الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية

تعتمد المؤسسات المالية بشكل كبير على الموارد الخارجية التي يتم استقطابها من المودعين، وتأخذ القسم الأكبر في ميزانيتها، وتختلف هذه الموارد باختلاف مدة بقائها في المصارف، والغرض منها، وتتمثل هذه الموارد فيما يلي:

#### - الودائع الجارية؛

<sup>1</sup> - نبيل شاكر، الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة عين شمس، 1996، ص82.

<sup>2</sup> - حيدر بونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداؤها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية، الطبعة الأولى، عمان:

دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2011، ص38-39.

<sup>3</sup> - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص116.

<sup>4</sup> - محمد أحمد الخضير، مرجع سبق ذكره، ص113.



- الودائع الاستثمارية؛

- الودائع الادخارية.

وقد تم التفصيل في هذه الأنواع من الودائع ضمن المطلب الأول المتعلق بوظائف المصارف الإسلامية. بالإضافة إلى هذه الودائع توجد مصادر خارجية أخرى للأموال في المصارف الإسلامية نذكر منها ما يلي:

- وحدات الثقة:

هي خدمة مصرفية حديثة النشأة وتعتبر مجالاً استثمارياً مهماً، حيث يتم من خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصفة خدمات غير إيداعية يتم توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية، ويقوم المصرف بأخذ نسبة محددة من الربح وتحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النشاط.<sup>1</sup>

- ودائع المؤسسات المالية الإسلامية:

تقوم العديد من المصارف الإسلامية التي لديها فائض من الأموال بإيداع تلك الأموال في المصارف الإسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية، وهذا انطلاقاً من مبدأ التعاون بين المصارف الإسلامية، حيث يكون الإيداع في صورة ودائع استثمارية تأخذ عنها عائد ثابت أو في شكل ودائع جارية لا تستحق عليها عائد.<sup>2</sup>

- حسابات المحافظ الاستثمارية:

تقوم فكرة المحافظ الاستثمارية على الاستثمار في الفرص الاستثمارية ذات الجدوى، حيث يتم إصدار سندات الحصص في محافظ استثمارية برأسمال يكفي للمتطلبات الاستثمارية المنوي الاستثمار فيها حسب صيغة الدعوى للاكتتاب في السندات، وتكون السندات موحدة القيمة، حيث يقوم المصرف بإدارة المحفظة واستثمارها وفق أسس وقواعد المضاربة الشرعية، والتي تنص على أن يتحصل المصرف بصفته مضارباً على حصة من صافي ربح استثمارات المحفظة، والنسبة المتبقية يتم توزيعها على مالكي سندات المحفظة كل بنسبة عدد ما يملكه من تلك السندات، وتعتبر سندات الحصص (المقارضة) وعاء ادخارياً مرناً يمكن الاكتتاب بها عند إصدارها أو شرائها في أي وقت من الأوقات، كما يمكن تحويلها إلى سيولة بالبيع الفوري والاسترداد مع قبض الربح عند البيع.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - حكيم حمود فليح الساعدي، وآخرون، المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية، الطبعة الأولى، العراق: دار بغداد للكتب والطباعة والنشر والتوزيع، 2019، ص75.

<sup>2</sup> - حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص42.

<sup>3</sup> - حربي محمد عريقات، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2010، ص136.

نستنتج مما سبق أن مصادر الأموال في المصارف الإسلامية هي نفسها مصادر التمويل المعتمدة في المصارف التقليدية، ولكن الاختلاف يكون في العوائد وأدوات الاستثمار والتمويل وتحمل المخاطر.

### المبحث الثالث: آليات الرقابة في المصارف الإسلامية

فرض تعدد الأعمال المصرفية وضخامة حجم المؤسسات المالية الإسلامية، وما تواجهه من أوضاع متطورة، زيادة الاهتمام بالرقابة على الجهاز المصرفي الإسلامي، للتحقق من مدى التزامه بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية من جهة، والتحقق كذلك من عدم وقوعه في أزمات مالية ونقدية قد تعرقل مسيرة نشاطه، وبالتالي إمكانية اتخاذ التدابير والإجراءات التصحيحية لذلك.

### المطلب الأول: مفهوم الرقابة في المصارف الإسلامية

#### أولاً- تعريف الرقابة في المصارف الإسلامية:

يصعب إيجاد تعريف محدد لكلمة الرقابة يجوز استعماله في كافة الظروف وفي معظم الوظائف، حيث تعرف الرقابة على أنها " التحقق من أداء العمل وتنفيذ البرامج وفق الأهداف المنوطة بالتنظيم ووفق القواعد والإجراءات والتعليمات والأوامر التي تصدر من المستويات المختلفة في التنظيم لتنفيذ ما تقدم"<sup>1</sup>. أما الرقابة المصرفية فتعرف بأنها " إحدى الوظائف الأساسية للإدارة في أي منظمة من منظمات الأعمال، لا يتم العمل الإداري بدونها ولا يستكمل غيرها، وفي معظم دول العالم توجد تشريعات خاصة تنظم عملية الرقابة على المصارف للتأكد من أن أعمالها تتم وفقاً لما هو مطلوب منها نظراً للطبيعة الخاصة التي تحكم هذه الأعمال، وتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة على الحياة الاقتصادية وغير الاقتصادية للمجتمع"<sup>2</sup>.

كما تعرف بأنها " مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تدير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والمصارف المركزية والمصارف، بهدف الحفاظ على سلامة المركز المالي للمؤسسات المصرفية توصلاً إلى تكوين جهاز مصرفي سليم وقوي يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها، ويتولى الرقابة بصورة أساسية المصرف المركزي وتشمل من حيث المبدأ المصارف والمؤسسات المالية التي تتلقى ودائع من الجمهور، وتمارس هذه الرقابة بأساليب مختلفة"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2014، ص208.

<sup>2</sup> - محمد أحمد الخضير، مرجع سبق ذكره، ص296.

<sup>3</sup> - صلاح الدين محمد أمين الإمام، صادق راشد الشمري، تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير

الدولية نظام CRAFT نموذجاً، مجلة الإدارة والاقتصاد، سبتمبر 2011، العدد 90، ص358-359.

ولإشارة ينبغي أن نميز عند الحديث عن مفهوم الرقابة في المصارف الإسلامية، بين مفهومها كوظيفة إدارية ومفهومها كمهنة:<sup>1</sup>

– الرقابة كوظيفة إدارية: الرقابة عند علماء الإدارة تعرف على أنها أداة يمكن بواسطتها التأكد من مدى تحقق الأهداف بكفاءة وفاعلية في الوقت المحددة.

– الرقابة كمهنة: ارتبط مفهوم الرقابة كمهنة بمراجعة الحسابات، والتي تهدف إلى التأكد من مدى صحة العمليات المالية والبيانات المحاسبية والوقوف على مستوى الكفاءة والفعالية في أداء الإدارة.

وبالتالي فإن الرقابة في المصارف الإسلامية ليست عملية تتبع للأخطاء لتوقيع العقاب المستحق، فهي جزء من العمل الإداري الذي يسعى للتحقق من سلامة الأداء وتصحيح الأخطاء والانحرافات، التي تعني تجنب الأخطار المحدقة قدر الإمكان وبلوغ الأهداف المسطرة.

### ثانياً- أهداف الرقابة في المصارف الإسلامية:

إن تحقيق أهداف الرقابة في المصارف الإسلامية يرتبط أساساً بالسياسات الاقتصادية والمالية والنقدية والاجتماعية المطبقة، كما يرتبط بالإطار القانوني الحاكم للممارسة المصرفية في كل دولة، وأن من مهام المصرف المركزي الرقابة على المصارف، وفيما يلي عرض لأهم الأهداف التي يسعى نظام الرقابة إلى تحقيقها وذلك في ظل خصائص المصارف الإسلامية:

**1- حماية أموال المودعين:** إن هدف حماية أموال المودعين يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي تعتبر أن حفظ المال بغض النظر عن مالكة مودعا كان أم مساهم من الكليات الخمس ومقصداً من المقاصد الشرعية الأساسية للأمة، وانطلاقاً من هذا فإن المال الذي يديره المصرف يجب أن يكون محلاً للحماية والصيانة والحفظ، ويتم ذلك من خلال تدخل السلطة الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الإجراءات اللازمة لتفادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الأموال،<sup>2</sup> أي أن هذه الأموال معرضة لحدوث نقصان في أصولها عند حدوث خسارة، ومن أسباب هذه الأخيرة نذكر:<sup>3</sup>

- مخاطر الأعمال السوقية والبيئية التي لا دخل للمصرف فيها؛
- المخاطر التي تنشأ بسبب التعدي أو التقصير من قبل المصرف المضارب؛
- مخاطر سوء الإدارة من جانب المصرف المضارب، كالمخاطر الناتجة عن سوء التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة من قبل الإدارة.

<sup>1</sup> - هيام محمد الزيدانيين، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، مجلة دراسات، 2013، العدد 01، ص91.

<sup>2</sup> - محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، الطبعة الأولى، الأردن: زمزم للنشر والتوزيع، 2010، ص43.

<sup>3</sup> - حدة رايس، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر: إيتراك للنشر، 2009، ص297-298.

فهذه المخاطر تستلزم رقابة من طرف المصرف المركزي للحد أو التقليل منها، باعتبارها مهمة رئيسية تعبر عن مسؤولية المصرف المركزي في تحقيق الحماية للأموال والودائع، كما أنه يملك الوسائل الكافية للتحقق من المخالفات التي تقع فيها إدارة المصرف.

**2- توجيه النشاط التمويلي:** إن غياب سعر الفائدة عن النظام المصرفي الإسلامي لا يصلح لأن يستدل به على عدم قدرة المصرف الإسلامي على خلق الائتمان، لأن أساس خلق الائتمان لا يقوم على سعر الفائدة بل يتأثر بعناصر عديدة، تشترك في بعضها المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية، لكن هناك عناصر أخرى تختلف فيها المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية كهيكال الودائع، ففي المصارف الإسلامية تقل نسبة الودائع الجارية عن 10% من مجموع الودائع فيما تصل حسابات الاستثمار إلى 90%، عكس ما هو عليه في المصارف التقليدية أين تمثل الودائع الجارية نسبة تفوق 25%، ومعلوم أن قدرة المصارف الإسلامية على خلق نقود الودائع تزداد بتزايد حجم الودائع الجارية في ظل ثبات العناصر الأخرى، هذا ما يحد من قدرة المصارف الإسلامية على خلق هذا النوع من النقود مقارنة بالمصارف التقليدية.<sup>1</sup>

**3- ضبط التوسع النقدي والائتماني:** إن دور المصارف الإسلامية في التوسع النقدي أقل نسبياً من دور المصارف التقليدية في ظل سوق مصرفي واحد، وذلك لأن عقود المعاملات في المصارف الإسلامية تؤدي إلى التوازن بين عرض النقد وعرض السلع لأن هذه المعاملات تأخذ طابعها الحقيقي أو الاستثماري، وبالتالي فإن مقدرة المصارف الإسلامية على اشتقاق الودائع والتوسع النقدي تكاد تكون معدومة، وهذا ما يسهل الرقابة المصرفية للمصرف المركزي على المصارف الإسلامية.<sup>2</sup>

**4- تفويم نشاط المصارف الإسلامية:** إن رقابة المصرف المركزي على نشاط المصارف الإسلامية تقيّد كذلك في عملية تقييم نشاط هذه الأخيرة، حيث أن عدم قيام هذه المصارف بهذا الدور قد يتسم بالتحيز وعدم الموضوعية.<sup>3</sup>

**5- المحافظة على سلامة المراكز المالية للمصارف:** وهو هدف يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية في المحافظة على الأموال وصيانتها وضرورة العمل فيها، وهناك عدة وسائل يستخدمها المصرف المركزي وتعتبر صالحة للتطبيق على المصارف الإسلامية مع إعادة النظر في غيرها، مثل التحقق من نسبة السيولة ونسبة الاحتياطي القانوني، ونسبة كفاية رأس المال... الخ.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، الطبعة الأولى، الأردن: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2010، ص 246-247.

<sup>2</sup> - فادي محمود الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص 158-159.

<sup>3</sup> - محمد أحمد عبد النبي، مرجع سبق ذكره، 45.

<sup>4</sup> - أحمد صبحي العيادي، مرجع سبق ذكره، ص 249.

6- ضبط أداء المصارف الإسلامية: تؤدي الرقابة على المصارف الإسلامية إلى تحسين أداء نشاط المصارف الإسلامية، وضمان عدم وجود انحرافات تؤثر على العائد سلبيًا، وبالتالي ضمان تنفيذ السياسات والخطط المحددة لها والتعرف على إمكانيات التقدم والتحسين بها.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: آليات الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية

تهدف الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية إلى متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والتصرفات التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها، وذلك بهدف التأكد من أنها تتم وفق الأحكام والقواعد المنصوص عليها سواء من الناحية القانونية و/أو الشرعية. ولبلوغ هذا الهدف يتم الاعتماد على مجموعة من الوسائل والأساليب المشروعة والمناسبة لكشف المخالفات والأخطاء والعمل على تصحيحها وتصويبها، بالإضافة إلى تقديم التقارير للجان المعنية متضمنة الملاحظات، النصائح والإرشادات.

### أولاً- تعريف الرقابة الداخلية

تعرف الرقابة الداخلية على أنها "نظام داخلي يتكون من الخريطة التنظيمية للوحدة مع تحديد الواجبات والمسؤوليات ووجود نظام للحسابات وإعداد التقارير"<sup>2</sup>. أما الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية فتعرف على أنها "الخطة التنظيمية الشاملة للرقابة، والتي تتضمن أسس وعناصر وأساليب وإجراءات الرقابة الداخلية، وتهدف إلى المحافظة على الأموال وتنميتها بالتوظيف المشروع، وتقييم المعلومات المحاسبية والتي تعتمد عليها في اتخاذ القرارات كما تساعد على التأكد من أن المصرف يتبع الأسس والسياسات والفتاوى الشرعية وبيان أوجه القصور وتذليل العقبات، حتى يحقق المصرف أهدافه بأقصى كفاءة ممكنة"<sup>3</sup>.

### ثانياً- نطاق الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية

يتسع نطاق الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية ليشمل المجالات الآتية:

1- الرقابة الداخلية المحاسبية: هي تلك الرقابة التي تختبر دقة وإمكانية الاعتماد على البيانات المحاسبية، إذ تصمم لضمان التسجيل الصحيح للعمليات المالية، وتلخيصها بطريقة منطقية.<sup>4</sup> ومن أهداف الرقابة الداخلية المحاسبية ما يلي:<sup>5</sup>

➤ حماية الأصول من سوء الاستعمال والتلاعب والاختلاس؛

1 - فادي محمود الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص300.

2 - محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة وآليات التطبيق، (دون طبعة)، مصر: الدار الجامعية، 2003، ص137.

3 - نوال صالح بن عمارة، المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية، عمان: دار وائل للنشر، 2013، ص168.

4 - محمود عبد المنعم، عيسى محمد أبو طبل، المراجعة أصولها العلمية والعملية، (دون طبعة)، مصر: دار النهضة

العربية، 1995، ص241-242.

5 - نوال صالح بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص169-170.

- تنفيذ العمليات طبقاً لتعليمات المستويات الإدارية المفوضة بذلك؛
- إمكانية الاعتماد على السجلات المالية لإعداد القوائم المالية؛
- تسجيل العمليات بما يسمح بإعداد القوائم المالية وتحديد المسؤولية عن الأصول؛
- استخدام الأصول طبقاً للتعليمات الإدارية؛
- مقارنة الأصول الدفترية بالأصول الفعلية والإجراءات التصحيحية.

**2- الضبط الداخلي:** هو أحد فروع الرقابة المختصة بضبط وحماية موارد المصرف وموجوداته عن طريق توزيع العمل وتقسيمه وتحديد الاختصاصات والمسؤوليات، بحيث يتم التحقق ومراجعة العمل بطريقة مستمرة وتلقائية متتالية، ونعني بنظام الضبط الداخلي ذلك النظام الدفترى والإدارى الدقيق المحكم الذي تتم من خلاله جميع العمليات، ويرتكز مثل هذا النظام في المصارف والمؤسسات المالية على تجزئة العمليات، بحيث لا يقوم بالعملية الواحدة موظف واحد بل تقسم بين أكثر من موظف، وهذا ما يمكن من اكتشاف الخطأ في حينه ويصعب ارتكاب التزوير ويسهل اكتشافه إن وقع، كما يمكن من الكشف الاختلاسات فور وقوعها.<sup>1</sup>

ويمكن القول بأن نظام الضبط الداخلي السليم يؤدي إلى إحكام الرقابة على جميع عمليات المصرف بما يكفل المحافظة على أموالها، وفي نفس الوقت يؤدي إلى حسن سير العمل وسرعة التنفيذ بما يخفض التكاليف ويساعد على تحسين الأداء حتى تستطيع أن تنافس المصارف الإسلامية نظيرتها في النظام الربوي.

**3- الرقابة الداخلية الإدارية:** تشمل الخطة التنظيمية والوسائل والإجراءات المختصة بعملية اتخاذ القرارات التي من شأنها رفع أو قياس الأداء، والطرق والإجراءات التي من شأنها رفع الكفاية الوظيفية والعمل على تطبيق السياسات الإدارية.<sup>2</sup>

حيث يرى الدكتور حسين شحاته أن الرقابة الإدارية في المصارف الإسلامية تتضمن فحص وتقييم النظم والأسس والسياسات والأساليب الإدارية التي تطبقها المؤسسة للاطمئنان على كفاءتها في تسيير الأنشطة المختلفة، والتأكد من أن الأداء الفعلي يتم وفقاً لها وبيان التجاوزات وأسبابها والبدائل المقترحة لعلاجها، ويدخل في نطاق الرقابة الإدارية:<sup>3</sup>

- مراجعة وتقييم الهيكل الوظيفي ومدى توافقه مع أهدافه وكذلك تحديد خطوط السلطة والمسؤولية؛

<sup>1</sup> - محمود الكفراوي عوف، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، الطبعة الأولى، مصر: دار الفتح للتجليد الفني، 2007، ص352.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص350.

<sup>3</sup> - نوال صالح بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص172.

- مراجعة وتقييم الإجراءات الإدارية لتنفيذ المهام التي تقوم بها المستويات الإدارية وبيان دورها في سرعة الإنجاز والاتصال والبعد عن البيروقراطية؛
- مراجعة وتقييم الأسس والسياسات واللوائح التي يطبقها المصرف وبيان مدى ملاءمتها لطبيعة الظروف المحيطة به؛
- مراجعة وتقييم الأساليب والطرق الإدارية التي تطبقها الإدارات المختلفة ومدى أخذها بأساليب التقنية الحديثة.

### ثالثاً- أهداف الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية

تشمل مهمة الرقابة الداخلية في المصرف الإسلامي مجموعة من الأهداف الرئيسية والمتمثلة فيما يلي:<sup>1</sup>

- اكتشاف أوجه القصور في الأداء التنفيذي للعاملين في المصرف ومعرفة أسبابه، ووضع طرق العلاج الناجحة للتغلب على هذا القصور، وتعديل طرق ونظام اختيار العاملين في المصرف؛
- اكتشاف أي قصور في نظم العمل وطرق التنفيذ للعمليات المصرفية، ومن ثم معالجة هذا القصور بشكل جيد؛
- التحكم في المؤسسة وحماية أصولها؛
- ضمان نوعية المعلومات وصحتها وشموليتها؛
- اكتشاف أي قصور في نظام التوجيه والمتابعة وفي نظام تدفق المعلومات بين المستويات المختلفة؛
- ضمان الاستخدام الاقتصادي الأمثل والفعال لموارد المؤسسة.

### رابعاً- أجهزة الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية

إن الإدارات التي يناط بها القيام بمهام الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية تتمثل فيما يلي:<sup>2</sup>

**1- المراجعة الداخلية:** يقوم بالمراجعة الداخلية في المصارف الإسلامية موظفون من داخل المصرف، بحيث يتعين على هؤلاء أن يرتبطوا بالسياسات العامة للإدارة، ومن أهم واجبات المراجعين الداخليين تبيان مدى كفاءة النظام الإداري والمحاسبي، وذلك من خلال تقاريرهم التي ترفع إلى الإدارة المسؤولة، وهذه الأخيرة يتوجب أن لا تقل مستوى المدير العام لمراعاة مدى استقلالية المراجع الداخلي من كل قسم أو إدارة قد تؤثر في عمله وحفاظاً على استقلالية ملاحظاته.

<sup>1</sup> - محمد عريقات حربي، وسعيد جمعة عقيل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2010، ص290.

<sup>2</sup> - أحمد سفر، المصارف الإسلامية-العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية، (دون طبعة)، لبنان: اتحاد المصارف العربية، 2005، ص197-198.

**2- هيئات التفتيش:** ومن أجهزت الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية ما يعرف بهيئات التفتيش، وهي تقوم بنفس الدور الذي تقوم به إدارات المراجعة الداخلية بغرض التأكد من صحة العمل المصرف وشرعيته ومدى توافر الإمكانيات المساعدة لتقديم خدمات مصرفية متميزة، وكذلك مدى الالتزام بالسياسات والتعليمات الصادرة عن المصرف المركزي وإدارة المصرف.

**3- هيئات الرقابة الشرعية:** من أهم ما يميز نظم الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية وجود هيئات رقابة شرعية تابعة لكل مصرف، حيث تعد هذه الهيئات من أهم أجهزت المصارف الإسلامية، بما تقدمه من مساعدة بهدف ضمان إجراء كافة معاملات المصارف وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثالث: آليات الرقابة الخارجية في المصارف الإسلامية

تخضع المصارف الإسلامية مثل أي بنك تقليدي للرقابة الخارجية من قبل المراقب الخارجي، يوافق عليه المصرف المركزي في ضوء معايير وشروط معينة، حيث تشمل عملية الرقابة الخارجية فحص ومراجعة مستندات وسجلات ودفاتر المصرف الإسلامي خلال فترة زمنية معينة، وذلك طبقا لمجموعة من المعايير والأسس، ووفقا لسلسلة من البرامج والإجراءات وباستخدام مجموعة من أساليب المراجعة والتحليل وذلك بهدف التحقق من سلامة المعاملات والأحداث الاقتصادية والمالية للمصرف الإسلامي، والتحقق من درجة توافرها مع المعايير والأسس والقواعد الموضوعية.

#### أولاً- تعريف الرقابة الخارجية

تعتبر الرقابة الخارجية عملا متمما للرقابة الداخلية، حيث تعرف بأنها: "عملية فحص فني محايد من طرف شخص أو هيئة خارج الوحدة الاقتصادية مثل أجهزة الرقابة المالية، أو مراقب الحسابات وغايتها التحقق من سلامة التصرفات ومدى الكفاءة في تحقيق الأهداف"<sup>1</sup>. كما تعرف على أنها: "عمليات المراجعة والفحص والإشراف التي يتولاها أفراد أو أجهزة خارجية غير خاضعة لسلطات الوحدات التي تتولى مراقبتها وذلك ضمانا لحيدة هذه الرقابة"<sup>2</sup>.

#### ثانياً- أنواع الرقابة الخارجية في المصارف الإسلامية

للرقابة الخارجية أنواع؛ قد تكون رقابة بعد عمليات الصرف كتلك التي يتولاها مراقبي الحسابات وأجهزة الرقابة المتخصصة كالجهاز المركزي للمحاسبات وديوان المراقبة العام ودواوين المحاسبة والمراجعة التابعة للدولة، وقد تكون رقابة مسبقة أو أثناء الصرف أو بعده كتلك التي تتولاها الوزارات المالية والاقتصاد أو الخزانة أو المصرف المركزي، وقد تكون هذه الرقابة محاسبية والتي تشمل المستندات والسجلات والدفاتر المالية، وقد تكون رقابة تقييم الأداء والتي تقيس الأداء وتقوده إلى أهداف محددة مسبقا وتبحث أسباب الانحرافات إن وجدت وطرق معالجتها.

<sup>1</sup> - محمد الصيرفي، إدارة المصارف، (دون طبعة)، الإسكندرية: دار الوفاء لندنيا الطباعة والنشر، 2007، ص294.

<sup>2</sup> - محمود الكفراوي عوف، مرجع سبق ذكره، ص358.



ويمكن أن نوضح أنواع الرقابة الخارجية من حيث القائمين بها ومختلف آلياتها في النقاط التالية:

**1- مراجع الحسابات الخارجي:** يهتم مراجع الحسابات والقوائم المالية بغرض التحقق من تطبيق المبادئ والإجراءات المحاسبية بطريقة سليمة وبيان مدى الاعتماد على القوائم المالية، فيعرض نتائج المشروع بصورة عادلة وذلك في ضوء معايير المراجعة المتعارف عليها، ولهذا الغرض يقوم مراجع الحسابات بالاستفادة من جميع الوسائل الممكنة التي تساعد على إبداء الرأي ومنها المقارنة بين عناصر القوائم المالية في السنة محل الفحص بالسنوات السابقة ودراسة نسب المصروفات إلى صافي المبيعات ونسبة تكلفة المبيعات إلى صافي المبيعات وغير ذلك من النسب المالية والمقارنات.<sup>1</sup>

وفي هذا الصدد أشارت معايير المراجعة إلى قيام مراجع الحسابات بنوع خاص من المراجعة يتعلق بالتحليل الأفقي والرأسي لعناصر القوائم المالية وأيضاً مقارنة معدل دوران الذمم في المؤسسة محل الفحص بالمؤسسات الأخرى المشابهة، بالإضافة إلى الاستفادة من النسب المالية والتي عن طريقها يمكن التوصل إلى معلومات ذات قيمة تفيد في الرأي الذي ينتهي إليه المراجع.<sup>2</sup>

ويعتمد مراجع الحسابات الخارجي على القوائم المالية ليتمكن من:<sup>3</sup>

- مراقبة صدق وانتظام الجرد وحسابات التسوية الناتجة عن المحاسبة العامة والتحليلية للمصارف؛
- كشف أخطاء التسيير وتبليغها لكل من وزارة المالية والوزارة الوصية؛
- إبداء الرأي حول التسيير المالي للمصرف.

**1-1- مسؤولية مراجع الحسابات الخارجي عن الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية:** لقد نص معيار المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 1 و 2 على أنه بالرغم من أن مراجع الحسابات هو المسؤول عن إبداء رأي حول القوائم المالية، فإن مسؤولية إدارة المصرف تكمن في التأكد من أن القوائم المالية لهذا الأخير وأنشطته تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية حسب ما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للمصرف.

وكما هو مبين في معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 1 فإن مسؤولية بيان أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية تقع على عاتق هيئة الرقابة الشرعية. فعلى المراجع أن يكون على معرفة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية إلا أنه لا يكون على نفس القدر من المعرفة التي يتمتع بها أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

<sup>1</sup> - محمود إبراهيم عبد السلام تركي، تحليل التقارير المالية، الطبعة الثانية، السعودية: مطابع جامعة الملك سعود، 1995، ص 133.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 133.

<sup>3</sup> - مداني بن بلغيث، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص 196.

تشكل الفتاوى والقرارات والإرشادات التي تصدرها هيئة الرقابة الشرعية الأساس الذي يستند إليه المراجع للتأكد من أن المؤسسة قد التزمت بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وعليه فإن المراجع يعتمد على هذه الفتاوى والإرشادات لاستنتاج ما إذا كانت القوائم المالية للمصرف قد تم إعدادها وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

### 1-2- مقاصد الرقابة الخارجية بواسطة مراجع الحسابات الخارجي في المصرف الإسلامي:

- تتمثل أهم مقاصد الرقابة الخارجية بواسطة مراجع الحسابات الخارجي في المصرف الإسلامي فيما يلي:<sup>1</sup>
- طمأنة المساهمين والمودعين على سلامة أموالهم وتنميتها طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية، وأنها قد وظفت توظيفا رشيدا حسب ضوابط الاستثمار الإسلامية؛
  - طمأنة المعنيين بأمر المصرف الإسلامي على سلامة الأداء العام لإدارة المصرف الإسلامي وقدرتها على إدارة العنصر البشري والأموال بكفاءة في ضوء الأهداف والخطط والسياسات والبرامج المسطرة؛
  - طمأنة المعنيين بأمر المصرف الإسلامي على المركز المالي له ولاسيما المستثمرين الحاليين والمتوقعين، وكذلك الدائنين وحملة الصكوك وما في حكمهم وذلك باعتبار مراجع الحسابات مسؤول عن أموال المسلمين؛
  - التحقق من أن قوائم نتائج الأعمال تعكس صافي الربح أو الخسارة في نهاية السنة المالية، وما إذا كانت الميزانية تمثل المركز المالي للمصرف الإسلامي في نهاية السنة المالية؛
  - طمأنة المسلمين من أن المصرف الإسلامي قد التزم بقواعد الشريعة الإسلامية والقانون النظامي فيما يتعلق بتوزيع عوائد الاستثمارات بين المودعين والمصرف، وكذلك توزيع الأرباح بين المساهمين وفقا لما هو وارد في القانون الأساسي للمصرف الإسلامي وقوانين الشركات وما في حكم ذلك؛
  - بيان مدى التزام المصرف الإسلامي بصفة عامة بما عليه من مسؤوليات تجاه المجتمع سواء كانت دينية أو اجتماعية ولاسيما فيما يتعلق بزكاة المال والقروض الحسنة والمشروعات الاستثمارية ذات المنفعة الاجتماعية وإظهار ذلك في تقريره.
- ### 2- رقابة المصرف المركزي: يمارس المصرف المركزي رقابة على المصارف الإسلامية مستخدما مجموعة من الأدوات التي يمكن أن نصنفها إلى أدوات كمية، وأدوات نوعية وأخرى مباشرة، وهي التي تشكل مجتمعة أدوات السياسة النقدية، وفيما يلي سوف نحاول عرض هذه الأدوات كي نرى مدى ملاءمتها للمصارف الإسلامية، كما سنحاول تقديم الحلول والبدائل المقترحة بشأن الأدوات التي تتنافى مع طبيعة وخصوصية هذه المصارف.

<sup>1</sup> - حسين حسين شحاته، المراجعة والرقابة بين الفكر الإسلامي والفكر الوضعي، سلسلة الفكر المحاسبي، (دون طبعة)، القاهرة: دار النشر للجامعات، 2008، ص 77-78.

2-1- الرقابة الكمية للمصرف المركزي على المصارف الإسلامية: يهدف هذا النوع من الرقابة إلى التحكم في حجم الائتمان الذي تمنحه المصارف بصفة عامة باختلاف أنواعها، وبصرف النظر عن أوجه استخدامه ومجالاته، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بهدف تحقيق التوازن في السوق النقدي الذي يهدف إلى تلبية متطلبات السيولة لمكونات الجهاز المصرفي ككل، وفيما يأتي يتم عرض أدوات الرقابة الكمية للمصرف المركزي على المصارف الإسلامية:

أ- الاحتياطي النقدي القانوني: عادة ما تنص التشريعات على ضرورة قيام المصرف بالالتزام بالحد الأدنى لمتطلبات الاحتياطي القانوني كشرط لاستمراره في العمل، حيث يفرض على جميع المصارف الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لديه تتناسب مع الوضع الاقتصادي والنقدي للبلد، وقد تكون هذه النسبة 15% أو 20% أو 30%<sup>1</sup>، حيث في الجزائر حددت هذه النسبة بـ 3% حسب آخر تعديل. في حين لا يلتزم المصرف المركزي بدفع هذه النسبة على الاحتياطي المحتفظ به لديه، وإن كانت بعض التشريعات بدأت تطالب بضرورة قيامه بذلك طالما أنه يستثمر تلك الأموال ويحقق من ورائها عوائد.<sup>2</sup> ويهدف المصرف المركزي من وراء هذا الإجراء إلى المحافظة على سلامة الوضع الائتماني والاقتصادي، وكذا إتاحة موارد كافية تضمن الأمان والاستقرار للنظام المصرفي والائتماني. ويواجه المصرف الإسلامي في هذه المعاملة المتعلقة بالاحتياطي النقدي الإجباري مشكلة كبيرة، وذلك لسببين رئيسيين هما:

➤ أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا أخذاً أو عطاءً، وبذلك تفقد عائداً كان من الممكن الحصول عليه لو لم تودع هذه النسبة لدى المصرف المركزي؛

➤ أن الاحتياطي لا يمكن المصرف الإسلامي من توظيف كل الأموال في المشروعات الاستثمارية. فتأثير هذه الأداء في الحقيقة يمتد ليوثر على نشاط المصارف الإسلامية من ناحية حسابات الاستثمار لدى هذه المصارف، حيث أن تطبيق هذه النسبة على حسابات الاستثمار يتعارض مع طبيعتها في المصارف الإسلامية، وذلك لكونها مودعة بهدف استثمارها والمصرف ليس مديناً بها لأصحابها الذين هم شركاء مع المصرف بما تحققه هذه الأموال المستثمرة سواء كان العائد خسارة أو ربحاً وهم متقبلون كافة المخاطر في هذا الشأن، وإذا طبق الاحتياطي النقدي على هذه الأموال فهذا يعني عدم استثمارها بالكامل، وبالتالي تعطيل جزء من أموال المودعين عن الاستثمار دون رضاهم.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - إسماعيل الطراد، جمعة محمود عياد، التشريعات المالية والمصرفية في الأردن، الطبعة الأولى، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 1999، ص 38.

<sup>2</sup> - منير إبراهيم الهندي، شبه الربا في معاملات البنوك الإسلامية (دراسة اقتصادية وشرعية)، (دون طبعة)، مصر: المكتب العربي الحديث، 2000، ص 81.

<sup>3</sup> - فارس مسدور، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، الجزائر: دار هومة للنشر، 2007، ص 17.

هذا إلى جانب أن طبيعة الاستثمار بالمصارف الإسلامية تقتضي منها أن لا تقتصر وأن لا تعيد إيداع ما لديها من أموال وودائع في شكل إيداعات لدى مصارف أخرى بفائدة كما هو الحال بالنسبة للمصارف التقليدية، وإنما لا بد أن تستثمر ما لديها من أموال، حيث أن الاستثمار هو محور نشاطها وركيزته باعتبارها مصارف استثمارية في المقام الأول، خاصة وأن هذه الوظيفة لا تشكل التزاماً على المصرف الإسلامي، وبالتالي ليست هناك حاجة لتطبيق هذه الأداة على حسابات الاستثمار في المصارف الإسلامية.

وبصفة عامة يمكن أن يتخذ المصرف المركزي موقفاً معيناً في هذه الوضعية مع المصارف الإسلامية حتى وإن لم يستطع إعفاؤها كلية من نسبة الاحتياطي القانوني، وذلك بإمكان المصارف الإسلامية وفي حالة خضوعها الإجمالي لهذه النسبة أن تتحمل نسبة احتياطي قانوني على الودائع الجارية لديها ولو بنسبة تزيد على نسبة المصارف التقليدية، وإعفاء الودائع الاستثمارية منها، وفي حالة رغبة المصرف المركزي في مساعدة المصارف الإسلامية في أداء نشاطها المصرفي فعلاً، فيمكنه إعادة استثمار احتياطها في مصارف إسلامية في الداخل أو الخارج بأساليب تتفق وآليات عمل المصارف الإسلامية، مما يشجع المستثمرين على استثمار ودائعهم لدى المصارف الإسلامية، وبالتالي زيادة مواردها المالية وإعادة تجديد سيولتها النقدية.<sup>1</sup>

ب- **المصرف المركزي كمقرض أخير (المسعف الأخير):** يعتبر المصرف المركزي المسؤول الوحيد والأخير على سلامة الجهاز المصرفي ككل، بالرغم من أن استجابته لهذا الهدف ليست بالأمر الإجمالي، وإنما يدخل ذلك في إطار السياسة النقدية للبلاد والتي تتطلب توجيهها واستقرار من طرف المصرف المركزي خاصة إذا تعلق الأمر بمشكلة السيولة، فهي مصدر التمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية.<sup>2</sup> وهذه الوظيفة تمثل إشكالية أخرى للمصرف الإسلامي، وذلك من حيث أنه لا يتمكن من تدعيم مواقفه الصعبة في مجال السيولة والائتمان بالاستفادة من القروض الممنوحة من المصرف المركزي لغيره من المصارف التجارية بسبب ارتباطها بالفائدة الربوية.

وهذا الأمر يستلزم من المصارف الإسلامية إيجاد الملجأ الأخير (المقرض الأخير) الذي يتناسب مع طبيعتها، باعتبارها جزء لا يتجزأ من النظام المصرفي القائم، ويمتد نشاطها ليؤثر على السياسة النقدية المعتمدة في حالة العجز أو حتى الفائض في الموارد المالية كذلك.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - حدة رايس، مرجع سبق ذكره، ص 323-324.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 344.

<sup>3</sup> - حدة رايس، مرجع سبق ذكره، ص 347.

إلا أنه وإذا كان المصرف المركزي مراعيًا تمامًا لهذا الوضع، فإنه من الممكن جدًا أن يصبح هذا الأمر سهلًا عندما يشجع المصارف الإسلامية ويسهل لها أو يقدم لها بعض البدائل التي تتماشى مع العمل المصرفي الإسلامي، والتي نذكر منها ما يلي:<sup>1</sup>

- العمل على قيام مصرف مركزي إسلامي؛
- تقديم التمويل على أساس عقد المضاربة؛
- تقديم التمويل على أساس عقد المشاركة؛
- تقديم التمويل كقرض حسن؛
- المساهمة بنسبة معينة من الودائع.

ب- **نسبة السيولة النقدية:** يقصد بالسيولة النقدية بصفة عامة أنها المقدرة على الوفاء بالالتزامات الحالية، مما يضمن سير النشاط بدون مشاكل ولا معوقات، ولتحقيق هذه السيولة في المصارف الإسلامية يجب الاحتفاظ بمبالغ سائلة من النقدية أو الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية بسرعة في المصرف لدى المصارف المركزية الأخرى حتى يمكن الوفاء بالالتزامات التي عليه.<sup>2</sup>

وتعتبر السيولة النقدية مهمة بالنسبة للمصارف الإسلامية، حيث تساهم في المحافظة على سمعة المصرف وكذلك مقابلة احتمالات السحب الطارئة، فهي تحتاج إلى قياس وضبط ومتابعة، حيث تختلف العناصر التي تحسب منها نسبة السيولة في المصارف الإسلامية عن تلك التي تحسب منها في المصارف التقليدية، ويرجع هذا إلى اختلاف منهجية عمل كل منهما في عدم تعامل الأولى في العناصر التي تدر عائداً مبنياً على الفائدة الثابتة، وبالتالي فإن تطبيق نفس النسبة من السيولة على المصارف الإسلامية يثير مشاكل متعددة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية، حيث تعتبر النسبة التي يجب أن تكون عليها السيولة محور خلاف بينهما، فالمصارف الإسلامية لا بد عليها أن تحافظ على هذا الهدف -هدف زيادة السيولة- وذلك لعدة أسباب نذكر منها:<sup>3</sup>

- الحفاظ على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية التي توجيه الأموال إلى مجالات الاستثمار وعدم اكتنازها أو حبسها؛
- يوظف المصرف الإسلامي معظم أمواله في مشروعات اقتصادية مختلفة الآجال وليست استثمارات قصيرة الأجل، كما هو الحال في المصارف التقليدية، لذلك يواجه صعوبة تسوية العجز عن طريق بيع الأوراق المالية، وهنا تبرز أهمية تخطيط النقدية والرقابة عليها في المصارف الإسلامية؛

1 - - يونس محمود، نجيب نعمة الله، عبد النعيم مبارك، مقدمة في اقتصاديات البنوك والصيرفة والسياسات النقدية، (دون طبعة)، مصر: الدار الجامعية، 2001، ص 235.

2 - حسين حسين شحاته، نظم التأمين المعاصر في ميزان الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر: دار النشر للجامعات، 2005، ص 14.

3 - حدة رايس، مرجع سبق ذكره، ص 330-331.

- مباشرة المصرف أنشطة متعددة ومتنوعة تحتاج إلى مستوى سيولة يختلف عن مستوى السيولة المطلوبة من المصرف التقليدي في الوقت الذي تتدفق عليه الودائع بطريقة غير منتظمة؛
- المحافظة على سمعة المصرف الإسلامي، فوجود فائض نقدي أكثر من الواجب الاحتفاظ به أو وجود عجز نقدي، قد يفسر على أن المصرف لا يضع برنامج استثماري صحيح، مما قد يؤدي إلى فقدان الثقة في هذا المصرف؛
- هناك الكثير من المعاملات المالية في سوق الأوراق المالية والنقدية غير جائزة شرعا، وبالتالي لا تستطيع المصارف الإسلامية التعامل في هذه السوق، وإن تعاملت يكون ذلك في نطاق ضيق. مما سبق يتضح لنا أن طبيعة المشكلة في السيولة النقدية بالمصارف الإسلامية تختلف في طبيعتها عن المصارف التقليدية، بل هي أكثر أهمية وأشد خطورة، وهذا يستلزم أن تراعي المصارف المركزية خصوصية المصارف الإسلامية التي صادقت على مزاولتها للعمل المصرفي بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، ووفقا لآليات البيئة المصرفية في تأطير العلاقة بينها وبين المصارف الإسلامية، حيث يمكن للمصارف المركزية ضبط سيولة المصارف الإسلامية بما يراعي خصوصيتها.<sup>1</sup>
- ت- سياسة السوق المفتوحة: تعتبر هذه الأداة من أهم أدوات السياسة النقدية للمصرف المركزي، حيث يقصد بها لجوء المصرف المركزي لبيع وشراء الأوراق المالية وأهمها السندات الحكومية،<sup>2</sup> حيث يهدف المصرف المركزي من خلال هذه السياسة إلى الاقتراض أو الإقراض وذلك عن طريق بيعه أو شرائه لسندات بفوائد لتأثيره على حجم السيولة في الجهاز المصرفي، وبالتالي على حجم الائتمان المسموح به حسب وضعية النشاط الاقتصادي.<sup>3</sup>
- ونظرا لتحريم الربا في النظام الإسلامي فيجوز التعامل بالأسهم لأنها تعتبر جزء من رأس مال الشركات وتتحمل الأرباح والخسائر، في حين لا يتعامل بهذه السندات لأنها قروض ربوية، ومن هنا تنشأ مشكلة عدم المساواة بين المصرف الإسلامية والمصارف الأخرى خاصة وأن هذه السياسة تكون لها فاعلية منخفضة وذلك نظرا لقلّة الأوراق المالية الإسلامية، وعدم وجود سوق محددة لتداولها وهو ما يجب تطويره.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، الطبعة الثانية، القاهرة: أبو لولو للنشر والتوزيع، 2000، ص44.

<sup>2</sup> - عبد اللطيف حمزة القراري، المصارف الإسلامية النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، ليبيا: دار الكتب الوطنية، 2011، ص119.

<sup>3</sup> - جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي -دراسة مقارنة-، الطبعة الأولى، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007، ص246.

<sup>4</sup> - محمود الكفراوي عوف، السياسة المالية والنقدية في ظل اقتصاد إسلامي، الطبعة الأولى، مصر: مكتبة الإشعاع، 1997، ص196.

- وبالتالي فإن تطبيق هذه السياسة في المصارف الإسلامية تواجهه جملة من الصعوبات منها:<sup>1</sup>
- أنه ليس مرغوباً للمصرف المركزي شراء وبيع أسهم شركات القطاع الخاص، فغالبا ما يستطيع هو شراء وبيع أسهم شركات القطاع العام؛
  - الوسائل المستندة إلى المساهمة لا يمكن أن يكون لها نفس العمق الذي للسندات الحكومية، كما أن عمليات السوق المفتوحة في مثل هذه المسائل تؤثر تأثيرا كبيرا على أسعارها إن لم تستخدم في نطاق ضيق جدا؛
  - إن تغير أسعار الوسائل المستندة إلى المساهمة من خلال عمليات المصرف المركزي في السوق المفتوحة قد يفيد أو يضر حملة أسهم الشركات التي تستخدم أسهمها لهذا الغرض، وهذا غير مرغوب فيه، لأن الهدف الأساسي لهذه العمليات هو زيادة أو خفض سيولة القطاع الخاص، وليس التغيير في أسعار أسهمه، وهذا الأمر الذي يكون سببا في حدوث العديد من الأزمات المالية والنقدية.
- بالرغم من هذه الصعوبات السالفة الذكر فإن استحداث وتطوير أدوات مالية في السوق المالي الإسلامي يمكن أن يساهم بشكل كبير في تطوير واستخدام سياسة السوق المفتوحة في علاقة المصرف المركزي بالمصارف الإسلامية، وهذا بهدف تزويد هذه الأخيرة بالسيولة الكافية لسد هذا العجز، ولقد ابتكر الفكر الاقتصادي الإسلامي في مجال العمل المصرفي عدة بدائل إسلامية فيما يخص الأوراق المالية التي يمكن تداولها في السوق النقدية والمالية والكفيلة بإعادة تجديد السيولة في المصارف الإسلامية والمتمثلة فيما يلي:<sup>2</sup>

– تبني الاحتياطي القانوني المناسب؛

– الصكوك الإسلامية الحكومية كبديل لمفهوم السندات.

**2-2- الرقابة الكيفية للمصرف المركزي على المصارف الإسلامية:** تهدف هذه الرقابة إلى توجيه الائتمان إلى نشاطات مرغوب فيها بواسطة أدوات محددة، بغية الوصول إلى أهداف معينة، وفيما يلي عرض لهذه الأدوات.

**أ- الرقابة على أسعار الخدمات:** يجوز للمصارف أن يكون بينها اتفاقا على أسعار الخدمات المصرفية وإتباع نظم وإجراءات موحدة في ذلك تحت إشراف المصرف المركزي الذي يعتبر مصدر القرار النهائي، وبما أن المصارف الإسلامية جزء من النظام المصرفي فهي تخضع لهذا النوع من الرقابة وهو ما لا يتعارض مع طبيعتها، حيث يتمثل الهدف الأساسي من هذا الإجراء في إجبار المصارف على عدم

<sup>1</sup> - حدة رايس، مرجع سبق ذكره، ص 326-328.

<sup>2</sup> - عبد اللطيف حمزة القراري، مرجع سبق ذكره، ص 119-120.

المبالغة في أسعار أداء الخدمات المصرفية، وبالتالي تكون المنافسة بين المصارف قائمة أساساً على حسن أداء الخدمات المصرفية ومدى كفاءة المصارف في ذلك.<sup>1</sup>

ب- أسلوب قوائم الاستبيان: ويكون ذلك من خلال نماذج يرسلها المصرف المركزي إلى المصارف الإسلامية لاستيفاء ما بها من بيانات ومعلومات عن حركة المعاملات في ضوء أسس ومعايير معينة، بحيث تتلاءم مع طبيعة المصارف الإسلامية، ويعتمد على تلك البيانات والمعلومات في عملية المراجعة والرقابة وتقويم الأداء، لأنها تعتبر مصدر معلومات لاتخاذ القرارات.<sup>2</sup>

2-3- الرقابة المباشرة للمصرف المركزي على المصارف الإسلامية: يقصد بالرقابة المباشرة كل ما يملكه المصرف المركزي من أدوات وإمكانات للتأثير على المصارف الإسلامية ومراقبة أدائها، وفيما يلي عرض لأهم هذه الأدوات.

أ- الإقناع الأدبي: وهنا يقوم المصرف المركزي باستخدام أسلوب التوجيه والإقناع الأدبي بشأن ما يجب أن تنتهجه المصارف من سياسات في مباشرة نشاطها، ويكون ذلك في صورة تصريحات يدلي بها القائمون على المصرف المركزي واجتماعات يعقدها مع المسؤولين، وبما أن المصارف الإسلامية جزء من النظام المصرفي وتهدف إلى خدمة الاقتصاد وتحقيق أهداف الاقتصادية الخاصة بالدولة، فيجب عليها أن تخضع لتوجيهات المصرف المركزي ما دامت لا تتعارض مع مبادئ وقواعد نشاطها.<sup>3</sup>

ب- أسلوب الجزاءات: يلجأ المصرف المركزي لهذه الجزاءات بهدف ضمان حسن تنفيذ السياسة النقدية من طرف المصارف، وتتلخص هذه الجزاءات في الحرمان من التمويل الذي يمنحه المصرف المركزي للمصارف أو في فرض تكاليف أعلى على عمليات التمويل هذه، وقد يصل الأمر في بعض الأحيان إلى سحب رخصة مزاولة النشاط و شطب المصرف من اللائحة الكلية.<sup>4</sup>

ت- رقابة المصرف المركزي على تسجيل المصارف وفتح فروع جديدة: هنا يجب أن يكون للمصرف المركزي سجل خاص تسجل فيه المصارف الإسلامية كمصارف إسلامية وليست كمصارف تجارية، ولذلك نظراً إلى أن المصرف الإسلامي هو مصرف تجاري استثماري ومتخصص وشامل. وبالتالي فإن

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص 353-354.

<sup>2</sup> - لخضر مرغاد، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، 2013/2012، ص 13.

<sup>3</sup> - صالح صالح، السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2001، ص 17.

<sup>4</sup> - محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، الجزائر: دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، 2003، ص 113.



هذا التسجيل سيظهر المصرف الإسلامي كوحدة مستقلة داخل الجهاز المصرفي ولا بد له من أساليب رقابة ملائمة تتلاءم وطبيعة نشاطها والذي يختلف بشكل جوهري عن نشاط المصارف التقليدية.<sup>1</sup> أما فيما يتعلق بفتح فروع جديدة فإن المصرف المركزي لا بد له أن يشجع المصارف الإسلامية على زيادة فروعها في الداخل والخارج، والتأكد من أن المصارف الإسلامية هي مصارف تنموية تؤدي دور فعال في دفع عجلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع من خلال طبيعة أعمالها، وبذلك يشارك في تشجيعها على زيادة نشاطها وتوسعها خاصة وأن سجلات المصارف الإسلامية مقيدة لدى المصرف المركزي.<sup>2</sup>

**3- رقابة أجهزة الدولة المتخصصة للرقابة المالية:** وهي أجهزة تابعة للدولة متخصصة تقوم بالرقابة المالية على جميع وحدات الدولة والقطاع العام والوحدات التي تتعلق أعمالها بالاقتصاد الوطني، وهذه الأجهزة تقوم عادة بالرقابة المحاسبية بعد الصرف كما تقوم برقابة الأداء مما يزيد من فعالية دورها الرقابي، وقد تنص القوانين والنظم واللوائح في بعض الدول على أن تقدم المصارف والمؤسسات المالية حساباتها الختامية وميزانياتها ونماذج تقييم الأداء إلى هذه الأجهزة في مواعيد محددة مرفقا بها تقرير مراجع الحسابات، كما يجب على مثل هذه الأجهزة ألا تكرر عمل مراجع الحسابات بل هي تمثل رقابة أعلى منه تنظر بعين المصلحة العامة، بالإضافة إلى ما تقوم به من رقابة اقتصادية خارجة عن اختصاص مراجع الحسابات فيجب ألا يكون بينها وبين مراجع الحسابات ازدواج أو تكرار في العمل الرقابي.<sup>3</sup>

#### المطلب الرابع: الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

لما كانت المصارف الإسلامية ترتبط ارتباطا وثيقا بالشرعية الإسلامية وأحكامها، وحتى تضمن عدم تجاوز مبادئ هذه الشرعية، فإنها لجأت إلى الاستعانة بهيئة الرقابة الشرعية التي تتولى إيضاح الحكم الشرعي فيما يعرض عليها من مسائل مالية ومصرفية خاصة بالتعامل في المصارف الإسلامية، ولا تتوقف مهمتها على تصنيف الأنشطة والخدمات إلى شرعية وغير شرعية فقط، بل إنها تتولى تقديم البدائل الشرعية لتلك الأنشطة والخدمات غير المنققة مع الشرعية الإسلامية، كما تعمل هذه الهيئات بالتعاون مع الباحثين والمهتمين بمجالات الصيرفة الإسلامية على ابتكار صيغا ووسائل تمويل تتوافق مع مبادئ الشرعية الإسلامية وأحكامها، تثري الجانب الميداني العملي للمصرف الإسلامي.

<sup>1</sup> - حدة رايس، مرجع سبق ذكره، ص 350-351.

<sup>2</sup> - محمد محمود الكاوي، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، مصر: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2003، ص 277-278.

<sup>3</sup> - محمود الكفراوي عوف، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، مرجع سبق ذكره، ص 360-361.

### أولاً- تعريف الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

تعرف الرقابة الشرعية بأنها: " متابعة وفحص وتحليل جميع الأعمال والتصرفات والمسالك التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها، وذلك للتأكد من أنها تتم وفقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة المشروعة، وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها فوراً، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة النصائح، التوجيهات والإرشادات وسبل التطوير إلى الأفضل"<sup>1</sup> وهذا التعريف يعتبر تعريف موسع للرقابة الشرعية.

ويعرفها عبد الستار أبو غدة بأنها: " عملية متابعة وفحص وتحليل الأنشطة والأعمال والتصرفات والعمليات التي يقوم بها المصرف للتأكد من أنها تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وذلك باستخدام الوسائل والأساليب المناسبة والمشروعة، مع بيان المخالفات والأخطاء وتصويبها ووضع البدائل المشروعة لها، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة إبداء الرأي الشرعي والقرارات والتوصيات والإرشادات لمراعاتها في الحاضر لتحقيق الكسب الحلال وكذلك في المستقبل بغرض التطوير إلى الأفضل"<sup>2</sup>.

من خلال التعاريف نستنتج أن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية هي عبارة عن فحص مدى التزام المصرف الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع نشاطاته، ويشمل هذا الفحص العقود، والاتفاقيات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير خاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش، ويحق لهيئة الرقابة الشرعية الإطلاع الكامل، وبدون قيود، على جميع السجلات والمعاملات من جميع المصادر كما يمكنها الرجوع في ذلك إلى المستشارين المهنيين وموظفي المصرف ذو الصلة.

### ثانياً- أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الأجهزة الرقابية المستحدثة في مؤسسات صناعة المال، حيث تعتبر الأساس الذي يعتمد عليه الكثير من المتعاملين مع المصارف الإسلامية لمعرفة مدى التزامها بالأحكام والمبادئ الشرعية.<sup>3</sup> لذلك كان للرقابة الشرعية أهمية كبيرة تتجلى فيما يلي:<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - المنظمة العربية للتنمية الإدارية، موسوعة الإدارة العربية الإسلامية: إدارة المصارف العربية الإسلامية، مجلد 06، مصر: جامعة الدول العربية، 2004، ص161.

<sup>2</sup> - عبد الستار أبو غدة، الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية، حولية البركة، نوفمبر 2002، العدد 4، ص08.

<sup>3</sup> - محمد أمين علي القطان، الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية (دراسة تطبيقية شرعية)، الطبعة الأولى، مصر: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2004، ص07.

<sup>4</sup> - محمد سليم وهبة، كمال حسين كلاش، المصارف الإسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق، الطبعة الأولى، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2011، ص99-100.

✓ تساعد على مراقبة سير أعمال المصرف الإسلامي والتزامه بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاته؛

✓ افتقار معظم العاملين في المصارف الإسلامية إلى الإحاطة بفقهِ وقواعد المعاملات المالية الإسلامية مما يضفي أهمية على وجود مثل هذه الرقابة في المصرف؛

✓ إعطاء المصرف الإسلامي الصبغة الشرعية بنظر زبائنه وجمهور المواطنين الذين لا يتعاملون مع المصارف التقليدية الربوية.

### ثالثاً- مراحل الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

لتحقيق نجاح هيئات الرقابة الشرعية في أداء مهامها لا بد أن تمر الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بثلاث مراحل وهي: رقابة سابقة للتنفيذ، ورقابة متزامنة مع التنفيذ، ورقابة لاحقة للتنفيذ. وفيما يلي توضيح لكل مرحلة من هذه المراحل:

**1- الرقابة الشرعية القبليّة (قبل التنفيذ):** وتتمثل في الرقابة على المشروعات والعمليات التي تعتمد إدارة المصرف القيام بها، فتجمع الجهة المنوطة بها الرقابة كل ما يتعلق بها من بيانات ومعلومات وتعرضها على هيئة الفتوى لتدلي فيها برأيها قبل إقدام المصرف على تنفيذها، وإذا ما تبين مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية يتم استبعادها أو تعديلها بما يتلائم مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.<sup>1</sup>

كما تعد الرقابة الشرعية التي تسبق التطبيق في المصرف من أهم العناصر المؤثرة في نجاح تقديم المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في الواقع العملي، حيث يتضح ذلك من خلال العناصر التالية:<sup>2</sup>

- تعد إدارة الرقابة الشرعية حلقة الوصل الرئيسية بين الهيئة وإدارة المصرف، فهي التي توضح للهيئة الشرعية طبيعة ومكونات المنتج المقدم من قبل المصرف؛
- تقوم إدارة الرقابة الشرعية بمراجعة إعداد المنتج قبل التطبيق من خلال مراجعة صياغة النماذج والعقود والتأكد من مطابقة النصوص الواردة بالنماذج المطبقة لمضمون الفتوى الصادرة من الهيئة الشرعية؛
- مراجعة أدلة نظم العمل المتعلقة بالمنتجات والخدمات المصرفية والتأكد من أنه قد تم إعدادها وفق الضوابط والفتاوى الشرعية الصادرة عن الهيئة الشرعية؛
- إعداد دليل إجراءات يتضمن الضوابط الشرعية للمنتجات بهدف توحيد المفاهيم والضوابط الشرعية لدى العاملين بالمصرف.

<sup>1</sup> - محمد عبد الحكيم زعير، العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة المالية في المؤسسات الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، 1996، العدد 182، ص43.

<sup>2</sup> - محمد البلتاجي، تفعيل التدقيق والرقابة الشرعية الداخلية وتطويرها، مداخلة مقدمة للمؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 18 ماي 2009، البحرين، ص09.

2- الرقابة الشرعية أثناء التنفيذ: وتتمثل هذه الرقابة في المتابعة الشرعية لأعمال المصرف أولاً بأول وفي مراحل التنفيذ المختلفة لتأكد من مدى التزام المصرف بالتطبيق الكامل للفتاوى الصادرة، وتقوم في نفس الوقت بالتوجيه والتقييم لأي خطأ في الفهم قد يؤثر على التنفيذ ويجعله منحرفاً عن أهدافه وغاياته، وعادة ما تكون هذه الرقابة لعمليات مستجدة، حيث تسعى الرقابة الشرعية جعل هذا التطبيق الأول نموذجاً يعتمد عليه في الأعمال المصرفية المستقبلية.<sup>1</sup>

لقد أصبحت الرقابة الشرعية المتزامنة لتطبيق المنتجات والخدمات بالمصرف بعد إصدار الفتوى من أهم مراحل عملية الرقابة الشرعية، ويتضح ذلك من خلال العناصر التالية:<sup>2</sup>

- تقوم إدارة الرقابة الشرعية بشرح الفتوى الشرعية وصياغتها بصورة تمكن العاملين بالمصرف من فهم الفتوى بطريقة صحيحة، حيث يرفق مع نص الفتوى إيضاح لتلك الفتوى والخطوات العملية لتطبيقها؛
- المشاركة في تحديد الصيغة التمويلية المناسبة لتمويل المشروعات المقدمة من المتعاملين؛
- المشاركة في صياغة العقود والاتفاقيات مع الجهات الخارجية؛
- تقوم إدارة الرقابة الشرعية بمراجعة عمليات الدعاية والإعلان المصاحبة لتطبيق المنتج بفروع المصرف الإسلامي؛
- تجميع الاستفسارات والمعاملات التي تتطلب العرض على الهيئة الشرعية لصدور قرارات بها وإعداد جدول أعمال الهيئة بما يتضمنه من شرح لتلك المعاملات؛
- المشاركة في حل المنازعات التي تنشأ بين المصرف والآخرين إذ تطلب ذلك بيان الحكم الشرعي.

### 3- الرقابة الشرعية اللاحقة (بعد التنفيذ):

تهدف الرقابة الشرعية اللاحقة إلى التأكد من تطبيق المنتج أو الخدمة وفق الضوابط الشرعية وذلك من خلال العناصر التالية:<sup>3</sup>

- تقوم إدارة الرقابة الشرعية بعمل برامج مراجعة ميدانية للإدارات وللفروع وأخذ عينات من تطبيق المنتجات والخدمات ومراجعتها بهدف التأكد من تطابق التطبيق مع الفتاوى الشرعية الصادرة بشأن تطبيق هذا المنتج أو الخدمة؛

<sup>1</sup> - محمد عبد الحكيم زعير، مرجع سبق ذكره، ص 45.

<sup>2</sup> - عبد الوهاب العزاوي وأحمد الجرجري، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين الواقع والطموح دراسة تحليلية نظرية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الخامس بعنوان "تحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية"، بتاريخ 04 يوليو 2007، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، متاح على: <http://iefpedia.com/arab/?p=15916>

<sup>3</sup> - محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص 10.

- تقوم إدارة الرقابة الشرعية ببحث المخالفات الشرعية التي وجدت في الإدارات والفروع ليس بغرض اكتشاف الأخطاء وحسب وإنما يجب أن تبحث عن أسباب وقوع المخالفات والعمل على تلقيها مستقبلاً؛
  - مراجعة الحسابات الختامية للمصرف بهدف التأكد من استخدام الأموال وفق الضوابط الشرعية وخاصة في المصارف التي تقدم خدمات الصيرفة الإسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية؛
  - التأكد من دقة توزيع الأرباح بين المتعاملين والمصرف وفق النسب المئوية المتفق عليها والمدرجة في عقد المضاربة؛
  - إعداد تقرير الأداء الشرعي لبيان مدى التزام المصرف بقرارات الهيئة الشرعية وتقديمه للجمعية العامة.
- رابعاً- مهام هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

تعرف هيئة الرقابة الشرعية على أنها: "جهاز مستقل يعنى بتوجيه معاملات البنك والإشراف عليها، وكذا مراقبتها للتحقق والتأكد من مدى التزامها بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية؛ مع تمتعه بصفة الإلزام للبنك وهو يتكون من عدد من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات مع إمكانية أن يكون من بينهم عضو متخصص في مجال المؤسسات المالية الإسلامية"<sup>1</sup>، حيث لا تضم هيئة الرقابة الشرعية مديرين من المصرف ويتم تعيينها من قبل المساهمون في الاجتماع السنوي للجمعية العمومية، وذلك بناء على توصية من مجلس الإدارة مع مراعاة الأنظمة والقوانين الدولية،<sup>2</sup> وعليه فإن مهام هيئة الرقابة الشرعية تتمثل فيما يلي:<sup>3</sup>

- 1- الرقابة العلاجية: وتقوم هذه الرقابة على مراجعة جميع معاملات المصرف الإسلامي للتأكد من التزامها في معاملاتها بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، فإذا ما وجد هناك أي قصور بادرت هيئة الرقابة إلى لفت نظر الأقسام المختصة، أو إخطار رئيس مجلس إدارة المصرف بهذا القصور، واتخاذ العلاج الذي تراه الهيئة لإصلاح هذا القصور ومعالجته، والتعديلات التي يتعين إجراؤها في نظام العمل أو في طريقة تقديمه ليتوافق مع قواعد الشريعة الإسلامية.
- 2- الرقابة الوقائية: وتتم هذه العملية من خلال اشتراك هيئة الرقابة الشرعية مع المسؤولين في المصرف بوضع نماذج العقود والاتفاقيات، ونظم العمل الخاصة بمباشرة العمليات لجميع معاملات المصرف، ومن

<sup>1</sup> - محمد مسعودي، الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول - تجربة مصرف السلام الجزائري-، مجلة التكامل الاقتصادي، ديسمبر 2019، المجلد 07، العدد 04، ص76.

<sup>2</sup> - صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار اليازوري للنشر والتوزيع، 2011، ص486.

<sup>3</sup> أنظر: - محمد عريقات حربي، وسعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص293-295.

- شهاب أحمد سعيد العززي، مرجع سبق ذكره، ص111.

ثم تأكيد خلو هذه المعاملات التي تتم على هذه العقود والعمليات من المحظورات الشرعية، وفي تتبع مسار العمل اليومي للمصرف للتأكد من عدم وقوعه في المحظورات، أو لتجنب هذا الوقوع بمعنى أدق. حيث تعمل هيئة الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي كجهاز وقائي، يعمل على تجنب وقوع أي إخلال، أو انحراف عن أحكام الشريعة الإسلامية، ومن خلال متابعتها عن قرب أول بأول على ما يتم داخل المصرف الإسلامي، ومن خلال المشاركة والمساهمة في وضع نظم العمل الدقيقة ومن خلال البحوث والدراسات المختلفة والدائمة التي تقوم بها.

**3- الرقابة الابتكارية:** من خلال هذا الدور تعمل هيئة الرقابة الشرعية على استنباط وإبتكار المزيد من الأدوات المصرفية التي تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وتلبي احتياجات ومتطلبات المتعاملين في العصر الحديث، وفي الوقت ذاته تبتعد عن أدوات المصارف التقليدية الربوية عملاً بقوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ٥١﴾ [المائدة: 51].

من خلال وجود خبراء اقتصاديين ومصرفيين إلى جانب أئمة وأساتذة الفقه الإسلامي بهيئة الرقابة الشرعية، يتم استنباط وإبتكار أوعية مصرفية جديدة وخدمات يقوم بها المصرف الإسلامي بشكل منفرد لم يسبقه في تقديمها أي مصرف من المصارف الأخرى، وفي الوقت ذاته خدمات ومنتجات إسلامية تحكمها مبادئ الشريعة الإسلامية الحنيفة.

ومن خلال كل هذا تكون الرقابة الابتكارية من أهم أنواع الرقابة التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية، خاصة أنه من خلال متابعتها للعمل، تجد أن الكثير من المتعاملين يرغبون في خدمات معينة يمكن أن يقوم بها المصرف الإسلامي، فتقوم الهيئة بدراستها وتوصي بتقديمها إذا ما كانت سليمة ومناسبة.

**4- الرقابة التوجيهية:** إن هيئة الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي لا تقف مكتوفة الأيدي، فهي تبادر كثيراً من الأحيان بتقديم توصيات وكذا آراء إلى متخذي القرار في المصرف وتعمل على توجيههم إلى المجالات التي تراها مناسبة، وتحذره من المجالات التي قد تحتوي المعاملات فيها الشبهات وذلك بهدف اتقائها.

#### خامساً - الصعوبات التي تواجه هيئة الرقابة الشرعية

- تواجه هيئة الرقابة الشرعية مجموعة من المشاكل والصعوبات، والتي نوردتها فيما يلي:<sup>1</sup>
- عدم وجود خبرة للعاملين الذين يشرفون على عملية الرقابة، مما يجعل الحكم من قبلهم في الكثير من الأحيان بعيداً عن الحقيقة؛

<sup>1</sup> - الغالي بن براهيم، تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية -دراسة علمية-، الطبعة الأولى، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2016، ص91-92.

- قلة عدد الفقهاء المتخصصين في مجال المعاملات المصرفية والمسائل الاقتصادية الحديثة؛ مما يؤدي إلى عدم وجود تصور واضح لهذه المسائل، ومن ثم صعوبة الوصول للحكم الشرعي الصحيح فيها؛
- التطور السريع والكبير في المعاملات الاقتصادية والمصرفية وصعوبة متابعتها بالفتوى وبيان الحكم الشرعي؛
- عدم الاستجابة السريعة لقرارات الهيئة من قبل إدارة المصرف، وهذا الأمر سيؤدي إلى استمرار وجود المخالفات الشرعية والاعتقاد عليها من قبل الموظفين، وسيقودنا في نهاية الأمر إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها؛
- الضغوط التي قد تمارسها إدارة المصرف على الهيئة لإباحة بعض التصرفات، وقد تعتمد الإدارة على عدم إمام الهيئة الكامل بدقائق المعاملات المصرفية، فتقوم مثلا بصياغة السؤال وتكييفه تكييفاً معيناً، أو حذف أجزاء منه، أو قد تكون صياغة السؤال مخالفة للواقع العملي ثم تقدمه للهيئة لتقوم الهيئة بإباحة التصرف بناء على ما قدم لها؛
- تعرض هؤلاء العلماء وأعضاء الهيئة لضغوطات كثيرة ومتعددة لإيجاد تبريرات شرعية لأمر ما؛
- ضيق اختصاصات الهيئة؛ فيقتصر دورها في أغلب الأحيان على صورة سؤال وجوب، ثم لا تقوم بتقويم الأخطاء وتقديم البديل الشرعي، وتصبح بذلك واجهة شرعية تكمل بقية الجهات، لإضافة الصيغة الشرعية على المصرف، ودعاية أمام جمهور المسلمين.

#### المبحث الرابع: التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية

بالرغم من التطور والانتشار الذي عرفته المصارف الإسلامية في السنوات الماضية، إلا أنها أمام عدة تحديات معاصرة وجب عليها مواجهتها إن هي أرادة البقاء والاستمرار.

#### المطلب الأول: التحديات المعاصرة للمصارف الإسلامية وسبل مواجهتها

رغم أن المصارف الإسلامية أصبحت حقيقة واقعة ورغم الخطوات الكبيرة والهامة التي تخطوها في سبيل تحقيق أهدافها، إلا أن هناك الكثير من الصعوبات والتحديات التي تعترض طريق نموها، ازدهارها وتطورها، وهذه التحديات والصعوبات قد تشترك فيها أغلب البلدان.

#### أولاً- التحديات المعاصرة للمصارف الإسلامية:

تواجه المصارف الإسلامية عدة تحديات، تختلف من حيث شكلها، نسبة وطريقة تأثيرها عليها لكنها كلها تهدد مستقبل الصيرفة الإسلامية، وأهم هذه التحديات نجد:

**1- تحديات من داخل المصارف الإسلامية:** إذا اعتبرنا أن المصارف الإسلامية صناعة ناشئة مقارنة بالمصارف التقليدية التي بدأت نشاطها قبل قرنين من الزمن، فإن هذه الصناعة الناشئة في حاجة ماسة إلى بناء نفسها حتى تقوى وتستطيع تحقيق الهدف المطلوب منها، ويعتبر هذا في حد ذاته تحد كبير للغاية في ظل التنافس المتزايد لاعتبارات العولمة وتحرير التجارة الخدمات، فالنظر إلى هذا التحدي

يتطلب مواجهة مع الذات لكل مصرف، فهو واجب فردي على كل مصرف أن يقوم به ويضع له الخطة المناسبة، وتحمل مجالس إدارات المصارف الإسلامية المسؤولية العظمى في هذا الشأن، كما تتحمل الجمعيات العمومية للمصارف أيضا مسؤولية اختيار مجال الإدارات ومراقبة أعمالها.<sup>1</sup>

**2- تحديات المناخ التشريعي والاقتصادي والرقابي غير الملائم:** إن المناخ الذي تعمل فيه المصارف الإسلامية في كثير من الدول هو مناخ مناسب للمصارف الربوية، فالتشريعات المالية والاقتصادية وأجهزة الرقابة الموجودة فيها صنعت خصيصا لتلك المصارف لا للمصارف الإسلامية، ولا توجد في معظم دول العالم الإسلامي تشريعات خاصة بالمصرفية الإسلامية وأجهزة رقابة خاصة بها تتماشى مع طبيعة المصارف الإسلامية فضلا عن أن كثيرا من دول العالم الإسلامي تحكمه أنظمة وضعية في مجالاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وبذلك تفقد المصارف الإسلامية البيئة الملائمة لها.

وعلى صعيد التشريعات المتعلقة بالمال والاقتصاد يتوجب على المصارف الإسلامية التكيف مع التشريعات المناسبة للمصارف الربوية في الوقت الذي لا تتعامل هي بالربا، فيجب عليها مثلا إيداع احتياطي نقدي لها بالمصرف المركزي يصل إلى 25% من الودائع ولا تتقاضى عليها فوائد لأن نظامها يمنعها من ذلك، كما أنها لا تستفيد من خدمات المصرف المركزي الذي يعد المقرض الأخير للمصارف رغم حاجة المصارف الإسلامية الماسة للتمتع بهذه الميزة التي تتوفر لغيرها من المصارف، كما أنها لا تستطيع شرعا الاستفادة من تسهيلات المصرف المركزي لأنها تقدم على أساس ربوي، ولو أضفنا لذلك وجوب احتفاظ المصرف بنسبة سيولة تصل أيضا إلى حوالي 25% من الودائع دون عائد لمواجهة الطلب اليومي لأدركنا حجم الأموال المعطلة في المصرف الإسلامي.<sup>2</sup>

كما أن هناك مشكلة أخرى تتمثل في طبيعة الودائع التي تستثمرها لصالح المودعين فهي ذات آجال قصيرة في حين أن تمويل المشروعات والاستثمارات في حاجة إلى أموال طويلة الأجل مما ينتج عنه صعوبات تتعلق بالملائمة بين آجال الالتزامات واحتياجات التمويل.<sup>3</sup>

**3- تحديات مع مجتمع الأعمال ومجتمع المدخرين:** الصناعة المصرفية الإسلامية حديثة النشأة، ولا تزال الهيمنة للطرق والأساليب التقليدية في العلاقة بين المصارف ومجتمع رجال الأعمال ومجتمع

<sup>1</sup> - عمر زهير حافظ، التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الرابع حول "البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة"، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، من 24 إلى 26 جانفي 2004، ص10-15.

<sup>2</sup> - منذر قحف، قضايا معاصرة في النقود والبنوك والمساهمة في الشركات، مداخلة مقدمة في الندوة رقم 38، المعهد الإسلامي للتنمية والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، من 10 إلى 14 مارس 1993، ص241-242.

<sup>3</sup> - نفس المرجع، ص243.



المدخرين، وصياغة هذه العلاقة في شكل جديد وإطار ملتزم بإحكام الشريعة الإسلامية، يعتبر تحدياً كبيراً، لأن المصارف الإسلامية لن تستطيع النمو والتقدم دون مجتمع الأعمال ودون مجتمع المدخرين. ويتمثل التحدي مع مجتمع الأعمال في اعتياد مجتمع الأعمال الحالي على عملية الاقتراض الربوي من القطاع المصرفي، وعلى عملية الإيداع لأجل على أساس الفائدة أيضاً، ويحاول القطاع المصرفي ومجتمع الأعمال الموازنة بين العمليتين لكي يحقق أعلى عائد ممكن، حيث يلعب سعر الفائدة أداة محورية في ترتيب هذه العلاقات، وهذا الأسلوب التقليدي في إدارة التمويل والإيداع يوفر رؤية سابقة لسلوك هذه المتغيرات، وهو ما لا يوفره أسلوب الإيداع لأجل على أساس المضاربة، كما لا يوفره أسلوب التمويل بالمشاركة والذي يمثل أساس فكرة العمل المصرفي الإسلامي.<sup>1</sup>

ويتمثل التحدي مع مجتمع المدخرين، في أن أصحاب حسابات الادخار هم من الفئات ذات الدخل المتوسطة والصغيرة وقد ألفوا أن المصارف التقليدية تعطي فوائد على هذه الحسابات أقل مما تعطي على الحسابات الاستثمارية لأجل، باعتبار صغر حجم هذه الحسابات وتعرضها للسحب بصفة مستمرة، وهذا يجعلهم على علم بقدر العائد الذي يحققونه مما يدخرونه الآن ومستقبلاً على وجه التحديد، وهذا النمط من العلاقة لا يمكن أن يوجد في المصارف الإسلامية التي يحكمها عقد المضاربة في الحسابات الادخارية، فصاحب الحساب الادخاري له نصيب وحصّة من الأرباح التي سيتم تحقيقها في نهاية الفترة، وهذا يتعلق ويتأثر بأمور عديدة منها كفاءة إدارة المصرف والفرص المتاحة للاستثمار قصير الأجل وقليل المخاطر، وبالتالي هو لا يعلم كم سيكون رصيد حسابه بعد فترة، وهذا الأسلوب يبدو مريحاً لأصحاب الحسابات الادخارية ولكنه يتعارض مع أسس العمل المصرفي الإسلامي، وإعادة صياغة ثقافة المدخرين مسألة تحتاج إلى جهد كبير خاصة مع وجود حملات إعلامية مضادة.<sup>2</sup>

**4- تحديات مع المصارف التقليدية:** نشأت المصارف الإسلامية في مجتمع المصارف التقليدية التي تعتمد على أسلوب الفائدة المصرفية في نشاطها وإدارة أعمالها، وقد أدى ذلك إلى بروز روح التنافس بين الجانبين خاصة في الحدود التي يستطيع فيها المصرف الإسلامي العمل، وقد شهدت صناعة العمل المصرفي عدة صور في هذا الإطار:<sup>3</sup>

- تنافس في مجالات التمويل؛ نتج عنه صور للتعاون والتكامل فيما بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، حيث برز ذلك في عمليات التمويل المشترك؛
- تنافس في مجال الودائع؛ نتج عنه إنشاء نوافذ أو فروع إسلامية في مصارف تقليدية؛

<sup>1</sup> - زهرة خلوف، وسميرة مرقاس، مشاكل عمل المؤسسات المالية والمصرفية في ظل بيئات غير إسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 5 و6 ماي 2009، المركز الجامعي لخميس مليانة، الجزائر، ص14.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص15.

<sup>3</sup> - عمر زهير حافظ، مرجع سبق ذكره، ص15-16.

• تنافس في مجال الاستثمار؛ نتج عنه إنشاء صناديق استثمارية تلتزم بمعايير شرعية لجذب المدخرات الصغيرة أو الكبيرة في المصارف التقليدية؛

• تعاون بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في عمليات استثمار الفوائض المالية.

**5- تحديات في إطار العلاقة بالنظام المصرفي العالمي:** بالرغم من صغر حجم المصارف الإسلامية من حيث رؤوس الأموال والأصول مقارنة بالمصارف العالمية الكبيرة، إلا أن التوجه نحو العولمة وارتباط الأسواق العالمية ببعضها البعض، وانتشار آثار التغيرات بين الأسواق، كل ذلك أدى إلى ظهور عوامل جديدة تمثلت في الارتباط الشديد بين المؤسسات المالية المصرفية الإسلامية والنظام المالي المصرفي العالمي، باعتبار أن الأخير يسير نحو توحيد الرؤى والمعايير التي تحكم العمل المصرفي في دول العالم، إضافة إلى ذلك فإن مسألة توحيد وتعميم المعايير المحاسبية والرقابية على المصارف في كل دول العالم، تلقي بعبء كبير على المصارف الإسلامية للعمل وبسرعة لاستكمال المعايير الخاصة بها ونيل ثقة المحافل الدولية المتخصصة.<sup>1</sup>

**6- النمو المتزايد للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية:** في السبعينات من القرن الماضي كان هناك عدد محدود من المصارف الإسلامية على مستوى العالم لا يزيد عن خمسة مصارف، وكانت أنشطتها تتركز على تقديم خدمات مالية تتفق مع الشريعة الإسلامية، وقد أدى الإقبال طوال السنوات الماضية على مثل هذه الخدمات إلى حدوث نمو سريع في أعداد المصارف الإسلامية ليصل عددها الآن إلى 1462 مصرف على مستوى العالم تبلغ أصولها حوالي 2.88 ترليون دولار، واستثماراتها حوالي 493 مليار دولار.<sup>2</sup>

وقد أدى هذا النمو والإقبال المتزايد على الصيرفة الإسلامية إلى اضطرار كثير من المصارف الربوية إلى فتح نوافذ للعمل المصرفي الإسلامي، كما أعلنت كثير من المصارف العالمية في أمريكا وأوروبا إلى فتح فروع لها في أوروبا وفي العالم الإسلامي تتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، فقد فتح مصرف "Noriba Bank" التابع لمصرف الإتحاد السويسري (UBS) Union de Banques Suisses وهو من أكبر المصارف السويسرية، فرعا له في دولة البحرين يتعامل وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. كما وقع "BNP Paribas Bank" الفرنسي مع بيت التمويل الكويتي "Kuwait Finance House" في سنة 2001 مذكرة تفاهم لإنشاء صندوق لسوق مالية إسلامية بقسمة ملياري دولار، وتتص المذكرة على أن يقدم المصرف الأصول ويتولى بيت التمويل هيكلتها حسب الشريعة الإسلامية قبل أن تسوق في دول

<sup>1</sup> - فاضل مرشد حمدان محمود، المعالجة الضريبية لمعاملات المصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)،

كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2005، ص53.

<sup>2</sup> - Dinar Standard, Global Islamic Economy Growth Report –Growth Despite Challenges-, Salaam Gateway, 21/2020, p12.

الخليج، ومن قبل كانت مجموعة (HSBC) البريطانية الكبرى من المجموعات الأوروبية التي بادرت من قبل إلى الاهتمام بنشاط الاستثمارات التي تراعى فيها أحكام الشريعة الإسلامية وأعدت فرعا لها في دبي. بالإضافة إلى ذلك وجود عدد كبير من المصارف الأجنبية التي أنشأت لديها محافظ وصناديق استثمار موافقة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وشاركت مصارف غربية من الدرجة الأولى في تلك الأنشطة، مثل: "Citi Group"، "ABN AMRO"، "Deutsch Bank"، "JP Morgan Chase Bank"، هذا بالإضافة إلى تطوير مؤشرات أسهم إسلامية من قبل مؤسسات معروفة مثل: "The Financial Times"، "Dow Jones" وغيرهما.<sup>1</sup>

لكن من الغريب أن نعتبر هذا تحديا يواجه المصارف الإسلامية، فالأولى أن نعتبره إنجازا ودليل نجاح للمصرفية الإسلامية، وهو كذلك في الحقيقة، لكن هذا الإقبال المتزايد على المعاملات الإسلامية سواء كان ذلك عن قناعة وعقيدة تدفع المقبلين إلى استثمار أموالهم وفق الشريعة الإسلامية أم سببها عاطفة، أو الحرص على تحقيق أعلى عائد متوقع فإن ذلك يحتم على المصارف الإسلامية تطوير نفسها وتقديم مزيد من الابتكارات في مجال تقديم الخدمات والفرص الاستثمارية، وتوسيع دورها التنموي في الدول الإسلامية؛ لأن هذا النمو والتزايد المستمر في الإقبال على المصارف الإسلامية قد ينخفض مع الوقت إن لم يلمس المتعاملين والمجتمع أثرا ظاهرا لهذه المصارف في تحقيق التنمية والقدرة على المنافسة مع المصارف التقليدية.

ويشك الكثيرون في هذه الفروع ويعتبرونها مجرد لافتة فقط لجذب أموال المودعين والمدخرين وأنها في الحقيقة تصب في وعاء المصرف الربوي الأساسي، فضلا على أن هذه الفروع لا تشرف عليها هيئات رقابة شرعية على غرار ما هو موجود في المصارف الإسلامية وربما تستعين بمستشار شرعي خارجي وهذا في الحقيقة غير كاف. كما يحمل البعض هذه الفروع المسؤولية عن كثير من التجاوزات التي تنسب للعمل المصرفي الإسلامي، وهذا بدوره يؤدي إلى فقد المصداقية في التجربة الإسلامية في المجال المصرفي لدى الشارع المسلم، فالمصارف الإسلامية لم تفتح منفذا للمعاملات الإسلامية لقناعة منها بحرمة العمل الربوي وإنما لغرض تجاري بحت فتنافس مع غيرها في اجتذاب أموال المسلمين الملتزمين وتنتظر في أنها تطبق الأحكام الشرعية ولا يكون تطبيقها إلا من باب الصور والشكليات فتجهض العمل المصرفي الإسلامي من روحه ومقاصده وجديته.<sup>2</sup>

ومن هنا تصبح مثل هذه الفروع تحديا خطيرا للمصرفية الإسلامية كيف تحافظ على نفسها من الدخلاء، وتعمل على تنقية صفها ممن يحسبون عليها ويشوهون مسيرتها.

<sup>1</sup> - زهرة خلوف، وسميرة مرقاس، مرجع سبق ذكره، ص 16-17.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 17.

8- الحملة الدولية لمكافحة الإرهاب والتطرف: يعد قطاع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من أكثر القطاعات تأثراً في العالم من جراء حملات مكافحة الإرهاب والتطرف اللذان ينسبان للإسلام وخاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، حيث اتهمت هذا المؤسسات بتورطها في تمويل الأنشطة الإرهابية وغسيل الأموال الأمر الذي يضع مستقبل العمل المصرفي الإسلامي أمام تحديات بالغة الخطورة. وتستهدف الحملة الدولية على المصارف الإسلامية -كما تزعم- تجفيف منابع المالية لشبكات الإرهاب الدولي التي تتخذ من المصارف الإسلامية ملاذاً آمناً لها، ولذلك سارعت الإدارة الأمريكية بإعداد قوائم ولوائح اتهام لعدد من المصارف والمؤسسات المالية بذريعة علاقتها بالإرهاب، لكن الحملة الآن تتصاعد لتشمل جميع المصارف الإسلامية بدون تمييز وذلك تزامناً مع اتساع دائرة الاشتباه ووضع منظمات وجمعيات خيرية وأفراد وحركات مقاومة على قائمة الإرهاب.

ويرى المراقبون أن هناك أهدافاً خفية لهذه الحملة غير المعلنة منها مايلي:<sup>1</sup>

- ارتفاع تكاليف الحرب الدولية ضد الإرهاب يعد دافعاً مهماً للقائمين عليها للجوء إلى أساليب تجميد أو مصادرة أموال المصارف الإسلامية أو المودعين بحجة مكافحة الإرهاب، مما يمنع أصحابها من الاستفادة منها ومن ثم تصبح حرية التصرف فيها لهم، ومنه إمكانية استغلالها في حربها وتقديم منها تعويضات للمتضررين من الأحداث؛
- اتهام المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية جاء في وقت احتلت فيه تلك المصارف والمؤسسات مكانة مرموقة في الأسواق المالية المحلية والدولية، وبذلك تهدف تلك الحملة إلى الحد من قدرة تلك المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على التوسع والاستمرار في النمو، لأن من شأن ذلك تقييد أنشطتها خشية أن تطولها تلك الحملات وحرصاً على أموالها من التجميد والمصادرة. وقد أدت تلك الحملات بالفعل إلى آثار سلبية على النشاط المصرفي الإسلامي منها:<sup>2</sup>
- تدهور النشاط المصرفي الإسلامي، وذلك بعد قيام أمريكا بتجميد أموال بعض المصارف والشركات والتهديد بإيقاف وغلق أي مصرف أو شركة تتعامل مع أي شخص أو منظمة ورد اسمها في قائمة الإرهاب، مما دفع بالكثيرين إلى سحب أموالهم من تلك المصارف واكتنازها أو توظيفها في صورة عقارات أو ذهب، وجعلت كثيراً من المصارف التجارية التي اتخذت قراراً بفتح فروع ونوافذ إسلامية أن تتمهل في تنفيذ تلك القرارات خشية من تعرضها للبطش الأمريكي وغيره؛
- تأثر الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لبلدان العالم الإسلامي، لأنه بتعطيل عمل المصارف الإسلامية والحد من قدراتها والاتجاه نحو الاكتناز سيحرم المجتمع من تلك الثروات التي يحرص أصحابها على عدم استثمارها استثماراً ربوياً.

1 - منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص 250.

2 - نفس المرجع، ص 251.

ثانيا- سبل مواجهة هذه التحديات:

يمكن القول أن مواجهة هذه التحديات ممكنة على المدى البعيد إذا ما استطاع العمل المصرفي الإسلامي أن يثبت نفسه كنموذج فاعل ملتزم بأهدافه وضوابطه الشرعية والفنية والمهنية، وحتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تواجه التحديات المعاصرة عليها أن تحقق إنجازات معتبرة في مجالات عديدة أهمها:<sup>1</sup>

**1- الإطار المؤسسي السليم للصناعة المصرفية الإسلامية:** كل نظام له متطلباته المؤسسية، والصناعة المصرفية الإسلامية كنظام مالي خدماتي ليست استثناء فهي تحتاج إلى عدد من المؤسسات والترتيبات الداعمة بغية القيام بوظائفها المتعددة، وتحاول مؤسسات العمل المصرفي والمالي الإسلامي في كافة أرجاء العالم الاستفادة من الإطار المؤسسي الذي يدعم العمل المصرفي التقليدي، ولكنها تعاني من ضعف الدعم المؤسسي الذي يوظف خصوصا لخدمة حاجاتها، ويجب فحص المهام التي تقوم بها مختلف المؤسسات في الإطار التقليدي، كما يجب بذل محاولات لتعديل المؤسسات الموجودة بطريقة تمكنها من توفير دعم أفضل للعمل المصرفي الإسلامي، أو إنشاء مؤسسات جديدة حسب الحاجة، وقد شهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة التي تعكس عالمية هذه الصناعة، ومن أهم هذه المؤسسات في الوقت الحالي:

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)؛
- المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI)؛
- السوق المالي الإسلامي الدولي (IIFM)؛
- مركز السيولة المالية؛
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)؛
- الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني (IIRA)؛
- المركز الإسلامي الدولي للتحكيم التجاري (IICRA)؛

وقد تم التطرق لهذه المؤسسات بالتفصيل في المبحث الأول من هذا الفصل.

**2- الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة:** وضعت معظم قوانين التجارة والمصارف والشركات في معظم البلدان الإسلامية على نهج النمط الغربي وهي تحتوي على أحكام تضيق من مدى نشاطات العمل المصرفي الإسلامي وتحصره في حدود تقليدية، في حين تستطيع الأطراف في بعض الأحيان وضع اتفاقياتها على أساس عقد إسلامي إلا أن تنفيذ هذه الاتفاقيات في المحاكم يتطلب جهودا وتكاليف

<sup>1</sup> - فؤاد بن دحو، مدى مساهمة البنوك الإسلامية في حل أزمة البنوك المصرفية بعد الأزمة المالية العالمية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011/2012، ص 200-205.

إضافية، وهذا يقتضي وضع قوانين خاصة لإقامة وممارسة العمل المصرفي الإسلامي تعمل على تسهيل عمل المصارف الإسلامية.

بالإضافة إلى ذلك هناك حاجة للسماح للمؤسسات المالية الإسلامية بالعمل وفق القواعد الإسلامية وإفساح المجال في الأسواق المالية للمعاملات المالية الإسلامية، ووفق هذا السياق يمكن أن يتضمن الإطار القانوني للعمل المصرفي والمالي الإسلامي مايلي:<sup>1</sup>

– قوانين العمل المصرفي الإسلامي؛

– الإطار الإشرافي الرقابي؛

ومن خلال ممارسة المصارف الإسلامية لأعمالها في علاقاتها بالجهات الرقابية وجد أنه:<sup>2</sup>

– مطلوب من المصارف الإسلامية مثل جميع المصارف التقليدية الأخرى أن تحتفظ بنسبة من ودائعها الاستثمارية لدى المصارف المركزية رغم اختلاف الصيغة التعاقدية بينها وبين المتعاملين معها، وتدفع بعض المصارف المركزية عادة فائدة على هذه الودائع وهو ما لا تقبله المصارف الإسلامية، فالضرورة تقتضي إيجاد بديل لهذه الإجراءات لضمان الثقة ولضمان التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية؛

– تقوم المصارف المركزية بوظيفة المقرض الأخير للمصارف التقليدية بحيث تقدم لها قروضا في أوقات تقل فيها السيولة، وبالرغم من أن المصارف الإسلامية تعمل تحت إشراف المصرف المركزي إلا أنها لا تستطيع شرعا الاستفادة من هذه التسهيلات لأن هذه الأموال تقدم على أساس الفائدة، ومفهوم أن مثل هذه المساعدة لا يمكن أن تقدم بدون تكلفة، ولكن هناك حاجة لوضع وتنفيذ إطار خال من الفائدة لمثل هذه المساعدات؛

– المسؤولين على الإشراف والرقابة المصرفية في المصرف المركزي قد يكونون أحيانا غير مدركين تماما لدور هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، فهم يشعرون بأن هذه اللجان تتدخل في قرارات المصارف فيما يخص أدوات السياسة النقدية.

**3- توحيد المعايير المحاسبية:** إن للمصارف التقليدية معايير متشابهة رغم اختلاف الدول، وتنتشر المصارف المركزية الميزانيات المجمعّة للمصارف وتشرف عليها بانتظام، وخلافا لذلك فإن عدم تشابه الممارسات المحاسبية بين المصارف الإسلامية يجعل من أي مقارنة بين ميزانياتها أو حسابات الربح والخسارة لديها مهمة شاقة إن لم تكن مستحيلة، بالإضافة إلى ذلك فإن المفاهيم المستخدمة في الميزانيات أو بيانات الربح والخسارة لا تحدد تحديدا دقيقا، لكن قد حصل تقدم ملموس في العشر سنوات الأخيرة للتغلب على هذه المشكلة بإنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في دولة البحرين،

<sup>1</sup> – عمر زهير حافظ، مرجع سبق ذكره، ص 30-31.

<sup>2</sup> – مندر قحف، مرجع سبق ذكره، ص 273-274.

مع ذلك فقد يحتاج الأمر بعض الوقت لحدوث تغيير ملموس في الممارسات المحاسبية للمصارف الإسلامية، والسبب الرئيسي في ذلك هو أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية منظمة طوعية وليس لها صلاحيات ملزمة لتنفيذ معاييرها، ولقد قامت بعض الدول بالزام أو الاقتراح على مؤسساتها المالية الإسلامية أو إدارات الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من المصارف التقليدية باعتماد هذه المعايير، وتبقى الثقة بالصناعة مرتبطة بمدى النجاح في هذا الجانب.

**4- إنشاء أسواق مالية ثانوية منتظمة:** يزدهر العمل المصرفي بوجود أسواق مالية ثانوية، فالمصارف التجارية تستثمر في أصول مالية قصيرة الأجل جدا والتي تستطيع أن تحولها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة ويتكلف تحويلية ضئيلة، وهناك أركان عدة للسوق المالية الثانوية وهي الأوراق المالية والمتعاملون والمؤسسات المالية، ويمكن للمصارف الإسلامية مثل المصارف التقليدية أن تحقق كسبا كبيرا من إنشاء أسواق ثانوية في بلدانها، ويساعد ذلك في جعل أصولها أكثر سيولة وجاذبية للمدخرين مما يزيد من قدراتها على تعبئة الأموال.

وقد انتهى العمل الذي تم بالتعاون بين "البنك الإسلامي للتنمية" وبعض المصارف المركزية ومؤسسات النقد في الدول الإسلامية، لإنشاء السوق المالية الإسلامية الدولية وسجل مقر إدارته في مملكة البحرين.

#### المطلب الثاني: المصارف الإسلامية وتحديات العولمة المالية

العولمة المالية هي تحرير القطاع المالي والمصرفي وإزالة التنظيمات والإجراءات التي تحد من المنافسة، وهي تهدف بصفة خاصة إلى إزالة التميز بين موردي الخدمات الأجانب والمحليين، ويعود سبب ظهور العولمة المالية إلى عدة عوامل أهمها نمو وتطور الرأسمالية المالية، عجز الأسواق المحلية عن استيعاب الفوائض المالية، التقدم التكنولوجي، ظهور منتجات مالية جديدة... الخ<sup>1</sup> وتبقى الشركات متعددة الجنسيات، ثورة الاتصالات والمعلومات، التكتلات الإقليمية والدولية من أهم أدوات العولمة المالية.<sup>2</sup>

أدت العولمة المالية إلى ظهور تحديات جديدة تواجه المصارف الإسلامية تضاف إلى التحديات التي كانت تعرفها من قبل، لذلك ومن أجل القدرة على مواجهة هذه التحديات الجديدة وجب عليها وضع إستراتيجية متكاملة تجنبها الآثار السلبية للعولمة المالية.

<sup>11</sup> - فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة، (دون طبعة)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1990، ص 234-235.

<sup>2</sup> - عبد المنعم السيد علي، العولمة من منظور اقتصادي، مجلة دراسات إستراتيجية الصادرة عن مركز الإمارات للبحوث الإستراتيجية، 2003، العدد 73، ص 11.

## أولاً- تحديات المصارف الإسلامية في ظل العولمة المالية:

في ظل العولمة المالية، تواجه المصارف الإسلامية عدة تحديات أهمها:<sup>1</sup>

**1- تحرير التجارة الخارجية:** لقد كان نطاق تطبيق القواعد الدولية للتجارة متعددة الأطراف قبل جولة الأوروغواي مقتصرًا على تجارة السلع والخدمات، ولكن وبعد التوقيع على الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، أصبح هذا التبادل يشمل تبادل الخدمات.

لكن ما يمكن تسجيله أن تحرير الخدمات يختلف عن تحرير السلع لأن القيود في الخدمات تأتي من خلال القوانين، التشريعات، القرارات والإجراءات الإدارية التي تضعها الدول، حيث تأتي الخدمات المصرفية في مقدمة الخدمات المالية التي شملتها الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، مما يدخل المصارف الإسلامية في ظل الاتجاه نحو التحرير المالي إلى ما يسمى بالعولمة المالية بكل تحدياتها وأثارها، وفي ظل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية سوف تقلل الامتيازات الممنوحة للمصارف الإسلامية إذ يجب عليها العمل وفقا لنصوص الاتفاقية.<sup>2</sup>

**2- الاندماج المصرفي:** يعد الاندماج المصرفي أحد النواتج الأساسية للعولمة المالية ويمكن تعريفه على أنه اتفاق يؤدي إلى اتحاد مصرفين أو أكثر إداريا في كيان مصرف واحد يكون ذو قدرة عالية وفاعلية كبيرة على تحقيق أهداف كانت صعبة التحقيق قبل عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد،<sup>3</sup> حيث تتمثل أهم دوافع المصارف للاندماج فيما يلي:

- ✓ المزايا المتوقعة من جراء عملية الاندماج مثل فتح أسواق جديدة، خلق مصادر جديدة للإيرادات، تحسين الربحية وزيادة القدرة التنافسية في ظل العولمة والمنافسة الشديدة من المنافسين؛
- ✓ جعل المصارف قادرة على المنافسة الدولية؛
- ✓ تنوع محفظة التوظيف يؤدي إلى انخفاض المخاطر المصرفية؛
- ✓ ظهور الأزمات المالية ومالها من أثر على المصارف، وهو ما دفع معظمها للاندماج من أجل إنقاذ نفسها وتحسين وضعها.

يعتبر الاندماج أحد الحلول الممكنة أمام المصارف الإسلامية من أجل مواكبة الصناعة المصرفية العالمية، غير أن هذه المصارف تواجه عوائق من أجل تحقيق الاندماج نذكر منها:

<sup>1</sup> - صباح شنايت، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة المالية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الراهنة والبدايل المالية والمصرفية -النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً-، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 5 و6 ماي 2009، المركز الجامعي لخميس مليانة، الجزائر، ص9-11.

<sup>2</sup> - محمد الطيب عبد المنعم، أثر تحرير الخدمات المالية على المصارف الإسلامية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الثالث حول: الاقتصاد الإسلامي، من 31 ماي إلى 31 جوان 2005، جامعة أم القرى، ص18.

<sup>3</sup> - عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، (دون طبعة)، القاهرة: الدار الجامعية، 2001، ص153.



- حصر إمكانية حدوث مجال الاندماج عمليا داخل الدولة الواحد ولا يمتد لأكثر من دولة عربية أو إسلامية واحدة نظرا لل صعوبات التي يمر بها التعاون والتنسيق الاقتصادي والمصرفي بين الدول العربية والإسلامية واختلاف الخلفيات التشريعية والقانونية المنظمة للعمل المصرفي لكل دولة؛
  - ضعف العلاقات الاقتصادية بين الدول العربية مما أدى إلى إضعاف العلاقات بين مؤسساتها المصرفية، مما فتح المجال للمصارف الأجنبية للسيطرة على اقتصاديات المنطقة.
- لكن رغم هذه الصعوبات والمعوقات التي تقف في وجه المصارف الإسلامية من أجل تحقيق الاندماج فيما بينها، إلا أنه عليها الاتجاه نحو هذا الخيار ومحاولة تجسيده على أرض الواقع، وذلك لما له من آثار إيجابية عليها نذكر منها:

✓ يمكن من تحقيق التوسع في تجميع الموارد البشرية المؤهلة والموارد المالية، وهو ما يساعد على الاستخدام الأمثل لها؛

✓ يساعد في تحقيق اقتصاديات الحجم ومنه تتخفض النفقات نظرا لزيادة الإنتاج؛

✓ يساعد في الدخول إلى الأسواق العالمية بشكل قوي وواسع وهو ما يمكنها من المنافسة ويساعدها كذلك على التوسع وإنشاء شبكة كبيرة من الفروع، كما يساعدها على استقطاب المتعاملين الكبار.

**3- احتدام المنافسة في السوق المصرفية:** مع تزايد العولمة المالية وتحرير الخدمات المصرفية أخذت المنافسة تشتد في السوق المصرفية ومن المتوقع أن تزداد خاصة بعد قيام شركات التأمين وشركات الوساطة المالية بتقديم الخدمات المالية المرتبطة بالنشاط المصرفي.

بالرغم من صغر حجمها النسبي فإنه يرى بعض الباحثين إمكانية خوض المصارف الإسلامية لغمار المنافسة في سوق مفتوحة وذلك في حالة تحرير الخدمات، غير أنهم يرون أنه وضع غير دائم، حيث يجب إدراك أن الكثير من الودائع لدى المصارف الإسلامية لم تأتي بسبب جاذبية العوائد المرتفعة وإنما بسبب الالتزام الديني للمتعاملين، حيث أن المصارف التقليدية تجتهد في إيجاد المنتجات المالية التي تتفق مع الصيغ الإسلامية وهو ما سوف يدفع المدخرون المسلمون من إيجاد بدائل لإيداع أموالهم بدلا عن إيداعها في المصارف الإسلامية بعوائد منخفضة وهو ما سوف يؤثر سلبا على أرباح هذه المصارف.<sup>1</sup>

**4- الثورة التكنولوجية وتطبيقاتها المالية:** أحدث التطور التقني تحولات في أنماط العمل المصرفي ومن أهم مظاهر هذا التحول هو الانتقال التدريجي من الشكل التقليدي للمصارف ذات الوجود المادي في شكل الفروع والهياكل المادية إلى شكل المصارف الافتراضية المعتمدة على الانترنت وشبكاتها في تقديم الخدمات للمتعاملين، وبالرغم من التأثير الإيجابي للخدمات المصرفية الإلكترونية على كفاءة التنفيذ والأداء في المصارف، إلا أن هذا النوع من الخدمات يشكل تهديدا كبيرا وخاصة بالنسبة للخدمات المقدمة

<sup>1</sup> - محمود سعيد عبد الخالق، تحرير التجارة وانعكاساته على القطاع المصرفي العربي، مجلة شؤون عربية، ديسمبر 2001، العدد 108، ص 158-159.

بواسطة الفروع وذلك بسبب تناقص ربحية العمليات المصرفية التقليدية، خاصة إذا علمنا أن تكلفة الخدمات من النوع الأول (عن طريق الانترنت) أقل تكلفة بكثير من حالة استخدام الوسائل التقليدية. وبما أن المصارف الإسلامية جزء من هذا العالم فإنه يتوجب عليها مواكبة هذا التحول التكنولوجي والعمل على استيعاب أساليبه، إن هي أرادة الاستمرارية والتطور.

### ثانيا- إستراتيجية المصارف الإسلامية لمواجهة تحديات العولمة:

لكي تتمكن المصارف الإسلامية من مواجهة تحديات العولمة المالية فعليها إتباع الإستراتيجية التالية:<sup>1</sup>

#### 1- تنمية الموارد البشرية وتعميق استخدام التكنولوجيا: ويتم ذلك عن طريق:<sup>2</sup>

- تخصيص نسبة من الأرباح للاستثمار في الموارد البشرية؛
- زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال اقتناء تكنولوجيا المعلومات؛
- تكوين شبكة مصرفية إلكترونية لمتابعة التطورات اليومية في قطاع الاستثمار محليا ودوليا؛
- إنشاء مراكز متخصصة لتدريس التقنيات المصرفية، كما يجب تعليم اللغات الأجنبية؛
- إلزام كافة العاملين بها على تلقي البرامج التدريبية وخاصة فيما يتعلق باستخدام التكنولوجيا الحديثة؛
- التوسع في استخدام شبكة الانترنت لتقديم وتعريف المنتج المصرفي الإسلامي.

#### 2- تحقيق التعاون المصرفي الإسلامي: وذلك من خلال:

- تفعيل دور المنظمات الدولية التي تحتضن العمل المصرفي كهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين ومجلس الخدمات المالية الإسلامية باليزيا؛
- تشجيع المصارف الإسلامية على الدخول فيما بينها في اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف لتحسين العمل المصرفي الإسلامي، كما يجب عليها الدخول مجتمعة في مفاوضات مع الأجهزة الرقابية والسلطات النقدية من أجل إقناعها بضرورة إيجاد نمط مستقل من الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية.

#### 3- تبني المفاهيم الحديثة للتسويق: ويتم ذلك من خلال:

- تحسين جودة ونوعية الخدمات والمنتجات المقدمة ومحاولة تقديم خدمات ومنتجات جديدة بصفة دورية ومستمرة؛
- تبني إستراتيجية لاستقطاب الودائع من خلال تقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية جديدة مع التأكيد على خلوها من الفوائد الربوية؛

<sup>1</sup> - صباح شنايت، مرجع سبق ذكره، ص 11-12.

<sup>2</sup> - نشرة بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، 2003، المجلد 35، ص 23.

- إتباع خطة تسويقية تحول المصرف الإسلامي إلى كيان تسويقي يقوم على رغبات ومتطلبات المتعاملين وكسب رضاهم مع الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثالث: المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات

تعتبر الأزمات ميزة تميز عالمنا الاقتصادي الحالي، فهي تأتي على كل المؤسسات والهيئات الضعيفة وغير القادرة على المقاومة والبقاء، وبما أن المصارف الإسلامية جزء لا يتجزأ من هذا العالم فإنه يتوجب عليها امتلاك القدرة على مواجهة مختلف هذه الأزمات وما تخلفه من آثار سلبية على الوضع الاقتصادي والمالي.

### أولاً- جوانب القوة في المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات:

تتمثل مختلف جوانب القوة في المصارف الإسلامي في مواجهة الأزمات فيما يلي:<sup>1</sup>

**1- الالتزام بالمبادئ العامة التي تضبط عمليات التمويل في المصارف الإسلامية:** تعتبر المصارف الإسلامية مصدرا هاما من مصادر تمويل الاقتصاد في النظام الرأسمالي، فهي تعمل وفق مبادئ وضوابط شرعية وأخلاقية تحكم عمليات التمويل المختلفة التي تقوم بها، حيث تنقيد المصارف الإسلامية بهذه الضوابط سواء في معاملاتها مع الزبائن أو مع المصارف الأخرى أو مع المصرف المركزي، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

أ- الضوابط الشرعية للمعاملات المالية في الإسلام: لقد وضع الإسلام ضوابط تحكم عمليات التمويل أي ما يتعلق بالحصول على الأموال أو طرق إنفاقها، وذلك حفاظا على إبقائها في إطارها الصحيح ولأداء وظيفتها في المجتمع الإسلامي، ومن أهم هذه الضوابط نذكر:

- تحريم التعامل بالربا؛

- استثمار المال في الطيبات والابتعاد عن المحرمات.

ب- مبادئ الأخلاق الإسلامية في المعاملات: اتفق أغلب المفكرين في الإسلام على ضرورة ارتباط النشاط الاقتصادي بالقيم الأخلاقية التي دعا إليها الإسلام في المعاملات، حيث تعتبر هذه القيم الضمان الوحيد لنجاح هذا النشاط، وهو الفرق الجوهرى بين الإسلام وغيره من النظم الاقتصادية الوضعية، ويعلق على ذلك الدكتور أحمد النجار بقوله: "ومعلوم أن الاقتصاد مهما كان لونه أو مذهبه ومهما كانت النظريات التي تحاك حوله إنما يقوم على دعامتين هما: المال والعمل، أو لنقل: العمل والمال بحكم التسلسل التاريخي للأمر، فإن الإسلام والإسلام وحده يربط ما بين هاتين الدعامتين وبين القيم الأخلاقية،

<sup>1</sup> - سليمان ناصر، جوانب القوة والضعف في البنوك الإسلامية وأثر ذلك في مواجهة الأزمات، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية -النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً-، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 5 و6 ماي 2009، المركز الجامعي لخمس مليانة، الجزائر، ص4-15.

وذلك حتى يظل المال في حدود إطاره الطبيعي ووظيفته الصحيحة في المجتمع دون أن ينقلب سجانا للعمل على حد تعبير المفكر الجزائري مالك بن نبي<sup>1</sup>.

أما القيم والأخلاق التي حث عليها الإسلام أو المنهيات التي جزر عنها والتي لها علاقة بمعاملات المصارف الإسلامية فنجد:

- التحلي بالصدق والأمانة؛
- الابتعاد عن الغش؛
- عدم مزاولة البيوع المنهي عنها في الإسلام، وأهم هذه البيوع ما يلي:
- بيع الغرر: أن يعقد البيع على شيء مجهول أو بيع شيء قبل قبضه.
- بيع النجش: وهو أن يزيد شخص في الثمن وهو لا يريد الشراء خداعا للمشتري الأصلي لكي يدفع أكثر.
- بيع الرجل على بيع أخيه.
- بيع الكالئ بالكالئ: وهو بيع الدين بالدين أو بيع النسيئة بالنسيئة، حيث يؤجل في البيع قبض المبيع وقبض الثمن، وهذا من شأنه أن يسبب الخلاف إذا لم يقدر البائع على تسليم المبيع أو المشتري على دفع الثمن.

- بيع العينة: وهو أن يبيع رجل سلعة إلى آخر نسيئة أو لأجل، ثم يشتريها منه حالا ونقدا بثمن أقل.
- ج- العمل بقاعدة الغنم بالغرم أو الخراج بالضمان بدل الفائدة: تنص معظم القوانين الأساسية أو اتفاقيات تأسيس المصارف الإسلامية على أن نشاطها ومعاملاتها تكون وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وبالتالي عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء، حيث من المعلوم أن عنصر الفائدة يعتبر من الربا المحرم شرعا في الإسلام مهما قل أو كثر.

وإذا كانت المصارف الإسلامية لا تتعامل بالفائدة فإنها تعمل بنظام المشاركة في الربح والخسارة، ومعنى ذلك أن استحقاق الربح يعتمد على تحمل المخاطرة، فإذا دخل عنصر من عناصر الإنتاج إلى العملية الإنتاجية على أساس المشاركة في الربح الناتج فعليه أن يقبل المخاطرة، أي يتقبل ما قد يحدث من نتائج سلبية ويتحملها مقابل استحقاقه لنصيب الربح إذا تحقق، وهذا هو معنى الغنم بالغرم، أي المشاركة في أخذ الغنم إذا حصل مقابل تحمل الغرم أو الخسارة إذا حدثت، وهو نفس معنى الحديث الشريف: "الخراج بالضمان".


2- القدرة الكبيرة للمصارف الإسلامية على النمو والتوسع: كانت الانطلاقة الحقيقية للمصارف الإسلامية بمفهومها الحديث سنة 1975، وذلك بإنشاء كل من "مصرف دبي الإسلامي" بدولة الإمارات

<sup>1</sup> - أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، (دون طبعة)، القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1973، ص40.

العربية المتحدة، وهو مصرف خاص يتعامل مع الأفراد، و"المصرف الإسلامي للتنمية" بجدة بالمملكة العربية السعودية، وهو مصرف حكومي تساهم في رأسماله دول منظمة المؤتمر الإسلامي، ويتعامل أساساً في تمويلاته مع هذه الدول.<sup>1</sup>

كما شهد الصناعة المالية الإسلامية خلال سنة 2019 نسبة زيادة تقدر ب 13.9% لترتفع أصول التمويل الإسلامي من 2.52 تريليون دولار إلى 2.88 تريليون دولار، حيث يتوقع خبراء المالية أن تنتعش وتتمو أصول التمويل الإسلامي بمعدل نمو سنوي مركب قدره 5% بدءاً من سنة 2020 فصاعداً لتصل إلى 3.69 تريليون دولار بحلول عام 2024،<sup>2</sup> ويظهر لنا من خلال الرسم البياني تطور حجم الأصول المصرفية الإسلامية في العالم خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى غاية 2019 والتي عرفت نمو متواصل خلال هذه الفترة.

الشكل رقم (1-4): تطور حجم الأصول المصرفية الإسلامية خلال الفترة (2010 - 2019)



Source: Islamic Financial Services Industry STABILITY REPORT, Islamic Financial Services Board (2010-2019)

3- القدرة المحدودة للمصارف الإسلامية على إنشاء النقود أو التوسع في الائتمان: يعتبر إنشاء النقود واشتقاق الودائع هو أحد الوظائف الأساسية للمصارف التجارية، كما أن هذا الإنشاء للنقود يلحق ضرراً كبيراً بالمجتمع وذلك من ناحيتين هما:<sup>3</sup>

- الأرباح المحققة لتلك المصارف من وراء خلق تلك النقود الوهمية دون المساهمة الحقيقية في الإنتاج؛
- توجه المصارف إلى التوسع في الإقراض عند أوقات الرخاء وإلى التضيق منه عند احتمال حدوث الخسارة رغم سلطة المصرف المركزي في هذا المجال، وهو ما يؤثر سلباً على النشاط الاقتصادي.

<sup>1</sup> - مجلة المستثمرون، يناير 2002، الكويت، العدد 11، ص3.

<sup>2</sup> - Islamic Financial Services Industry STABILITY REPORT, Islamic Financial Services Board, 2019, P.10.

<sup>3</sup> - محمد الطيب عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص20.

وبالنظر إلى الموارد والاستخدامات لدى المصارف الإسلامية يمكن أن نعترف بإمكانية قيام هذه الأخيرة بإنشاء النقود التي تعتبر جزءا هاما من إجمالي الكتلة النقدية في المجتمع كما هو معلوم لكن قدرة هذه المصارف على القيام بهذه الوظيفة تكون محدودة مقارنة بالمصارف التجارية، وذلك لعدة أسباب أهمها:

- أن الودائع تحت الطلب (الودائع الجارية) التي تعتبر المصدر الأساسي لتوليد النقود لدى المصارف التجارية بحكم وزنها النسبي الكبير لدى تلك المصارف لا تمثل نفس الوزن بالنسبة للمصارف الإسلامية بل حجمها صغير مقارنة بحجم ودائع الادخار أو الاستثمار؛
- تمويلات المصارف الإسلامية ترتبط بعمليات اقتصادية حقيقية وليست تمويلات بالقروض كما هو الحال في المصارف التجارية، والصورة الوحيدة للإقراض في المصارف الإسلامية هي القرض الحسن وهي صيغة قليلة الاستعمال في المصارف الإسلامية لعدم وجود عائد فيها.

### ثانيا- جوانب الضعف في المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات:

يمكن أن نجل أهم جوانب الضعف التي تعاني منها المصارف الإسلامية حاليا فيما يلي:

**1- شمولية العمل المصرفي في المصارف الإسلامية:** يعرف المصرف الشامل بأنه مؤسسة ائتمان تمارس العديد أو كل النشاطات المصرفية في آن واحد، فهي تظهر في العديد من الأنشطة التي تختلف باختلاف المتعاملين، وبالتالي المنتجات، المناطق الجغرافية، التكنولوجيا... الخ، وهي تتجاوز أحيانا المهنة المصرفية المحضة وذلك من خلال تطوير إستراتيجية "مصرف - تأمين" Banc-assurance<sup>1</sup>. فإذا كانت المصارف الشاملة تقدم تمويلات لمختلف القطاعات وتمنح الائتمان لمختلف الآجال، وإذا كان العديد من المصارف التقليدية يحاول أن يكون مصرفا شاملا بإلغاء تخصصه في ظل العولمة، فإن المصارف الإسلامية نشأت منذ بدايتها كمصارف شاملة، وذلك بحكم الصيغ التمويلية الإسلامية التي يمكن استخدامها في مختلف القطاعات الاقتصادية وبمختلف الآجال سواء القصيرة، المتوسطة والطويلة الأجل.

وإذا كانت الشمولية في العمل المصرفي الإسلامي ميزة تحسب له، إلا أنه وفي ظل التطورات العالمية في العمل المصرفي، يمكن أن يشكل أحد أهم جوانب الضعف للمصارف الإسلامية، إذ تجدر الإشارة هنا إلى أن هناك ظاهرة في الكثير من دول العالم خاصة منها البلدان المتقدمة، تتمثل في عودة المصارف أو تراجعها من الشمولية إلى التخصص، وذلك نتيجة عدة عوامل كالتماشي مع الأوضاع الاقتصادية، والمخاطر والتهديدات التي أفرزتها العولمة وكذا الدخول في بعض المجالات غير مألوفة بالنسبة للمصارف. لذا يجب على المصارف الإسلامية أن تتخصص وبشكل واضح في عملياتها سواء حسب الأجل (مصرف تنمية إسلامي ومصرف تجاري إسلامي) أو حسب القطاع (مصرف إسلامي تجاري،

<sup>1</sup> - Sylvie DE COUSSERGES, *Gestion de banque du diagnostic à la stratégie*, 3<sup>ème</sup> Edition, Paris: DUNOD, 2002, P.251.

زراعي، صناعي وعقاري) وهذا كحل أولي لمشكلة الاعتماد الكبير على التمويل قصير الأجل من جهة، ولفقادي المخاطر الناجمة عن الشمولية من جهة أخرى.<sup>1</sup>

2- غياب أو ضعف المؤسسات المكملة لعمل المصارف الإسلامية: إن المصارف الإسلامية كغيرها من المصارف تحتاج إلى مؤسسات داعمة ومساعدة ومكملة لعملها، وانطلاقاً من طبيعة العمل المميزة لهذه المصارف والتي تعتمد أساساً على المبادئ الإسلامية كان لا بد من إيجاد تلك المؤسسات المساعدة، ومن أهمها نذكر:

أ- المصرف المركزي الإسلامي: بما أن المصرف المركزي هو المؤسسة العليا المشرفة على المصارف في كل بلد والمراقبة لأنشطتها، فلا بد من وجود مثل هذه المؤسسة التي تراعي في الإشراف والرقابة طبيعة عمل المصارف الإسلامية وهو الشيء الذي لم يتوفر لحد الآن بالشكل الكافي لكل المصارف الإسلامية، حيث يوجد ثلاثة أشكال من الأنظمة المصرفية:<sup>2</sup>

- نظام مصرفي إسلامي كامل، وفيه تخضع المصارف الإسلامية لرقابة مصرف مركزي إسلامي، وهو ما لم يتجسد لحد الآن سوى في ثلاث دول هي: باكستان، إيران والسودان؛
- نظام مصرفي تخضع فيه المصارف الإسلامية لرقابة مصرف مركزي تقليدي، ولكن في ظل وجود قانون خاص للرقابة على المصارف الإسلامية، وهو ما لم يتجسد أيضاً إلا في بعض الدول لحد الآن وهي: ماليزيا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، الكويت، لبنان وسوريا.
- نظام مصرفي تخضع فيه المصارف الإسلامية لرقابة مصرف مركزي تقليدي، لكن مع غياب قانون خاص للرقابة على المصارف الإسلامية، وهو ما يتجسد في كل الدول العربية والإسلامية والغربية (عدا المذكورة سابقاً)، كما يجب الإشارة أنه هناك دولاً تمنح استثناءات كبرى للمصارف الإسلامية في ظل هذا النظام مثل البحرين والأردن.

ب- السوق النقدية الإسلامية: إن تطور النظام المصرفي التقليدي بشكل هائل في السنوات الأخيرة كان بفعل تكامله واستفادته من خدمات مؤسسات أخرى أهمها أسواق المال بشقيها النقدي والمالي، وهو الشيء الذي لم يتوفر لحد الآن بالشكل الكافي والمناسب للمصارف الإسلامية. وترجع حاجة المصارف الإسلامية إلى السوق النقدية إلى أن السياسة النقدية قد تستدعي أن تحتفظ المصارف بأدوات نقدية قصيرة الأجل كنسبة معينة من مجموع أصولها، حتى تبقى على درجة من السيولة تؤهلها للوفاء بالتزاماتها حينما تضطر لذلك، وهذا من شروط سلامة النظام المصرفي ككل.

<sup>1</sup> - سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 279.

<sup>2</sup> - سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مرجع سبق ذكره، ص 244.

ومنه وحسب النظرة العامة للسوق النقدي والتي تعتبره سوق مال قصير الأجل، يجتمع فيه عرض وطلب النقود المتداولة في الاقتصاد، والتي يتم استخدامها من طرف المؤسسات والخواص،<sup>1</sup> فإنه يمكن توفيره للمصارف الإسلامية بإحدى الطرق التالية:

– تبادل السيولة بين المصارف الإسلامية؛

– التعامل في السوق المفتوحة بأدوات مالية قصيرة الأجل: وتتمثل هذه الأدوات في:

▪ سندات الخزينة الإسلامية: وهي سندات حكومية قصيرة الأجل تصدر عن المصرف المركزي لحساب الخزينة لتمويلها وفق صيغ التمويل الإسلامية القابلة لذلك، ومن بين هذه السندات نجد سندات القرض الحسن للحكومة وسندات السلم.

▪ شهادة الإيداع الإسلامية: وهي شبيهة بالشهادات المسماة سندات الصندوق Les bons de caisse في المصارف التقليدية، إلا أن العمل بها لا يكون على أساس الفائدة بل على أساس المشاركة في الربح والخسارة، كما أنه إذا كانت شهادات الإيداع الإسلامية لحاملها فيمكن للمصرف الإسلامي أن يستثمر فيها جزءا من أمواله بشرائها من مصارف إسلامية أخرى، وعند حاجته إلى سيولة يمكنه بيعها في السوق المفتوحة.

ج- سوق رأس المال الإسلامي: تتمثل حاجة المصارف الإسلامية إلى سوق رأس المال الإسلامي فيما يلي:<sup>2</sup>

– الحاجة إلى بيع بعض الحقوق التي لديها والتي قد تكون طويلة ومتوسطة الأجل، وقد تحتاج إلى تحويلها إلى سيولة بهدف استخدامها في استثمارات جديدة أو للوفاء ببعض الالتزامات؛

– للمصرف الإسلامي أهداف تنموية وله برامج لاستثمارات طويلة ومتوسطة الأجل، وعادة لا يستخدم المال في هذه المشروعات دفعة واحدة بل على دفعات، وهنا تكون بعض السيولة المالية تحت تصرف المصرف لآجال قصيرة أو متوسطة وفي هذه الحالة لابد للمصرف أن يوظفها وفي هذه الآجال حتى يحين موعد استحقاقها فلا تبقى مجمدة.

وتعرف سوق رأس المال الإسلامي بأنها سوق يتم فيه تداول أموال الاستثمار على أساس توقعات ربح المؤسسات، حيث تعكس فيه المعدلات النسبية للربح الكفاءة النسبية لتلك المؤسسات، والتي تكون فيها معدلات الربح ليست بفعل اختلاف السوق، أي أن تخصيص الأموال للاستثمار يكون حسب العائد

<sup>1</sup> – فريدة بخزاز يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، (دون طبعة)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص120.

<sup>2</sup> – مصطفى رشدي شيخة، اقتصاديات النقود والمصارف والمال، (دون طبعة)، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1996، ص509.



المتوقع، وبالتالي فإن الموارد المالية ستخصص لتمويل المشاريع ذات العائد الأعلى، مما ينتج عنه حسن تخصيص الموارد.<sup>1</sup>

كما لا يفوتنا التنويه إلى أن ماليزيا ولكونها أول دولة أنشأت سوقا ماليا إسلاميا في العالم، قد نجحت في إصدار وتداول العديد من الأدوات المالية الإسلامية الحكومية والخاصة، فبالإضافة إلى شهادة الاستثمار الحكومية GIC التي تمثل قرضا حسنا للحكومة، هناك الكمبيالات المصرفية الإسلامية المقبولة وكذا سندات كاجماس للمضاربة في إطار تمويل المصارف الإسلامية لعمليات الإسكان، حيث بدأ العمل بهذا النوع من السندات في سنة 1994، وتمثل الإصدارات الإسلامية في ماليزيا حاليا أكثر من ثلثي الإصدارات في سوقها المالي.

ونتيجة لتزايد إصدار وتداول الأدوات المالية الإسلامية، اجتمعت إدارة المؤسسات النقدية الإشرافية للبلدان الإسلامية التي حققت تقدما في الإصدارات الإسلامية على إنشاء سوق مالية إسلامية دولية، اتخذت من البحرين مقرا لها، وهي ليست سوقا بالمعنى المكاني، ولكنها جهة لتنظيم وضبط التعامل في الأدوات المالية الإسلامية، حيث تصادق على هذه الأدوات وتعتمدها وتصدر معايير موحدة لإصدارها وتداولها. ولكن رغم كل هذه الجهود المبذولة تبقى معظم الأدوات الإسلامية تتداول في الأسواق المالية التقليدية والبورصات العالمية، وهذا ما جعل مؤسسة "داو جونز Dow Jones" الأمريكية تنشئ مؤشرات إسلامية تتمثل في مؤشرات "داو جونز الإسلامية\* Dow Jones Islamic" لقياس أداء التعامل في هذه الأدوات.

#### المطلب الرابع: الآفاق المستقبلية لنجاح عمل المصارف الإسلامية

يتطلب نجاح عمل المصارف الإسلامية جهودا كبيرة وشاملة تشمل كل مجالات العمل المصرفي، ولعل من العوامل المساعدة على نجاح المصارف الإسلامية في المستقبل وتطورها ما يلي:<sup>2</sup>  
أولا- تحسين كفاءة العاملين في المصارف الإسلامية:

يحظى موضوع كفاءة العاملين في المصارف بمختلف أنواعها إسلامية كانت أو تقليدية، أهمية كبيرة ولاسيما تلك الفئة التي تكون على اتصال مباشر مع جمهور المتعاملين، إذ تشكل هذه الفئة واجهة

<sup>1</sup> - محسن خان وعباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد الإسلامي، 2002، المجلد 14، ص15.

\* يتكون مؤشر داو جونز الإسلامي من عدة مؤشرات، فبينما نجد المؤشر العريض لداو جونز لسوق المال الإسلامي، نجد كذلك أن مؤشرات فرعية مثل دي جي لسوق المال الإسلامي (الولايات المتحدة الأمريكية)، مؤشر دي جي للسوق التكنولوجي الإسلامي، مؤشر دي جي للسوق الإسلامي للسيولة الزائدة، مؤشر دي جي للسوق الإسلامي الكندي، مؤشر دي جي للسوق الإسلامي البريطاني، مؤشر دي جي للسوق الإسلامي الأوروبي، ومؤشر آسيا باسفيك وأخيرا مؤشر داو جونز العربي.

<sup>2</sup> - سليمان ناصر، جوانب القوة والضعف في البنوك الإسلامية وأثر ذلك في مواجهة الأزمات، مرجع سبق ذكره، ص701.

المصرف وهو ما يتطلب حسن التصرف، والذكاء، اللباقة والكفاءة في الانجاز، حتى يتمكن العامل من كسب ثقة واحترام المتعامل، وإذا كانت مثل تلك الصفات يتطلبها العاملون في مختلف المصارف، فإن موظفي المصارف الإسلامية بالإضافة إلى تلك الصفات، يتطلب منهم الإلمام بالجوانب الشرعية حتى يكونوا على معرفة بالمعاملات التي ينجزونها، بالإضافة إلى قدرتهم على إعطاء المشورة والرأي الشرعي الصائب والمستند إلى أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

#### ثانيا- اعتماد الوسائل الحديثة في العمل المصرفي:

إن إدخال الوسائل الحديثة أصبح ضرورة في مجال العمل المصرفي بشكل عام، وإذا كانت أغلب المصارف التقليدية بحكم طول عمرها وخبراتها وتاريخها العريق استطاعت أن تدخل مثل تلك الوسائل، فإنه يتوجب على المصارف الإسلامية أن تقوم بإدخال مثل تلك الوسائل حتى تستطيع أن تقدم بديلا إسلاميا في العمل المصرفي يتمتع بجميع المزايا والوسائل والأدوات الحديثة التي أصبحت مطلبا أساسيا لأفراد المجتمع في ظل التقدم المذهل في مجال الالكترونيات كالصيرفة الالكترونية مثلا، التي تنعكس على سرعة إنجاز معاملات الزبائن، وتوفير الجهد، الوقت وتكلفة الحصول على الخدمة، وهذه كلها متطلبات ضرورية لها أثر كبير على قرارات الأفراد في اختيار المصارف التي يتعاملون معها.

#### ثالثا- العمل على إقامة شركات استثمارية إسلامية:

إن مساهمة المصارف الإسلامية في إقامة الشركات الاستثمارية يفتح أبوابا لتشغيل الأموال والعمل على زيادة الأرباح، بالإضافة إلى ذلك العمل على تشغيل العديد من الأيدي العاملة، فضلا عن توظيف العديد من الصناعات وتقليل الواردات. كما يمكن للمصارف الإسلامية أن تنشئ شركات التأمين الإسلامية المستندة في عملها إلى المبادئ الإسلامية وهو ما سوف يساهم في اكتمال مشروعية المعاملات المالية الإسلامية.

#### رابعا- التوعية والإعلام:

بالرغم من غالبية سكان الدول العربية مسلمون إلا أن درجة معرفتهم بجانب المعاملات المالية في الإسلام والعقود المنبثقة عنها، وحدثة نشأة المصارف الإسلامية جعل غالبية من هؤلاء السكان تستمر في إنجاز تعاملاتها المالية في المصارف التقليدية، ومن هنا تبرز أهم التوعية والإعلام ومسؤولية المصارف الإسلامية بالتعريف بنفسها وبالنظام المالي الإسلامي كبديل عن النظام التقليدي القائم على أساس التعامل بالفائدة والتي تعتبر من الربا المنهي عنه في الشريعة الإسلامية.

خلاصة الفصل:


تتاول هذا الفصل كل ما تعلق بالمصارف الإسلامية، وذلك من حيث تعريفها ونشأتها وتطورها حيث تعرف المصارف الإسلامية بأنها مؤسسات مصرفية فكرتها مستمدة من قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، فهي تقوم على أساس نبذ التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً وتدير جميع أعمالها بما يتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية وكذا أهداف وقيم المجتمع المسلم وبالتالي فهي مصارف استثمارية وليست تجارية كما تم التعرض لمختلف وظائف هذه المصارف وميكانيزمات عملها، بالإضافة إلى كل هذا تم التطرق في هذا الفصل إلى مختلف آليات الرقابة على المصارف الإسلامية سواء الرقابة الخارجية بمختلف أجهزتها والرقابة الشرعية والتي تعتبر الرقابة التي تنفرد وتتميز بها المصارف الإسلامية غيرها من المصارف، حيث يهدف هذا النوع من الرقابة إلى التأكد من مدى التزام المصرف الإسلامي بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع نشاطاته ومعاملاته، كما تم التطرق إلى الرقابة الخارجية على المصارف الإسلامية حيث تم التفصيل في مختلف أنواع هذه الرقابة سواء ما تعلق برقابة مراجع الحسابات الخارجي أو رقابة المصرف المركزي أو رقابة الأجهزة التابعة للدولة والمتخصصة في الرقابة المالية أو رقابة وزارات المالية والاقتصاد.

كما تتاول هذا الفصل أهم التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في وقتنا المعاصر، وتختلف وتتعدد هذه التحديات فمنها تحديات داخلية ومنها ما هو متعلق بالعلاقة مع المصرف المركزي والمصارف التقليدية، ومنها ما هو متعلق بالمناخ التشريعي والاقتصادي وتحديات العولمة، كما تم التطرق إلى مختلف السياسات والإستراتيجيات التي يجب على المصارف إتباعها لمواجهة مختلف هذه التحديات والتي من بينها إيجاد إطار مؤسساتي موحد لهذه المصارف والتدريب والتكوين المستمر للعاملين بها وكذا ابتكار منتجات مصرفية جديدة تتوافق مع مبادئ وأهداف المصارف الإسلامية، وفي الأخير تعرضنا إلى الأفاق المستقبلية للمصارف الإسلامية من أجل ضمان بقائها واستمرارها وتطورها.



## الفصل الثاني:

محددات تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية



## تمهيد:

تعتبر قرارات تسعير الخدمات والمنتجات في المصارف أحد أهم القرارات الإدارية، والشغل الشاغل للكثير من المصارف نظرا لتأثير هذه القرارات تأثيرا مباشرا على أرباح المصرف في المدى القصير والطويل معا، ويؤثر بشكل مباشر على حجم مبيعات المصرف، حيث تعتبر التكاليف أحد أهم العوامل الرئيسية التي يعتمد عليها متخذ قرار التسعير، بالإضافة إلى عوامل أخرى من الواجب أخذها بعين الاعتبار عند القيام بعملية تسعير المنتج أو الخدمة.

كما يعتبر موضوع التسعير من المواضيع الهامة والتي يجب أن تكون مثار بحث جدي لإدارات المصارف الإسلامية والمهتمين بالصيرفة الإسلامية، خاصة فيما يتعلق بالأساس الذي يمكن اعتماده لتحديد معدل أو نسبة الربح المقبولة للمصرف في مجال عمليات التمويل المختلفة، حيث إن إشكالية تحديد هامش الربح غالبا ما تثار في معرض أدوات التمويل خاصة التي تعتمد على عقود البيع، كالمراجعة، والتي تعتبر من أكثر الصيغ والأدوات التمويلية مجالا لإثارة هذه الإشكالية، وذلك باعتبارها من أكثر الصيغ التمويلية استخداما من قبل المصارف الإسلامية والأكثر طلبا من طرف المتعاملين معها، ويهدف الفهم الأوضح لهذا الموضوع تم تقسيم هذا الفصل على النحو التالي:

- المبحث الأول: الإطار العام للتسعير المصرفي ومحدداته.
- المبحث الثاني: ماهية بيع المراجعة.
- المبحث الثالث: طرق تسعير المراجعة في المصارف الإسلامية.
- المبحث الرابع: الجانب التطبيقي المصرفي للمراجعة.

**المبحث الأول: الإطار العام للتسعير المصرفي ومحدداته**

تعد عملية التسعير من العمليات المهمة في بيئة المصارف، إذ أن السياسات والقرارات لعملية التسعير هي تطبيقات عملية وواقعية وليست مجرد افتراضات شخصية لمتخذ قرار التسعير، حيث تبنى عليها القرارات الإستراتيجية التسويقية والإدارية التي يقرر فيها مستقبل أرباح المصرف ومكانته في السوق، والسعر يعتبر من أهم عناصر المزيج التسويقي والتي تتعامل مع جملة من متغيرات وظروف بيئية وبشرية يصعب التعامل والسيطرة عليها والتحكم فيها، حيث تتداخل عوامل عديدة في قرارات التسعير.

ويسبب المنافسة بين المصارف في الحصول على أكبر عدد ممكن من الزبائن والمتعاملين والمحافظة عليهم كزبائن دائمين، أصبح من الضروري الإهتمام بعملية التسويق بشكل عام وبعناصر المزيج التسويقي بشكل خاص والتي من أهمها عنصر السعر.

**المطلب الأول: تعريف السعر المصرفي**

يمثل السعر بالنسبة للمستهلك تلك القيمة النقدية النقدية أو العينية التي تحدد من قبل المنتج ثمنًا لسلعته أو خدمته وما تمثله من منافع أو فوائد، وينظر للسعر على أنه تلك القوة الشرائية التي يظهرها المستهلك للحصول على السلعة أو الخدمة المطلوبة،<sup>1</sup> حيث لا يمكن تحديد مفهوم السعر قبل أن تتم مقارنته بالقيمة أو المنفعة وهي مفاهيم متفاوتة وذات علاقة ببعضها البعض، فالمنفعة هي خاصية الخدمة التي تجعلها قادرة على إشباع الحاجات وتحقيق الرغبة.<sup>2</sup>

**أولاً- السعر في المصارف التقليدية:**

تعرف عملية التسعير بأنها قرار تحديد الأسعار والذي يتخذ من خلال عملية إدارية متكاملة مع مراعاة جملة من العناصر التي تدخل في مفهوم السعر، فالتسعير هو وضع أسعار عالية بما يكفي لتغطية التكاليف والحصول على الأرباح من جانب، وأسعار منخفضة بما يكفي لجذب الزبائن من جانب آخر، والتسعير الأمثل ليس طريقة لتغطية تكاليف وإحداث غطاء إيجابي فحسب بل إنه إستراتيجية كبيرة يجب أن تأخذ بالاعتبار كل الأهداف التسويقية خلال عملية التسويق،<sup>3</sup> فمثلاً عند تحديد أسعار الفائدة

<sup>1</sup> - هاني حامد الضمور، العوامل المؤثرة في تسعير المنتجات الصناعية المصدرة: الكيماويات في الأردن، مجلة العلوم الإدارية، 2003، المجلد 15، العدد 01، ص 03.

<sup>2</sup> - يوسف ردينة عثمان، ومحمود جاسم الصميدعي، التسويق المصرفي: مدخل استراتيجي كمي تحليلي، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2001، ص 285.

<sup>3</sup> - ثامر ياسر البكري، تسويق الخدمات الصحية، عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2005، ص 56.

هناك أسس ينظر إليها في البداية عند تحديد تكلفة الأموال، وبالتالي تحديد سعر الفائدة المدينة فضلا عن النظر إلى السيولة وأوضاع السوق والقدرة الإدارية على إدارة الأموال لدى المصرف.<sup>1</sup> وتعرف عملية التسعير بأنها: " فن ترجمة القيمة في وقت معين ومكان معين للسلع والخدمات المعروضة إلى قيمة نقدية وفقا للعملة المتداولة في المجتمع مع الأخذ بالاعتبار الظروف الداخلية للمؤسسة"<sup>2</sup>، حيث نلاحظ أن هذا التعريف يأخذ بعين الاعتبار جميع الظروف المكانية والزمانية المحيطة بالمؤسسة وكذلك ظروف المؤسسة الداخلية.

وبالتالي السعر في المصارف التقليدية يعرف على أنه "معدل الفائدة على الودائع والقروض والرسوم والمصرفيات الأخرى التي يتحملها المصرف لقاء تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية أو العمولات التي يتلقها المصرف نتيجة تقديمه الخدمات للغير"<sup>3</sup>.

### ثانيا- السعر المصرفي الإسلامي:

يشير السعر في المصارف التقليدية إلى تحديد أسعار الفائدة على القروض والتي يراه المصرف مناسبة لتأمين المخاطر التي يواجهها جراء عملية الائتمان، والذي يمثل تكلفة القروض من ناحية الفرق ما بين أسعار الفائدة المدينة والفائدة الدائنة، وكذلك تكلفة الإدارة المتمثلة في المصاريف والمرتببات من بداية كل عملية ائتمانية وحتى نهايتها.<sup>4</sup>

إن جزءا من هذا التعريف والذي يعتبر السعر عبارة عن معدل الفائدة، لا يلائم مبدأ من مبادئ عمل المصارف الإسلامية ألا وهو عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء، وعليه يمكن إعادة صياغة تعريف سعر المنتج أو الخدمة المصرفية التي يقدمها المصرف الإسلامي على أنه: "مزيجا متكاملًا من التكاليف والأعباء التي يتحملها الزبائن للحصول على المنتج أو الخدمة المرغوبة، وعادة ما يتكون من التكلفة النقدية والأعباء الأخرى المرتبطة بالطاقة والجهد والوقت والأثر النفسي"<sup>5</sup>.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف السعر المصرفي الإسلامي بأنه: المقابل أو الأجر الذي يحصل عليه المصرف الإسلامي نتيجة لتقديمه منتجات وخدمات مصرفية لزيائنه، وذلك بعد تحديد التكاليف الفعلية للمنتج أو الخدمة المقدمة، مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل المؤثرة في تحديده كطبيعة المنافسة في

<sup>1</sup> - العمري محمد البكري، دور محاسبة التكاليف في تسعير الخدمات في البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة اليرموك، العراق، 2003، ص30.

<sup>2</sup> - صالح بن أحمد البيحاني، العوامل المؤثرة في اتخاذ قرارات التسعير دراسة تطبيقية على الشركات السعودية بمحافظة جدة، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الملك عبد العزيز، 1999، ص15.

<sup>3</sup> - ناجي معلا، أصول التسويق المصرفي، الطبعة الأولى، عمان: معهد الدراسات المصرفية، 1994، ص153.

<sup>4</sup> - عماد عدلي فطائر، أثر أساليب تسعير التسهيلات الائتمانية على ربحية البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة عمان للدراسات العليا، الأردن، 2009، ص15.

<sup>5</sup> - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص388.

السوق المصرفي، والمخاطر المحيطة بالعمل المصرفين والتشريعات والقوانين الحكومية، والعائد المستهدف على الاستثمار... إلخ.

### ثالثاً- الفرق بين السعر في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية:

يتضح لنا من التعريفات السابقة الذكر أنه توجد عدة اختلافات في مضمون السعر المصرفي وطرق حسابه بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي نذكرها فيما يلي:

- سعر خدمات المصرف الإسلامي يكون وفقاً لمجموعة من الضوابط السوقية، على عكس السعر في المصارف التقليدية التي لا تراعيها؛
- التسعير يكون بالأساس تبعاً لهامش ربحي معلوم، بينما الأخرى تقوم على نسبة تضاعفية حسب المدة المعنية بالقرض، من خلال العلاقة الموالية: <sup>1</sup> السعر = القرض (1 + النسبة) الفترات؛
- تركز المصارف الإسلامية على بلوغ السعر العادل بالدرجة الأولى، بخلاف المصارف التقليدية التي تركز على تحقيق أكبر ربح ممكن؛
- يتحقق الربح في المصارف الإسلامية انطلاقاً من الأسباب الشرعية والمتمثلة في المال، العمل والضمان وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب، أما الأخرى فالربح عندها يساوي إلى الفرق بين النسبة المعطاة للمودعين (سعر خدمة الإيداع)، والنسبة المستلمة من المقترضين (سعر خدمة الإقراض)؛<sup>2</sup>
- تأخذ بعين الاعتبار فقط للتكلفة الفعلية على سحوبات المودعين، أو أن تتحمل هذه التكلفة، لكن المصارف التقليدية تحقق هامش ربحي بنسبة معينة على جميع الخدمات المقدمة؛
- يمكن للمودع تحقيق خسارة مثل حالة المضاربة، بينما في المصارف التقليدية المودع يحقق الربح في جميع الحالات، من خلال نسبة ربح مسبقاً؛<sup>3</sup>
- يمكن للمصرف الإسلامي أن يتحمل الخسارة إذا كان رب مال في مضاربة، ويقدر رأس المال في المشاركات، وإذا دخلت تحت ضمانه في البيوع، لكن المصرف التقليدي يحقق الربح على جميع الخدمات المقدمة، أي أن الخسارة يتحملها المقترض؛
- الربح والخسارة بعد خصم المصروفات والنفقات فقط والربح وقاية لرأس المال من الخسارة، أما الفائدة فتحسب ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر على الربح؛<sup>4</sup>

<sup>1</sup>- Lemaire. P et Lemaire. N, **Application des Mathématiques**, France: Classiques, 1980, p02.

<sup>2</sup>- يزن خلف سالم العطييات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2008، ص 65.

<sup>3</sup>- عيسى خليفي، التغيرات في قيمة النقود "الآثار والعلاج في الاقتصاد الإسلامي"، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2010، ص 187-194.

<sup>4</sup>- نفس المرجع، ص 65.



- لا يمكن للمصرف الإسلامي الزيادة في قيمة السعر، وإنما يقوم بدراسة السبب فإن كان الزبون معسر فيزاد له في المدة، أما إن كان ميسر الحال فيمكن اللجوء إلى العدالة لإرغامه على تسديد التزاماته، عكس المصارف التقليدية التي تقوم بتعريم الزبون حالة تأخره في السداد للأقساط المستحقة في آجالها؛<sup>1</sup>
- تدخل الدولة عند المصارف الإسلامية من الأمور المسلمة، أي ما يعرف بنظام الحسبة والسبب هو أن سعر الدولة يحقق لها هامش ربحي، بينما المصارف التقليدية لا تقبل بتدخل الدولة في تحديد قيمة سعر خدماتها؛
- في المصارف الإسلامية الوفاء بالديون بعملة ما يكون بالمثل وليس بالقيمة، بينما في المصارف التقليدية فالفائدة على القروض ناتجة عن تدني قيمة النقود مع مرور الوقت.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: أهمية وأهداف التسعير المصرفي

#### أولاً - أهمية التسعير المصرفي:

تعد سياسات التسعير من أهم السياسات التسويقية إذ أن لها نتائج اقتصادية واجتماعية، فمن وجهة نظر المصرف فإن للسعر دوراً حيوياً في تأثيره على كل من الإيراد والأرباح إذ أن:

$$\text{الإيراد} = \text{السعر} \times \text{كمية المبيعات}$$

غير أن كمية المبيعات تتوقف على السعر نفسه، ومن ثم فإن السعر لا يحدد فقط الإيراد وإنما يحدد أيضاً كمية المبيعات ومن الأرباح.<sup>3</sup>

وتبرز الأهمية الواضحة في كون السعر هو العنصر الأكثر مرونة في المزيج التسويقي، والذي يتيح المجال للمصرف أن يغير أسعار منتجاته وخدماته نحو الارتفاع، أو الانخفاض بسرعة واضحة وتوقع بشكل كبير تلك المرونة التي يمكن تحقيقها في بقية عناصر المزيج التسويقي الأخرى، وكما هو على سبيل المثال في تخفيض معدل الفائدة على القروض التي تمنحها المصارف بهدف تحريك السيولة النقدية الموجودة في المصرف، وتنشيط إجمالي حركة الإقراض بما يعود على المصرف بعوائد مضافة أكثر بكثير من ما يكون قد فقده جراء فوائد الإقراض التي كان يعتمد عليها سابقاً.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - عبد الرحمان بن عبد الله آل حسين، التسعير ومكانته في السياسة السعرية، الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية: دار الصميدي للنشر والتوزيع، 2007، ص 106.

<sup>2</sup> - نصار أحمد محمد محمود، مبادئ الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2009، ص 30.

<sup>3</sup> - أحمد شاكر العسكري، التسويق مدخل إستراتيجي للبيئة التسويقية وسلوك المستهلكين والمزيج التسويقي، العراق: دار الشروق، 2000، ص 174.

<sup>4</sup> - ثامر البكري، أحمد الرحومي، تسويق الخدمات المالية، الطبعة الأولى، عمان: دار الحامد، 2008، ص 324.

يمكن القول أن أهمية التسعير تأتي نتيجة عدم إمكانية تغييرها بسهولة إذ أن الظروف الاقتصادية، وأوضاع المنافسين، وقرارات المستهلكين تنصب في عدم تغيير التسعير، ومن جانب آخر قد يرى الزبون أن السعر المنخفض بالنسبة للخدمة أو للمنتج يرافقه جودة منخفضة والعكس صحيح، وهنا تبرز أهمية التسعير بشكل تكون التسعيرة لا تؤثر على شعور الزبون، ويلاحظ أن الأسعار هي التي تحدد حجم الطلب للخدمة وأن الأسعار هي مصدر المصرف لتحقيق الأرباح.

### ثانياً- أهداف التسعير المصرفي:

يهدف المصرف من سياسة التسعير إلى أكثر من هدف، فهو يهدف إلى تحقيق أقصى أرباح ممكنة في المدى القريب والبعيد، ولكنه يرغب أن يبقى على علاقة طيبة مع الزبائن والحكومة والجمهور العام، كذلك يهدف إلى إقامة شهرة واسعة له فضلاً عن أنه يزيد من معدل النمو حتى ولو أدى ذلك إلى تخفيض الربح السريع، وسوف تعكس قرارات التسعير التي يتخذها المصرف جميع هذه الأهداف وقد يغلب بعض هذه الأهداف على بقية الأهداف في فترة من الفترات ولكن دائماً تمثل قرارات التسعير توازناً بين الأهداف المختلفة للمصرف تتمثل في الآتي:

#### 1- مجموعة الأهداف المرتبطة بالأرباح:<sup>1</sup>

##### أ. تعظيم الأرباح:

حيث يعد الربح أحد الأهداف الأساسية للمصرف وهو ما يعنى بتحقيق معدلات معقولة من الأرباح للمساهمين ويختلف مستوى الأرباح المطلوب من مصرف لآخر.

##### ب. تعظيم العائد على الاستثمار:

فقد يكون الهدف من عملية التسعير هو تحقيق نسبة العائد المطلوبة على الأموال المستثمرة في المصرف، لذا فقد تقوم إدارة المصرف بتحديد الأسعار على أساس هذه النسبة بمعنى أن يتم إضافة نسبة العائد المطلوبة لتكلفة الخدمة.

#### 2- مجموعة الأهداف المرتبطة بالتعامل:

##### أ. الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الزبائن:

هذا الهدف مرتبط بالحصة السوقية من الزبائن في السوق المصرفي أي حجم زبائن المصرف منسوبا إلى الجمهور المصرفي، فبعض المصارف تهدف من خلال تسعير خدماتها ومنتجاتها للحفاظ على هذه النسبة أو زيادتها ويكون عنصر التسعير أحد الأدوات لتحقيق ذلك، ولعل هذا الهدف يتميز بمرونة السعر وقابليته للتكيف مع أوضاع المصرف التنافسية وقبول المصرف بخسائر محدودة بشكل مؤقت في سبيل تعظيم الحصة السوقية من الزبائن والمتعاملين وتحقيق الأرباح على المدى الطويل.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- تيسير العجارمة، التسويق المصرفي، (دون طبعة)، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2005، ص287.

<sup>2</sup>- نفس المرجع، ص285.

ب. المحافظة على الحصة السوقية للمصرف في السوق:

بعض المصارف ترى أن وضعها مثالي في السوق فتحاول المحافظة عليه بدون إيجاد صراعات مع المنافسين والعمل على تحقيق نوع من الاستقرار الأمر الذي يؤدي لتوليد صورة إيجابية لدى الزبائن نتيجة استقرار الأسعار وهو شيء محبذ لدى الزبون.<sup>1</sup>

4- المحافظة على نوعية الائتمان مع نظم قوية لإدارة المخاطر:

وقد يكون أحد أهداف المصرف هي سلامة المركز المالي للمصرف والمحافظة على استقراره ومكانته في السوق، كما تتميز هذه السياسة بعدم التهور في تقديم القروض ولا تسمح هذه السياسة بتركيزات الائتمان، ومن نتائج هذه السياسة أرباح متدنية وهي الأدنى في خسائر القروض من بين السياسات الأخرى.<sup>2</sup> ويلاحظ هنا أثر الأهداف في أسعار الخدمات والمنتجات المصرفية وذلك كالتالي:<sup>3</sup>

- الأهداف الموجهة نحو السوق تتميز أسعارها بالمرونة أو الانخفاض الذي قد يصل إلى حد الخسارة بشكل مؤقت؛
- أما الأهداف المرتبطة بالأرباح، فهدف الربح يؤدي لأن تكون الأسعار مرتفعة في سبيل تحقيق الربح، ولكن هذا لا يعني أن تكون الأسعار مرتفعة دائماً خاصة إذا كانت التكاليف متدنية أو العوائد المطلوبة متدنية؛
- أما الأهداف المرتبطة بالمحافظة على القيم فهي تتميز بسعيها للمحافظة على صورة المصرف كمصرف يقدم خدمات ذات جودة عالية وأمنة الأمر الذي يؤدي لزيادة التكلفة، وبالتالي زيادة الأسعار وتتميز هذه السياسة أيضاً بتدني أرباحها نظراً لقلّة المخاطرة وعدم السماح بالتركيزات في الائتمان في هذه السياسة وبالتالي قلة الأرباح مما يدفع المصرف لزيادة أسعاره لتحقيق معدلات الأرباح أو العوائد المطلوبة.

المطلب الثالث: الاستراتيجيات التسعيرية المصرفية

يستخدم الزبائن السعر عند تقييمهم لجودة الخدمة والمنتج، فالزبائن يميلون عادة للاعتقاد بوجود علاقة طردية بين السعر والجودة فإذا زاد السعر الذي يدفعه الزبائن في الخدمة أو المنتج زادت توقعاتهم بالنسبة لجودة الخدمة أو المنتج.

ويعتبر السعر أحد العناصر المهمة في التحكم في الطلب فزيادة السعر يعمل على تخفيض الطلب على الخدمة أو المنتج، والسعر المنخفض يؤدي إلى جذب مزيد من الطلب الجديد على الخدمة والمنتج، حيث سنتطرق إلى مختلف استراتيجيات التسعير التي قد تعتمدها المصارف عند اتخاذ قرار التسعير.

<sup>1</sup> - Scott macdonald, Timothy koch, **management of banking**, sixth edition, Thomson, 2006, p354.

<sup>2</sup> - Scott macdonald, Timothy koch, Op.cit, p354.

<sup>3</sup> - ساطع سعدي شملخ، العوامل المؤثرة في قرارات تسعير الخدمات في المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة (دراسة ميدانية)، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل (غير منشورة)، غزة، الجامعة الإسلامية، 2008، ص36.

وللتعرف على استراتيجيات تسعير الخدمات والمنتجات المصرفية يتطلب الأمر أولاً الوقوف على أنواع هذه الخدمات والمنتجات.<sup>1</sup>

**1- الخدمات والمنتجات المحايدة:** وهي التي تقدم للزبائن الجدد الذين لم يتعاملوا مع المصرف سابقاً مثل تقديم خدمة التعامل عن طريق الانترنت لشريحة معينة من الزبائن.

**2- الخدمات والمنتجات البديلة:** وهي التي تقدم للزبائن الحاليين الذين يبدلون توجهاتهم من خدمة إلى أخرى مثل خدمة تمويل الصفقات التجارية بدلا من الإعتمادات المستندية للزبائن غير الراغبين في الدخول في تعقيدات وشروط الإعتمادات المستندية.

**3- الخدمات والمنتجات المكملة:** وهي التي تقدم لاجتذاب زبائن جدد يتوقع منهم الحصول على خدمات وعادة ما تقدم هذه الخدمة لشريحة متعاملين امتنعت عن التعامل مع المصرف نتيجة عدم وجود خدمة مهمة بالنسبة لهم ومثال عن ذلك تقديم خدمة التعامل من خلال الانترنت خاصة للمؤسسات الدولية والأجنبية، حيث تقوم هذه المؤسسات بإدارة حساباتها من خارج الدولة حيث سيؤدي تقديم هذه الخدمة لحصولهم على خدمات أخرى مثل خدمات التحويل وخدمات بيع وشراء العملات و ربما لجذب ودائع جديدة للمصرف.

هذا وحسب أنواع الخدمات والمنتجات المذكورة تعتمد سياسة التسعير كالتالي:

**أولاً- الخدمات والمنتجات المحايدة:** يتم تسعيرها بطريقتين:

✓ **إستراتيجية التقشيد (السعر الكاشط):**

وهذه الإستراتيجية تتضمن تحديد سعر مرتفع للخدمة أو المنتج في بداية التقديم للاستفادة من ميزة التجديد في الخدمة أو المنتج المقدم لأول مرة وتتبع هذه الإستراتيجية في الحالات والأسباب التالية:

- عندما يكون الطلب غير مرن على الخدمة أو المنتج والمنافسة شبه معدومة؛
- عندما تكون حساسية الزبائن لسعر الخدمة أو المنتج معدومة أو منخفضة جداً؛
- يساعد السعر المرتفع في البداية على إعطاء الخدمة الجديدة صورة الجودة والمكانة؛<sup>2</sup>

✓ **إستراتيجية التغلغل أو السعر الكاسح:**

وهذه الإستراتيجية عكس الإستراتيجية السابقة، حيث يتم اللجوء لسعر منخفض في البداية لاستقطاب حصة كبيرة من السوق بأسرع وقت ممكن وتتبع هذه الإستراتيجية في الحالات والأسباب التالية:

- إن كمية الخدمة المقدمة شديدة التأثير بالسعر.

<sup>1</sup> - محمد البكري العمري، دور محاسبة التكاليف في تسعير الخدمات في البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير في المحاسبة (غير منشورة)، جامعة اليرموك، 2003، ص52.

<sup>2</sup> - جمعة عماري، التسويق في المؤسسة المصرفية الجزائرية، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني: المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، 2004، الجزائر، ص37.

- يتم إتباع هذه السياسة لغرض الحصول على أكبر حصة سوقية؛
- إتباع هذه السياسة يبعد شبح المنافسين بسبب الهامش الربحي البسيط مما يجعلهم يظنون بأن هذا الهامش الربحي غير مجدي كون المصرف الأساسي استحوذ على الحصة السوقية الأكبر في السوق.<sup>1</sup>

#### ثانيا- الخدمات والمنتجات المكملة:

وتسعر هذه الخدمات والمنتجات بما يؤدي إلى زيادة الربحية أو توسيع الحجم وعادة ما تتميز أسعار هذه الخدمات والمنتجات بانخفاض سعرها بمعنى أنه يتم استخدام إستراتيجية التغلغل لأنه من المفترض أن تؤدي لزيادة الطلب على خدمات ومنتجات أخرى بشكل متقاطع.<sup>2</sup>

#### ثالثا- الخدمات والمنتجات البديلة:

عند تسعير هذه النوع من الخدمات والمنتجات لا يمكن إهمال دور المنافسة وقرار التسعير يصبح أكثر صعوبة عند تحديد سعر الخدمة أو المنتج البديل بسبب أنه توجد لدى الزبون الفرصة لتبديل خدمة أو منتج مكان آخر أو حتى تغيير كامل علاقته مع المصرف، ويمكن للمصرف في هذه الحالة مواجهة المنافسة إما بالمواجهة المباشرة مع المصارف الأخرى أو التميز في تقديم الخدمة أو المنتج.<sup>3</sup> وهناك إستراتيجيات أخرى للتسعير منها:

#### 1- التسعير حسب التكلفة:

حيث يحدد السعر وفقا لهذا الأسلوب استنادا لمجموع التكاليف التي يتحملها المصرف مضافا إليها هامش ربح يتم تحديده تبعا لأسس مختلفة، ويتم استخدام هذه الإستراتيجية في حال كان السوق يتميز بالاحتكار الكامل أو أن الخدمة أو المنتج يتميز بعدم المرونة.

#### 2- التسعير حسب السوق:

باستخدام هذا الأسلوب يفقد المصرف المبادرة في التسعير ويتركها إلى المصارف المنافسة الأخرى، حيث تضع هي الأسعار وغالبا ما يكون المصرف الرائد هو الواضع للسعر، وهي شائعة بين المصارف لعدم المعرفة الدقيقة بتكاليف الخدمات والمنتجات الحالية، وسبب انتشار هذه الطريقة هي سهولة استخدامها دون الحاجة للبحث في تكلفة الخدمة أو المنتج بدقة<sup>4</sup> إلا أن هذه الطريقة لها مخاطرها والتي تكمن في

<sup>1</sup>- تيسير العجاردة، مرجع سبق ذكره، ص301.

<sup>2</sup>- خليل الشماع، مرجع سبق ذكره، ص135.


<sup>3</sup>- نفس المرجع، ص135.

<sup>4</sup>- جمعة عماري، مرجع سبق ذكره، ص38.

ترك زمام المبادرة للمنافسين بالإضافة إلى التهديدات التي يمكن أن تنتج عن التغيرات المفاجئة في الأسعار والتي تحدث دخول مؤسسات مالية جديدة في السوق.<sup>1</sup> وتعتبر هذه الطريقة هي الأكثر شيوعاً لما تتميز به الأسواق من المنافسة ولو بدرجات متفاوتة لأنه لا يمكن إغفال أثر أسعار المنافسين على أسعار الخدمات والمنتجات المقدمة. يتضح من خلال استعراض أساليب وإستراتيجيات التسعير السابقة أنه من الممكن للمصرف التنويع في الإستراتيجيات حسب المتغيرات المحيطة بالمصرف من خلال استخدام إستراتيجية لكل خدمة أو منتج أو مجموعة خدمات على حدة حسب المتغيرات والمؤثرات الداخلية والخارجية.

### المطلب الرابع: محددات التسعير المصرفي

الشكل رقم (2-1): محددات التسعير المصرفي



المصدر: من إعداد الباحث

أولاً- المحددات الداخلية:

#### 1- الأهداف الإستراتيجية للمصرف:

من الاعتبارات المهمة التي يجب مراعاتها من قبل متخذي قرار التسعير هي الأهداف التي يسعى المصرف لتحقيقها سواء كانت أهدافه موجهة للسوق أو لتحقيق الربح أو للحفاظ على القيمة، فإستراتيجية المصرف هي الإطار الذي يتم من خلاله تحديد السعر سواء كان سعراً مرناً أو منخفضاً أو سعراً مرتفعاً.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- ناجي معلا، مرجع سبق ذكره، ص185.

<sup>2</sup>- ناجي معلا، مرجع سبق ذكره، ص158.

## 2- تنظيم عملية التسعير:

في هذا الإطار يجب على إدارة المصرف أن تحدد الجهة المنظمة لعملية التسعير والتي عادة ما تناط هذه المسؤولية بلجنة متخصصة للتسعير وخاصة في المصارف الكبيرة، فهذه اللجان يجب أن تضم خبراء ومتخصصين في المحاسبة والتسويق والإدارة والتكنولوجيا والذين يجب أن يكونوا على قدر كاف من الدراية والخبرة كذلك يجب أن يتوافر لدى المصرف نظم المعلومات اللازمة، كل ذلك للوصول للسعر وتلاقي أخطاء التسعير.<sup>1</sup>

## 3- خصائص المصرف:

من المعروف أن أحد خصائص المصارف هو نوع المصرف، بمعنى طبيعة النشاط الذي يمارسه المصرف ومثال ذلك المصارف التجارية وهي الأكثر انتشارا والمصارف المتخصصة مثل المصارف العقارية والزراعية والاستثمارية، فطبيعة نشاط المصرف تؤثر على أسعار المنتجات والخدمات كما يلي:<sup>2</sup>

أ. مصادر الأموال: نظرا لطبيعة نشاط المصارف المتخصصة كالمصارف الاستثمارية على سبيل المثال فإن مصادر الأموال لديها تكون ذات تكلفة أعلى وسبب ذلك يعود إلى أن المصدر الأساسي لأموالها من أرباح الاستثمارات في أسواق المال والقطاعات الاقتصادية الأخرى، حيث أن العائد على الاستثمار أعلى من العائد المدفوع على الودائع، وبالتالي فمن المتوقع أن يؤدي ذلك لتحميل خدمات المصرف بفوائد وعمولات أعلى من نظيرتها في المصارف التجارية.

ب. علاقة الزبون بالمصرف: إن نوع المصرف وطبيعة نشاطه تؤثر في علاقته بزبائنه، ففي المصارف التجارية تكون العلاقة أقوى منها في المصارف الاستثمارية، وسبب ذلك يعود إلى تعدد وتنوع الخدمات والمنتجات التي تعرضها المصارف التجارية مقارنة مع المصارف المتخصصة وعليه فإن تعدد وتنوع الخدمات والمنتجات يؤدي لزيادة ربحية المصرف من زبائنه الأمر الذي يدفع بالمصارف التجارية لتحصيل عمولات وفوائد أقل من زبائنها.

## 4- عامل التكلفة:

تلعب التكلفة دورا رئيسيا في وضع الأساس الذي تعتمد عليه إدارة المصرف في تحديد سعر الخدمة أو المنتج، حيث أنه من المفترض أن أي سعر يتم وضعه يجب أن يكون كافيا لتغطية التكاليف والتي تشمل على تكلفة الحصول على الأموال وتكاليف التشغيل وتكاليف المخاطرة بالإضافة لهامش الربح، وتعتمد الإدارة عند تحديد السعر على أساس التكلفة أن السعر يتكون من تكلفة الخدمة أو المنتج مضافا إليها نسبة الربح، وفي ظل وجود بيانات تكاليف ونظام متكامل لمحاسبة التكاليف تبدو هذه الطريقة من أفضل وأسهل الطرق لتسعير الخدمات والمنتجات لضمانها تحقيق الربح المستهدف، إلا أن هذه الطريقة

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص 158.

<sup>2</sup> - Harjoto, Maretno, Mullineaux, Donald, Yi, Ha-Chin, A comparison of syndicated loan pricing at investment and commercial banks, journal of financial management, 2006, p20-21.

لا تأخذ بالحسبان الوضع التنافسي أو قدرة الزبائن على دفع أسعار الخدمات والمنتجات المقدمة وفيما يلي أهم الأساليب المستندة للتكلفة في تسعير الخدمات والمنتجات المصرفية:

أ. **التسعير على أساس التكلفة الكاملة:** لهذا الأسلوب عدة مسميات منها التكلفة أو التكلفة الكاملة أو الإضافة إلى التكلفة أو التسعير على أساس الهامش، فبموجب هذه الطريقة يتم تسعير المنتج والخدمة المصرفية بتحميلها كافة التكاليف والمتغيرة مضافا إليها هامش الربح قد يمثل نسبة معينة من التكلفة الإجمالية لغرض مقارنة التكاليف الإجمالية بالإيرادات الناتجة عن العمليات المصرفية للوصول لنتيجة النشاط من ربح أو خسارة سواء على مستوى مركز التكلفة أو للمصرف ككل لفترة زمنية معينة<sup>1</sup>، ويجب التأكيد على أن التسعير الاعتيادي للخدمة أو المنتج المصرفي لا بد أن ينطلق من مبدأ تغطية التكاليف في الأجل الطويل إذا ما أراد المصرف تحقيق الربح في ذلك الأجل، ولتطبيق هذا الأسلوب لا بد من تتبع سلوك التكاليف الثابتة والمتغيرة ففي الوقت الذي تكون فيه التكاليف المتغيرة واضحة وسهلة التتبع تكون الصعوبة في كيفية توزيع التكاليف الثابتة.<sup>2</sup>

ب. **التسعير على أساس التكلفة الإضافية:** بموجب هذه الطريقة يتم تحديد سعر المنتج أو الخدمة المضافة على أساس التكلفة الناشئة عن تقديم هذا المنتج أو الخدمة فقط، وإذا كان لدى المصرف طاقة غير مستغلة فإن زيادة منتج أو خدمة جديدة سوف لن يكلف المصرف إلا تكاليف المنتج أو الخدمة الأمر الذي يعطي فرصة للمصرف لتقديم منتجات وخدمات بأسعار منافسة بسبب عدم تحميلها بعبء التكاليف الثابتة.<sup>3</sup>

## 5- ربحية الزبون:

ولها عدة طرق:

• **فرض رسوم خدمة موحدة على الودائع الجارية:** يعد هذا الأسلوب من أقدم وأبسط الأساليب لتسعير المنتج أو الخدمة المصرفية، حيث يعتمد على فرض رسوم موحدة على جميع الحسابات الجارية أو على التي يقل رصيدها عن مبلغ معين، فهو بالتالي لا يأخذ بالاعتبار نشاط الحساب أو حجم الأموال المودعة في الحساب ويتخذ هذا الأسلوب من بيانات التكاليف أساسا له فهو يشير إلى الحد الأدنى من الرصيد الذي إذا قل عنه الحساب الجاري تصبح تكلفة الحساب أعلى من إيراده.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - طلعت ممدوح، بارود، مدى توافر مقومات تطبيق نظام التكاليف المبنية على الأنشطة في المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، 2007، ص48.

<sup>2</sup> - عبد الإله نعمة، جعفر، محاسبة التكاليف في البنوك التجارية، (دون طبعة) عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2002، ص191.

<sup>3</sup> - محمد البكري العمري، مرجع سبق ذكره، ص46.

<sup>4</sup> - نفس المرجع، ص44.



• فرض رسوم على الخدمات والمنتجات المقاسة: تقوم بعض المصارف بفرض رسوم ثابتة على خدمات ومنتجات معينة واستثناء أخرى مثال ذلك إعفاء حركات الرواتب أو حركات الصراف الآلي من الرسوم بمعنى أنه لا يتم احتسابها ضمن عدد الحركات المفروض عليها رسوم، أو يتم احتساب الرسوم حسب الأرصدة في الحساب أي تقسيم الأرصدة إلى شرائح ومن ثم فرض رسوم عليها تتناسب عكسيا مع الأرصدة في الحساب.<sup>1</sup>

• تحليل ربحية الزبون: بمرور الوقت تطور هذا الأسلوب وأصبح الأسلوب الأكثر اعتمادا في المصارف المعاصرة، وقد بدأ استخدامه مع كبار الزبائن والمتعاملين ومنشآت الأعمال ثم اتسع استخدامه إلى كافة زبائن المصرف ويعتمد هذا الأسلوب على النظرة الشاملة لعلاقة الزبون بالمصرف كون الزبون صافي مفترض أو صافي مجهز للأموال.<sup>2</sup>

#### 6- مخاطر الأعمال المصرفية:

تعرف المخاطر بأنها احتمالية تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، إن هذا التعريف يشير إلى الآثار السلبية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف المصرف المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته بنجاح.<sup>3</sup> إن التطور التقني في العمل المصرفي من ناحية أخرى، أدى لزيادة المنتجات والخدمات المصرفية المقدمة من قبل المصارف وتنوعها، وزيادة تعقيد العمليات المصرفية في سوق سمته المنافسة الشديدة، ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات والسياسات الكفيلة بالسيطرة على هذه المخاطر أو تقليلها إلى حدود مقبولة وإلا كانت سببا في حدوث خسائر.

وللمخاطر أشكال وأنواع عدة تؤثر في اتخاذ قرارات تسعير المنتجات والخدمات المصرفية كالتالي:

أ. مخاطر الائتمان: إن أي عملية إقراض تكتنفها أخطار معينة وتفاوت هذه الأخطار تبعا لكل عملية، ومن ثم يجب على المصرف المقرض أن يعمل كل ما في وسعه لمنع هذه الأخطار من أن تصبح حقيقة واقعة لأنه إن لم يفعل فلن يحقق العائد الذي يريجه، وقد تقود هذه الأخطار إلى خسارة الأموال

<sup>1</sup> -Scott macdonald, Timothy koch, Op.cit, p765.

<sup>2</sup> -منال خطيب، تكلفة الائتمان المصرفي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية، (غير منشورة)، مذكرة ماجستير، جامعة حلب، 2004، ص84.

<sup>3</sup> -ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية 'بازل 02 دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في قطاع غزة، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، 2007، ص67.

المقرضة أيضا، لذا فإن المصرف المقرض يقدر خطر منح أحد الأفراد قرضا فيقوم بتحليل قدرة المقرض على السداد، وتعتبر عملية التوسع في القروض من النشاطات الرئيسية لأغلب المصرف.<sup>1</sup> وتتطلب نشاطات الإقراض من المصارف اتخاذ قرارات لها صلة بمنفعة الائتمان للمقرضين، هذه القرارات لا يمكن أن تكون دقيقة دائما كما أن منفعة الائتمان بالنسبة للمقرض قد تضعف بمرور الوقت نتيجة لعوامل مختلفة، وعليه فإن الخطر الرئيس الذي تواجهه المصارف هو مخاطر الائتمان أو إخفاق الطرف المقابل في الأداء طبقا للترتيبات التعاقدية، هذه المخاطر لا تنطبق على القروض فقط وإنما تشمل أيضا البنود خارج الميزانية كخطابات الضمان والاعتمادات المستندية.<sup>2</sup>

**ب. مخاطر السيولة:** تعرف السيولة بأنها قدرة المصرف على تلبية التزاماته المالية النقدية التي قد تتمثل في عمليات السحب من الودائع أو تلبية الحاجات الائتمانية للزبائن،<sup>3</sup> فعندما لا يملك المصرف السيولة الكافية فلا يمكن الحصول على تمويل كافي سواء من خلال زيادة المطلوب أو من خلال تحويل الموجودات بصورة عاجلة، وبتكلفة معقولة نتيجة لذلك تتأثر الربحية وتؤدي السيولة غير الكافية في حالات كثيرة إلى إعسار المصرف.<sup>4</sup>

ويكمن التحدي لإدارة المصرف في إمكانية التنبؤ بحجم وتوقيت الطلب على الأموال سواء في شكل سحب أو اقتراض فعلى الإدارة توفير السيولة بشكل دائم وفي نفس الوقت عليها استثمار الأموال لديها قدر المستطاع، فكلما زادت السيولة قلت الربحية والعكس صحيح، ويظهر أثر السيولة على الأسعار بأنه قد يضطر المصرف لتخفيض أسعار منتجاته وخدماته كوسيلة لجذب الودائع، أو من خلال خفض المصرف لأسعار منتجاته وخدماته للتخلص من فائض السيولة.<sup>5</sup>

**ج. المخاطر التشغيلية:** يشمل هذا النوع المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للمصارف، ولا تتضمن عادة فرصة الربح، فالمصارف إما أن تحقق خسارة أو تحقق ربح، وعدم ظهور أية خسائر للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير ويمكن توضيح هذه النقطة كالتالي:<sup>6</sup>

- يمكن أن تظهر الخسائر على المدى الطويل وذلك بسبب سوء معاملة الموظف للزبائن أو البطء في إجراء المعاملات أو عدم وضوح كافة جوانب المعاملات بالنسبة للزبائن الأمر الذي يدفع بالزبائن

<sup>1</sup> - طارق عبد العالي حماد، إدارة المخاطر (أفراد - إدارات - شركات - بنوك)، (دون طبعة)، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007، ص243.

<sup>2</sup> - سعيد عبد الهادي، الرقابة المصرفية، جريدة المؤتمر، العدد 1109، بغداد، 2006، ص05.

<sup>3</sup> - George J Avlonitis, Kostis A Indounas, **Service pricing: An empirical investigation**, Journal of Retailing and Consumer Services, 2007, vol 14, p08.

<sup>4</sup> - James B Bexley, Joe James, **Risk Management in pricing a financial product**, Journal of Banking and finance, 1999, vol 19, p01.

<sup>5</sup> - Scott macdonald, Timothy koch, Op.cit, p284

<sup>6</sup> - سعيد عبد الهادي، مرجع سبق ذكره، ص07.

للبحث عن مصارف أخرى لإشباع بالتالي خسارة المصرف الحالي لمصادر إيرادات كان من الممكن الحفاظ عليها لو كان أداء الموظفين على المستوى المطلوب؛

- تجاوز الموظفين لصلاحياتهم وقيامهم بممارسات غير أخلاقية أو القيام بالمهام بطريقة خطيرة؛
- تتضمن الأوجه الأخرى للمخاطر التشغيلية الإخفاق الرئيسي في أنظمة وتكنولوجيا المعلومات أو بسبب أحداث أخرى كحرائق كبيرة أو كوارث أخرى.

د. **مخاطر سعر الفائدة:** وهي المخاطر الناتجة عن تعرض المصرف للخسائر نتيجة تحركات معاكسة في أسعار الفوائد في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات المصرف وقيمة أصوله، وتزداد المخاطر للمصارف المتخصصة التي تعمل في مجال الأموال الإلكترونية نظرا لتعرضها لمخاطر معدلات فائدة كبرى بسبب أن هذه المصارف تدفع فوائد أعلى من المصارف الاعتيادية بما يؤثر على مطلوبات الأموال الإلكترونية القائمة.

إن الأشكال الأولية لمخاطر سعر الفائدة والتي عادة يتعرض لها المصرف هي:<sup>1</sup> مخاطر إعادة تحديد الأسعار والتي تنشأ من اختلاف التوقيتات في الاستحقاق (للسعر المحدد) و إعادة تحديد الأسعار (للسعر العائم) لموجودات ومطلوبات وأعمال خارج الميزانية العمومية للمصرف، فالمصارف عادة تضيف هامش إضافي لأسعار الفوائد المقبوضة ويزداد هذا الهامش في حال التوقعات بارتفاع أسعار الفائدة أو في حالات التضخم.

### ثانيا- المحددات الخارجية:

#### 1- طبيعة السوق والمنافسة:

في الوقت الذي تمثل فيه التكاليف الحد الأدنى لسعر بيع المنتج أو الخدمة المصرفية، فإن السوق والطلب على المنتج أو الخدمة قد يضعان الحدود القصوى لهذا السعر، فمستهلكو المنتج أو الخدمة يقومون بمطابقة الأسعار التي يدفعونها بالمنافع التي سيحصلون عليها من هذا المنتج أو الخدمة، لذا فإن على إدارة المصرف تفهم طبيعة العلاقة بين سعر المنتج أو الخدمة المصرفية والطلب عليها ودراسة جميع الجوانب التي قد تؤثر في الطلب على المنتج أو الخدمة سواء كانت الخدمات أو المنتجات التي يعرضها المنافسون أو أوضاع السوق أو التأثير المحتمل للمنتجات أو الخدمات المكملة والبديلة على المنتج أو الخدمة المراد تسويقها.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - محمد أبو الرب، تكلفة الخدمة البنكية في فلسطين "دراسة تحليلية"، ورقة علمية قدمت لورشة عمل بمركز تطوير

القطاع الخاص، 2001، نابلس، ص13.


<sup>2</sup> - ناجي معلا، مرجع سبق ذكره، ص161.

## 2- مرونة الطلب:

يعد مفهوم المرونة السعرية للطلب عاملاً أساسياً في تسعير المنتجات والخدمات المصرفية، فهو يقيس مدى استجابة المنتج أو الخدمة للتغير في السعر، فالطلب على منتج أو خدمة ما يعد مرناً إذا تأثر بشكل قليل بالتغير في السعر أو عديم المرونة في حال عدم استجابة الطلب على المنتج أو الخدمة للتغير في السعر وبالمقابل يعد الطلب مرناً على خدمة ما إذا تأثر الطلب عليها بشكل كبير بالتغير في السعر.<sup>1</sup>

وعليه فإن المرونة السعرية من العوامل التي تؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد سعر المنتج أو الخدمة، ويفترض ثبات العوامل الأخرى فإنه يمكن للمصرف تعظيم إيراداته بزيادة السعر على المنتجات والخدمات التي تتصف بعدم المرونة وتخفيض سعر المنتجات والخدمات التي تتصف بالمرونة والشكل التالي يوضح أثر التغير في الأسعار على حجم الطلب:

الشكل رقم (2-2): أثر التغير في الأسعار على الطلب



الكمية المطلوبة

المصدر: ناجي معلا، مرجع سبق ذكره، ص 167.

## 3- التشريعات والقوانين:

يختلف تأثير التشريعات والقوانين على عملية التسعير باختلاف الفلسفة الاقتصادية التي تنتهجها الدولة وذلك من خلال السياسات المالية والنقدية، فقد لا يكون للدولة أي تأثير محتمل في ظل تطبيق اقتصاديات السوق والمنافسة وقد تقوم الدولة بزيادة الأسعار في حالات التضخم لتقليل السيولة في السوق أو بتخفيض الأسعار في حالات الانكماش لإنعاش الاقتصاد.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - معين محمد رجب، مبادئ الاقتصاد الجزئي، الطبعة الأولى، غزة: جمعية الاقتصاديين الفلسطينيين بقطاع غزة، 1996، ص 39.

<sup>2</sup> - محمد عبيدات، أساسيات التسعير في التسويق المعاصر: مدخل سلوكي، (دون طبعة)، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2004، ص 60،

ويمكن للدولة استخدام أدواتها النقدية للتأثير الغير المباشر على أسعار المنتجات والخدمات المصرفية ومثال ذلك التحكم بأسعار الفائدة على الودائع أو الإقراض والتحكم بمعدلات الخصم ونسب الاحتياطات المفروضة، وقد يكون التأثير بشكل مباشر وذلك بتحديد الأسعار أو وضع حدود دنيا وعليا للأسعار لتترك مجال للمنافسة للمصارف أو بزيادة فرص المنافسة أمام المصارف وذلك بتحديد الحدود العليا لبعض المنتجات والخدمات التي قد تكون أساسية أو تمس الطبقات ذات الدخل المحدود من المجتمع كما هو الحال في سياسة تحديد الأسعار لدى العديد من السلطات النقدية في العديد من الدول.<sup>1</sup>

#### 4- الموقف الائتماني للزبون:

وفيه تتم دراسة الحالة الائتمانية للزبون لمعرفة ما إذا كانت الحالة الائتمانية له جيدة أم عكس ذلك، ويتم ذلك بتحليل حساب الزبون وتحليل ميزانيته والاستعلام الائتماني لدى سلطة النقد، ففي حال الموقف الائتماني الجيد فإن الزبون يحمل بنسب فوائد أقل من المعتاد بسبب انخفاض المخاطرة والعكس صحيح.<sup>2</sup>

#### المبحث الثاني: ماهية بيع المربحة

يعتبر بيع المربحة من أهم عقود التمويل المعمول بها في المصارف الإسلامية والتي جرى تطويرها كأحد البدائل الشرعية لسعر الفائدة المحرم المعمول به لدى المصارف التقليدية والتي أصبح لها مدلول مصرفي باسم المربحة للأمر بالشراء وهي تختلف في بعض جوانبها عن المربحة المعروفة في الفقه الإسلامي، خاصة فيما يتعلق بأطراف المربحة، ومدى إلزامية الوعد بالبيع فيها للمتعاقدين، وكذلك الموجب لشراء السلعة والقصد من الشراء، بالإضافة إلى أن أخذ المصارف الإسلامية بهذه الصيغة المطورة يحقق لها مصلحة تتفق مع طبيعتها كمؤسسة للتمويل، ويحقق كذلك مصلحة من يتعاملون معها سواء من الأفراد أو المؤسسات.

#### المطلب الأول: تعريف بيع المربحة وشروط صحته

لبيان حقيقة بيع المربحة الأمر يتطلب تحديد تعريفه لغة واصطلاحاً، والعبارات التي يمكن أن ينعقد بها وكذلك شروط صحته.

<sup>1</sup> -رانية خليل حسان أبو سمرة، تطوير سياسة الودائع المصرفية في ظل نظرية إدارة الخصوم، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، 2007، ص80.

<sup>2</sup> - رانية خليل حسان أبو سمرة، مرجع سبق ذكره، ص102.

## أولاً- تعريف بيع المربحة:

### 1- التعريف اللغوي:

المربحة لغة مفاعلة من الربح، وهو النماء والفضل والزيادة الحاصلة في المبيعة، يقال: نقد السلعة مربحة على كل عشرة دراهم درهما، ويقال: اشتريته مربحة، وربحته على سلعته مربحة، أي أعطته ربحاً، وأعطاه مالا مربحة أي على أن الربح بينهما<sup>1</sup>.

ولا بد في المربحة من تسمية الربح، والمفاعلة هنا ليست على بابها، لأن الذي يربح إنما هو البائع وليس المتعاقدين كليهما، فهذا من مفاعلة التي استعملت في الواحد، وقد تكون المربحة بمعنى الأرباح، لأن أحد المتبايعين أربح الآخر، قال الجوهري: الربح هو اسم ما ربحه، يقال أربحه على سلعته إذا أعطاه ربحاً، وقد أربحه بمتاعه وأعطاه مالا مربحة أي على الربح بينهما، وبعث السلعة مربحة على كل عشرة دراهم درهما، وكذلك اشتريته مربحة، وفي الحديث الشريف جاء أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن ربح ما لم يضمن، وهو أن يبيعه سلعة قد اشتراها، ولم يكن قبضها بربح، فلا يصح هذا البيع، ولا يحل هذا الربح، لأن السلعة في ضمان البائع الأول، وليست من ضمان الثاني، فكان ربحها للأول وخسارتها عليه، وبذات المعنى ورد لفظ ربح في حديث أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه: "ذلك مال ربح"، أي ذو ربح<sup>2</sup>.

قال الأزهري: العرب تقول: ربحت تجارتها إذا ربح صاحبها فيها، وبهذا المعنى جاء قوله تعالى: ﴿فَمَا رَبِحْتَ تَجَرَّتُهُمْ﴾ [البقرة: 16]، أي ما ربحوا في تجارتهم، لأن التجارة لا تريح إنما يربح فيها ويوضع فيها، فالعرب تقول: قد خسر بيعك، وربحت تجارتك، يريدون بذلك الاختصار وسعة الكلام، ففعلوا الفعل للتجارة، وهي لا تريح، وإنما يربح فيها، فأسند الله سبحانه وتعالى الربح في الآية الكريمة إلى التجارة على عادة العرب في قولهم: ربح بيعك وخسرت صفقتك، والمعنى ربحت وخسرت في بيعك، فالله تعالى أضاف الربح إلى التجارة، لأن الربح يكون فيها<sup>3</sup>.

### 2- التعريف الاصطلاحي:

إن عبارات الفقهاء والباحثين في تعريفهم لبيع المربحة متقاربة في حدها ورسمها، وما يميزها في كل مذهب انعكاس ميول فقهاء وترجيحاتهم فيما ذهبوا إليه من نظر في الأدلة الشرعية، أو العمومات القاضية بتحكيم أصل أو عرف يعتبر قاطعا للحقوق مستوجبا للنص عليه في التوصيف، مع قصد التمييز عن العقد الشبيه الذي له أركان وشروط قد تلبس الأمر على الناظر إذا لم يحكم المعنى ويفصل بينهما.

<sup>1</sup> - رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية: دراسة شرعية، الطبعة الثانية، دمشق: دار المكتبي، 2009، ص 85.

<sup>2</sup> - طه المكاشفي، بيع المربحة والتقسيم ودورها في المعاملات المصرفية في الفقه الإسلامي، ورقة قدمت للدورة الثامنة عشر للمجلس الأوروبي للافتاء والبحوث بعنوان "المعاملات المالية للمسلمين في أوروبا، جوان 2008، إيرلندا، ص 11.

<sup>3</sup> - رفيق يونس المصري، مرجع سبق ذكره، ص 85.

❖ عند المالكية:

قال القاضي عبد الوهاب<sup>1</sup> رحمه الله: "المراجعة أن يذكر رأس ماله ويتقرر الربح بينهما إما مجملاً كقوله: شراء هذه السلعة عشرون ديناراً فيربحه ديناراً أو نصفه. وإما مفصلاً كقوله: قد ابتعتها منك على أن أربحك في كل عشرة ديناراً أو اثنين"<sup>2</sup>.

وقال ابن رشد<sup>3</sup> رحمه الله: "المراجعة هي: أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحاً ما للدينار أو الدرهم"<sup>4</sup>.

وقال الشيخ خليل<sup>5</sup> رحمه الله: "أن يخبر البائع المشتري بما اشترى السلعة به، ثم يزيده شيئاً"<sup>6</sup>.

وقال الشيخ الدردير<sup>7</sup> رحمه الله: "بيع السلعة بالثمن الذي اشتراها به وزيادة ربح معلوم لهما"<sup>8</sup>.

قال الرصاع: "خرج بالأول بيع المساومة، والمزايدة، والاستيمان. وبالثاني الإقالة، والتولية، والشفعة، والرد بالعيب على كونه بيعاً". يعني رحمه الله بالثاني: "قوله غير لازم مساواته له"، معناه: غير لازم مساواة ثمن الثاني لثمن الأول، فتخرج الإقالة لأنها مساوية فيها الثمن الثاني للثمن الأول، وما ذكر معها، وكذلك الشفعة، والرد بالعيب على كونه بيعاً، فإذا اشترى سلعة بعشرة دنانير ثم باعها بعشرة على أن لكل دينار درهما ربحاً، فهذا الثاني بيع مرتب ثمنه على ثمن مبيع وهو ثمن بيع الأول قبله. "غير لازم مساواته": الثمن الثاني للثمن الأول"<sup>9</sup>.

وقد يستعمل المالكية المراجعة بمعنى أعم، وهو اعتبارها مسمى للبيع التي يخبر برأس مالها عموماً، ويدخل فيه الوضعية والتولية، قال الدسوقي رحمه الله: "وأعلم أن إطلاق المراجعة على الوضعية والمساواة إما مجرد اصطلاح في التسمية، أي اصطلاح مجرد عن المناسبة؛ إذ أن الوضعية ربح للمشتري كما أن

<sup>1</sup> - القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر أبو محمد البغدادي أحد الأعلام، وأحد أئمة المالكية المجتهدين في المذهب، له أقوال وترجيحات، تفقه على ابن القطار وابن الجلاب، انتهت إليه رئاسة المذهب، صنف في المذهب كتاب التلقين وهو من أجود المختصرات، وشرح الرسالة وغير ذلك، توفي سنة 442 هـ.

<sup>2</sup> - التلقين للقاضي عبد الوهاب، الجزء 02، ص 156.

<sup>3</sup> - ابن رشد (الحفيد): محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد، أبو الوليد، يلقب بالحفيد لتمييز عن جده، ولد بقرطبة سنة 520 هـ فقيه مالكي أصولي طبيب فيلسوف، من كتبه (تهافت التهافت)، توفي في مراكش سنة 595 هـ.

<sup>4</sup> - بداية المجتهد لابن رشد، الجزء 02، ص 213.

<sup>5</sup> - خليل بن إسحاق، ضياء الدين الجندي، فقيه مالكي، مصري، أفتى في مصر، أتقن علوماً كثيرة، من كتبه: (المختصر) وهو أشهر مختصر في فقه المالكية، وعلى هذا الكتاب أكثر من ستين شرحاً وحاشية، توفي سنة: 776 هـ.

<sup>6</sup> - التوضيح للشيخ خليل، الجزء 05، ص 537.

<sup>7</sup> - الدردير: أحمد بن محمد، أبو البركات، ولد بمصر سنة 1127 هـ، فقيه مالكي، متكلم، تعلم بالأزهر، من كتبه: (أقرب المسالك لمذهب مالك)، توفي بالقاهرة سنة 1201 هـ.

<sup>8</sup> - الشرح الكبير للدردير، الجزء 03، ص 159.

<sup>9</sup> - شرح حدود ابن عرفة لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، الجزء 02، ص 84.

الزيادة ربح للبائع، وإطلاق المربحة على المساواة باعتبار ربح البائع بالثمن لانتفاعه به إذ قد يشتري به سلعة أخرى يربح فيها، وانتفاع المشتري بالسلعة إذ قد يبيعها فربح فيها"<sup>1</sup>.

لكن الاصطلاح الخاص بالمربحة عند المالكية هو ما نصوا عليه من اعتبار الزيادة على رأس المال بربح، فهو معناه الذي يراد به عندهم في التعريف.

كما عرف المشرع الجزائري بيع المربحة بأنه: "عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية. بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقاً ووفقاً لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين"<sup>2</sup>.

من التعريفات السابقة، القديمة منها والحديثة، يتبين لنا أن الجميع متفقون في تعريفاتهم للمربحة على أمرين، أولهما وجوب بيان الثمن وما يدخل فيه وما يلحق به، وهذا ما عبر عنه بعضهم في تعريفه للمربحة بقوله: "بما قامت عليه به" السلعة، وبعضهم بقوله: "رأس ماله"، وبعضهم بثمن السلعة "على الجملة أو التفصيل"، فليتحقق بيع المربحة لا بد من بيان رأس المال وإخبار المشتري مربحة به، وثانيهما أن يكون البيع بزيادة ربح معلوم على الثمن، يتفق عليه الطرفان: البائع والمشتري مربحة، كون المربحة "بيع ما ملكه بالعقد الأول بالثمن الذي قامت به السلعة وزيادة ربح معلوم، اتفقا عليه في مجلس العقد"<sup>3</sup>، وهذا يعني أن التعريفات وإن اختلفت في ألفاظها فقد اتفقت في تصويرها لحقيقة المربحة، وأنها تقوم إن توافرت عناصر أربعة فيها، هي:

- دخول السلعة في ملك البائع، ليتسنى له بيعها للمشتري مربحة، وهذا التملك ينبني عليه ضمان البائع لهلاك السلعة وتلفها، وينبني عليه أيضاً وضوح حكم النماء في السلعة ولمن يعود له الحق في تملكه؛
  - بيان الثمن الذي قامت به السلعة على البائع مربحة؛
  - زيادة ربح معلوم على هذا الثمن؛
  - هذه الزيادة في الربح اتفق عليها العاقدان في مجلس العقد.
- وبهذا فإغفال بيان أحد هذه العناصر أو كلها يترتب عليه لبس وجهالة، تؤدي بعد العقد إلى نزاع بين طرفيه، وفساد في مفهوم المربحة وفوات المقصود منها وغايتها<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الجزء 03، ص 159.

<sup>2</sup> - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، النظام رقم 20-02، المتعلق بالعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادر بتاريخ 29 رجب عام 1441 هـ الموافق لـ 24 مارس 2020 م، المادة 05، ص 33.

<sup>3</sup> - عبد الحميد محمود البعلي، فقه المربحة في التطبيق الاقتصادي المعاصر، (دون طبعة)، القاهرة: دار السلامة العالمية للطبع والنشر والتوزيع، 2012، ص 25.

<sup>4</sup> - عبد الحميد محمود البعلي، مرجع سبق ذكره، ص 26.



### عبارات المراجعة:

لبيع المراجعة عبارات عدة، أكثرها تداولاً على الألسنة ثلاثة عبارات وهي:<sup>1</sup>

الأولى: أن يقول بعت بما اشتريت أو بما بذلت من الثمن وريح كذا؛

الثانية: أن يقول بعت بما قام علي وريح كذا؛

الثالثة: أن يقول بعتك برأس المال وريح كذا.

وقد اختلف أهل الفقه في حكم العبارة الثالثة، أتلقق بالأولى أم بالثانية؟ والظاهر أن الأمر مرده إلى العرف، فإن كان العرف الجاري يقضي أن تعبير رأس المال لا يقصد به إلا الدلالة على ثمن الشراء مجرداً من أي نفقات أو مصروفات ألحقت الصورة الأولى، وإذا كان يقضي بأنه ثمن الشراء بالإضافة إلى سائر النفقات والمصروفات التي يقصد بها تحقيق الأرباح ألحقت حينئذ بالصورة الثانية.

وبهذا يتبين لنا أن للريح في بيع المراجعة ثلاث صور، وهي:<sup>2</sup>

- أن تكون النسبة معلومة من رأس المال، العشر وما شابه ذلك، كأن يقول له: بعتك برأس المال أو بما كان علي وريح درهم لكل عشرة؛
- أن يكون الريح شيئاً معلوماً منفرداً من المال، كأن يقول له: بعتك برأس المال وعشرة دراهم؛
- أن يكون الريح مبلغاً مقطوعاً بالإضافة إلى نسبة معلومة، وذلك بأن يضم إلى الثمن شيئاً وبيعه مراجعة، كأن يقول له: اشتريت بمائة وبعتك بمائتين.

### ثانياً- شروط صحة بيع المراجعة:

لا يكفي لصحة عقد بيع المراجعة أن يتم الاتفاق بين طرفيه على إبرامه، وإنما يجب فوق ذلك كله توافر شروط معينة فيه، ليكون عقداً منتجاً لآثاره، وسبب هذا الوجوب أن العقود في الفقه الإسلامي لا تخضع لإرادة طرفيها وحدها، وإنما لا بد من الرقابة الشرعية عليها، لأن بعض التصرفات محظورة شرعاً، لكونها من قبيل الاتفاق على مخالفة النصوص الشرعية، أو لأنها تخالف قواعد النظام العام والآداب العامة، كضوابط السياسة الاستثمارية والتمويلية والائتمانية التي يصدرها المصرف المركزي، والتي تهدف في الأساس إلى تحقيق المصالح ودرء المفاسد.

والمراجعة ككل البيوع تحل محل به البيوع، فحيث كان البيع حلالاً فهي حلال، وحيث كان البيع حراماً فهي حرام، ولهذا فإنه يشترط للمراجعة ما يشترط في البيع بصفة عامة من كون المبيع مالاً، وهو ما فيه منفعة مباحة شرعاً، ومن كونه مملوكاً للبائع أو مأذوناً له في بيعه، ومن كونه معلوماً للعاقدين علماً نافياً

<sup>1</sup> - عامر يوسف العتوم، وعبد الحق العيفة، تقييم شرعي لصيغة المراجعة للأمر بالشراء كما يجريها بن البركة، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، 2017، المجلد 03، العدد 01، 2017، ص82.

<sup>2</sup> - محمد عبد الكريم محمد المومني، الانحرافات التطبيقية في عقد المراجعة في المصارف الإسلامية، مجلة معارف: قسم العلوم القانونية، 2015، المجلد 09، العدد 19، ص106-107.

للجهالة برؤية أو بوصف تحصل به معرفته، ومن كونه مقدورا على تسليمه، ومن كون الثمن معلوما، هذا بالإضافة إلى رضا وأهلية التعاقد، ولسنا هنا بصدد دراسة هذه الشروط العامة لصحة عقد البيع بصورة تفصيلية، إذ ليست هذه الدراسة المحل المناسب لذلك، وإنما المقصود بيان وجوب توافرها بالإضافة إلى الشروط الخاصة بالمراجعة، والتي تتمثل في:

- أن يكون رأس المال أو ما قامت به السلعة معلوما للمتعاقدين، وذلك لأن المراجعة بيع بالثمن الأول أو بما قامت به السلعة مع زيادة ربح مسمى، وقد نص على معنى هذا الشرط عامة الفقهاء، وهذا على خلاف البيع العادي، حيث لا يشترط فيه إفصاح البائع عن الثمن الذي اشترى به السلعة، بل يتم الاتفاق على الثمن من خلال المفاوضة بين المتبايعين، ولذلك سمي بيع المساومة.<sup>1</sup>
- أن يكون الربح معلوما، لأنه بعض الثمن، والعلم بالثمن من شروط صحة العقد، فجهالة الربح تعني جهالة الثمن أصلا، لأنه جزء منه، والبيع لا يصح إن جهل ثمن السلعة فيه، فإن انتقت الجهالة في الربح، كما لو قال له: اشتريتها بمائة وتربحني فيها عشرة، أو قال له: اشتريتها بمائة وتربحني في كل عشرة منها دينارا.<sup>2</sup>
- أن يكون العقد الأول خاليا من الربا، وهذا شرط بديهي، وينبغي أن يراعي في كل العقود، سواء كانت مراجعة أم لا، ولكنه خص بالذكر في بيع المراجعة لأنه من بيوع الأمانة، ويبنى على العقد الأول الذي سبقه، وعلى وجه الخصوص على الثمن في البيع الذي سبق المراجعة مباشرة.
- بيان العيب، فإذا حدث بالسلعة عيب في يد البائع، وأراد أن يبيعه مراجعة، فإنه ينظر: إن كان العيب قد حدث بفعله أو بفعل أجنبي لم يكن له أن يبيعه مراجعة حتى يبينه، حيث جاء في المدونة الكبرى: "أرأيت إن اشتريت جارية، فذهب ضررها، فأردت أن أبيعها مراجعة؟ قال: لا، حتى تبين. قلت: وكذلك إذا أصابها عيب بعد ما اشترى لم يبيع حتى يبين؟ قال: وقال مالك: ولا يبيعه على غير مراجعة حتى يبين ما أصابها عنده"<sup>3</sup>.
- أن يكون العقد الأول صحيحا، لأن العقد الأول إذا كان باطلا فإنه لا يفيد ملكا، وبالتالي لا يتم بيع المراجعة على سلعة لم تتحقق ملكية البائع الأول لها، والعقد الباطل هو ما كان مختلا، والخلل فيه راجع إلى ركنه، كما لو كان المحل غير قابل لحكم العقد، كما في بيع ما ليس بمال، أو بيع غير المقدور على تسليمه، كبيع الطير في الهواء والسماك في الماء والصيد في الصحراء، حيث جاء في بدائع الصنائع: "إن كان العقد فاسدا لم يجز بيع المراجعة، لأن المراجعة بيع بالثمن الأول مع زيادة

<sup>1</sup> - فؤاد بن حدو، النظرة الفقهية والاقتصادية لصيغة التمويل بيع المراجعة للآمر بالشراء في البنوك الإسلامية، مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 01، العدد 02، 2020، ص46.

<sup>2</sup> - أشرف محمد دوابه، الهندسة المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2017، ص232.

<sup>3</sup> - المدونة الكبرى لمالك ابن أنس، الجزء 03، ص253.

ريح، والبيع الفاسد وإن كان يفيد الملك في الجملة، لكن بقيمة المبيع أو بمثله لا بالثمن، لفساد التسمية".<sup>1</sup>

– بيان الأجل الذي اشترى به إن تم العقد كذلك، إذ يشترط في بيع المربحة كذلك أن يبين البائع الذي اشترى السلعة بثمن مؤجل أن الثمن الأول الذي سماه يتصف بهذه الصفة، وذلك لأن الثمن المؤجل يكون غالباً أعلى من الثمن الحال، لجريان عادة التجار أنهم إذا باعوا نسيئة أضافوا إلى الثمن الذي تباع به السلعة حالة مقدارا من المال يتناسب مع زمن التأجيل، فكان العرف في المعاملات عندهم أن الأثمان المؤجلة تزيد من الأثمان الحالية، وبهذا وجب أن يكون المشتري على بينة من أمره، حتى يحتاط لنفسه بما يكون فيه الكفاية، بعد أن توفرت له معلومات تضمن تحديداً دقيقاً لمواصفات السلعة، تحديداً نافياً للجهالة، يتمشى مع الأمانة المفترضة في هذا البيع.<sup>2</sup>

كما ينبني على هذا أيضاً أن البيع إذا كان بطريق المربحة، وقد صرح فيه البائع بزيادة في الثمن لأجل، فإنه إذا قضى المدين قبل حلول الأجل، أو مات قبله، فإن البائع لا يأخذ من الثمن إلا بمقدار ما مضى من الأيام، ويحط عنه دينه ما كان بإزاء المدة الباقية، بهذا قضى الحنفية، حيث جاء في الدر المختار: "قضى المدين الدين المؤجل قبل الحل، أو مات فحل بموته، فأخذ من تركته، لا يأخذ من المربحة التي جرت بينهما إلا بقدر ما مضى من الأيام"، وقد علق ابن عابدين على هذا بقوله: "قوله: "لا يأخذ من المربحة" صورته: اشترى شيئاً بعشرة نقداً، وباعه لآخر بعشرين إلى أجل، هو عشرة أشهر، فإذا قضاها بعد تماماً خمسة أشهر، أو مات بعدها، يأخذ خمسة ويترك خمسة".<sup>3</sup>

**المطلب الثاني: صور بيع المربحة وأهميته في النشاط التوظيفي للمصارف الإسلامية**

**أولاً- صور بيع المربحة:**

يمكن تقسيم بيع المربحة وحسب طبيعة عملية المربحة إلى ما يلي:

<sup>1</sup> - أحمد علي عبد الله، المربحة - أصولها وأحكامها وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية -، الطبعة الثانية، الخرطوم: الدار السودانية للكتب، 2016، ص39.

<sup>2</sup> - سهى مفيد أبو حفيظة، وآخرون، المربحة للآمر بالشراء في البنوك الإسلامية في فلسطين، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، 2015، المجلد 05، العدد 08، ص22-21.

<sup>3</sup> - أكرم علي محمد يوسف، تطور صيغة المربحة بالتطبيق على بعض المصارف السودانية، مجلة جامعة شندي، 2010، العدد 08، ص136.

## 1- المربحة البسيطة (المربحة الفقهية):

وهي عقد تتحصر العلاقة فيه بين طرفين،<sup>1</sup> حيث يقوم البائع ببيع سلعته بمثل الثمن الأول وزيادة لتمثل تلك الزيادة ربحا له، وهو الذي يشترط فيه أن يكون ما يتم بيعه ملكا للبائع،<sup>2</sup> وقد يكون البيع مساومة أو أمانة، وقد يكون الثمن حالا أو مؤجلا أو مقسما.<sup>3</sup>

## 2- المربحة للأمر بالشراء (المربحة المركبة):

هذا النوع من المربحة هو المهم في هذه الدراسة، كأسلوب من أساليب التمويل في المصارف الإسلامية، فضلا على أنه أكثر العقود التي تزاو المصارف الإسلامية نشاطها المصرفي والاقتصادي عن طريقه، وأعلنت راياته المصارف الإسلامية بما توسعت به في طرق استعمال هذه الصيغة المستحدثة.

وبيع المربحة للأمر بالشراء هو أحد بيوع الأمانة كما هو مبين في الشكل رقم 05، ويكمن في تقديم طلب من طرف شخص إلى آخر بأن يشتري له سلعة معينة ويعدده بأن يشتريها منه فيما بعد بربح معين يكون من نصيبه، حيث يسمى الطرف الأول الأمر بالشراء والثاني المأمور بالشراء.<sup>4</sup>


<sup>1</sup> - فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص135.

<sup>2</sup> - فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: جدارا للكتاب العالمي، 2006، ص301.

<sup>3</sup> - محمود حسين الوادي، وحسين سمحان، مرجع سبق ذكره، ص159.

<sup>4</sup> - فؤاد بن دحو، النظرة الفقهية والاقتصادية لصيغة التمويل بيع المربحة للأمر بالشراء في البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص44.

الشكل رقم (2-3): أنواع بيوع الأمانة



المصدر: عدنان محمد سليم سعد الدين، بيع التقيسيط وتطبيقاته المعاصرة في الفقه الإسلامي، مذكرة ماجستير في الفقه الإسلامي (غير منشورة)، كلية الشريعة، جامعة دمشق، 2005، ص84.

وهذا النوع من المراجعة من ما تنطبق عليه ما تقوم به المصارف الإسلامية حالياً نظراً لأنه يتفق مع طبيعة نشاطها، وذلك باعتباره يجمع بين هدفين من أهداف المصارف الإسلامية وهما تحقيق الربح من جهة، وخدمة الزبائن من جهة أخرى، إذ يمكن هذا البيع الأشخاص سواء اعتباريين أو طبيعيين من الحصول على السلع التي يحتاجون لها قبل توفر الثمن المطلوب لديهم، حيث عادة ما يقومون بدفع الثمن بموجب أقساط شهرية أو سنوية أو دفعة واحدة بعد أجل محدد.<sup>1</sup>

أ. تعريف بيع المراجعة للأمر بالشراء:

عرف الباحثين والعلماء المعاصرون بيع المراجعة للأمر بالشراء بعدة تعريفات منها:

<sup>1</sup> - حميد إسماعيل مهدي، الوساطة المالية في المصارف الإسلامية، مجلة جامعة بابل، 2010، المجلد 18، العدد 02، ص379.

- أن يتقدم من يريد الشراء بطلب للمصرف، يطلب فيه أن يقوم المصرف بشراء المطلوب، بالوصف الذي يحدده المشتري، وعلى أساس الوعد منه بشراء المطلوب فعلا مربحة، بالنسبة التي يتم الاتفاق عليها، حيث يتم دفع الثمن على أقساط حسب الإمكانية؛<sup>1</sup>
  - قيام المصرف بتنفيذ طلب المتعاقد معه (الزبون) على أساس شراء المصرف ما يطلبه الأمر بالشراء بالنقد كليا أو جزئيا، على أساس التزام العميل بشراء ما أمر به بالريح المتفق عليه عند الابتداء؛<sup>2</sup>
  - البيع الذي يتفاوض بشأنه طرفان أو أكثر ويتواعدان على تنفيذ هذا التفاوض الذي يطلب بمقتضاه الأمر من المأمور شراء سلعة لنفسه، ويعد الأمر المأمور بشرائها منه وتربيحه فيها، على أن يعقد بيعا بعد تملك المأمور للسلعة، وهذا البيع قد يكون مع عدم الإلزام للأمر بالشراء أو مع الإلزام به.<sup>3</sup>
- من التعريفات السابقة يتبين لنا أن بيع المراجعة للأمر بالشراء يتكون من العناصر التالية:
- ثلاث أطراف: الأمر بالشراء، المصرف، البائع؛
  - تتكون من عقدين: عقد بين البائع والمصرف، عقد بين المصرف والأمر بالشراء؛
  - تشمل ثلاثة وعود: وعد من المصرف بشراء السلعة، وعد من المصرف ببيع السلعة للأمر بالشراء، وعد من الأمر بشراء السلعة من المصرف.
- ومن خلال هذه الصور، يتبين سبب إطلاق بعض العلماء على المراجعة "بيع المواعدة"، لأن الوعد أساس فيها وجميع صورها مبنية على الوعد، وهي بهذه التسمية تمثل صور المواعدة الملزمة وغير الملزمة.
- وبناء على ما سبق يظهر بأن المراد من بيع المراجعة للأمر بالشراء هو: "طلب شراء للحصول على مبيع موصوف، مقدم من زبون إلى مصرف، يقابله قبول من المصرف، والتزام من الطرفين -في بعض المصارف- الأول بالشراء، والثاني بالبيع غير ملزمة في مصارف أخرى، بثمن وريح يتفق عليهما مسبقاً"<sup>4</sup>.

#### ب. صور بيع المراجعة للأمر بالشراء:

تقوم المراجعة التي تجريها المصارف الإسلامية على الصور التالية:

<sup>1</sup> - حمود سامي، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، عمان: مطبعة الشرق، 1982، ص1092.

<sup>2</sup> - موسى شحادة، تجربة البنك الإسلامي الأردني، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي، 1409هـ الجزء 02، العدد 05، ص1261-1262.

<sup>3</sup> - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية (معايير المحاسبة المالية رقم 2)، (دون طبعة)، البحرين: إدارة المكتبات العامة، 2000، ص169.

<sup>4</sup> - أحمد سالم عبد الله ملح، بيع المراجعة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، (الطبعة الأولى)، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، 1989، ص74-75.

- المواعدة الملزمة بالاتفاق بين الطرفين، مع ذكر مقدار الربح، كأن يتقدم الزبون إلى المصرف طالبا منه شراء سلعة معينة بالمواصفات التي يحددها، ويلتزم بشراء السلعة من المصرف بعد شراء المصرف لها، فيوافق المصرف على طلبه، ويلتزم المصرف ببيع السلعة للزبون بثمن اتفقا عليه مقدارا، وأجلا وربحا وفق النظام الذي يعمل به المصرف.<sup>1</sup>
- ويعمل به عدد من المصارف الإسلامية منها البنك الإسلامي الأردني، بنك دبي الإسلامي، بيت التمويل الكويتي، مصرف فيصل الإسلامي المصري، ومصرف قطر الإسلامي.
- المواعدة غير الملزمة للطرفين، والربح غير محدد أو منصوص عليه، وهنا لا يحصل تعاقد سابق بين الزبون والمصرف على إتمام عملية الشراء، بل يحصل مجرد وعد من الزبون بالشراء، ومن المصرف بالبيع، وهذا الوعد غير ملزم لأي من الطرفين، بل هو مجرد رغبة لكل من الزبون والمصرف، وقد يتمها، وقد لا يفعل، أما عن مدى استخدامها في المصارف الإسلامية فحسب إطلاعنا فهي ليست مطبقة.<sup>2</sup>
- أما الصورة المعمول بها في غالبية المصارف فهي المواعدة غير الملزمة للطرفين، مع تحديد الربح مسبقا، حيث يعمل بها عدد من المصارف الإسلامية كبنك البلاد في السعودية، وكذلك مصرف الراجحي.
- بيع المراجعة على أساس الإلزام بالوعد لأحد الطرفين، فقد يكون المصرف ملزما بالوفاء بوعد اتجاه الزبون، وفي هذه الحالة لا يحق للمصرف أن يبيع السلعة التي اشتراها بناء على أمر الشراء من الزبون إلا لذلك الزبون فقط، أما الزبون فهو مخير في إتمام عقد المراجعة مع المصرف أو العدول عنه، أما إذا كان الزبون هو الملزم بالوعد فليس له أن يرفض شراء السلعة التي قام المصرف بشرائها بناء على طلبه، وإذا تراجع عن وعده ألزم قضاء، أما المصرف ففي مثل هذه الحالة له الخيار ببيع البضاعة التي قام بشرائها لنفس الزبون لها أو غيره.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - هناء محمد هلال الحنيطي، وساري سليمان محمد ملاحيم، تسعير المراجعة في المصارف الإسلامية، (الطبعة الأولى)، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2016، ص72.

<sup>2</sup> - بلقيس دنيا زاد عياشي، دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية -دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والمالي، أطروحة دكتوراه تخصص مالية بنوك وتأمينات (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف -1، 2017/2018، ص55-56.

<sup>3</sup> - Ahmad Husaeni, **The Variables that Affect Murabaha Financing in Islamic Commercial Banks**, International Journal of Nusantara Islam, 2016, Vol 04, No 02, p04.

وقد اقترح بعض الباحثين الإلزام للمصرف دون الزيون فهو بالخيار، وهذا ما أخذت به بعض المصارف الإسلامية مثل: بنك فيصل الإسلامي في السودان، بنك التضامن الإسلامي في السودان، بنك البركة، مصرف السلام، البنك الإسلامي لغرب السودان.<sup>1</sup>

### ثانياً- الأهمية النسبية للمربحة في النشاط التوظيفي للمصارف الإسلامية:

مع بداية نشاط المصارف الإسلامية، طرحت المربحة كوسيلة مصرفية مهمة تحقق أغراض المصرف الإسلامي من ناحية، وأغراض طالب التمويل من ناحية أخرى، فهي تحقق أغراض المصرف الإسلامي كأداة لتوظيف موارده، وكانت من أهم النقاط التي دفعت المسؤولين بالمصارف الإسلامية إلى التوسع في استخدام صيغة بيع المربحة، هي ما تتمتع به من توليد ربح دوري يسمح بتوزيع عائد دوري على المودعين، وهي النقطة التي تشغل أذهان القائمين على المصارف الإسلامية.

وتعتبر المربحة وسيلة استثمار للأموال في المصارف الإسلامية، وهي بديل للتمويل المصرفي الربوي بصوره المختلفة، القائم على توفير السيولة مقابل فائدة محرمة، ويتمثل قالب العلمي الذي يتمتع بالمرونة والملائمة لطبيعة العمل المصرفي المعاصر وذلك ضمن إطار الالتزام بالضوابط الشرعية، بالإضافة إلى ما تتميز به المربحة المصرفية بأنها نشاط تجاري بالبيع والشراء، فتتحول المصارف الإسلامية إلى نشاط الاستثمار والمتاجرة الحقيقية، وتلبي في الوقت نفسه حاجة المتعامل إلى السلعة مع تقسيط الثمن أو تأجيله.<sup>2</sup>

حيث تقدم المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر حوالي 54% من مجمل استثماراتها في صيغ إسلامية، وتصل في المصارف الإسلامية الأردنية إلى حوالي 46% منها 38% في شكل صيغة المربحة للأمر بالشراء، فعلى سبيل المثال تصل في البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار إلى 82% من جملة نشاطاته، وهي العملية الاستثمارية الوحيدة المطبقة في المصرف الإسلامي العراقي وبنك البركة الموريتاني حيث بلغت النسبة 100%، وفي بنك البركة البحريني 96%، والمصرف الإسلامي الدولي 45.6%، وبنك التضامن السوداني 62%، وبنك قطر البحريني 95%، وقد وصلت النسبة إلى 95% في سنة 2018 في بنك دبي الإسلامي.

فقد حازت بيوع المربحة على جانب كبير من اهتمامات علماء المالية والفقهاء الإسلامي، وخاصة بعد قيام المصارف الإسلامية، لما للمربحة من دور رئيس في:

<sup>1</sup> - محمد سهيل الدروبي، ملاحظات في قضية السعر المرجعي، ورقة علمية قدمت لندوة علمية حول "آلية العمل المصرفي من منظور الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التجاري"، جامعة الجنان في طرابلس، يوم 02 ماي 2009، لبنان، ص 11.

<sup>2</sup> - محمد علي جمعة، وآخرون، موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المجلد الأول "المربحة"، الطبعة الأولى، مصر: دار السلام للطباعة والنشر، 2009، ص 32.



- إيجاد البديل عن الاقتراض بالربا، وذلك بأن يكون الاستثمار مشروعاً والتعامل مرضياً عنه؛<sup>1</sup>
- تقديم التمويل القصير والمتوسط الأجل، وهذا يراعي كافة الظروف المالية والاقتصادية لطالب التمويل، وبذلك يتمكن الأفراد من الحصول على سلع يحتاجونها قبل توافر الثمن المطلوب على أساس دفع القيمة بطريق القسط الشهري أو ما شابه ذلك؛<sup>2</sup>
- دعم وتنشيط الأعمال التجارية في القطاع التجاري، فهي بذلك تتمتع بجاذبية خاصة لدى التجار الذين يرغبون في الحصول على التمويل اللازم لشراء السلع لقصد بيعها وتحقيق ربح من المتاجرة فيها، بالإضافة إلى دعم التنمية في المجتمع؛<sup>3</sup>
- تتجه المصارف الإسلامية في جهودها نحو توفير التمويل اللازم بالمربحة للآمر بالشراء للنشاطات الأكثر نفعاً والأكثر أهمية للفرد والمجتمع في آن واحد، بما يكفل تحقيق تنمية النشاطات والقطاعات الاقتصادية، وبما يؤدي إلى المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية معاً؛<sup>4</sup>
- من خلال عملية التمويل بالمربحة تتحرك عجلة الاقتصاد والنشاط والإنتاج على شكل حلقات متتالية، تشمل كثيراً من القطاعات والأفراد؛<sup>5</sup>
- إن تخفيض نسبة الربح التي تتقاضاها المصارف الإسلامية من القطاعات الحيوية في المجتمع، يؤدي إلى انخفاض تكلفة التمويل للقطاعات المذكورة، مما يساعدها على التوسع في إقامة المشاريع وزيادة الإنتاج، كما يؤدي إلى انخفاض سعر منتجاتها وخدماتها.<sup>6</sup>
- ولبيان أهمية دور التمويل بالمربحة للآمر بالشراء في دعم وبناء المشاريع المختلفة وانتشارها على نطاق واسع لتشمل قطاعات وفعاليات عديدة على مستوى الجزائر، وعند النظر إلى الأرقام والإحصائيات المنشورة لبنك البركة الجزائري (على سبيل المثال) يتبين لنا ما يلي:

<sup>1</sup> - محمد سعد، وعبد الله حمودي، عقد بيع المربحة في المصارف الإسلامية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 32، ص 04-05.

<sup>2</sup> - عبد الحليم عمار غربي، قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، سوريا: دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع، 2013، ص 84.

<sup>3</sup> - محمد سعد، وعبد الله حمودي، مرجع سبق ذكره، ص 85.

<sup>4</sup> - نفس المرجع، ص 85.

<sup>5</sup> - عبد الكريم قندوز، ومداني أحمد، الأزمة المالية وإستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية -النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً-"، المركز الجامعي بخميس مليانة، يومي 5-6 ماي 2009، الجزائر، ص 11.

<sup>6</sup> - Ari Kuncarawiryo, SitiRochmahIka, **The Interest Prohibition and Financial Performance of Islamic: Indonesian Evidence**, International Business Research, 2018, Vol 11, No 07, p08-09.

- هناك نمو مضطرب في إجمالي تمويل المربحة للآمر بالشراء ولكافة القطاعات المتمولة، منذ نشأة المصرف ولغاية الآن، حيث كان في نهاية سنة 2012 يقدر بـ 270.000 مليون دينار جزائري،<sup>1</sup> وفي نهاية 2015 قدر بـ 500.000 مليون دينار جزائري،<sup>2</sup> ليصل في سنة 2020 إلى 740.000 مليون دينار جزائري، حيث بلغت ما يقارب 74.5% من إجمالي عملياته، كما شكلت الأرباح المحققة من صيغة المربحة إلى إجمالي الأرباح 52.94% في سنة 2020؛<sup>3</sup>

- بلغت نسبة التمويل بالمربحة للآمر بالشراء سنة 2019 ما يقارب 80% من إجمالي الاستثمارات.<sup>4</sup> إن المنتبغ لطبيعة المصارف الإسلامية ومدى تطبيق صيغة المربحة للآمر بالشراء فيها ليجد في قوله ﷺ: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ» [البقرة: 280]، أحد مبادئ الدين الإسلامي، وهو مبدأ الرحمة والتيسير والذي تأخذ به المصارف الإسلامية، حيث إنها تضيق على المعسر بل تمهله، وتساعده على إيجاد الحلول وتجاوز المشكلات، وذلك بما لا يتعارض مع الحفاظ على حقوقها وأموالها، وذلك بعكس المصارف التقليدية والتي تقوم بتغريم المتأخرين على السداد عن طريق فرض الفوائد الربوية عليهم، دون النظر إلى جانب التسامح والرحمة والذي يميز عمل المصارف الإسلامية عن غيرها في هذا المجال.<sup>5</sup>

والقول بأن بيع المربحة يضر بالاقتصاد الوطني لاتجاهه غالبا إلى أنشطة ائتمانية، أو لإشباع رغبات كمالية عن طريق الاستيراد، أو التجارة في المواد غير الضرورية، مما يعوق عملية الاستثمار الحقيقي، غير مسلم به على الإطلاق، فالمصرف الإسلامي عليه أن ينتقي السلع التي يتعامل بها، متجنباً الضرر باقتصاديات البلاد، وأن يكون لديه الحرص على توفير السلع التي تسهم في توفير الاحتياجات الضرورية أو اللازمة لعمليات الإنتاج.<sup>6</sup>

والنجاح الحقيقي للمصرف الإسلامي إنما يكون بمدى انضباطه بأحكام الإسلام أولاً، وقبل كل شيء، فهذه رسالته المقدسة، وتلك هي الأمانة الغالية التي أنيط به تحملها، وأداؤها لجميع من في الأرض، وأمام

<sup>1</sup> - التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2012، متاح على:

<https://albaraka.bh/getmedia/aca88a8d-5a42-48e5-9370-04f6d1fb80ca/arabic.pdf.aspx>

<sup>2</sup> - التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2015، متاح على:

<https://albaraka.bh/getmedia/a9eceedf-a7c4-4d86-8e84-d7d54cac63c8/annual.pdf.aspx>

<sup>3</sup> - التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2020، متاح على:

<https://albaraka.bh/getmedia/d2be58c2-1446-4b27-ab0d-5c33fa2a071d/ABIB.pdf.aspx>

<sup>4</sup> - التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2019، متاح على:

<https://albaraka.bh/getmedia/d7bac62a-0d89-4050-a73b-3eee1fefbada/Al-Bara.pdf.aspx>

<sup>5</sup> - علي كاظم، ويوسف اعتدال، ماهية بيع المربحة المصرفية، مجلة العلوم الاقتصادية، 2009، المجلد 06، العدد 23، ص 161.

<sup>6</sup> - فياض عبد المنعم حسنين، بيع المربحة في المصارف الإسلامية، (الطبعة الأولى)، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 2009، ص 367.

هذا الهدف الأكبر تتصاغر جميع الأهداف، وتتضاءل سائر الغايات، ثم يأتي بعد ذلك الأرباح والعوائد وغير ذلك مما يعتبره الناس مقياساً للنجاح.<sup>1</sup>

**المطلب الثالث: تعريف سعر المراجعة وكيفية تحديده**

**أولاً- تعريف سعر المراجعة:**

يعرف سعر المراجعة بأنه: "عبارة عن سعر الشراء (أو التكلفة) مضافاً إليها هامش ربح للمصرف".<sup>2</sup>

كما يعرف بصفة عامة بأنه: "تكلفة التمويل المصرفي الذي يقدمه المصرف الإسلامي، ويمثل نسب الأرباح المتفق عليها بين الزبون والمصرف عند منح التمويل بصيغة المراجعة، وهي الزيادة المضافة على ثمن السلعة الأول الذي اشتراها به المصرف".<sup>3</sup>

ويمكن القول بأن سعر المراجعة هو: ذلك الهامش الربحي الذي يفرضه المصرف الإسلامي على زبائنه عند منحهم تمويل مصرفي بصيغة بيع المراجعة، حيث يتحدد الهامش عادة من خلال نسبة مئوية من التكلفة، والذي لن يقبل المصرف الإسلامي أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذا السعر (أو النسبة) بأي حال من الأحوال، حيث يأخذ بعين الاعتبار جميع المحددات الداخلة في احتسابه (ظروف السوق المصرفية كالمنافسة، المخاطر، التكاليف، التضخم والتشريعات والقوانين) مراعيًا في احتسابه الالتزام بالشروط الشرعية والمعايير والضوابط الإسلامية.

**ثانياً- كيفية احتساب سعر المراجعة:**

إن عنصر الربح هو مقصود العملية ومنه يستمد اسمها (بيع المراجعة) والعلم به وذكره في العقد شرط من شروط المراجعة، والربح هو المبلغ الذي يحققه المصرف كعائد من عملية بيع المراجعة ويمكن حسابه كالآتي:<sup>4</sup>

– الربح في عقد المراجعة = مبلغ المراجعة – التكلفة الكلية للشراء.

(ويحسب الربح في ضوء هامش سنوي يحدده المصرف)

<sup>1</sup> – عيسى ضيف الله المنصور، نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007، ص178.

<sup>2</sup> – هناء محمد هلال الحنيطي، وساري سليمان محمد ملاحيم، مرجع سبق ذكره، ص192.

<sup>3</sup> – إدريس عثمان، وآخرون، كيفية تحديد نسب هوامش أرباح المراجعات بالمصارف خلال الفترة (2000 – 2005)، سلسلة الدراسات والبحوث، سلسلة بحثية تصدرها الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، بنك السودان المركزي، الإصدار رقم 09، السودان، 2006، ص10.

<sup>4</sup> – أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، الطبعة الأولى، عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2010، ص166.

- التكلفة الكلية للشراء = ثمن شراء السلعة من المورد + تكاليف النقل والتخزين والتأمين - أي خصم يحصل عليه المصرف من المورد.

- مبلغ المراجعة = التكلفة الكلية للشراء + الربح المتفق عليه بين المصرف والزيون (بحسب العائد السنوي).

- الدفعة المقدمة = المبلغ النقدي الذي يدفعه الزبون للمصرف عند التوقيع على عقد البيع.

ويمكن حساب الربح في عقد المراجعة بطريقتين:

أ. طريقة المعدل الثابت (Flat) وتحسب كآآتي:

التكلفة الكلية للشراء - الدفعة المقدمة x هامش الربح السنوي % x عدد السنوات.

ب. طريقة المعدل المتناقص (Diminishing) وتحسب كآآتي:

$$ت \times ه - (ق + 1) / (2 \times ن \times 100)$$

حيث أن:

ت: تمويل المصرف.

ه: هامش الربح السنوي.

ق: عدد الأقساط الكلية.

ن: عدد الأقساط في السنة.

ويجري استخدام الطريقتين في التطبيق العملي لتحديد الربح، والذي يحدد في ضوئه المبلغ الكلي الذي يبيع به المصرف السلعة للزيون، حيث أن الزبون على علم بمبلغ المراجعة وموافق عليه فهو يحقق المتطلب الشرعي<sup>1</sup>.

ويعتبر لجوء المصارف الإسلامية إلى إضافة نسبة ربح محددة في بيوع المراجعة (كأن يقال للزيون الذي يريد شراء سيارة مثلا بطريقة المراجعة: أن نسبة المراجعة تبلغ 6.5%)<sup>2</sup>، والمثال الآتي يبين كيفية احتساب الربح في حالة المراجعة:

بفرض أن قيمة السيارة 2 مليون دينار جزائري.

يترتب على الزبون تسديد هامش جدية قدره 30% مثلا؛ أي 600.000 دينار جزائري، والمصرف

سيمول الجزء الباقي والبالغ قدره 1.4 مليون دينار جزائري.

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص 166.

<sup>2</sup> - سامر مظهر قنطقجي، صناعة التمويل في المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية، (دون طبعة)، حلب: شعاع للنشر والعلوم، 2010، ص 198.

فإذا رغب الزبون بتقسيط القيمة الباقية على خمس سنوات، وبافتراض أن سعر المراجعة 6.5%، فإن المصرف سيضيف 6.5% x 5 سنوات = 32.5%، وسيكون سعر البيع للزبون (ثمن المراجعة) = 1.4 مليون + (1.4 مليون x 32.5%) = 1.855 مليون دينار جزائري.

وبتقسيطها 60 شهرا (5 سنوات x 12 شهرا)، فإن القسط الشهري سيبلغ 30916.66 دينار جزائري.

وحسب الطريقة المتبعة فإن ربح المصرف الإسلامي = 455.000 دينار جزائري.

### المطلب الرابع: محددات تسعير المراجعة

هناك عدة عناصر على المصرف الإسلامي أن يأخذها بعين الاعتبار عند تحديده لسعر المراجعة

وهي كالآتي:

#### 1- عنصر الأجل:

هناك نوعان من طرق تسديد ثمن المبيع هما: البيع الحال، والبيع الآجل أو ما يسمى بالبيع بالتقسيط، حيث أنه لا ريب في جواز البيع بالأجل من حيث الجملة، إذ أن ذلك قد ورد في جوازه نصوص عديدة، وكان عليه العمل منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى عصرنا الحالي، وهناك فتاوى كثيرة بخصوص التفاوت بين ثمن البيع النقدي وثن البيع الآجل ملخصها أنه لا مانع من التفاوت بين الثمن النقدي والثمن الآجل، ولا مانع من أن يبيع حاضرا بمائة دينار، وأن يبيع لأجل شهرين (على سبيل المثال) بمائة وعشرين دينارا، شريطة أن يتم التعاقد والتأكيد على أحدهما.<sup>1</sup>

وإن خلاصة الآراء الفقهية التي لم تجز ربط الثمن الآجل بعامل الزمن فقط، وأكدت على استقلالية البيع النقدي عن البيع الآجل، إنما قصدت التأكيد على أن الزيادة في الثمن الآجل مشروعة لأسباب أخرى غير الزمن يفهم من شرط وجوب تعلقها بالبيع أنها أسباب مرتبطة بعوامل تجارية تتعلق بتعويض البائع عن الربح الذي يفوته بسبب حبس الثمن في يد المشتري مدة التأجيل، وتعويضه كذلك عن تكاليف متابعة الدين وربما هلاكه.<sup>2</sup>

وبالتالي لا مانع من قيام المصرف الإسلامي بالأخذ بالاعتبار عند تحديده لسعر المراجعة طول الأجل وقصره، ولكن لا بد أن يكون تحديد هذا السعر بصفة قاطعة، وبشكل غير قابل للتعديل عند إبرام العقد، ذلك أن الجهالة في الربح تفضي إلى الجهالة في الثمن مما يؤدي إلى المنازعة الممنوعة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - محمد الزحيلي، وهبة مصطفى، المعاملات المالية المعاصرة، الطبعة الثالثة، دمشق: دار الفكر، 2006، ص31-32.

<sup>2</sup> - رضا سعد الله، مفهوم الزمن في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية، المملكة العربية السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1999، ص29.

<sup>3</sup> - فؤاد عزوزي، نظرية الربح في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة محمد الخامس، المغرب، 2005، ص412-420.

ولهذا اتجهت المصارف الإسلامية إلى توسيع نطاق المربحة على أساس تخفيض النسبة للعمليات القصيرة الأجل وزيادتها في العمليات الطويلة الأجل، وعليه فإن تحديد سعر المربحة يتأثر ارتفاعا وانخفاضا بحسب الأجل ومدى قربه أو بعده، فإن كان الأجل قريبا كانت الزيادة في الربح قليلة، وإن كان الأجل بعيدا كانت الزيادة في الربح كبيرة.

وإن كان للأجل حظ في الثمن، فإن هذا الحظ يظهر في زيادة سعر المربحة، ويشترط أن تكون هذه النسبة محددة بصفة قاطعة عند إبرام هذا البيع فلا يقال مثلا إن سعر المربحة في سلعة هي 5% إذا كان السداد على شهرين و7% إذا كان السداد على أربعة أشهر، وهو ما يعرف بالتناسب الطردي للأرباح مع أجل السداد، فإذا كان يجوز أن يكون هذا واضحا قبل التعاقد، فإنه إذا تم العقد على نسبة معينة 5% مثلا والسداد لمدة شهرين ثم تأخر المشتري عن السداد في الموعد المحدد أن لا تزداد نسبة الربح مقابل الأجل.<sup>1</sup>

وتأسيسا على ما سبق فإنه لا يجوز للمصرف الإسلامي عند تأخر الزبون عن السداد في الموعد المحدد أن يزيد في سعر المربحة مقابل الأجل لأنه قد حصل اتفاق بينهما على الثمن والربح.

### 2- نوع المربحة (نوع البضاعة):

مع أن كون سعر المربحة يتحدد بالاتفاق والتراضي بين الطرفين وليس لهامش الربح حد معين يتقيد به التجار في معاملاتهم، فإنه على المصرف الإسلامي ألا بسعر المربحة بنسب ثابتة على مختلف أنواع السلع والعمليات مسترشدا في ذلك بسعر الفائدة الربوي السائد في السوق، (فلكل سلعة طبيعتها وظروف شرائها وبيعها)، حتى لا يفرغ عملية المربحة من مضمونها الاقتصادي والشرعي وتصبح كأنها عملية إقراض الثمن للمشتري مربحة، وبالتالي فإن سعر المربحة يجب أن يختلف بحسب نوع البضاعة وأجل السداد بما يؤثر على إجمالي الثمن الذي يزيد في البيع الأجل عنه في البيع النقدي، وقد تبين أنه في بعض الدول تحدد الدولة بقرارات نسب الربح لكل سلعة مستوردة أو محلية لكل من المستورد أو تاجر الجملة والتجزئة، ولقد أجابت بعض المصارف التي بهذه الدول أنها تلتزم في تحديد الربح بالنسب المقررة بالدولة.<sup>2</sup>

### 3- شخص الزبون:

إن عملية حساب الربح وتقديره هي أمر خارج عن التصرف العقدي، فمن حق البائع أن يزيد في الربح أو ينقص بما يراه محققا للمصلحة ويرضى به الزبون لأن العبرة بالتراضي الحاصل على مقدار الربح دون نظر مباشر إلى عناصر تحديده الخاصة بكل طرف، وعليه يجوز للمصرف أن يحدد أو يفرض سعر

<sup>1</sup> - طه المكاشفي، مرجع سبق ذكره، ص 977.

<sup>2</sup> - محمد عبد الحليم عمر، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر، سلسلة منشورات البنك الإسلامي للتنمية، 2004، ص 977.

مربحة أعلى في مربحة لاحقة للزبون نفسه لأسباب يراها وجيهة، مثل تأخره في سداد أقساط المربحة السابقة، كما يجوز له تحديد سعر المربحة خاص بالنسبة للزبائن المحولة روايتهم لديه يختلف عن سعر المربحة الخاص بباقي الزبائن.<sup>1</sup>

وقد صدرت فتوى لبيت التمويل الكويتي تؤكد هذا التوجه، وذلك عند السؤال أن هناك بعض الزبائن كثيرا ما يتأخرون في سداد أقساط المربحة، وقد يكون سعر المربحة للزبون ما 9% ونظرا لتأخره المتكرر في السداد نريد أن نزيد سعر المربحة في الصفقات القادمة فهل يجوز لنا ذلك؟ مع العلم بأن زيادة سعر المربحة لم تكن لو أنه التزم بالسداد في الوقت المحدد.<sup>2</sup>

فكان الجواب بأنه لا مانع من الناحية الشرعية أن يطلب ربح أزيد عند عقد مربحة جديدة، على من سبقت المربحة معه وتأخر في السداد دون تفصيل مقدار الزيادة ودون اتفاق ملحوظ على مثل هذا الإجراء، لأن العبرة بالتراضي الحاصل على مقدار الربح الجديد دون نظر إلى عناصر تحديده الخاصة بكل عاقد.<sup>3</sup>

#### 4- مخاطر التمويل بالمربحة:

من المخاطر التي تواجه صيغة المربحة: المخاطر الشرعية والمصرفية، وذلك في حالة عدم التزام المصارف بالسلامة الشرعية والمصرفية، وأيضا المخاطر الائتمانية والتي تتمثل في عدم التزام الزبائن بتسديد أقساط التمويل في مواعيد استحقاقها، مما يترتب عليه فوات فرصة إعادة استثمار هذه الأموال خلال فترة التأخير، وبالتالي حرمانها من العوائد المتوقعة لهذا الاستثمار، وهو ما يستدعي منها مضاعفة الجهود عند دراسة عمليات التمويل قبل الموافقة عليها وتنفيذها، مما يترتب على ذلك ارتفاع في تكلفة منح التمويل ومتابعته، وقد تقوم المصارف الإسلامية برفع سعر المربحة على الزبون (عند عقد مربحة جديدة) كأحد الإجراءات لتقليل أثر هذه المشكلة على المصرف.<sup>4</sup>

وبالتالي يجب أن يتوازن سعر المربحة مع درجة المخاطرة التي يتعرض لها المال خلال دوراته المختلفة (ذلك أن دورة رأس المال تؤثر كثيرا في سعر المربحة، فكلما طالت هذه الدورة كلما زادت المخاطر وطلب المصرف سعر مربحة أكبر، وكلما قصرت دورة المال كلما قلت المخاطر وطلب المصرف سعر مربحة أقل) فالمخاطر إذن تشكل أساسا مهما من أسس تحديد سعر المربحة في المصارف الإسلامية،

<sup>1</sup> - فؤاد عزوزي، مرجع سبق ذكره، ص 412-420.

<sup>2</sup> - عبد المجيد دية، شبهات وردود على بيع المربحة للأمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، 2009، المجلد 09، العدد 02، ص 86.

<sup>3</sup> - عز الدين خوجة، الدليل الشرعي للمربحة، الطبعة الأولى، البحرين: إصدارات مجموعة دلة البركة الصادرة عن شركة البركة للاستثمار والتنمية، 1998، ص 234.

<sup>4</sup> - لونا شاهين، تدقيق عمليات إدارة مخاطر تمويل المربحة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2002، ص 48.

وتأسيساً على ما سبق فإنه إذا أراد المصرف الإسلامي تحديد سعر المربحة لسلعة ما يسدد الزبون ثمنها بالأجل، فإنه يجب أن يأخذ بعين الاعتبار عاملين أساسيين وهما:<sup>1</sup>

أ. المخاطرة والجهد المصرفي والوقت الذي تستلزمه عملية شراء ثم بيع السلعة للزبون؛

ب. أجل السداد وما يحتويه من دورات تقليب.

ومن جهة أخرى فإن التمويل الممنوح من المصارف الإسلامية لا يسمح بإعادة النظر في سعر المربحة المتفق عليه مهما كانت الظروف، حتى في حالة تعثر المدين من الوفاء بالتزاماته تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: 280]، حيث إنها لا تضيق على المعسر، بل تمهله، وتساعده على إيجاد الحلول وتجاوز المشكلات، وذلك بما لا يتعارض مع الحفاظ على حقوقها وأموالها، الأمر الذي لا تقبل به المصارف التقليدية حيث أن العداد لا يتوقف عن احتساب الفائدة المدينة إلى أن تستوفي حقها بالكامل.<sup>2</sup>

### 5- عناصر التكاليف الفعلية في عقد المربحة:

إن تحديد ثمن بيع المربحة مرهون بتحديد الثمن الأول وما يلحق برأس المال من نفقات وتكاليف من جهة، وسعر المربحة (أو الهامش الربحي) من جهة أخرى، وقد تعرض الفقهاء والباحثين بكثير من الشرح والتفصيل إلى كيفية قياس الثمن الأول للبضاعة محل المربحة، وتحديد عناصره.<sup>3</sup>

وقد اتفق الفقهاء والباحثين على أنه إذا صرح البائع للمشتري بتفصيل ما احتسبه ضمن رأس ماله، فإن للبائع أن يلحق برأس المال أية نفقات وتكاليف تحملها بعيدة كانت أو قريبة.

والمقصود بالثمن الأول لبضاعة المربحة الممولة من قبل المصارف الإسلامية: هو تكلفة الحصول عليها والتي تساوي ثمن الشراء مضافاً إليه عناصر التكاليف المنفقة عليها - والتي يشترط أن تكون بالتكلفة الفعلية - وعليه يمكن تحميل بضاعة المربحة بعناصر التكاليف الآتية إضافة إلى ثمن الشراء:<sup>4</sup>

أ. التكاليف الصناعية المباشرة: والتي تزيد في ثمن المبيع مثل: الصبغ، والطرز؛

<sup>1</sup> - يوسف التوم، ومصطفى منصور، مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الإسلام، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، 2012، العدد 05، ص 06.

<sup>2</sup> - محمد بوجلل، وشوقي بو رقيبة، تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر، يومي 21-22 نوفمبر 2006، الجزائر، ص 11-21.

<sup>3</sup> - علي عبد الله شاهين، مدخل محاسبي مقترح لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية، 2016، المجلد 13، العدد 01، ص 310-312.

<sup>4</sup> - محمد بن وليد السويدان، التكلفة الفعلية في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011، ص 102-155.



ب. التكاليف التسويقية المباشرة: والتي يلزم إنفاقها لإتمام تسويق سلعة معينة، أو لزيادة قيمتها، مثل: تكاليف النقل والشحن؛

ج. التكاليف الإدارية المباشرة: وهي تكاليف الحصول على سلعة معينة، أو لتجهيزها للاستخدام والانتفاع بها، مثل: مصاريف الضرائب، ورسوم تسجيل العقارات والسيارات، ومصاريف البرقيات والاتصالات الخاصة؛

ويجب استبعاد كافة العناصر التي ينفقها المربح في شؤونه الشخصية من تكلفة السلعة، وإخراج المصروفات الإدارية العامة للمربح (المصرف أو قسم المربحة في المصرف)، كأجور ومرتبات العاملين، ومصروفات المياه والكهرباء، وإيجار وإهلاك المباني والأثاث والأدوات المكتبية ومصروفات الأمن والحراسة، لأنها لا ترتبط بالمبيع في حد ذاته، وبالتالي فهي لا تساعد في نمائه واسترباحه، كما أنها لا تزيد في عينه أو قيمته.<sup>1</sup>

وأما بخصوص التأمين على بضاعة المربحة فإنه يدخل في التكلفة ولكن لا يخضع مبلغ التأمين لنسبة المربحة، بل يضاف مقداره فقط بعد حساب الربح على الثمن (رأس المال) لأنه ليس محلا للبيع كالسلعة، بل هو عبء مقرر عليها فيضاف برقمه الصافي دون نسبة ربح عليه. ومن خلال ما تقدم نخلص إلى:

- من أبرز الشروط الواردة في بيع المربحة الإفصاح عن التكاليف التي قامت التي قامت بها السلعة ضمن معايير وضوابط التكلفة الفعلية؛ لأن بيع المربحة من بيوع الأمانة.
  - في حالة شراء سلعة (أو مواد خام أو سلع نصف مصنعة) وبيعها للزبون بالمربحة، يكون الثمن الأول لبضاعة المربحة (تكلفة بضاعة المربحة) يساوي: ثمن الشراء + التكاليف الصناعية المباشرة + التكاليف التسويقية المباشرة + التكاليف الإدارية المباشرة.
- فلو طلب أحد العملاء من المصرف الإسلامي استيراد بضاعة لحسابه بصيغة المربحة، وكانت التكاليف والمصروفات كمايلي:

1000.000 دينار جزائري	- قيمة الفاتورة ما يعادل
50.000 دينار جزائري	- مصاريف النقل والشحن البحري
200.000 دينار جزائري	- الرسوم الجمركية
50.000 دينار جزائري	- مصاريف النقل الداخلي
انطلاقا من البيانات السابقة تكون تكلفة السلعة = 1300.000 دينار جزائري	

<sup>1</sup> - أحمد محمد الجلف، المنهج المحاسبي لعمليات المربحة في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 2009، ص 397.

• لا يجوز في عقد المربحة الاقتصار على ذكر الثمن بصيغة إجمالية تتضمن الثمن الأصلي والمصروفات والربح، بل لا بد من ذكر الربح منفصلاً والإشارة إليه صراحة في عقد المربحة. وتأسيساً على ما سبق فإنه لقياس تكلفة عقد المربحة الذي يبرمه المصرف مع الزبون يتطلب الأمر تحديد العناصر التالية: معرفة الثمن الأول للسلعة المشتراة والمصروفات الخاصة بها حتى استلامها من قبل المصرف، تحديد سعر المربحة المطلوب إضافته على الثمن الأول للسلعة، تحديد قيمة الدفعة المقدمة بالاتفاق بين المصرف والعميل، تحديد عدد الأقساط وقيمة كل منها، وتحديد مدة السداد. وليبيان كيفية تحديد تكلفة التمويل بالمربحة نفترض أن المصرف الإسلامي قام بشراء سلعة بمبلغ 100.000 دينار جزائري، واتفق فرضاً مع الزبون على سعر مربحة بـ: 8% وذلك لمدة سنة واحدة، فإن تكلفة التمويل بالمربحة = سعر السلعة × سعر المربحة × المدة

$$8000 \text{ دينار جزائري} = 100.000 \times 8\% \times 1 \text{ سنة}$$

حيث تتمثل تكلفة التمويل بالمربحة بالنسبة للزبون في الفرق بين ثمن شراء الأصل (أو السلعة) و ثمن البيع وهو ما يمثل مقدار الربح الذي يتحصل عليه المصرف الإسلامي.

ويمكن حساب تكلفة التمويل بالمربحة عن طريق معدل التكلفة وفقاً للمعادلة التالية:<sup>1</sup>

$$\text{معدل تكلفة المربحة} = \frac{[\text{ثمن البيع} - \text{ثمن الشراء}]}{[\text{ثمن الشراء} \times (\text{المدة بالسنوات})]} \times 100$$

وحسب المثال السابق فإن معدل تكلفة المربحة =  $108.000 - 100.000 / 100.000 \times 100 = 8\%$ . ولهذا لا بد أن تكون أسعار منتجات وخدمات المصرف الإسلامي بالمستوى الذي يضمن تغطية تكلفة أمواله وتحقيق الأرباح، لذا تعتبر مسألة تحديد واحتساب تكلفة الأموال في المصرف من أولويات اهتمامات إدارات المصرف.

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن تكلفة التمويل في المصارف الإسلامية تؤثر أيضاً في قدرة المصرف على منح التمويل، فكلما كانت تكلفة التمويل عالية يقل ميل الزبائن لطلب التمويل المصرفي، وتزيد رغبة المصرف في عرض منتجاته التمويلية، وفي المصارف الإسلامية يشكل سعر المربحة تكلفة التمويل لدى الزبون والعائد على التمويل لدى المصرف، لذلك يمثل الارتفاع في سعر المربحة حافزاً للمصرف على التوسع في منح التمويل المصرفي، ومن ناحية أخرى يساهم الارتفاع في تقليل الطلب على التمويل، إلا أن هناك عدداً من العوامل التي تؤثر على تكلفة التمويل المصرفي بصورة عامة أهمها:<sup>2</sup>

– السياسة النقدية: فإذا كان البنك المركزي يستهدف تخفيض عرض النقد، يقوم برفع هوامش أرباح المربحات، وذلك للوصول إلى المعدل المستهدف عن طريق خفض الطلب على التمويل، أما إذا كان

<sup>1</sup> -علي عبد الله شاهين، مرجع سبق ذكره، 310-312.

<sup>2</sup> - عثمان إدريس، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 7-8.

- يستهدف زيادة عرض النقد فعندها يقوم بتخفيض نسب هوامش أرباح المراجحة، وذلك لزيادة الطلب على التمويل وبالتالي زيادة عرض النقود عن طريق المضاعف النقدي.
- معدل التضخم: فإذا كان هناك توقعات بارتفاع معدلات التضخم، فإن المصارف تلجأ إلى رفع سعر المراجعة لتعويض تآكل الموارد بفعل التضخم، وفي المقابل يزداد ميل الزبائن ناحية الطلب على التمويل، والعكس صحيح في حالة توقعات انخفاض معدلات التضخم السائدة.
  - درجة المنافسة: فعندما تكون المنافسة ضعيفة ويكون المصرف الإسلامي هو سيد الموقف، يتمكن عادة من وضع سعر المراجعة الذي يناسبه، وبالتالي قد لا تصبح مسألة احتساب تكلفة الأموال ضمن أولويات إدارة المصرف الإسلامي، خاصة إذا كانت هذه العملية مكلفة للمصرف.
- 6- العائد على الاستثمار:**

- من الأهداف الشائعة الاستخدام في المصارف الإسلامية العمل على تحقيق نسبة عائد مربحة على الأموال التي يتم استخدامها أو استثمارها، وبالنسبة للمصارف يكون الهدف من التسعير هو تحقيق نسبة عائد على الأموال المستثمرة في المصرف، وتبعاً لذلك تحدد الأسعار على أساس تحقيق نسبة معينة من العائد يمكن قبولها من قبل المستثمرين لأموالهم في المصرف، وعموماً هذا الهدف يتطلب معلومات دقيقة وكثيرة حول مراكز التكاليف وحجم الإيرادات المتوقعة لتحديد مستوى العائد على الاستثمار.<sup>1</sup>
- وإن كانت نسبة الربح التي يحصل عليها المصرف الإسلامي في عمليات المراجعة بنسبة من تكلفة البضاعة، لكن هذا التحديد يخضع لعوامل عديدة أخرى قبل الوصول إلى نسبة الربح منها:<sup>2</sup>
- حجم التمويل الموظف في بضاعة المراجعة: فلا شك أن ارتفاع أو انخفاض حجم التمويل يؤثر على معدل الربحية في المراجعة؛
  - مقدار مبلغ الدفعة المقدمة: فكلما ارتفعت قيمة الدفعة كلما انخفضت المخاطرة، وبالتالي انخفاض نسبة الربحية؛
  - نسبة الربحية السائدة في السوق: إذ أن هناك شريحة من المتعاملين مع المصارف الإسلامية، تمثل الدافع في تعاملها مع المصارف الإسلامية في انخفاض تكلفة التمويل، وبالتالي كلما انخفضت فائدة الإقراض المصرفي قصير الأجل، كلما أدى ذلك إلى انخفاض نسبة الربح في عمليات المراجعة؛

<sup>1</sup> - أحمد السندي، أثر طرق تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية خلال الفترة (2000-2005)، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2007، ص27.

<sup>2</sup> - Muhammad Pisol, **Shariah on Direct and Indirect Cost in Murabahah**, International Journal of Basic & Applied Sciences IJBAS-IJENS, 2011, Vol 11, No 02, p98-99.

- مستوى العائد المطلوب على الودائع الاستثمارية: تمثل أرصدة الودائع الاستثمارية جانب الموارد للأموال الموظفة في عمليات المربحة، ومن الطبيعي أن تكون هناك أو اتجاه على الأقل فيما يختص بالعائد المرغوب توزيعه على المودعين وبين نسبة الربح للمصرف في المربحة.

### المبحث الثالث: آليات تسعير المربحة في المصارف الإسلامية

لقد تبين لنا مما سبق أهمية قرارات التسعير في المصارف بشكل عام، وفي المصارف الإسلامية بشكل خاص، والمحددات المساهمة في تحديد سعر المربحة، لكن آلية تسعير تمويل المربحة تحتاج إلى فهم هذه الأداة التمويلية من جهة، وطريقة حصول المصرف الإسلامي على حصته من الأرباح من جهة أخرى، حيث سيتم التطرق في هذا المبحث إلى أهم الطرق والآليات المطبقة حالياً والتي تم اقتراحها في تسعير المربحة في المصارف الإسلامية.

### المطلب الأول: التسعير اعتماداً على نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة

يعرف هذا النظام بأنه: "نظام يقوم على أساس نظام ABC التقليدي ولكن مع تخفيض تكاليف التطبيق وسرعة في البناء والتنفيذ، وسهولة في عملية التحديث ويعتمد على محركات التكلفة الزمنية"<sup>1</sup>، وينظر هذا النظام للمنتج أو الخدمة كحزمة من الأنشطة المصممة لتقديم قيمة للزبون، فتكون تكلفة المنتج أو الخدمة هي مجموع التكاليف الإفرادية المباشرة وغير المباشرة لكل نشاط موجود ضمن المنتج، فالأنشطة تستهلك الموارد (رواتب، استهلاكات) إلى الأنشطة والعمليات ضمن المنظمة إلى المنتج أو الخدمة أو الزبون، يمكن الوصول للفهم الحقيقي لنشوء التكاليف وآلية زيادتها مما يسمح بإدارتها بشكل فعال.<sup>2</sup>

حسب نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة يمكن تحديد تكلفة وحدة النشاط المصرفي، بحيث لا ينبغي للمصرف أن يسعر بأقل من ذلك، وقياس تكلفة كل منتج أو خدمة يقدمها المصرف، بالإضافة إلى الرقابة على التكلفة عن طريق تحديد تكلفة الأقسام والخدمات مقدماً ثم مقارنة التكلفة الفعلية مع التكلفة المقدرة، حيث يساعد هذا النظام على اتخاذ القرارات الإدارية المهمة والتي تفيد في مراجعة وتقييم أسعار الخدمات والمنتجات التي يقدمها المصرف لزيائنه والمتعاملين معه.<sup>3</sup>

أما عن آلية تطبيق هذا النظام على نشاط المربحة فيتم على المراحل التالية:<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - Rebschke S, **Activity-Based Information For Financial Institutions**, Journal of Performance Management, 2005, Vol 18, No 02, p15.

<sup>2</sup> - منى خالد فرحات، نظام التكلفة حسب الأنشطة ABC: دراسة تطبيقية على إحدى الوحدات الاقتصادية العاملة في سوريا، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الاقتصاد بجامعة دمشق، 2004، ص16.

<sup>3</sup> - علا أسامة الشعراني، أهمية تطبيق نظام التكلفة حسب الأنشطة على نشاط المربحة في المصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية)، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة دمشق، سوريا، 2010، ص104.

<sup>4</sup> - Max M, **Leveraging Process Documentation for Time-Driven Activity Based Costing**, Journal of Performance Management, 2007, Vol 09, No 02, p03-04.

**المرحلة الأولى:** دراسة الأنشطة ذات العلاقة بنشاط المربحة، وتجميع الأنشطة المتعلقة بنوع واحد من المربحة في مركز تكلفة أو مجمع تكلفة مع مراعاة الترتيب الزمني للأنشطة، وتحديد الزمن اللازم لأداء كل مجموعة من الأنشطة؛

**المرحلة الثانية:** وضع معادلة زمن لكل نوع من أنواع المربحة، يحدد فيها عدد الأقساط وقيمة التمويل المطلوب؛

**المرحلة الثالثة:** دراسة عناصر التكاليف المباشرة وغير المباشرة؛

**المرحلة الرابعة:** إضافة التكلفة الدقيقة والتكاليف المباشرة على معادلات الزمن للحصول على معادلات التكاليف.

بعد الانتهاء من حساب التكاليف حسب المراحل السابقة يلاحظ أن نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة يسمح بتحديد تكلفة وريحية كل زبون على حدة، ويسمح بتحميل الزبون تكلفة الطاقة المستغلة فقط مما يحقق عدالة في التسعير.<sup>1</sup>

مما سبق؛ فإن نظام التكلفة حسب الأنشطة يعتبر أحد أنظمة التكاليف الحديثة المطبقة في النشاط الصناعي، ومن ثم فإن محاولة علمية تستهدف الاستفادة من أحد الأساليب الحديثة لقياس التكاليف المستخدمة في القطاعات الصناعية ذات الإنتاج المادي الملموس لبيان مدى إمكانية تطويع هذا الأسلوب بما يسمح باستخدامها في مجال قياس وترشيد التكلفة في القطاع المصرفي ليست من السهولة بمكان تطبيقها على المصارف الإسلامية لاختلاف أوجه الأنشطة، وبالتالي طبيعة وأنواع التكاليف بين القطاعين المصرفي والصناعي،<sup>2</sup> فقد حظيت مشكلة قياس التكاليف باهتمام المحاسبين بغرض تحميل وحدة الإنتاج بنصيبها العادل من التكلفة الكلية وصولاً للسعر العادل لها، وتختلف حدة هذه المشكلة باختلاف مجال التطبيق، فتبدو أقل حدة في القطاع الصناعي (المشروعات الصناعية) التي يتم من خلالها الحصول على إنتاج ملموس، وعليه فيسهل تحديد مقدار الموارد المباشرة المستنفدة على وحدات الإنتاج الملموسة، كما يسهل إلى حد ما تحميلها بالتكاليف غير المباشرة، لكن المشكلة تزداد صعوبة في القطاع المصرفي وذلك لعدم وجود ذلك الإنتاج الملموس الذي يستفيد من عناصر التكاليف في كثير من الأحيان.<sup>3</sup>

بالإضافة إلى كل ما سبق فإن نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة لا يأخذ بعين الاعتبار العديد من العوامل الأخرى المرتبطة بعملية تسعير المربحة في المصارف الإسلامية عند تطبيقه: كالمنافسة،

<sup>1</sup> - Stout D, Bedenis G, **Cost-System Redesign at a Medium-Sized Company: Getting the Right Number to Drive Improvements in Business Performance**, Journal of Management Accounting, 2007, Vol 08, No 04, p12.

<sup>2</sup> - سوزان رسمي، وجبرائيل كحالة، نظام التكاليف المبني على الأنشطة: دراسة حالة المركز العربي الطبي، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، 2013، المجلد 09، العدد 04، ص 725.

<sup>3</sup> - أشرف عزمي أبو مغلي، أثر تطبيق نظام محاسبة التكاليف المبني على الأنشطة (ABC) على تعظيم الربحية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، الأردن، 2008، ص 83-84.

التضخم، الأنظمة والتشريعات، نوع الزبائن والضمانات المقدمة من قبلهم، معدل العائد المستهدف من قبل المصرف، وحجم المخاطر.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: التسعير اعتمادا على منهج التكلفة المستهدفة

يعتبر منهج التكلفة المستهدفة منهجا حديثا لتحديد تكلفة المنتج أو الخدمة، ويقوم على أساس البدء بتحديد السعر المستهدف الذي يرغب يستطيع الزبون دفعه مقابل هذا المنتج أو الخدمة، ومن ثم بناء على ذلك على ذلك يتم تحديد الهامش الربحي الذي يرغب المصرف بتحقيقه، لي طرح هذا الهامش بعد ذلك من السعر المستهدف،<sup>2</sup> ليتم من خلال ذلك تحديد التكلفة المستهدفة، ويتم احتسابها وفق المعادلة التالية:<sup>3</sup>

$$\text{التكلفة المستهدفة} = \text{سعر البيع المستهدف} - \text{الربح المستهدف}$$

وبعبارة أخرى يسير هذا المنهج باتجاه معاكس للمنهج التقليدي في التسعير، أي يبدأ من السعر المستهدف وصولا إلى التكلفة المستهدفة، ومن أهم الدوافع في استخدام التكلفة المستهدفة في عملية التسعير: عدم سيطرة المصارف على السعر بالقدر الذي تتوقعه، فالسوق هو الذي يحدد السعر، ويتم أخذها كما هو في حال المصرف متلقيا للسعر، (كأن يفرض السعر بموجب تعليمات البنك المركزي)، ووجد هناك انخفاض ملحوظ بدرجة انتماء وولاء الزبائن تجاه مصرف معين أو منتج معين، فأصبح المتحكم الأساسي في تفضيلات الزبائن هو السعر المناسب الذي يرغب الزبون وبغض النظر عن مصدر أو مقدم المنتج أو الخدمة.<sup>4</sup>

ويتم تطبيق منهج التكلفة المستهدفة في تحديد السعر وفق المراحل التالية:<sup>5</sup>

**المرحلة الأولى:** تحديد نوع المنتج أو الخدمة المصرفية التي تلبى حاجات الزبائن؛

**المرحلة الثانية:** اختيار السعر الذي يمثل قيمة ما سيدفعه الزبون مقابل المنتج المصرفي ويوازي أسعار المنافسين ويحقق الربح المستهدف؛

<sup>1</sup> - محمد البتاجي، نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية (المراجعة، المضاربة، المشاركة)، ورقة علمية قدمت للندوة الدولية حول: نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، يومي 5-3 سبتمبر 2005، الإمارات العربية المتحدة، ص14.

<sup>2</sup> - عبد القادر عوادي، وآخرون، استخدام أسلوب التكلفة المستهدفة كأداة لتحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية بمركب الملح الوطاية -بسكرة-)، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، 2019، المجلد 04، العدد 02، ص74.

<sup>3</sup> - عبد القادر موسى، ومحمد مسعودي، أثر التسعير باستخدام منهج التكلفة المستهدفة على القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية (دراسة ميدانية لعينة من المصارف الإسلامية الجزائرية)، مجلة التنظيم والعمل، 2021، المجلد 09، العدد 03، ص70.

<sup>4</sup> - محمد راجح أبو عواد، ومحمد عطية مطر، أهمية استخدام منهج التكلفة المستهدفة في تحسين كفاءة تسعير الخدمات المصرفية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، 2011، المجلد 07، العدد 03، ص410.

<sup>5</sup> - ChemseddineBouarar Ahmed, **Conceptuol framework of implementing strategic cost management and reducing costs through target costing system**, Revue DIRASSAT –numéro économique-,2014, Vol 05, No 01, p06-07.

**المرحلة الثالثة:** احتساب التكلفة المستهدفة بطرح هامش الربح المستهدف من سعر البيع؛

**المرحلة الرابعة:** القيام بهندسة القيمة، والتي تتمثل بإعادة تقييم لكل مراحل أو أنشطة سلسلة القيمة الخاصة بالمنتج أو الخدمة، بهدف تخفيض التكلفة، ويتم تقسيم المراحل إلى قسمين:<sup>1</sup>

أ. **مراحل أو أنشطة ذات قيمة مضافة:** وهي أنشطة ذات تكلفة وتضيف قيمة اقتصادية للمنتج أو الخدمة من وجهة نظر الزبون؛

ب. **مراحل أو أنشطة ليست ذات قيمة مضافة:** وهي أنشطة ذات تكلفة ولكنها لا تضيف قيمة اقتصادية للمنتج أو الخدمة من وجهة نظر الزبون؛

ومن الجدير بالذكر أن منهج التكلفة المستهدفة هو المرادف لمنهج التسعير على أساس السوق. ولكن الملاحظ أن هذه الطريقة لا تأخذ بعين الاعتبار ما إذا كان سعر السوق التنافسي يختلف عن نسبة الفائض المضافة إلى التكلفة عند تحديد السعر، فقد يكون سعر البيع المستهدف الناتج من استخدام المعادلة أكبر أو أقل بكثير من أسعار المنافسين، مما قد يؤدي إلى انخفاض كبير في حجم المبيعات، وفقد المركز التنافسي للمنشأة في السوق، أو فقدان فرصة تحقيق أرباح متاحة كان من الممكن تحقيقها في ظل ظروف السوق الحالية.<sup>2</sup>

إن حاجة القطاع المصرفي الإسلامي لمحااسبة التكاليف تأخرت عنها في القطاع الصناعي، لأسباب كثيرة من أهمها انفراد المصارف الإسلامية لعقود طويلة بأرباح كبيرة اخفت ضمنها خسائر بعض المنتجات أو الخدمات المقدمة من قبلها، إلا أن هذا السبب قد تغير بسبب ازدياد عدد المصارف الإسلامية وانتشارها السريع في العالم، ومع ازدياد المنافسة وانتشار التكنولوجيا زادت المنافسة في استقطاب الودائع بأنواعها المختلفة، وفي تقديم الخدمات المصرفية، وفي إيجاد سبل توظيف الأموال ضمن الصيغ التي تطرحها وتقدمها المصارف الإسلامية مثل منتج المراجعة، ومع كل الضغوط على المصارف الإسلامية والتي استدعت متخذي القرار بالبحث عن أنظمة حول احتساب تكاليف العمليات المختلفة وصولاً إلى معادلة تسعيرية مناسبة، نجد أنها مازالت تعتمد على أساليب أخرى في تسعير منتجاتها مبنية على خبرتها وتجربتها السابقة في هذا المجال، وعلى الأسعار السائد في السوق المصرفية إضافة إلى سعر الفائدة بين بنوك لندن، أو سعر الفائدة السائدة في السوق المصرفي.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - Emilia Vasile, Lon Croitoru, **Target Cost – Tool For Planning, Managing And controlling Costs**, Romanian Journal of Economics, 2013, Vol 02, No 03, p121.

<sup>2</sup> - نضال محمد الخلف، وأنعام محسن زويلف، **التسعير باستخدام منهج التكلفة المستهدفة**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد والإدارة، 2007، المجلد 21، العدد 01، ص174.

<sup>3</sup> - حمدي شحده زعرب، وعلي أبو عودة، **أهمية استخدام منهج التكلفة المستهدفة في تحسين كفاءة تسعير الخدمات المصرفية**، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2012، المجلد 20، العدد 01، ص93-94.

### المطلب الثالث: التسعير اعتمادا على المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية

حسب هذه الطريقة يمكن أن يتم تسعير المراجعة في المصارف الإسلامية اعتمادا على المعدل الموزون لتكلفة الأموال في هذه المصارف، إضافة إلى مخاطر تعثر الجهة التي ستحصل على التمويل، ومدة التمويل بالإضافة إلى كل الأمور التي يمكن أن تؤثر في معدل العائد الذي يهدف المصرف الإسلامي إلى تحقيقه، وعادة ما تهدف المصارف الإسلامية إلى تحقيق عائد معين على الاستثمار كما هو الحال في المصارف التقليدية، حيث تضع المصارف خطة معينة في بداية كل سنة تحدد فيها العوائد التي يجب تحقيقها خلال العام.<sup>1</sup>

وتتطلب عملية احتساب تكلفة الأموال في المصارف الإسلامية تحديد صافي الأموال التي يتوقع أصحابها الحصول على عوائد وضعها في المصرف الإسلامي؛ أي تحديد الأموال التي تعتبر ذات كلفة على المصرف الإسلامي، ويمكن احتساب تكلفة مصادر الأموال في المصارف الإسلامية عن طريق تصنيف تلك التكاليف إلى تكاليف خارجية وتكاليف داخلية، أما بالنسبة لتكلفة مصادر الأموال الخارجية فتتكون من: تكلفة الحسابات الجارية وتحت الطلب وما في حكمها، تكلفة حسابات الاستثمار المشترك، تكلفة حسابات الاستثمار المخصص، وتتكون تكلفة مصادر الأموال الداخلية من: تكلفة الأسهم العادية، تكلفة الأرباح المحتجزة،<sup>2</sup> مع الإشارة إلى أنه يتم استثناء الأموال التي يفرض البنك المركزي على المصارف الإسلامية إيداعها لديه، بالإضافة إلى استثناء الأموال التي يستقبلها المصرف الإسلامي لمقابلة المبالغ التي يسمح لصاحب حساب الاستثمار بسحبها حسب شروط فتح الحساب، وبعد احتساب التكاليف يتم ضرب ناتج كل تكلفة من تكاليف مصادر الأموال الخارجية والداخلية بنسبة (وزن) المصدر إلى مجموع الأموال المتاحة للاستثمار، فإذا كان المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصرف = 3% مثلا فإن المصرف الإسلامي لن يقبل أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذا الرقم بأي حال من الأحوال، لذا يكتفي المصرف الإسلامي بإضافة نسبة معينة إلى هذه النسبة تتناسب مع مخاطر طالب التمويل ومدة التمويل، أما بالنسبة للسعر بشكل عام فتحدد إدارة المصرف الإسلامي بما يتناسب مع تكلفة أموالها المحسوبة والأوضاع الاقتصادية السائدة من خلال إضافة نسبة معينة إلى تكلفة الأموال مثل 2%، فيكون ربح المصرف السنوي الذي يطلبه في هذه الحالة 5% من تكلفة البضاعة عليه.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - حسين محمد سمحان، تكلفة الأموال وعلاقتها بتسعير أدوات التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية الأردنية،

أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2006، ص 138.

<sup>2</sup> - ReguiaCherroun, **The role of Islamic Banks in Economic Development**, REVUE NOUVELLE ECONOMIK, 2018, Vol 02, No 01, p16.

<sup>3</sup> - محمد القطان، نحو بديل شرعي لآليات أسعار الفائدة، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الدولي حول: "الأسواق المالية

الإسلامية نحو مؤشرات مالية بديلة عن معدل الفائدة"، المنعقد بتاريخ 01-02 ماي 2008، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ص 36.



ولا شك أن وجود نظام تكاليف فعال يشكل خطوة ضرورية لإيجاد مؤشر إسلامي لتحديد ربحية التمويل وخاصة في معاملات البيوع الآجلة مثل المربحة، كبديل لسعر الفائدة المستخدم حالياً نظراً لعدم وجود المؤشر الإسلامي البديل.

#### المطلب الرابع: التسعير اعتماداً على المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية

حسب هذه الطريقة يمكن أن يتم تسعير المربحة في المصارف الإسلامية في إطار السياسة النقدية والتمويلية التي يصدرها البنك المركزي، حيث تستخدم كأداة من ضمن الأدوات غير المباشرة لإدارة السيولة والتحكم في حجم التمويل المصرفي، ويراعي في تحديد سعر المربحة المؤشرات الاقتصادية الكلية بصورة عامة، والعوامل المؤثرة عليها بصورة خاصة مثل المصروفات الثابتة والمتغيرة وعوامل الاستقرار الاقتصادي ومعدلات التضخم وسعر الصرف وغيرها،<sup>1</sup> وتوجد هناك ثلاث طرق لتحديد سعر المربحة في السياسة النقدية وهي:<sup>2</sup>

- نظام السقف (Ceiling): وفي هذا النظام يتم تحديد حد أعلى لأسعار المربحة بواسطة البنك المركزي، ومن ثم يتم إلزام المصارف بعدم تجاوز هذه النسبة؛
  - نظام القاع (Floor): وفي هذا النظام يتم تحديد حد أدنى لأسعار المربحة، ويصبح لزاماً على المصارف عدم النزول إلى أقل من ذلك؛
  - نظام النطاق (Span): وفي هذا النظام يتم تحديد مدى لأسعار المربحة، بحيث تتحرك فيه المصارف صعوداً وهبوطاً، ويعتبر من أفضل الأنظمة لتحديد سعر المربحة خاصة إذا ما تم بعد دراسات لمعدلات التضخم المتوقعة، وكان ذا مرونة عالية.
- وقد يتم تحديد مؤشر من قبل البنك المركزي لتحديد سعر المربحة بحيث يأخذ بعين الاعتبار سياسات الدولة الكلية ووضعها الاقتصادي، وأنه يتيح للمصارف فرصة المشاركة في وضع وتنفيذ السياسة النقدية والتمويلية، كما أنه يمكن المصارف من إعطاء عائد مقبول لأصحاب حسابات ودائع الاستثمار، ويتيح للمصارف حرية احتساب سعر المربحة بما يتناسب مع الوضع الاقتصادي في الدولة، وقد اعتمدت معظم المصارف الإسلامية على هذا المؤشر في تحديد سعر المربحة حيث ترى أن المؤشر المحدد من البنك المركزي مناسب وواقعي.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - WafaAillane, **Pricing mechanisms for sukūken Malaysia: "Comparative study between sukūk and bonds"**, Journal of the New Economy, 2019, Vol 10, No 01, p601.

<sup>2</sup> - عثمان إدريس، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

<sup>3</sup> - الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، بنك السودان المركزي الإصدار رقم 09، (على الخط)، متاح على:

<http://www.cbos.gov.sd/node/228>، تم الإطلاع عليه بتاريخ: 10 جويلية 2021.

### المطلب الخامس: التسعير اعتمادا على سعر الفائدة

جرت معظم المصارف الإسلامية على اعتماد سعر الفائدة المتداول في المصارف الربوية أو معدلات الفائدة التي تحددها هذه المصارف أو البنك المركزي كسعر مرجعي لتحديد هامش الربح لأدوات التمويل والاستثمار الإسلامية، ويعتبر مؤشر الفائدة الربوية ليبور (Libor) المستخدم في اتفاقيات الإقراض القصيرة الأجل بين بنوك لندن أكثر المؤشرات وأوسعها استخداما من قبل المصارف الإسلامية في تسعير منتجاتها المصرفية كالمراجعة وغيرها، حيث تقوم المصارف الإسلامية بالاسترشاد بسعر الفائدة (Libor) مضافا إليه 1% أو 2% بغرض احتساب ربحية المصرف من التمويل.<sup>1</sup>

#### أولا- تعريف الليبور (Libor):

هو سعر الفائدة السائد بين بنوك لندن، ويستخدم كمقياس مرجعي على نطاق واسع،<sup>2</sup> وكلمة ليبور (Libor) هي اختصار لعبارة London Inter-Bank Offered Rate، أي معدل الفائدة المعروف من قبل البنوك في لندن، وهو يمثل مجموعة معدلات على أسعار الفائدة على القروض المتبادلة بالعملة الرئيسية بين المصارف الدولية في سوق لندن، إذ يجري استخدامه في اتفاقيات الإقراض على المدى القصير، وفي عقود المشتقات المالية المتعلقة بسعر الفائدة كالعقود الآجلة وعقود المبادلات، ويتم تحديد هذا المؤشر (Libor) يوميا من قبل جمعية المصرفيين البريطانيين British Bankers Association (BBA)، ويعد علامة تجارية مملوكة لها، وقد تعاقدت الجمعية مع وكالة الأنباء "تومسون رويترز" لإدارة عملية حساب ليبور وبثه عالميا بشكل يومي بعد الساعة الحادية عشر صباحا بتوقيت لندن، كما يحق لبعض المواقع ووسائل الإعلام نشر معدلات ليبور اليومية بعد الساعة الخامسة مساء بتوقيت لندن، وتنتشر المعدلات في موقع الجمعية (BBA) بعد مرور أسبوع على تحديدها، كما يوجد بالموقع جميع المعدلات التاريخية لليبور منذ إنشائه.<sup>3</sup>

وتستخدم العديد من الدول العربية سعر الفائدة كمؤشر لعمليات الإقراض بين المصارف المحلية مثل: السيبور The Saudi Inter-Bank Offered Rate (SIBOR) وهو سعر الإقراض بين المصارف في المملكة العربية السعودية، ويوجد الكايبور Cairo Inter-Bank Offered Rate (CAIBOR) وهو سعر الفائدة بين المصارف في سوق القاهرة، كما يوجد الجودييور Jordan Inter-Bank Offered Rate

<sup>1</sup> - رفيق مزاهدية، تقييم الأصول المالية: من مقاربات التسعير التقليدية إلى النماذج البديلة (دراسة تحليلية ونقدية)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 2020، المجلد 16، العدد 23، ص 123.

<sup>2</sup> - محمد القطان، مرجع سبق ذكره، ص 07.

<sup>3</sup> - جون كيف، ما هو ليبور، مجلة التمويل والتنمية الصادرة عن صندوق النقد الدولي، 2012، المجلد 04، العدد 49، ص 33.

(JODIBOR) وهو مؤشر مرجعي محلي لأسعار الإقراض ما بين المصارف الأردني بالدينار الأردني، وهكذا تأخذ هذه المؤشرات من سعر الفائدة العالمي (Libor) سندا أو مرجعا لها.<sup>1</sup>  
ثانيا- مبررات استخدام أسعار الفائدة العالمية:

تجد المصارف الإسلامية نفسها مضطرة في الواقع العملي إلى مراعاة أسعار الفائدة العالمية، في عملية تسعير منتجاتها، وذلك لعدة أسباب من أهمها:<sup>2</sup>

- تمارس أكثر المصارف الإسلامية نشاطها المصرفي في بيئة تتنافس فيها مع المصارف التقليدية، ويمثل الجميع أعضاء في سوق واحد وسواء كانت هذه المصارف تمارس نشاطها بصفة أساسية داخل بلدانها أو على نطاق دولي، فإنه يبقى أن البديل لصيغ تمويلها المقبولة شرعا هو الاقتراض بالفائدة، ولذلك فهي مضطرة في تحديد هامش الربح أن تأخذ في اعتبارها هذه الحقيقة، فهي لا تستطيع أن تحدد هامش ربح يزيد كثيرا على أسعار الفائدة السائدة؛ لأنها إذا فعلت تركها الناس وتوجهوا إلى المصارف التقليدية، وهي لا تستطيع أن تحدد هامش ربح يقل كثيرا عن أسعار الفائدة؛ لأنها عندئذ سوف توزع على المودعين لديها وملاك المصارف أرباحا تقل عن أسعار الفائدة التي يمكن أن يحصلوا عليها في المصارف التقليدية فيتركونها إلى المصارف التقليدية، ولا شك في أننا نعيش في أوضاع غير مثالية، ولذلك لا نستطيع أن نفترض أن جميع المسلمين سوف يتجاهلون هذين العاملين لأنهم في الواقع لن يفعلوا، لذلك تجد المصارف الإسلامية نفسها مضطرة إلى ربط معدلات أرباحها بأسعار الفوائد الدولية.

- إن الممارسة المصرفية تحتاج إلى معيار تقاس عليه فرص التمويل المختلفة، وليس هذا حاصا بالأعمال المصرفية، إذ من المعروف أن جميع الأسواق يتولد فيها سعر يمثل أساس جميع الأسعار الأخرى، ففي سوق البترول نجد أن سعر نفط برنت في بحر الشمال (مثلا) يمثل هذا المعيار، كما يمثل سعر زيورخ معيارا في سوق الذهب...ألخ، ويؤدي هذا المعيار وظيفة مهمة في تحقيق الاستقرار للأسواق وتوحيد اتجاهات الأسعار، وفي العمليات المصرفية نجد أن ليبور (Libor)، وبريم ريت (Prime Rate) وهو سعر إقراض مصارف نيويورك لأفضل زبائنها...ألخ، تمثلان معايير تربط المصارف الأخرى أسعار فوائدها بها، ولا يوجد للمصارف الإسلامية معيار مستقل له فعاليات ومبررات غير ربوية، ولذلك نجدها تتبنى ذات أسعار الفوائد الدولية فترتبط بها أسعار المراجعة لكي تتأكد أنها تسير في نفس الاتجاه العام السائد في الأسواق.

<sup>1</sup> - حسين شحاته، نحو مؤشر إسلامي للمعاملات المالية الآجلة مع التطبيق على المصارف الإسلامية، ورقة علمية قدمت لندوة البركة الثانية والعشرين، المنعقدة بتاريخ 19-20 جوان 2002، البحرين، ص02.

<sup>2</sup> - حسام الدين عفانة، بيع المراجعة المركبة كما تجر به المصارف الإسلامية في فلسطين، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي حول: "الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك"، المنعقد بتاريخ 27 جويلية 2009، جامعة الخليل، فلسطين، ص21-23.

- دخول المصارف الغربية في أسواق التمويل الإسلامي، الأمر الذي أدى إلى استخدام المؤسسات المالية الإسلامية لمعدل ليبور باعتباره المؤشر الذي يعكس تكلفة الأموال التي تستخدمها تلك المصارف، وذلك في ظل غياب معيار مستقل له فعاليت ومبررات غير ربوية في المالية الإسلامية، ولهذا أدرجت المصارف الغربية على معاملة الأموال المستخدمة في التمويل بالصكوك الإسلامية وبالصيغ التمويل الإسلامية من مرابحة وإجارة وغيرها من الصيغ الأخرى معاملة القروض المبنية على معدل الفائدة ليبور.

- في ظل ازدواجية النظام الاقتصادي والمالي في العالم الإسلامي والذي تتنافس فيه المنتجات المالية الإسلامية مع نظيرتها التقليدية، أصبح الاعتماد على معدل ليبور في تحديد عوائد تلك المنتجات أداة معيارية لجذب أموال المستثمرين.

### ثالثاً- آلية حساب معدل الليبور (Libor):

يتم في كل يوم عمل رسمي حساب 150 معدلاً لليبور لكل أجل من آجال الاستحقاق الخمسة عشرة، أي يتم حساب 15 معدلاً حسب المدة (يوم، أسبوع، أسبوعين، ومن شهر إلى 12 شهراً)، لعشر عملات رئيسية هي: الجنيه الإسترليني، الدولار الأمريكي، الين الياباني، الفرنك السويسري، الدولار الكندي، الدولار الإسترليني، اليورو، الكورونا الدانمركية، الكورونا السويدية، الدولار النيوزلندي، ويطلق على المتوسط (المعدل) والذي غالباً ما يشار إليه بصيغة المفرد وإن كان هناك 150 معدل فائدة السائدة بين بنوك لندن (ليبور Libor)، وقد وضعت جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA) منهجية لحساب معدلات ليبور بالتشاور مع كبار المتعاملين في السوق، وتقوم الجمعية (BBA) بمراجعة المنهجية من فترة لأخرى لضمان مواكبتها للتطورات الجديدة في مجال التشريعات وتقنيات الاتصالات والمعلومات،<sup>1</sup> وتمثل الخطوات المتبعة في تثبيت ليبور ونشره فيما يلي:<sup>2</sup>

**الخطوة الأولى:** تتمثل هذه الخطوة في تحديد المقومين (المصارف المشاركة في تحديد معدلات ليبور)، حيث تقوم كل من جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA) وهيئة مستشاري أسواق المال Money Markets Advisory Panel، وبعد مناقشات مع BBA Libor Steering Group، بتحديد مجموعة المصارف لكل عملة (06 مصارف كحد أدنى حالياً، أو 08، أو 12، أو 16)، مهمتها التعبير عن

<sup>1</sup> - موسى آدم عيسى، المؤشرات البديلة عن معدل الفائدة (أهمية الموضوع ومبرراته، الجهود السابقة والجوانب التي تتطلب التطوير)، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي حول: "الأسواق المالية الإسلامية نحو مؤشرات مالية بديلة عن معدل الفائدة"، بتاريخ 01-02 ماي 2007، المنعقد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ص 09.

<sup>2</sup> - سليمان ناصر، وربيعة زيد، ارتباط تسعير الصكوك الإسلامية بمعدل الفائدة ليبور كعامل مهدد لسلامة الاستثمار فيها -دراسة تطبيقية على عينة من الصكوك الإسلامية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العالمي التاسع حول: "الاقتصاد والتمويل الإسلامي (النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي)"، بتاريخ 09-11 سبتمبر 2013، أسطنبول، ص 07-

توازن السوق من خلال تحديد معدلات فائدة داخلية بين المصارف، ويتم اختيار تلك المصارف وفق عدة معايير تتمثل في سمعتها وحجم نشاطها في السوق والتي تقدم بشكل سري كل ثلاث أشهر، وخبرتها في العملة ذات العلاقة وتصنيفها الائتماني، كما لا تنتمي جميع المصارف المساهمة في تحديد معدلات لبيور لعملة معينة للدولة المصدرة لها، فمثلا يتم تحديد أسعار الفائدة على الودائع بالين الياباني من قبل مصارف يابانية وغير يابانية، وتراجع قائمة المصارف المساهمة على الأقل مرة واحدة سنويا.

جدول رقم (1-2): عدد المصارف المساهمة في تحديد معدلات لبيور لل عملات العشر

العملة	عدد المصارف
الدولار الأمريكي USD	18
الجنه الإسترليني GBP	16
اليورو EUR	15
الين الياباني JPY	13
الفرنك السويسري CHF	11
الدولار الكندي CAD	09
الدولار الأسترالي AUD	07
الدولار النيوزلندي NZD	07
الكرونة الدنماركية DKK	06
الكرونة السويدية SEK	06

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على موقع جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA): <http://www.bbalibor.com>

حيث يمثل الجدول رقم 05 عدد المصارف المساهمة لكل عملة من العملات العشر، وذلك حسب معطيات موقع جمعية المصرفيين البريطانيين في ماي 2012، حيث يلاحظ أن عدد المصارف يكون أكبر حسب أهمية العملة على المستوى العالمي.

إلا أنه في عام 2013 توقفت جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA) عن تحديد سعر لبيور لعدد من العملات وأجال استحقاقها وهي: <sup>1</sup> الكرونة السويدية، الكرونة الدنماركية، الدولار النيوزلندي، الدولار الأسترالي، الدولار الكندي، وأصبح يتم حساب 08 معدلات حسب المدة (يوم، أسبوع، شهر، شهرين، 03 أشهر، 06 أشهر، 12 شهرا) لباقي العملات.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - سليمان ناصر، و ربيعة زيد، مرجع سبق ذكره، ص 14-15.

<sup>2</sup> - جمعية المصرفيين البريطانيين، تسليم إدارة لبيور الجديدة إلى ICE Benchmark Administration Limited (IBA)، (على الخط)، متاح على: <http://www.bbalibor.com>، تم الإطلاع عليه بتاريخ: 20 جويلية 2021.

**الخطوة الثانية:** تتمثل في قيام كل مصرف من المصارف المساهمة بتقديم تقويم يومي لأسعار الفائدة حسب الآجال الخمسة عشر لممثل جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA) في حساب معدل ليبور، وهي شركة رويترز، ويجب أن تلتزم المصارف المساهمة عند تقديم تقويمها لأسعار الفائدة بالتعليمات التي وضعتها الجمعية (BBA)، وتتمثل فيما يلي:<sup>1</sup>

أ. يساهم المصرف المشارك في هيئة ليبور في تحديد معدل الفائدة الذي يكون مستعدا عنده لاقتراض مبلغ (معقول الحجم)، والذي سيتم على أساسه إقراض الأموال، وعليه القيام بذلك والقبول بالمعدل المعروض في السوق؛

ب. يتم تحديد معدل كل مصرف باستقلالية عن المصارف المشاركة والعملات الأخرى؛

ج. لا بد أن تتوفر في معدلات كل مصرف مشارك الشروط التالية:<sup>2</sup>

– بسيطة وغير ثابتة؛

– القروض غير مضمونة وخاضعة لقوانين انكلترا وويلز؛

– تقدم المعدلات بخانات عشرية لا تقل عن اثنين ولا تزيد عن خمس؛

– معمول بها في سوق لندن.

د. ترسل معدلات المصارف المشاركة لرويتز من خلال الموزع (Designed Distributor) بين الساعة (11:00) و(11:10) صباحا حسب توقيت لندن.

**الخطوة الثالثة:** بعد استلام تقويمات جميع المصارف لأسعار الفائدة المختلفة، تقوم رويترز بترتيب العروض من الأعلى إلى الأدنى، ثم يتم استبعاد أعلى وأدنى معدلات معروضة لتحديد تأثير المعدلات المتطرفة، ويحدد معدل ليبور لذلك اليوم وللآجال الخمسة عشر المختلفة، بحساب المتوسط الحسابي للمعدلات المعروضة المتبقية، وعادة ما تثبت المعدلات المحسوبة للسوق في حدود الساعة 11:45 إلى 12:00، مع ملاحظة أن أسعار الفائدة تستمر في التغير خلال اليوم، وقد تختلف عن معدلات ليبور المعلنة، ويتم الإعلان من خلال شاشات شركة رويترز وغيرها من الشركات المتخصصة ببث المعلومات المالية، وكان من المفروض أن تضمن هذه الشفافية عدم تعارض مصالح المصارف المساهمة مع المعدلات التي تضعها، خاصة وأن محافظها الاستثمارية قد تتضمن عددا كبيرا من المشتقات المالية المرتبطة بمعدلات ليبور.

<sup>1</sup> - Sutan Emir Hidayat, Muhamad Abduh, **Does Financial Crisis Give Impacts on Bahrain Islamic performance? A Panel Regression Analysis**, International Journal of Economics and Finance, 2012, Vol 04, No 07, p127-128.

<sup>2</sup> - سامر قنطججي، معيار قياس أداء المعاملات المالية بديلا عن مؤشر الفائدة، (دون طبعة)، سوريا: مؤسسة الرسالة، 2003، ص 20-21.

الجدول رقم (2-2): معدلات ليبور المحسوبة بتاريخ 16 - 07 - 2021 (%)

اليوم / العملة	اليورو	الدولار الأمريكي	الجنيه الإسترليني	الين الياباني	الفرانك السويسري
يوم	-0.58371	0.08575	0.04063	-0.10100	-0.79360
أسبوع	-0.57743	0.09000	0.04288	-0.08983	-0.82140
شهر	-0.57414	0.08363	0.05288	-0.07667	-0.80320
شهرين	-0.55829	0.11075	0.06363	-0.05933	-0.77900
03 أشهر	-0.55500	0.13425	0.07675	-0.08250	-0.76000
06 أشهر	-0.52357	0.15213	0.09913	-0.07067	-0.72000
12 شهر	-0.48686	0.24213	0.19613	0.04200	-0.59740

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على موقع جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA):

<http://www.bbalibor.com>

يوضح الجدول رقم 06 معدلات ليبور المحسوبة بتاريخ 16 جويلية 2021، وبمجرد الإعلان عن معدلات ليبور المحسوبة يتم إعلان جميع تقويمات المصارف التي استخدمت في حسابها، وذلك لضمان أعلى قدر من الشفافية حول دقة وسلامة عملية التقويم.

ويتم التسعير في التمويل الإسلامي بالاستناد إلى (LIBOR plus)، وتعني أن تحديد الربح في المراجعة يستند إلى الليبور كسعر أساس، ويكون بمثابة التكلفة ويضاف إليه هامش، فلو فرض أن الليبور هو 3% والهامش الزائد فوق الليبور هو 2% فإن الربح سيكون 5% سنويا فوق قيمة الأصل محل المراجعة، ويمثل الليبور الحد الأدنى الذي لا يمكن النزول تحته في عمليات التمويل بصفة عامة ومنها عمليات التمويل الإسلامي.<sup>1</sup>

رابعا- استخدام الليبور (Libor) في تسعير المنتجات المالية الإسلامية:

إن اعتماد المؤشرات يعتبر أمرا ضروريا وفقا لمتطلبات الإدارة الحديثة، لتحديد كفاءة الأداء الإداري وقياس نسب نجاحه من فشله، ويعتبر المؤشر أداة قياس معيارية تستخدم في تحديد الأسعار في المعاملات الآجلة، وفي قياس تكلفة رأس المال، وفي دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية،<sup>2</sup> ومع نشأة المصارف الإسلامية وفي ظل عدم وجود معيار لتقويم كفاءتها وقياس أدائها إلا باللجوء إلى المقياس الدولي وهو ليبور، وبما أن المؤسسات المالية الإسلامية تعمل في نظم مالية واقتصادية تقليدية تفرض عليها أن تتعامل مع معطيات تلك النظم التقليدية، وتحاول أن تتكيف معها بما يتوافق مع الشريعة

<sup>1</sup> - عثمان إدريس، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 17.

<sup>2</sup> - عبد الحميد البعلي، نحو مؤشر إسلامي للتعامل الآجل، بديلا عن مؤشر الفائدة الربوية، مجلة الاقتصاد الإسلامي،

2002، المجلد 22، العدد 256، ص 30.

الإسلامية، أجاز علماء الاستناد إلى مؤشر ليبور كأساس تسعيري لعمليات ومنتجات المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية، طبعاً مع عدم جواز التعامل بآلياته أي الإقراض والاقتراض مقابل فائدة.<sup>1</sup>

وبذلك أصبح استخدام ليبور أمراً معتاداً في تسعير المنتجات الإسلامية وبالذات المراجحات والإجارة والاستصناع والسلم وكذلك الصكوك الإسلامية المبنية على تلك الصيغ، بالرغم من النداء الذي أطلقه المشاركون في ندوة مشاكل المصارف الإسلامية التي نظمها مجمع الفقه الإسلامي والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، والذي جاءت التوصية فيه: بـ "ضرورة الإسراع بإيجاد المؤشر المقبول إسلامياً الذي يكون بديلاً عن مراعاة سعر الفائدة الربوي في تحديد هامش الربح في المعاملات"، وبالرغم من هذا النداء فقد ركنت المؤسسات المالية الإسلامية إلى استخدام ليبور مع ترديد مقولة مستمرة وهي أن هذا الاستخدام هو أمر مؤقت إلى حين إيجاد مؤشر إسلامي.<sup>2</sup>

إن الاعتماد على سعر الفائدة كأساس مرجعي لتحديد سعر المراجعة، وارتباط العائد على الحسابات الاستثمارية مع أسعار الفائدة العالمية له عدد من السلبيات أهمها:<sup>3</sup>

- إن استخدام الفائدة يعكس التبعية الاقتصادية للأنظمة المصرفية الربوية؛
- إن الزبون عندما يرى أن تكلفة التمويل من المصارف الإسلامية مشابهة لتكلفة القرض من المصارف التقليدية، قد يعتقد أنه لا فرق حقيقي بين التمويل من المصارف الإسلامية أو الحصول على قرض من المصارف التقليدية، وقد يعتقد أنه لا يوجد أي فرق إلا بالاسم وأن النتيجة واحدة، وفي هذا تشكيك في مدى شرعية المصارف الإسلامية، وهذا أيضاً سيؤدي إلى إضعاف منافسة المصارف الإسلامية للمصارف التقليدية؛
- إن تكاليف عمليات التمويل التي تقوم بها المصارف الإسلامية أعلى بالتأكيد من مصاريف المصارف التقليدية عند قيامها بالإقراض، ففي حين تعتمد المصارف التقليدية في تمويلها على القرض حصراً في كل عملياتها، لا تعتمد المصارف الإسلامية على القرض إطلاقاً بل عقود البيع والمشاركة، وبالتالي فهي تتكبد مصاريف إدارية ومخاطر أعلى، وإدارة المخاطر على عمليات التمويل الإسلامية بالتأكيد أعلى وأكثر تكلفة من إدارة مخاطر المصارف التقليدية، هذا من جهة ومن جهة أخرى فالمنطق السليم

<sup>1</sup> - بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2012، ص 08-09.

<sup>2</sup> - زهرة بن سعدية، محمد زيدان، المنتجات المالية الإسلامية واستراتيجيات تطويرها، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، 2018، المجلد 04، العدد 07، ص 230-231.

<sup>3</sup> - محمد سهيل الدروي، ملاحظات في قضية السعر المرجعي، ورقة علمية قدمت لندوة بعنوان: "آلية العمل المصرفي من منظور الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التجاري - الفائدة والمراجعة -"، يوم 10-11 جانفي 2009، جامعة الجنان، لبنان، ص 02-03.



يرى أنه يجب أن تكون تكلفة التمويل من المصارف الإسلامية أعلى من تكلفة التمويل من المصارف التقليدية عن طريق القرض بفائدة وذلك لعدة أسباب ذات قيمة عالية منها:<sup>1</sup>

- أنه لا توجد فوائد إضافية تحتسب على الزبون لصالح المصرف الإسلامي في حال تأخره عن السداد؛
- إن المصرف الإسلامي يتحمل تبعه العيب الخفي وتبعه هلاك السلعة الممولة طوال فترة حيازته لها وحتى بعد تسليمها للزبون؛
- إن المصرف الإسلامي يتحمل مصاريف إدارية أعلى بما فيها مصاريف الاستلام والحيازة والتخزين والمتابعة وكل ما قد يتعلق بالسلعة أو الإدارة أو الإنتاج، في حين أن المصارف التقليدية تقتصر عملياتها على مبلغ القرض وسداده فقط.

مما سبق يتضح لنا أن المصرف التقليدي سيحقق ربحاً صافياً أعلى بكثير من المصرف الإسلامي فيما لو تساوى سعر المراجعة مع سعر الفائدة، وبالتالي وكنتيجة إضافية لذلك فلن يكون بمقدار المصرف الإسلامي أن يحقق ربحاً يمكن توزيعه على المودعين أو على المساهمين مقاربا لما يمكن أن تحققه المصارف التقليدية لمودعيها ومساهميها في حال اعتماد المصارف الإسلامية على سعر الفائدة كأساس لتحديد سعر المراجعة.

#### المبحث الرابع: الجانب التطبيقي المصرفي للمراجعة

إن الشائع في عقد المراجعة أن تكون السلعة في ملك البائع حاضرة أو غائبة فيقوم ببيعها برأس المال وزيادة معلومة، إلا أن الأمر في مجال المصارف لا يكسب السلع في مخازنه كما يفعل التجار، ليقوم ببيعها بعد ذلك مرابحة أو مساومة، وإنما هو مجرد وسيط في التبادل، ومن ثم فإن الفكرة المطروحة في هذا المجال أن يتلقى المصرف أمراً من الزبون بشراء سلعة معينة بمواصفاتها، واعداء بشراء هذه السلعة ثم بيعها لهذا الزبون برأس مالها وزيادة الربح المتفق عليه مسبقاً.

#### المطلب الأول: مراحل وإجراءات تنفيذ المراجعة في المصارف الإسلامية

في العادة تقسم عملية تقديم تمويل المراجعة من المصرف الإسلامي إلى ثلاث مراحل وهي: مرحلة طلب الشراء، مرحلة الوعد بالتعاقد، مرحلة تملك المصرف للسلعة وبيعها مرابحة للأمر بالشراء، حيث تتم هذه المراحل بشكل متتابع على خطوات كما يلي:

#### أولاً- طلب الشراء:

تقوم المصارف الإسلامية باستخدام بيع المراجعة في مجال التجارة الداخلية والخارجية، حسب رغبة الزبون ومحل هذه العمليات دائماً دائماً سلع موضوعة ومعروفة لكل من طالب التمويل والمصرف، فإذا رغب الزبون في شراء السلعة مرابحة من المصرف، فعليه أن يتقدم بطلب التمويل للمصرف الإسلامي

<sup>1</sup> - أميمة محمد الرفاعي، وعامر يوسف العتوم، تكلفة تلقي الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإدارية والاقتصادية، 2018، المجلد 03، العدد 09، ص76-77.

موضحا فيه جميع البيانات الخاصة بالسلعة المطلوب شراءها على وجه التفصيل بأن تكون محددة الأوصاف تحديدا دقيقا نافيا للجهالة المفضية للنزاع وهذا الطلب يعتبر إجابا من الزبون يحتاج إلى قبول المصرف.<sup>1</sup>

وتظهر في طلب الشراء البيانات التالية:<sup>2</sup>

نوع وطبيعة وأوصاف السلعة محل المربحة، الكمية المطلوبة، المستندات المقدمة، مصدر الشراء أو عنوانه، شروط ومكان التسليم، نوع العملة، التسبيقات، طريقة الدفع، الضمانات والكفالات، بيانات شخصية، والمصرف لا يقوم بتنفيذ الخطوة التالية إلا بعد دراسة الطلب المقدم من جميع جوانبه مثل:

- سلامة وصحة البيانات المقدمة من الزبون؛
- دراسة سوق السلعة حتى يضمن إمكانية تسويقها في حالة تراجع الزبون عن الشراء؛
- التأكد من أن العملية تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- دراسة المركز المالي للزبون للتأكد من قدرته على سداد الثمن؛
- تحديد تكلفة العملية بالتفصيل؛
- تحديد نسبة الربح وذلك حسب نوع السلعة وطريقة التسديد؛
- تحديد الكفالات لضمان حق المصرف في تحصيل الثمن وذلك على أساس حالة الزبون وقيمة الصفقة.

وعند دراسة المصرف طلب الشراء إما أن يوافق على الطلب أو يرفضه، والدراسة تتم من خلال مركز الاستعلام في سلطة النقد الذي يكون مفوضا ليرى التاريخ الائتماني للزبون، فمن خلال مركز الاستعلام يتم معرفة الوضع المالي للزبون، فيما إذا كانت التزاماته عالية، أو أنه يكفل عددا كبيرا من الأشخاص، أو رجوع شيكات باسمه، ويتم معرفة فيما إذا كان يتأخر في سداد الأقساط أو أنه ملتزم بالسداد، فبناء على هذه الحالات يمكن أن يوافق المصرف على طلب الشراء، أو أن لا يوافق إن رأى أن هناك نقصا في الضمانات، وفي حال موافقة المصرف على طلب الشراء يرى المصرف إذا كان للزبون حساب في المصرف الإسلامي، وأنه يقبض راتبه من المصرف، فإذا كان له راتب في المصرف فيبدأ هذا الأخير بالإجراءات مباشرة، أما إن لم يكن له راتب في المصرف الإسلامي فيجب على الزبون أن يقوم بمباشرة إجراءات تحويل الراتب من خلال براءة الذمة التي قد يحصل عليها من المصرف السابق، وفتح حساب في المصرف الإسلامي إلى أن يتم انتظار إجراء تحويل الراتب.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - محمود حسني الزيني، عقد المربحة في الفقه الإسلامي، (دون طبعة)، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2012، ص257.

<sup>2</sup> - نداء خالد علي صبري، خصوصية التنظيم القانوني لعقد المربحة للأمر بالشراء، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2015، ص88-89.

<sup>3</sup> - نفس المرجع، ص90.

ثانيا- الوعد بالتعاقد:

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم (3-2) بشأن الوفاء بالوعد، والمراجعة للأمر بالشراء: أن الوعد هو الذي يصدر من الأمر أو المأمور على وجه الإنفراد، يكون ملزما للواعد ديانة إلا لعذر، وهو ملزم قضاء إذا كان معلقا على سبب ودخل الموعد في كلفة نتيجة الوعد، ويتحدد أثر الإلزام في هذه الحالة إما بتنفيذ الوعد وإما بالتعويض عن الضرر الواقع فعلا بسبب عدم الوفاء بالوعد بلا عذر. وطرح الفقه نقاش حول إلزامية الوعد بالتعاقد في بيع المراجعة، وهناك ثلاثة آراء عند فقهاء الشريعة:<sup>1</sup>

- الوفاء به مستحب، وهو رأي الجمهور؛
- الوفاء به واجب إلا لعذر، وهو رأي ابن شبرمة وآخرين؛
- الوفاء به واجب، إذا دخل الموعد في ورطة (كلفة)، كأن يقول له: تزوج ولك 10 آلاف دينار، فإذا تزوج وجب عليه الوفاء بوعده، وهو رأي المالكية.

هذا الخلاف في الوعد المجرد لا خلاف عليه، ويدخل في باب ما يجوز فيه الخلاف، إنما الخلاف بين الفقهاء فيما إذا تم نقل هذا الوعد من باب التبرعات إلى باب المعاوضات ليحل محل العقد، فالمراجعة للأمر بالشراء في المصارف الإسلامية لا تجوز لأنها تدخل في بيع ما ليس عنده (السلعة غير موجودة لدى المصرف) فاستبدلوا الوعد بالعقد، أي جعلوا العقد وعدا، ومنهم من ذهب إلى أن هذا الوعد يجب أن يكون غير ملزم، ومنهم من ذهب إلى جواز الإلزام به.

والذين منعوا الإلزام رأوا أن العقد إذا حرم في شيء حرم فيه الوعد الملزم، لأن الوعد الملزم يشبه العقد، وقد أشار إليه القانون المدني الجزائري في المادة 71 باعتباره مجرد وعد بالتعاقد مستقبلا، وقد يكون اتفاقا مبدئيا كاملا يتم بإيجاب وقبول، يمهد أو يحضر لعقد آخر يراد إبرامه نهائيا فيما بعد بين الطرفين، ومن ثم يلزم توافر الشروط المطلوبة قانونا إلى جانب أركان العقد.<sup>2</sup>

فإن الوعد بالتعاقد هي في الحقيقة اتفاقات تمهد للعقد النهائي (الذي قد ينعقد وربما لا ينعقد)، باعتبارها من العقود التمهيديّة أو التحضيرية، تختلف عن عقود المفاوضات، وكذا عن العقود الجزئية أو المرحلية، في كونها تتضمن ما يريد الأطراف الالتزام به في عقدهم، حيث تحدد ما يتراضوا عليه من العناصر الأساسية أو الجوهرية التي هي من ركائز الوعد بالتعاقد.

وبعد دراسة المصرف لطلب الشراء وقبوله يبرم عقد وعد بالشراء مع الزبون وبموجبه يلتزم هذا الأخير شراء ما طلبه من المصرف ويلتزم المصرف بالبيع.

<sup>1</sup> - فريق المصري، التمويل الإسلامي، الطبعة الأولى، سوريا: دار القلم للنشر والتوزيع، 2012، ص100.

<sup>2</sup> - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 75-58 المتضمن القانون المدني المعدل والمتم، الصادر بتاريخ

20 رمضان 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، المادة 71، ص27.

- ويتضمن عقد الوعد بالشراء البيانات التالية:<sup>1</sup>
- المقدمة والتي تشمل البيانات الخاصة بطرفي العقد وموضوع العقد وهو البيع مربحة؛
  - الإحالة إلى طلب الشراء، فيما يتعلق بتحديد نوع البضائع ومواصفاتها؛
  - إقرار الزبون بتنفيذ وعده بالشراء عند إخطار المصرف له بأن البضاعة جاهزة أو فور ورود مستنداتها باسم المصرف؛
  - شروط ومكان التسليم؛
  - بيان الثمن ونسبة الربح؛
  - تعهد الزبون باستيفاء كافة الضمانات المتفق عليها واللازمة لإبرام عقد المراجعة؛
  - قيام الزبون بدفع التسبيق وضمان الجدية؛
  - النص على أنه إذ امتنع مصدر الشراء، الذي عينه الزبون عن تنفيذ الصفقة أو أخرها عن موعد التسليم المتفق عليه، لا يكون المصرف مسؤولاً عن أي ضرر يلحق بالزبون الذي عليه أن يدفع للمصرف كافة المصاريف التي تحملها من جراء عدم التنفيذ؛
  - النص على أنه في حالة تنفيذ المصرف لالتزاماته المصرح عنها وامتناع الزبون عن إبرام العقد فإنه لا يحق للزبون استرداد التسبيق ويحق للمصرف أن يبيع السلعة بالسعر الذي يراه مناسباً ولحساب الطرف الثاني (الزبون) وقبض الثمن استيفاء لحقه فإذا لم يف ثمن البيع بحقه يكون التسبيق مكملًا لهذا الثمن وإلا كان للمصرف الحق في الرجوع إلى الزبون لاستيفاء حقه.
  - وتجدر الإشارة إلى أن العميل يقوم بدفع هامش الجدية لفائدة المصرف وذلك لضمان جدية الزبون، وهامش الجدية هو المبلغ الذي يدفعه الزبون للمصرف الإسلامي عند البدء بالمعاملة تأكيداً على جديته في الشراء، هذا المبلغ يبقى ملكاً للزبون ويعتبر أمانة لدى المصرف الإسلامي إلا إذا فوض الزبون المصرف باستثماره أو التصرف فيه على مسؤولية الزبون -عقد مضاربة- أو على مسؤولية المصرف الإسلامي -عقد قرض- ويمكن للمصرف الإسلامي أن يحصل على التعويض الذي يستحقه من خلال هامش الجدية (بحيث لا يتجاوز هذا التعويض مقدار التكلفة الفعلية أو الضرر الفعلي الذي تحمله المصرف نتيجة تراجع الزبون)، كما لا يجوز الاتفاق مع الزبون على أن يتم خصم هذا الهامش من ثمن السلعة عند تنفيذ عقد البيع الثاني بين الأمر بالشراء والمصرف، ويلاحظ أن هامش الجدية يؤخذ قبل

<sup>1</sup> - الأمين حلموس، ونسرين كزيز، بيع المراجعة للأمر بالشراء: دراسة في (المفهوم، الإجراءات، الضوابط الشرعية)، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، 2017، المجلد 01، العدد 01، ص 109-111.

التعاقد وهو ملك الزبون بينما التسبيق يتم الحصول عليه بعد التعاقد لضمان تنفيذ بنود العقد وتنتقل ملكيته للبائع في عقود البيع.<sup>1</sup>

ثالثا- المرحلة النهائية:

يتم في هذه المرحلة تملك المصرف للسلعة وبيعها مرابحة للأمر بالشراء كما يلي:

1- **تملك المصرف للسلعة:** بعد إتمام الإجراءات المذكورة سابقا يقوم المصرف بشراء السلعة المطلوبة حتى يتمكن من بيعها مرابحة للزبون ولا يجوز للمصرف أن يبرم عقد بيع لهذه السلعة المأمور بشرائها إلا بعد تملكه لها لذلك نجد أنه ينطبق على هذه المرحلة جميع أركان وشروط عقد البيع ويقوم المصرف في هذه المرحلة بما يلي:<sup>2</sup>

• الاتصال بالموردين بائعي السلعة المطلوبة؛

• التعاقد على شراء السلعة كإصدار أمر توريد ثم ورود الفاتورة من المورد أو من خلال فتح

الإعتمادات المستندية وورود مستندات الشحن التي يتسلمها الشاحن بصفته وكيل عن المصرف؛

• ضمان المصرف للسلعة حتى يبيعها للزبون، ذلك لأنه المالك لها في هذه المرحلة.

2- **إبرام بيع المراجعة مع الزبون:** يشترط لإبرام هذا العقد دخول السلعة في ملك المصرف حتى يتسنى له بيعها مرابحة للزبون، كما أن هذا العقد يجب أن يبرم منفصلا عن الوعد بالشراء بعد تمام تملك المصرف للمبيع إضافة إلى عدم جواز اعتبار عقد المراجعة مبرما تلقائيا بمجرد تملك المصرف للسلعة، وفي حال امتنع الزبون عن إتمام هذا العقد فيحق للمصرف مطالبته بالتعويض عن الضرر دون إلزامه بتوقيع العقد وسداد الثمن، كما يجوز للمصرف والزبون تعديل بنود عقد المراجعة عما تم الاتفاق عليه في مرحلة الوعد، من تغيير نسبة الأرباح والمدة وغيرها، كما أنه لا مانع شرعا من قيام المصرف بتوكيل البائع الأصلي للمبيع لإجراء بيع المراجعة، وتوقيع العقد نيابة عن المصرف مع الزبون.<sup>3</sup>

أما من الناحية العملية، فإن عقد المراجعة في مصرف السلام الجزائري يمر عمليا بالمراحل التالية:<sup>4</sup>

أ. **طلب الشراء:** إن الزبون يتقدم للمصرف بطلب شراء سلعة معينة (أمر بالشراء) وهذا الطلب بمثابة وعدم ملزم للزبون ولا يجوز له من القانونية التراجع عنه.

<sup>1</sup> - LotfiBoulahrir, Salah EddineKortobi, **Financing by Islamic debt instruments, what inputs and what expectations for financial inclusion? Cose of maritime fishingsector in Morocco**, Journal du développement et de l'économie appliquée, 2019, Vol 03, No 01, p300.

<sup>2</sup> - فادي محمد الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص 142.

<sup>3</sup> - أحمد أموزاي، التمويل بالمراجعة في البنوك التشاركية بين القانون والواقع، المجلة الإلكترونية للأبحاث القانونية، 2019، العدد 04، ص 200-201.

<sup>4</sup> - مقابلة مع العياشي الصادق فداد، عضو هيئة الرقابة الشرعية بمصرف السلام الجزائري، تطبيق عقود المراجعة، بتاريخ 2021/07/20، بتوقيت 09:30، الجزائر (عن بعد).

ب. الفاتورة الأولية: بعد تقديم الزبون لطلب الشراء يطلب منه المصرف الفاتورة الأولية التي يتأكد المصرف من خلالها من نوع السلعة، لأن المصرف الإسلامي لا يدخل معاملة غير جائزة شرعا ويتأكد أيضا من مواصفات وثمان السلعة.

ج. طلب التمويل: بعد تقديم الزبون لطلب التمويل يتم دراسة طلبه من طرف لجنة التمويل، وهذه اللجنة هي التي تحدد إمكانية تمويل الزبون من عدمه، حيث تأخذ لجنة التمويل بعين الاعتبار شروط معينة لقبول تمويل الزبون فبالنسبة للسيارات يشترط ملاءة الزبون فينبغي على هذا الزبون أن يمتلك وظيفة دائمة، وألا يقل دخله عن 50.000 دينار جزائري، وما دون ذلك يتم رفض الطلب مباشرة قبل عرض الطلب على لجنة التمويل، ويأخذ بعين الاعتبار أيضا إذا كان الزبون يمتلك تمويلات لدى مصارف أخرى أو لدى المصرف نفسه، فلا يجوز للمصرف من الناحية القانونية تمويل زبون وخصم أكثر من ثلث أجرته الشهرية، فإذا توافرت جميع الشروط في الزبون يتم إعطاؤه رخصة التمويل التي بدورها تحتوي على شروط وتتضمن الدفعة الأولية والأقساط.

د. الوكالة: يقوم المصرف بتوكيل الزبون نيابة عنه للقيام بإجراءات شراء السلعة، وتكون هذه الوكالة بدون أجر، حيث يعطي للزبون أمر بالشراء بموجب هذه الوكالة بعد موافقته على الشروط الموجودة في رخصة التمويل وتوقيعه على ذلك، وبعد ذلك يوقع الزبون على الوعد بالشراء لكي يلتزم بشراء السلعة بعد تملك المصرف للسلعة، فمثلا في السيارات يشترط أن تكون الفاتورة النهائية والبطاقة الصفراء (بطاقة السير المؤقتة) باسم المصرف، وهذه الوثائق هي التي تثبت تملك المصرف للسلعة وهنا يتحمل المصرف المخاطر جميعها ولا يجوز تحميلها للزبون، ويقوم المصرف بإعطاء الزبون الشيك لكي يسلمه للمورد.

هـ. الفاتورة النهائية: يقوم المورد بتسليم الزبون الفاتورة النهائية التي تثبت تملك المصرف للسلعة ومن خلالها يتم التأكد من ثمن السلعة ما إذا كان هو نفسه في الفاتورة الأولية أم لا، فإذا تغير الثمن بينهما يتم دراسة الطلب من جديد، ويتم التأكد أيضا من البطاقة الصفراء (بطاقة السير المؤقتة)، إذا كانت باسم المصرف أم لا.

ويشترط على المورد أيضا تقديم شهادة وجود السلعة التي تثبت إمكانية تسليم السلعة للزبون الأمر بالشراء، فإذا توافرت الوثائق الثلاثة، يقوم المصرف ببيع السلعة للزبون عند التأكد أن جميع هذه الوثائق محررة باسم المصرف.

و. بيع المراجعة: يعتبر آخر مرحلة في عقد المراجعة ويتم في هذه المرحلة توقيع العقد النهائي وتسليم السلعة للزبون الأمر بالشراء، وبذلك يتحمل الزبون كافة المخاطر الممكن حدوثها ما عدا ما يتعلق بالعيوب الخفية.

والمراجعة في التطبيق المصرفي الإسلامي، إما أن تكون مربحة داخلية، حيث يشتري المصرف السلعة من داخل البلد، وإما أن تكون مربحة خارجية، حيث يتم استيراد السلعة من الخارج وبيعها لزبون في الداخل.

ويمكن أن تأخذ الشكلين الآتيين حسب ما هو مطبق في مصرف السلام الجزائري:<sup>1</sup>

#### أ. مباحات شخصية:

وتشمل تأمين المتطلبات الشخصية من (سيارات، أثاث وأجهزة منزلية، مواد بناء، إلى غير ذلك مما يحتاجه الناس لتسيير حياتهم، كما تشمل الاهتمام بتمويل صغار المستثمرين، وأصحاب المشاريع الصغيرة لتنمية أعمالهم، ويشمل ذلك الحرفيين).

#### ب. مباحات خارجية:

وتشمل تأمين احتياجات الشركات والمؤسسات والمصانع سواء من السوق المحلي أو من السوق الخارجي باعتمادات مربحة، ومن ذلك تمويل المشاريع التنموية للدولة من خلال منح التمويلات للقطاعات الاقتصادية التنموية، مع مراعاة أن يكون العائد منخفضا نسبيا لمثل هذه الحالات قياسا للتمويلات الأخرى، وتمويل لإسكان للمشاريع الإسكانية للأفراد والجمعيات التعاونية الإسكانية وغيرها الكثير بما يخدم القطاعات المختلفة الأخرى.

ويمكن تعريف عمليات المراجعة الخارجية (الدولية) لأجل: بأنها العمليات التي يقوم بها المصرف بشراء السلعة من خارج البلد، تمهيدا لبيعها للزبون، الذي يسدد ثمنها بعد مدة، أو على أقساط.<sup>2</sup> حيث تقوم المصارف الإسلامية بتقديم خدمة الاعتمادات المستندية لزبائنها المستوردين بموجب هذه الصيغة، من خلال دخولها مع زبائنها في عقد الوكالة بأجر، فتقوم بشراء السلعة من الجهة المصدرة لنفسها أولاً، ثم تقوم ببيعها للمستوردين مقابل أن تتقاضى نصيبها من العمولات والأجور التي تراها مناسبة، أي أن المصرف الإسلامي بالنسبة لفتاح الاعتماد هو كالكيل بالنسبة لموكله فيما يقوم به، وذلك بخلاف المصارف التقليدية والتي ينحصر دورها بأعمال الوساطة عند فتح الاعتماد المستندي للزبون، حيث يقتصر دورها على التوسط بين مستورد السلعة والجهة الأجنبية المصدرة لها لتضمن التزامات كل منهما للآخر.

ويمكن اعتبار بيع المراجعة للأمر بالشراء من قبيل الائتمان التجاري الذي تكتفه المخاطر نتيجة التعامل بالسلع، فالمصرف الإسلامي يشتري السلع والبضائع وتدخل في ملكه وضمانه، وإذا تلفت أو

<sup>1</sup>- مقابلة مع العياشي الصادق فداد، عضو هيئة الرقابة الشرعية بمصرف السلام الجزائري، تطبيق عقود المراجعة، بتاريخ 2021/07/21، بتوقيت 09:30، الجزائر (عن بعد).

<sup>2</sup>- محمود عبد الكريم أحمد أرشاد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007، ص 82-83.

هلكت فمن عهدته، ويتحمل الخسارة إلى أن يبيعها للزبون، كما أن مسؤولية المصارف الإسلامية في المربحة الدولية للآمر بالشراء تكون مرتبطة بالسلعة وليس بالمستندات، فإذا وصلت البضاعة وهي على خلاف المواصفات لا يحق للمصرف أن يطالب الزبون فاتح الاعتماد بأي تعويض.<sup>1</sup> في حين أن الاعتماد المستندي المطبق في المصارف التقليدية، فهو من قبيل الائتمان المالي الذي لا يتضمن تعاملًا بالسلع أو الخدمات، وإنما يتضمن تقديم النقد الحال لقاء النقد الآجل، وهذا هو الربا، كما لا يتطلب خبرة في معرفة أحوال الناس ومقدرتهم على السداد، فلا يتضمن على هذا مخاطر.<sup>2</sup> ومن ثم لا يتصور أن يكون دور المصرف الإسلامي في بيع المربحة هو نفس دور المصارف الأخرى في نظام الاعتمادات المستندية، ولا حتى دور الوسيط الذي يقوم به المصرف التقليدي في نظام الاعتمادات المستندية بافتراض أنه وسيط، بالرغم من الرأي القائل بأن دور المصرف التقليدي في نظام الاعتمادات المستندية هو دور المشرف أو الحكم.<sup>3</sup>

### المطلب الثاني: ضوابط عقد المربحة للآمر بالشراء كما تجرّه المصارف الإسلامية

بعد أن تحدثنا عن مراحل وإجراءات إبرام عقد بيع المربحة، سنتناول في هذا المطلب الضوابط والشروط التي تحكم هذه العملية كمايلي:

أولاً- الضوابط المتعلقة بالعقد:

أ. أن يكون العقد الأول صحيحاً: يشترط لصحة بيع المربحة أن يكون العقد الأول صحيحاً بأن يكون غير باطل لأي سبب من الأسباب كأن يكون البائع ليس أهلاً للبيع كالمجنون والصغير غير المميز أو غير ذلك، فإن كان العقد الأول ليس صحيحاً فإن هذا يؤدي إلى أن لا يكون في إمكان المشتري التصرف بما اشتراه فلو اشترى المصرف الإسلامي بضاعة أو سلعة معينة من شخص غير المالك، كأن يكون غاضباً وفي حكمه السارق فيكون قد اشتراه من غير مالكة، وبالتالي لا يستطيع المصرف الإسلامي التصرف فيها وبيعها فإذا باعها مربحة فيكون قد باع ما لا يملك.<sup>4</sup> كذلك الحال لو كان قد اشتراها وقد شاب الرضا عيب من العيوب كالإكراه أو الغبن أو التغيرير أو الاستغلال، فإنه ينعقد ووفقاً على إجازة البائع بعد زوال العيب فلا يستطيع المصرف الإسلامي في

<sup>1</sup> - عبد العظيم أبو زيد، بيع المربحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، سوريا: دار الفكر، 2004، ص 06.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 06.

<sup>3</sup> - عبد الحميد البعلي، أدوات الاستثمار في المصارف الإسلامية، (دون طبعة)، متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.docstoc.com/docs/145255176/> (تاريخ الإطلاع 29 جويلية 2021)، ص 103.

<sup>4</sup> - علي كاظم الرفيعي، واعتدال عبد الباقي يوسف، ماهية بيع المربحة المصرفية، مجلة العلوم الاقتصادية، 2009، المجلد 06، العدد 23، ص 17.



هذه الحالة أن يتصرف في البضاعة ويبيعه للزبون الأمر بالشراء، والسبب في ذلك لأن المراجعة بيع مرتب على الثمن الأول واعتماد الثمن الأول المسمى يقتضي صحة العقد الذي نشأ منه.  
ب. أن لا يكون بيع المراجعة ذريعة للربا: بأن يقصد المشتري الحصول على المال ويتخذ السلعة وسيلة لذلك، كما في بيع العينة وبيع التورق وهو شراء بثمن أعلى لأجل التأجيل وبيعها إلى البائع أو لغيره بثمن أقل.<sup>1</sup>

#### ثانياً- الضوابط المتعلقة بالمبيع:

- دخول السلعة في ذمة المصرف: يشترط أن تدخل السلعة الأمور بشرائها في ملكية المصرف وضمانه قبل انعقاد العقد الثاني مع الزبون، وهذا الشرط يجعل من الضروري أن يكون للمصرف مخازن، يدخل السلع في حوزته وبعابنها المشتري لديه، لتتنفي الشبهات التطبيقية عن هذا العقد، بالإضافة لكونها تأكيد حقيقة أن المصرف الإسلامي تاجر يساهم في دعم الاقتصاد الوطني.<sup>2</sup>
- أن يبين المصرف لزبون عيوب السلعة: يشترط لصحة بيع المراجعة بيان العيب الذي حدث بالمبيع بعد شرائه وكذلك كل ما هو في معنى العيب، وهذا شرطاً عام؛ لأن السلامة من العيوب في محل العقد من شروط صحة البيع الضمنية أي التي لا تحتاج إلى النص عليها، وهذا الشرط أُلزم وأوجب في بيع المراجعة منه في بيع المساومة؛ لأن المشتري قد اتّمن البائع في إخباره عن الثمن الأول من بينة ولا استحلاف، فيجب صيانة هذه الثقة عن الخيانة وعن كل أسباب التهم، والثمن الأول كان مقابل محل العقد فيجب كذلك أن يبين البائع كل ما من شأنه أن يؤثر في هذا العوض خاصة ما كان منه متعلقاً بالعيب، فإذا سكت البائع أو أخفى عيباً طرأ على المبيع عد ذلك منه خيانة، والخيانة في مثل هذه الحال تخول للمشتري الحق في فسخ هذا العقد.<sup>3</sup>

#### ثالثاً- ضوابط متعلقة بثمن السلعة والربح المضاف:

- أن يكون ثمن السلعة معلوماً للزبون الأمر بالشراء بشكل واضح: يجب أن يكون الثمن الأول معلوماً للمشتري الثاني (الأمر بالشراء) لأن المراجعة بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح، والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع، فإذا لم يكن معلوماً فالعقد فاسد، وهو محل اتفاق. وقد أضاف الحنفية والشافعية على هذا الشرط شرط آخر وهو: أن يكون الثمن من المثليات، كالمكيات والموزونات، فإن كان قيمياً كالعروض، لم يجز بيعه مراجعة، لأن القيمي مجهول الثمن

<sup>1</sup> - محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الطبعة السادسة، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007، ص 319.

<sup>2</sup> - AmelKebaili, GarmiaDouffi, **Islamic Financing Formats Suitable for Financing Infrastructure Projects, Dubai Islamic Bank Case Study**, Bashaer Economic Journal, 2020, Vol 06, No 02, p978-979.

<sup>3</sup> - أحمد علي عبد الله، المراجعة وأصولها وأحكامها وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، السودان: الدار السودانية للكتب، 2016، ص 51-52.

يختلف تثمينه بين مقوم وآخر ويؤدي إلى جهالة الثمن في عقد المراجعة، وإن علم الريح المشروط، لحساب الريح نفسه على الثمن الأول المجهول.<sup>1</sup>

واستثنوا حالة يصح فيها كون الثمن الأول قيمياً، وذلك إذا كان هذا القيمي مملوكاً للمشتري، وسيدفعه ثمناً إلى البائع في العقد، مع ربح معلوم متميز عنه.

• أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً لجنسه من أموال الربا: فإن كان كذلك بأن اشترى المكمل أو الموزون بجنسه مثلاً بمثل لم يجز له أن يبيعه مراجعة، لأن المراجعة بيع بالثمن الأول وزيادة، والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحاً، وأما عند اختلاف الجنس فلا بأس بالمراجعة، حتى لو تم شراء ديناراً بعشرة دراهم وتم ربح درهم أو ثوب بعينه جاز، لأن المراجعة بيع بالثمن الأول وزيادة، ولو باع بأحد عشر دراهم أو بعشرة دراهم وثوب كان جائزاً.<sup>2</sup>

• أن يبين المصرف الإسلامي للزبون إذا كان قد اشترى المبيع بثمن مؤجل: ينبغي على المصرف الإسلامي إذا كان قد اشترى البضاعة من البائع الذي باعها له بثمن مؤجل أن يبين ذلك للزبون، وذلك لأن الثمن الأول الذي سماه يتصل بهذه الصفة، وذلك لأن الثمن المؤجل يكون غالباً أعلى من الثمن الحال وبهذا يكون الزبون على بينة من أمره فيحتاط لنفسه بما فيه الكفاية ويستطيع أن يصل إلى قرار يكون هو المسؤول عنه بعد أن توافرت له المعلومات التي تتماشى مع الأمانة المفروضة في هذا البيع، كذلك يجب على المصرف الإسلامي أن يبين المدة الزمنية لبقاء المبيع لديه لأن الناس يرغبون في المبيع الذي لم يتقادم عهده في أيديهم، لأن ذلك قد يشعرهم بأن هذا المبيع كاسد في السوق وبصورة خاصة إذا ما كانت السلعة تجارية.<sup>3</sup>

• أن لا يكون الثمن في بيع المراجعة قابلاً للزيادة في حالة عجز الزبون عن السداد (كشرط جزائي أو غرامات تأخير).<sup>4</sup>

• أن يكون الربح المضاف معلوماً للطرفين: يشترط أن يكون الربح معلوماً، لأنه جزء من ثمن البيع، سواء كان هذا الربح قدرًا معينًا أو جزءًا من الثمن.

<sup>1</sup> - جعفر بن عبد الرحمان قصاص، بيع المراجعة للأمر بالشراء "دراسة فقهية"، متاح على الموقع الإلكتروني: <https://www.saaid.net/book/open.php?cat=102&book=9796>، (تاريخ الإطلاع 30 جويلية 2021)، ص07-08.

<sup>2</sup> - الرحمن مفيض، رؤية شرعية حول المراجعة وصياغتها المصرفية، مجلة دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، ديسمبر 2007، المجلد 04، ص173.

<sup>3</sup> - علي كاظم الرفيعي، اعتدال عبد الباقي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص179-178.

<sup>4</sup> - محمد طه حميدي، وعبد القادر مهاوات، بيع المراجعة للأمر بالشراء ومدى مشروعيتها تطبيقاً بنك البركة الجزائري له، مجلة الإحياء، 2020، المجلد 20، العدد 27، ص418.

المطلب الثالث: دراسات حالة عن عقد المراجعة

تعتبر المراجعة من أكثر أساليب التمويل استعمالاً لدى المصارف الإسلامية، فجوهرها يتضمن إبرام العقود التي يلتزم بموجبها البائعون بنقل ملكية سلعهم أو حقوقهم العينية بمقابل نقدي يتضمن هامش ربح مقبول شرعاً.

أولاً- المعالجة المالية لعقد المراجعة:

أ. عناصر التكلفة والإيراد في المراجعة: يقوم المصرف الإسلامي عادة بفتح حساب خاص لكل عملية مراجعة على حدة ترحل إليه كافة الأحداث المالية الخاصة بالعملية، تتمثل كل من التكلفة والإيرادات فيما يلي:

إيرادات المراجعة	عناصر التكلفة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• قيمة العريون المقدم من المشتري (في حالة وجود عريون).</li> <li>• المبيعات الناتجة عن عملية البيع.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• ثمن الشراء الأصلي للسلعة.</li> <li>• المصروفات المباشرة الخاصة بالسلعة (صناعية، تسويقية، إدارية).</li> <li>• المصروفات غير المباشرة الخاصة بالسلعة.</li> </ul>
وبمقارنة إيرادات المراجعة بتكلفة المشتريات يكون الفرق هو العائد المتحقق من النشاط وهو ما يسمى (ربح المراجعة).	

ب. الحالات الممكنة لعقد المراجعة والمعالجة المالية لها: هذه الحالات مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-3): حالات عقد المراجعة والمعالجة المالية لها

المعالجة المالية	الحالة
<ul style="list-style-type: none"> <li>- في عقد المراجعة للأمر بالشراء يتم قياس قيمة الأصول المشتراة بالقيمة التاريخية (الدفترية).</li> <li>- لو تمكن المصرف الإسلامي من شراء الأصل بخصم، ففي الحالة يتم تخفيض قيمتها بالخصم (إلا في حالة قررت هيئة الرقابة الشرعية اعتباره إيرادا للمصارف).</li> <li>- عند بيع الأصل الذي قام المصرف الإسلامي باقتنائه للزبون بيعا مؤجلا تصبح قيمة الأصل من الذمم المدينة (ذمم مرابحات)، وتقاس بالقيمة الاسمية، وتخفض قيمة تلك الذمم مع كل قسط يسدده الزبون.</li> </ul>	البيع الآجل والسداد المنتظم للأقساط
<ul style="list-style-type: none"> <li>- في حالة عدم السداد (التأخر) لقسط معين، تبقى</li> </ul>	حالات التأخر والمماطلة وإعدام الديون

<p>قيمة الذمم على حالها، ولا يجوز زيادة قيمتها نتيجة للتأخر.</p> <p>– في حالة تحول الذمم المدينة إلى ديون معدومة، فهناك احتمالان:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إعدام الديون دون ثبوت تقصير المصرف، ويتم تحميل الخسارة على حسابات الاستثمار.</li> <li>• إعدام الديون دون ثبوت تقصير المصرف، يتم تحميل الخسارة على المصرف.</li> </ul> <p>– في حالة فرض غرامة تأخير على المدين المماطل، يخصص ما تم تحصيله لحساب الخيرات.</p>	
<p>– في حالة السداد المبكر يتم عادة خصم جزء من الربح (بدون وجود شرط بذلك).</p> <p>– في حالة الخصم السابقة، تخفض الأرباح وكذلك ذمم المراجحات المدينة بقيمة الخصم.</p> <p>– إذا كان السداد المبكر يؤدي إلى سداد كل قيمة الأصل المقتنى، في هذه الحالة يخفض المصرف الإسلامي من الأرباح بقدر قيمة الخصم (الذمم المدينة للمراجحات تم سدادها).</p>	<p><b>حالات السداد المبكر من الزبون</b></p>
<p>– سواء قدم الزبون (الأمر بالشراء) هامش الجدية أو لم يقدم، فإنه يحق له التراجع عن إتمام الصفقة حتى لو قام المصرف الإسلامي باقتناء الأصل.</p> <p>– يتحمل المصرف الإسلامي في كل الحالات مسؤولية تملك الأصل (بعد اقتنائه)، ويعامل الأصل بنفس طريقة المراجعة العادية.</p> <p>– في حالة وجود هامش الجدية يتم إرجاعه إلى الزبون.</p> <p>– تقاس قيمة الأصل بالقيمة النقدية المتوقع تحقيقها.</p>	<p><b>حالات تراجع الزبون (الأمر بالشراء) عن إتمام الصفقة.</b></p>

المصدر: عبد الكريم قندوز، المالية الإسلامية، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات الصادرة عن صندوق العربي، 2020، العدد 01، ص 08-09.

ثانياً - حالة 01:

تقدم زبون إلى مصرف السلام الجزائري لتمويل شراء سيارة تكلفتها 60.000 دينار، يتم سدادها على مدى سنة واحدة على أقساط شهرية، ربح المراجعة للمصرف 2.75% سنوياً. أوجد قيمة القسط السنوي و ربح المصرف ومعدل النسبة السنوي. يوضح الجدول أدناه قيمة الدفعات و ربح المراجعة، ومقدار ما دفعه الزبون للمصرف الإسلامي (قيمة السيارة مع ربح المراجعة):

الجدول رقم (2-4): جدول إطفاء التمويل

الأشهر	الدفعات (PMT)	سداد الأصل (PPMT)	قيمة الربحية (IPMT)	ربح	قيمة التمويل الابتدائية	قيمة التمويل النهائية
01	5073.86	4938.06	135.80		60000.00	55061.94
02	5073.86	4949.24	124.62		55061.94	50112.69
03	5073.86	4960.44	113.42		50112.69	45152.25
04	5073.86	4971.67	102.19		45152.25	40180.58
05	5073.86	4982.92	90.94		40180.58	35197.66
06	5073.86	4994.20	79.66		35197.66	30203.46
07	5073.86	5005.50	68.36		30203.46	25197.96
08	5073.86	5016.83	57.03		25197.96	20181.13
09	5073.86	5028.19	45.68		20181.13	15152.94
10	5073.86	5039.57	34.30		15152.94	10113.38
11	5073.86	5050.97	22.89		10113.38	5062.40
12	5073.86	5062.40	11.46		5062.40	0.00
	60886.34					
مجموع ما يدفعه الزبون						
قيمة السيارة		60000.00				
ربح المراجعة			886.34			

المصدر: من إعداد الباحث

وفيما يلي تفصيل ما ذكر أعلاه، حيث سنقوم بشرح طريقة حساب القسط الشهري و ربح المراجعة باستخدام الطريقة التقليدية اليدوية (أي باستخدام الآلة الحاسبة) وباستخدام برنامج الإكسل.

إعداد جدول إطفاء التمويل باستخدام الحسابات اليدوية:

أ. إيجاد نسبة ربح (هامش) المربحة الشهرية:

إن ربح المربحة المحدد في العقد (وهو نفسه الذي نراه في الإعلانات) هو 2.75% يعتبر سنويا، ولأن الأقساط تدفع على أساس شهري، فإنه يجب في البداية حساب ربح المربحة الشهري، ويمكن استخدام المعادلة التالية:

$$r_m = (1+r_a)^{1/12} - 1$$

حيث:

( $r_m$ ): سعر الفائدة الشهري

( $r_a$ ): سعر الفائدة السنوي

وبالتعويض بحسب معطيات المسألة، نجد:

$$r_m = (1 + 2.75\%)^{1/12} - 1$$

$$r_m = 0.226\%$$

ب. حساب ربح المربحة للشهر الأول:

لحساب ربح المربحة للشهر الأول ( $\pi$ )، فإننا نضرب قيمة التمويل في نسبة ربح المربحة الشهري:

$$\pi_1 = 60000 \times 0.226\% = 135.80$$

وهذا يمثل ربح المربحة للشهر الأول، وهو يختلف عن ربح المربحة للشهر الثاني، ففي الشهر الثاني يكون الزبون قد سدد جزءا من قيمة الأصل (سيارة)، وبالتالي فإن الربح الذي يستحقه المصرف إنما يكون على الجزء الذي قام بتمويله، وليس على كل قيمة التمويل، وبالتالي فلن نستطيع حساب قيمة ربح المربحة للشهر الثاني إلا بعد إيجاد قيمة الدفعة وقيمة الجزء المسدد من التمويل في الشهر الأول.

ج. حساب قيمة الدفعة الشهرية (A):

لحساب قيمة الدفعة، فإننا بحاجة في البداية لحساب قيمة معامل الخصم، ولحسابه في حالة التمويلات والقروض نستخدم صيغة معامل الخصم الخاص بقيمة حالية لدفعات، وهي على النحو التالي:

$$\left[ \frac{1 - \frac{1}{(1+r)^t}}{r} \right] = D$$

حيث:

( $r$ ): هامش المربحة الشهري

( $t$ ): عدد الأقساط

وبالتعويض في معطيات الحالة التي لدينا، نجد:

$$D = \left[ \frac{1 - \frac{1}{(1+0.226\%)^{12}}}{0.226\%} \right] = 11.83$$

ولحساب قيمة الدفعة (A)، فإننا نقسم قيمة التمويل الاسمية على معامل الخصم:

$$A = \frac{60000}{11.83} = 5073.86$$

إذا توفرت لدينا المعلومات السابقة، أي:

- معدل الربح الشهري؛

- قيمة الدفعة؛

فإنه بإمكاننا إعداد الجدول رقم (08) أعلاه، حيث يتم ذلك من خلال الخطوات التالية:

الجدول رقم (2-5): خطوات إعداد جدول إطفاء التمويل

الرقم	العنصر	طريقة الحساب
01	ربح المراجعة الشهري (إذا توفر الربح السنوي)	$r_m = (1+r_a)^{1/12} - 1$
02	الدفعة	تم شرحه أعلاه (قيمة التمويل مقسوما على معامل الخصم): $\left[ \frac{1 - \frac{1}{(1+r)^t}}{r} \right] = D$
03	ربح المراجعة (IPMT)	ضرب نسبة المراجعة الشهرية في قيمة التمويل (قيمة الأصل الممول).
04	المبلغ (الشهري) المسدد	الفرق بين قيمة الدفعة الشهرية وربح الشهر
05	قيمة التمويل الابتدائية	الشهر الأول: قيمة التمويل (الأصل الممول) الشهر الثاني: قيمة التمويل (ناقصا) المبلغ المسدد
06	قيمة التمويل النهائية	الشهر الأول: قيمة التمويل (ناقصا) المبلغ المسدد

المصدر: من إعداد الباحث

إعداد جدول إطفاء التمويل باستخدام برنامج الإكسل:

يعتبر برنامج الإكسل واحد من أفضل البرامج التي تتيح مجموع من الدول المالية الجاهزة وتغطي مجالات متنوعة، كالقيمة الزمنية للنقود وتسعير السندات وتحليل السيناريوهات والدفوعات وغيرها، حيث يتم استخدام برنامج الإكسل في المصارف بشكل سهل وميسر لإعداد جدول إطفاء قرض أو سداد تمويل كما يلي:

الجدول رقم (2-6): خطوات إعداد جدول إطفاء التمويل بالاعتماد على برنامج إكسل

العنصر	طريقة الحساب
ربح المراجعة الشهري (إذا توفر السنوي)	$r_m = (1+r_a)^{1/12} - 1$
الدفعة	استخدام الدالة التالية: PMT
ربح المراجعة (IPMT)	استخدام الدالة التالية: IPMT
المبلغ (الشهري) المسدد	استخدام الدالة التالية: IPMT
قيمة التمويل الابتدائية	الشهر الأول: قيمة التمويل (الأصل الممول) الشهر الثاني: قيمة التمويل (ناقصا) المبلغ المسدد
قيمة التمويل النهائية	الشهر الأول: قيمة التمويل (ناقصا) المبلغ المسدد

المصدر: من إعداد الباحث

وفيما يلي شرح لمدخلات الدوال:

إيجاد قيمة الدفعة (PMT):

بناء الجملة: PMT (rate, nper, pv, fv, type)

الجدول رقم (2-7): وسائط الدالة PMT

Rate (المعدل)	هو ربح المراجعة للفترة (يجب التأكد أن المدخل هنا هو ربح المراجعة الشهري وليس السنوي).
PV (القيمة الحالية)	هي القيمة الحالية، أو مقدار المبلغ الإجمالي الذي تساويه سلسلة الدفعات المستقبلية الآن، وهي في حالتنا مقدار التمويل (قيمة الأصل الممول).
FV (القيمة المستقبلية)	تترك فارغة أو كتابة الصفر.
عدد الدفعات (Nper)	هو إجمالي عدد دفعات السداد (ليس عدد السنوات، بل عدد الأشهر ما دام أن الدفعات شهرية)، فلو كانت مدة القرض ثلاث سنوات ودفعات شهرية، فإن القيمة المدخلة هنا هي 36.

المصدر: من إعداد الباحث

إيجاد قيمة رأس المال المسدد ضمن الدفعة (PPMT):

تستخدم دالة (PPMT) لحساب دفعة السداد على رأس المال لفترة زمنية معينة لاستثمار يستند إلى

دفعات دورية ثابتة ومعدل فائدة ثابت.

بناء الجملة: PPMT (rate, per, nper, pv, fv, type)



الجدول رقم (2-8): وسائط الدالة PPMT

Rate (المعدل)	هو معدل الفائدة كل فترة زمنية.
الفترة (Per)	يحدد الفترة ويجب أن تقع في النطاق من 1 إلى إجمالي عدد الفترات (Per).
عدد الدفعات (Nper)	هو العدد الإجمالي لفترات دفعات السداد في القسط السنوي.
PV (القيمة الحالية)	هي القيمة الحالية، أو مقدار المبلغ الإجمالي الذي تساويه سلسلة الدفعات المستقبلية الآن، وتعرف أيضا برأس المال.
FV (القيمة المستقبلية)	هي القيمة المستقبلية، أو الميزانية النقدية التي تريد إحرازها بعد سداد الدفعة الأخيرة.
Type (النوع)	هو الرقم 0 أو 1 ويشير إلى موعد استحقاق دفعات السداد.

المصدر: من إعداد الباحث

إيجاد قيمة الربح في الدفعة (IPMT):

تستخدم الدالة (IPMT) لإيجاد قيمة الربح ضمن دفعة لفترة زمنية معينة.

بناء الجملة: IPMT (rate, per, nper, pv, fv, type)

ثالثا - حالة 02: السداد المبكر

يختلف التعامل مع حالات السداد المبكر من بلد لآخر وأحيانا من مؤسسة لأخرى، وهي لا تخرج

عن الحالات التالية:

- الحالة الأولى: يدفع الزبون كل ما تبقى عليه من دفعات دون أن يتنازل المصرف عن ربح الأجل (ربح المراجعة)؛

- الحالة الثانية: يتنازل المصرف عن كل الربح المستحق للفترة المتبقية؛

- الحالة الثالثة: يتنازل المصرف عن جزء من الربح المستحق للفترة المتبقية للسداد.

من وجهة نظر المصرف، يعتبر السداد المبكر أمرا مترددا بين الإيجاب والسلب، فهو من جهة يقلل من المخاطر الائتمانية للجزء المتبقي من التمويل (فضلا عن التكاليف المتعلقة بمتابعة السداد من الزبون)، لكنه يعني من جهة أخرى ضياع ربح في حالة تنازله عن ربح الأجل للفترة المتبقية أو جزء منه، لذلك تحاول المصارف الإسلامية الموازنة بين تحفيز الأفراد على السداد المبكر دون ما تضحية كبيرة بالربح.

في حالة السداد المبكر، فإنه يتعين على الزبون سداد كامل الرصيد المتبقي من مبلغ التمويل إضافة إلى أرباح لثلاثة أشهر تالية للسداد، أي أن ما يتم التنازل عنه (إسقاطه) هو أرباح الأشهر التي تلي الأشهر الثلاثة التي بعد السداد، وهي الحالة المطبقة في أغلب المصارف الإسلامية.

لنطبق هذا الأمر على الحالة العملية الأولى (الحالة 01).

لنفترض أن الزبون قرر أن يسدد كل ما عليه من دين نهاية الشهر السادس، فما المبلغ الواجب عليه دفعه؟

إن الرصيد المتبقي من مبلغ التمويل هو 30203.46 دينار جزائري (الخانة المظلمة بالأخضر) ومجموع الربح المستحق للأشهر الثلاثة التالية للسداد المبكر 171.68 دينار جزائري (مجموع القيم المظلمة في الجدول أدناه)، ويكون المبلغ الكلي للسداد المبكر هو:

$$30374.53 = 171.68 + 30203.46$$

يوضح الجدول أدناه قيمة الدفعات وربح المراجعة، ومقدار ما دفعه الزبون للمصرف (قيمة السيارة مع ربح المراجعة):

الجدول رقم (2-9): جدول إطفاء التمويل في حالة السداد المبكر

الأشهر	الدفعات (PMT)	سداد الأصل (PPMT)	قيمة ربح المراجعة (IPMT)	قيمة التمويل الابتدائية	قيمة التمويل النهائية
01	5073.86	4938.06	135.80	60000.00	55061.94
02	5073.86	4949.24	124.62	55061.94	50112.69
03	5073.86	4960.44	113.42	50112.69	45152.25
04	5073.86	4971.67	102.19	45152.25	40180.58
05	5073.86	4982.92	90.94	40180.58	35197.66
06	5073.86	4994.20	79.66	35197.66	30203.46
07	5073.86	5005.50	68.36	20203.46	25197.96
08	5073.86	5016.83	57.03	25197.96	20181.13
09	5073.86	5028.19	45.68	20181.13	15152.94
10	5073.86	5039.57	34.30	15152.94	10113.38
11	5073.86	5050.97	22.89	10113.38	5062.40
12	5073.86	5062.40	11.46	5062.40	0.00
			171.68	الأرباح الواجب دفعها	
			30203.46	المتبقي سداه	
			30374.53	المبلغ الكلي للسداد المبكر	

المصدر: من إعداد الباحث

## خلاصة الفصل:

تناول هذا الفصل بالتفصيل كل ما تعلق بصيغة المربحة، من حيث المفهوم وآليات تسعيرها وكذا العوامل المحددة لسعر المربحة، حيث تعتبر صيغة المربحة من أكثر صيغ التمويل تداولاً في المصارف الإسلامية والمعمول بها والتي تم العمل على تطويرها كأحد البدائل الشرعية لسعر الفائدة المحرم المعمول به لدى المصارف التقليدية، حيث تم التركيز على المربحة المصرفية والمعروفة بالمربحة للأمر بالشراء والتي تختلف في بعض جوانبها عن المربحة الفقهية، سواء من حيث أطراف المربحة ومدى إلزامية الوعد بالبيع فيها للمتعاقدين، كما تم التطرق إلى الإطار المفاهيمي للسعر المصرفي سواء في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، وكذا أهم الفروق الجوهرية بين السعر فيهما، كما تم التفصيل في أهم محددات السعر المصرفي حيث تم تقسيم العوامل المحددة للسعر المصرفي إلى محددات داخلية متعلقة بالبيئة الداخلية للمصرف كالأهداف الإستراتيجية، خصائص المصرف، والمخاطر المتعلقة بالعمل المصرفي، ومحددات خارجية متعلقة بالبيئة المحيطة بالمصرف والمتمثلة في طبيعة السوق والمنافسة، مرونة الطلب وكذا التشريعات والقوانين.

كما تم التعرض في هذا الفصل إلى سعر المربحة وآليات تحديده، حيث تم تعريف سعر المربحة بأنه الهامش الربحي الذي يفرضه المصرف الإسلامي على زبائنه عند منحهم تمويل مصرفي بصيغة المربحة، حيث يتم تحديد هذا الهامش غالباً من خلال نسبة مئوية من التكلفة والذي لن يقبل المصرف الإسلامي أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من السعر بأي حال من الأحوال، كما تمثلت العناصر المساهمة في تحديد سعر المربحة في عنصر الأجل، نوع المربحة، شخص الزبون، مخاطر التمويل بالمربحة، عناصر التكاليف الفعلية في عقد المربحة وكذا العائد على الاستثمار، كما تم التطرق إلى أهم الطرق والآليات المطبقة حالياً في تسعير المربحة في المصارف الإسلامية، حيث تتمثل هذه الطرق في التسعير بالاعتماد على نظام التكلفة حسب الأنشطة، التسعير اعتماداً على منهج التكلفة المستهدفة، التسعير اعتماداً على المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية، التسعير اعتماداً على سعر الفائدة وكذا التسعير بالاعتماد على المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية، وفي نهاية هذا الفصل تم التطرق إلى تطبيق عملي لصيغة المربحة للأمر بالشراء في المصارف الإسلامية، سواء في الحالة العادية أو في حالة التسديد المبكر.



### الفصل الثالث:

الأداء المالي في المصارف الإسلامية - الماهية والمؤشرات -



## تمهيد:

يعتبر موضوع الأداء المالي في المصارف الإسلامية من الأهمية بمكان للكشف عن مدى ملائمة النظام المصرفي وفعاليته في ظل الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يعد الأداء المالي وصفاً لوضع المصرف القائم من خلال دراسة الإيرادات، الموجودات، المطلوبات وصافي الثروة، ويوضح أثر هيكل التمويل على ربحية المصرف ويعكس كفاءة السياسة التمويلية للمصرف، وقدرة العاملين في المصرف، وبالتالي يساعد في إقناع المساهمين بشراء أسهم هذه المصارف، مما يزيد استقرارها وزيادة قوتها الاقتصادية، وسيؤدي بشكل غير مباشر إلى التخطيط الجيد للاستثمار، وتسعيه بالشكل الذي يؤدي إلى تعظيم العائد على حقوق المساهمين وتحقيق العائد المطلوب من قبل المودعين.

كما يعتبر تقييم الأداء المالي وتحليل الربحية في المصارف الإسلامية ذو أهمية بالغة، وخاصة في الوقت الراهن بعد مضي ما يقارب نصف قرن من نشأتها، حيث تحتاج تجربتها إلى تقييم من جميع الجوانب، وبالأخص الجانب المالي، وذلك للوقوف على نقاط القوة وتعزيزها ونقاط الضعف وإيجاد الحلول المناسبة لتجاوزها، ويتطلب ذلك مجموعة من الأدوات والأساليب والتقنيات التي تسهل عملية التقييم، ومن هذا الأساليب: تحليل القوائم المالية، المؤشرات المالية، تحليل الربحية... إلخ، حيث يتم استخدام تحليل القوائم المالية والمؤشرات المالية للوقوف على التأثير الفعلي للسياسات والأساليب المعتمدة من قبل المصارف في إدارة كل من مواردها المالية واستخداماتها، وانعكاساتها على كل من السيولة والربحية والأمان، ويتم مقارنة نتائج ذلك مع نتائج السنوات السابقة أو مع مصارف أخرى مماثلة، أو مع أقوى المنافسين في السوق، وعندما يمكن أن يتحدد لهذه المصارف المركز المالي والموقف الإستراتيجي بوضوح. وسيتم التطرق لموضوع الأداء المالي وتقييمه في المصارف الإسلامية في هذا الفصل من خلال النقاط التالية:

- المبحث الأول: مفهوم الأداء المالي
- المبحث الثاني: تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية
- المبحث الثالث: مؤشرات الأداء المالي في المصارف الإسلامية

### المبحث الأول: مفهوم الأداء المالي

سننتظر فيما يلي إلى تعريف الأداء بصفة عامة ومجالاته الرئيسية ثم تقديم تعريف للأداء المالي في المصارف وكذا العوامل المؤثرة فيه.

#### المطلب الأول: تعريف الأداء ومجالاته الرئيسية

##### أولاً- تعريف الأداء:

على الرغم من كثرة الدراسات والأبحاث التي تطرقت للأداء، إلا أنها لم تتفق حول تعريف موحد لمصطلح الأداء في المؤسسة، حيث أن هناك اختلاف في وجهات النظر بشأن تحديد المعايير والمؤشرات الخاصة بالأداء والتي يجب استخدامها، وتحديد الخصائص التنظيمية إضافة إلى متغيرات أخرى ذات العلاقة بالأداء، ومن التعاريف التي قدمت للأداء مايلي:

"يعتبر الأداء من المصطلحات التي تحمل في طياتها نكهة العمل وديناميكيته والجهد الهادف، وهو يقترح فصل العمل الجيد عن العمل غير الجيد ويتيح للمديرين تقييمه كما لو كان إجراءات فنية"<sup>1</sup>، وبالتالي يعتبر الأداء من المفاهيم الأساسية للمديرين في كافة المستويات الهرمية ولكافة أنواع المؤسسات، لأن مخرجات هذا الأداء قد تكون ذات تأثير سلبي على أرباح المؤسسة أو قد تكون أساسية لبقائها واستمرارها، ومنه يمكن القول أن الأداء واحد من المؤشرات الهامة عن مدى نجاح المؤسسة وفعاليتها في استغلال الموارد المتاحة.<sup>2</sup>

كما أن هناك من يعرف الأداء على أنه: " مجموع الرضا في كل ما يتعلق بالنتائج المالية وغير المالية، من الأطراف المكونة للمؤسسة، فالمؤسسة التي تتميز بأداء جيد هي التي تولي اهتماما كبيرا للاستثمار الدائم لزيائنها، عمالها وكذا منتجاتها"<sup>3</sup>.

بالإضافة إلى ما سبق فإن هناك من حاول تعريف الأداء من خلال مناقشته للعديد من المداخل:<sup>4</sup> وأول هذه المداخل يدعي بمدخل الهدف الذي يفترض أن المؤسسات تسعى لتحقيق أهداف أولية متماثلة، وحسب هذا المدخل فإن الأداء هو بلوغ المؤسسة لهدفها، أما المدخل الثاني فيسمى بمدخل موارد

<sup>1</sup> - فلاح حسن الحسيني، ومؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، الطبعة الثانية، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2003، ص221.

<sup>2</sup> - الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، 2010، المجلد 04، العدد 07، ص217.

<sup>3</sup> - محمد نجيب دبابش، وطارق قدوري، دور النظام المحاسبي المالي في تقييم الأداء المالي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة -دراسة تطبيقية لمؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب بسكرة-، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 5 و6 مارس 2013، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة حمه لخضر الوادي، الجزائر، ص07.

<sup>4</sup> - مروان محمد أبو حمور، أثر محددات هيكل رأس المال على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الأردنية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، 2013، ص67-68.

المؤسسة حيث يؤكد على العلاقة بين المؤسسات وبيئتها، ويعتبر الأداء بأنه قدرة المؤسسة على الحصول على مواردها الثمينة والعمل على إدامتها، أما المدخل الثالث ويدعى بمدخل العملية وهو يعتبر أن الأداء ما هو إلا انعكاسا لسلوك المساهمين في المؤسسة وتأثيرات هذا السلوك.

كما أن العديد من الباحثين يربطون تعريف الأداء بكل من الفعالية والكفاءة<sup>1</sup> حيث تشير الأولى إلى مقدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها، في حين تشير الكفاءة الاقتصادية إلى العلاقة بين المدخلات والمخرجات والزيادة في هذه العلاقة تعني الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وفي هذا الصدد هناك من عرف الأداء من خلال معايير الفعالية والكفاءة الاقتصادية، وبين أن هذه المعايير لا يمكن تحقيقها معا، لأن من المحتمل أن يؤدي تعظيم الجانب الاقتصادي إلى التقليل من الفعالية، ولتحقيق الكفاءة الأعلى من المحتمل أن يكون هناك إنفاق أكثر.<sup>2</sup>

#### ثانياً - مجالات الأداء الرئيسية:

من أجل وضع نظام رقابة فعال فلا بد على الإدارة العليا أن تحدد مجالات الأداء الرئيسية التي تعكس الأهداف الأساسية للمؤسسة، ومن هذه المجالات نذكر ما يلي:

- **الربحية:** ضمن هذا المجال يتم تقييم أداء المؤسسة من خلال مستوى الربحية المحقق والعوامل المساهمة والمؤثرة فيها، ومن أجل ذلك يتم تحديد العديد من المؤشرات للقياس منها: معدل العائد على الأصول، معدل العائد على حقوق الملكية وهامش الربح.<sup>3</sup>
- **المركز السوقي:** ويتمثل هذا المجال بالحصصة السوقية التي تعد واحدة من أكثر المقاييس ملائمة للتعبير عن أداء المؤسسة، فهي تشير إلى فعالية إستراتيجية المؤسسة أو مدى نجاح عملها وخدماتها المقدمة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - عبد المالك مزهودة، الأداء بين الكفاءة والفعالية مفهوم وتقييم، مجلة العلوم الإنسانية، 2001، المجلد 02، العدد 01، ص87.

<sup>2</sup> - Usman Abid, et.al, **Evaluating the Financial Performance of Islamic and Conventional Banks of Pakistan: A Comparative Analysis**, International Journal of Business and Social Science, 2012, Vol 03, No 07, p81.

<sup>3</sup> - صالح مفتاح، وفهيمه حاجي، أثر رأس المال الفكري على ربحية المصارف الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة - دراسة عينة من المصارف الإسلامية لدول مجلس التعاون الخليجي -، مجلة معارف، 2016، العدد 20، ص101.

<sup>4</sup> - لويذة فرحاتي، دور رأس المال الفكري في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية في ظل اقتصاد المعرفة - دراسة حالة شركة الأسمنت بعين توتة -، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016، ص58.

- **الإنتاجية:** وهي المجال الذي تعتمد المؤسسة لقياس كفاءتها، وتستخدم في ذلك مقياسين هما: تكلفة العمل وقيمة الاستهلاك منسوبتان إلى حجم الإنتاج، وعن طريق ذلك تتمكن المؤسسة من تقييم درجة فاعليتها في استخدام كل من العمالة والمعدات.<sup>1</sup>
- **أداء العاملين وميولهم:** وهو المجال الذي يستخدم لتقييم أداء العاملين وتنظيم جهودهم للمحافظة على الميول الإيجابية لهم اتجاه عملهم واتجاه المؤسسة، ويمكن قياس تلك الميول أو الاتجاهات بشكل غير مباشر عن طريق البيانات المتعلقة بنسب الغياب ودوران العمل.<sup>2</sup>
- **قيادة المنتج:** وهو المجال الذي يقوم فيه المسؤولون عن إدارة كل من الشؤون الهندسية والإنتاج والتسويق والشؤون المالية بتقويم التكاليف والجودة والمركز السوقي لكل منتج من المنتجات الحالية والمنتجات المخطط لها.<sup>3</sup>
- **الموارد المادية والمالية:** ويظهر هذا المجال من خلال التعرف على كافة أنشطة المؤسسة والتعرف على العلاقات التي تربط بين الموارد المادية والمالية المتاحة لها وبين كفاءة استخدامها، بهدف التعرف على الانحرافات وتحديد مسبباتها، وعادة ما يتم ذلك من خلال المقارنة بين النتائج المحققة والأهداف المرسومة خلال مدة زمنية معينة.<sup>4</sup>

**المطلب الثاني: تعريف الأداء المالي للمصارف والعوامل المؤثرة فيه**

**أولاً- تعريف الأداء المالي للمصارف:**

ليس من السهل تحديد تعريف دقيق للأداء المالي وذلك نظراً لاختلاف وجهات النظر بين الباحثين، حيث يعرف بأنه: "أداة للتعرف على الوضع المالي القائم في المؤسسة في لحظة معينة ككل أو لجانب معين من أداء المؤسسة أو لأداء أسهمها في السوق في يوم محدد وفترة معينة"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - Rami Zeitun, **Determinants of Islamic and Conventional Banks performance in GCC Countries Using Panel Data Analysis**, Global Economy and Finance Journal, 2012, Vol 05, No 01, p64.

<sup>2</sup> - محمد الجموعي قريشي، قياس الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات المصرفية - دراسة نظرية وميدانية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 1994 - 2003 -، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2006، ص 117.

<sup>3</sup> - لويذة فرحاتي، مرجع سبق ذكره، ص 59.

<sup>4</sup> - عز الدين مصطفى الكور، وأحمد نضال الفيومي، أثر قوة السوق وهيكل الكفاءة على أداء البنوك التجارية - دراسة تطبيقية على البنوك التجارية المدرجة في بورصة عمان -، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، 2007، المجلد 03، العدد 03، ص 258.

<sup>5</sup> - محمد محمود الخطيب، الأداء المالي وأثره على عوائد أسهم شركات، الطبعة الأولى، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2010، ص 45.



كما يعرف على أنه قدرة المؤسسة على الاستغلال الأمثل لمواردها في الاستخدامات ذات الأجل الطويل والقصير من أجل تشكيل ثروة.<sup>1</sup>

ولكي يقف أي مصرف على نقاط القوة والضعف وعلى الفرص المتاحة والمعوقات التي يمكن أن تواجهها كان لا بد لها من تقييم أداءها وخاصة الأداء المالي باعتباره يزود إدارة المصرف بمعلومات تسمح له باتخاذ القرارات الاستثمارية وعلى سد الثغرات والمعوقات التي قد تظهر مستقبلا.<sup>2</sup>

ويمكن تعريفه أيضا بأنه استخدام مؤشرات مالية لقياس مدى انجاز الأهداف والمساهمة في إتاحة الموارد المالية وتزويد المصرف بفرص الاستثمار ويتأثر الأداء المالي للمصرف بالعوامل الاقتصادية وهيكل الصناعة والقدرات التنظيمية والإدارية، ويعبر الأداء المالي للمصرف عن أدائه من خلال تحقيق معدلات نمو مرتفعة وعوائد متحققة بعد خصم تكلفة رأس المال من الأرباح بعد الضرائب، ومواجهة المخاطر المالية الناجمة عن استخدام الديون وأموال الغير في تمويل استخدامات المصرف، ويتطلب القياس المالي في المصارف النظر إلى بعدين أساسيين هما الربحية، والمخاطرة.<sup>3</sup>

كما يعرف الأداء المالي للمصارف أيضا بأنه: "عبارة عن تعظيم النتائج وذلك من خلال تحسين المردودية ويتحقق ذلك بتدنية التكاليف وتعظيم الإيرادات بصفة مستمرة تمتد إلى المدى المتوسط والطويل بغية تحقيق التراكم في الثروة والاستقرار في مستوى الأداء"<sup>4</sup>.

وانطلاقا مما سبق يمكننا تعريف الأداء المالي للمصارف بشكل عام بأنه: الأداة التي تستخدم على نشاط المصرف بهدف قياس النتائج المتحققة ومقارنتها بالأهداف المرسومة بغية الوصول إلى الانحرافات وتشخيص مسبباتها واتخاذ القرارات الكفيلة لتجاوزها خلال فترة معينة.

#### ثانيا- العوامل المؤثرة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية

يتأثر الأداء المالي للمصارف الإسلامية بعدة عوامل منها ما هو داخلي (العوامل المنظمة)، ومنها ما هو خارجي (العوامل البيئية)، وفيما يأتي أهم هذه العوامل:

<sup>1</sup> - ElsayedElsiefy, Comparative Analysis of Qatari Islamic Banks Performance Versus Conventional Banks Before, During And After the Financial Crisis, International journal of Business and Commerec,2013, Vol 03, No 03, p207.

<sup>2</sup> - عبد الغني ددان، والأمين محمد كعاسي، الأداء المالي من منظور المحاكاة المالية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الدولي حول: الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، يومي 08-09 جوان 2005، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، ص304.

<sup>3</sup> - إبراهيم عبد الحليم عباده، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2008، ص161.

<sup>4</sup> - إلياس بن ساسي، ويوسف قريشي، التسيير المالي الإدارة المالية دروس وتطبيقات، (دون طبعة)، عمان: دار وائل للنشر، 2006، ص40.

### 1- العوامل المنظمة:

يقصد بالعوامل المنظمة العوامل الداخلية والخاصة بالمصرف ذاته، كحجم الأعمال أو الأنشطة في المصرف الإسلامي، والتكنولوجيا المستخدمة، وكفاءة الإدارة.

- **حجم الأعمال:** إن حجم الموارد التي يمتلكها المصرف وطبيعة تراكيبها وحركتها تمثل عوامل هامة وذات تأثير كبير في تحديد كفاءة وإنتاجية الأنشطة المصرفية، فكلما ازداد حجم هذه الموارد، وانخفضت التكاليف الإجمالية لها، وقلت كمية المسحوبات منها، ساعد ذلك على رفع الطاقة التشغيلية المتاحة في المصرف، الأمر الذي يسهم في تحسين إنتاجية المصرف وربحيته.<sup>1</sup>
- **التكنولوجيا المستخدمة:** وهي الأساليب المستخدمة في إنجاز العمل المصرفي، ودرجة الأتمتة في هذا العمل، فكلما ازداد استخدام التكنولوجيا وارتفعت درجة الأتمتة في العمل المصرفي، كلما أدى ذلك إلى رفع جودة الخدمات المصرفية، وتخفيض التكلفة وزيادة الربحية.<sup>2</sup>
- **الكفاءة الإدارية:** أي كفاءة الإدارة في اتخاذ القرارات، ومدى قدرتها على تحقيق الانسجام في العلاقات داخل المصرف، وتطوير عمليات التعاون والعمل الجماعي، ومدى قدرتها على دفع فريق العمل للتعامل مع الأطراف الخارجية بأسلوب يعكس الجودة في الخدمات المصرفية، وسمعة حسنة في المصرف.<sup>3</sup>

### 2- العوامل البيئية:

وهي العوامل الخارجية التي تؤثر في الأداء المالي للمصارف الإسلامية وتقسّم إلى:

- **البيئة القانونية والسياسية:** أي الظروف السياسية للبلد الذي يقيم فيه المصرف الإسلامي، والقوانين الناظمة للعمل المصرفي الإسلامي في هذا البلد.<sup>4</sup>
- **البيئة الاقتصادية:** وتشمل طبيعة النظام الاقتصادي والموارد المتاحة في البلد، وكذلك المناخ الاستثماري والفرص الاستثمارية المتوفرة.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> - فلاح حسن الحسيني، ومؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 229.

<sup>2</sup> - إسماعيل عبد السلام العماوي، المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية - دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني -، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة اليرموك، الأردن، 2003، ص 98.

<sup>3</sup> - غسان سالم الطالب، تقييم الأداء المالي للبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية والعلوم الإنسانية، 2005، المجلد 08، العدد 01، ص 143.

<sup>4</sup> - فلاح حسن الحسيني، ومؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 230.

<sup>5</sup> - Naser J Najjar, Can Financial Ratio Reliably Measure the Performance of Banks in Bahrain, International Journal of Economics and Finance, 2013, Vol 05, No 03, p213.

• **البيئة الاجتماعية:** وهي العادات والتقاليد والمعتقدات التي يؤمن بها الأفراد، ومستوى الوعي والثقافة التي تؤثر في قرارات الأفراد الخاصة بالتعامل مع طبيعة الأنشطة المصرفية، والخدمات التي تقدمها المصارف.<sup>1</sup>

#### المبحث الثاني: تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية

يعتبر تقييم الأداء المالي للمصارف ذا أهمية بالغة في ظل التطورات التي يشهدها القطاع المصرفي، لأن القوائم المالية لم تعد قادرة على إعطاء صورة واضحة عن آلية العمل المصرفي، لذلك اعتبر التحليل المالي من أهم أساليب تقييم الأداء لأنه يوفر المؤشرات المالية التي يخدم عملية التخطيط والتقويم والرقابة، ويضع الأسس السليمة للتفكير في رسم الخطط المستقبلية.

#### المطلب الأول: تعريف تقييم الأداء المالي، الأهمية والأطراف المستفيدة منه

##### أولاً- تعريف تقييم الأداء المالي:

يعد الأداء المالي مفهوماً ضيقاً لأداء العمل، حيث أنه يركز على استخدام نسب بسيطة بالاستناد إلى مؤشرات مالية يفترض أنها تعكس إنجاز الأهداف الاقتصادية للمصرف.

ويشير الأداء المالي إلى العملية التي يتم من خلالها اشتقاق مجموعة من المعايير أو المؤشرات الكمية والنوعية حول نشاط أي مشروع اقتصادي يسهم في تحديد أهمية الأنشطة التشغيلية والمالية للمشروع، وذلك من خلال معلومات تستخرج من القوائم المالية ومصادر أخرى لكي يتم استخدام هذه المؤشرات في تقييم الأداء المالي للمؤسسات.<sup>2</sup>

وتشغل عملية تقييم الأداء المالي في المصارف حيزاً واسعاً لدى أصحاب المصالح ومن بينهم المالكون والمودعون والمقرضون لما لهذه العملية من أهمية في أبرز الوضوح المالي لهذه المصارف ومن ثم المساعدة في عملية اتخاذ القرارات.<sup>3</sup>

وبصورة أدق فإن تقييم الأداء المالي هو عملية شاملة تستخدم فيها جميع البيانات، المحاسبية وغيرها، للوقوف على الحالة المالية للمصرف، وتحديد الكيفية التي أديرت بها موارده خلال فترة زمنية معينة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - إسماعيل عبد السلام العمالي، مرجع سبق ذكره، ص 99.

<sup>2</sup> - محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني، الطبعة الثانية، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2006، ص 30.

<sup>3</sup> - حيدر يونس كاظم الموسوي، أثر الأداء المالي للمصارف الإسلامية في مؤشرات سوق الأوراق المالية -الأردن والسعودية حالة تطبيقية للفترة 1990-2007-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، العراق، 2009، ص 42.

<sup>4</sup> - إمارة محمد يحيى عاصي، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية -دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني-، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة غزة، فلسطين، 2010، ص 175.

على المستوى الاستراتيجي فإن تقييم الأداء هو تشخيص لنقاط القوة ونقاط الضعف، بحيث يساهم هذا التشخيص في بناء وصياغة مخطط قرارات إدارة أصول وخصوم المصرف.<sup>1</sup> وبصفة عامة يمكن القول أن تقييم الأداء المالي عبارة عن وصف لوضع المصرف الحالي وتحديد الاتجاهات التي استخدامها للوصول إليه من خلال دراسة الإيرادات، الموجودات، المطلوبات، وصافي الثروة، كما أنه يوضح أثر هيكل التمويل والاستخدام على مؤشرات الربحية، ويعكس الكفاءة التمويلية والتشغيلية للمصرف.

ويمكن القول كذلك أن عملية تقييم الأداء المالي تركز على الأركان الأساسية التالية:

- **وجود أهداف محددة مسبقاً (المعايير):** فعلمية تقييم الأداء لا توجد إلا حيث توجد أهداف محددة مسبقاً، وقد تكون في صورة خطة أو سياسة أو معيار أو نمط، فاللوائح المالية وقوانين ربط الموازنة وما تتضمنه من قواعد وضوابط، وكذلك التكاليف النمطية ومعدلات الأداء المعيارية، أهداف محددة مسبقاً يتم على أساسها عملية تقييم الأداء.<sup>2</sup>
- **قياس الأداء الفعلي:** يتم قياس الأداء الفعلي عادة بالاعتماد على ما توفره النظم المحاسبية والأساليب الإحصائية من بيانات ومعلومات، ويجب توفر عاملين مدرين للقيام بهذه الأعمال مع استخدام الآلات المستحدثة متى كان ذلك مناسباً، لسرعة عرض نتائج القياس أو التقدير واتخاذ القرارات الخاصة بها.<sup>3</sup>
- **مقارنة الأداء الفعلي بالمعايير:** يتم مقارنة الأداء المحقق بالمعايير لتحديد الانحرافات سواء كانت إيجابية أو سلبية، ولتمكين الإدارة من التنبؤ بالنتائج المستقبلية، وجعلها قادرة على مجابهة الأخطاء قبل وقوعها من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تحول دون وقوعها.<sup>4</sup>
- **اتخاذ القرارات المناسبة لتصحيح الانحرافات:** إن اتخاذ القرار التصحيح انحراف ما يتوقف على البيانات والمعلومات المتاحة عن الأهداف المحددة مسبقاً وقياس الأداء الفعلي، ومقارنة ذلك الأداء المحقق بالهدف المخطط، لذلك فإن تحليل الانحراف وبيان أسبابه يساعدان على تقدير الموقف واتخاذ

<sup>1</sup> - وليد هويل عوجان، أداء المؤسسات المالية في عصر العولمة، ورقة علمية قدمت للمؤتمر السنوي الرابع عشر حول: "المؤسسات المالية الإسلامية، معالم الواقع وآفاق المستقبل"، المقام بالفترة 15-17 ماي 2005، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص281.

<sup>2</sup> - أمارة محمد يحي عاصي، مرجع سبق ذكره، ص176.

<sup>3</sup> - الطيب بولحية، وعمر بوجميلة، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية -دراسة تطبيقية على مجموعة من البنوك الإسلامية للفترة (2009-2013)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 2016، المجلد 12، العدد 14، ص03.

<sup>4</sup> - SamadAbdus, Performance of Interest –Free Islamic Banks VIS-A-VIS Interest –Based Conventional Banks of Bahrain, IIUM, Journal of Economics and Management,2004, Vol 12, No 02, p156.

القرار المناسب الذي يجب أن يكون في الوقت المناسب، ومحددا بوضوح نوع التصحيح المطلوب،  
أخذاً في الاعتبار جميع الظروف المحيطة بالقرار.<sup>1</sup>

ثانياً - أهمية تقييم الأداء المالي والأطراف المستفيدة منه:

إن التوسع في حجم أنشطة المصارف الإسلامية واستقطابها للعديد من المتعاملين واستخدامها للعديد من وسائل الاستثمار، يستوجب تحليل وتقييم أداء تلك الوسائل، فالقوائم المالية لوحدها لا تمكن إدارة المصرف من رقابة الأداء إلا بعد صياغتها على شكل مؤشرات ذات مغزى محدد ودلالة معينة في تشخيص سمات ومتغيرات الأداء دورياً،<sup>2</sup> كما أن هناك جهات عديدة أخرى تحتاج إلى تحليل وتقييم الأداء المالي وتطلبه وبشكل خاص إدارة المصرف والمصرف المركزي والمودعون والمالكون والسوق المالي والجمهور بوجه عام.

❖ **إدارة المصرف:** تهتم إدارة المصرف بتحليل وتقييم الأداء المالي لأسباب عديدة منها: ضرورة ممارسة الوظائف الإدارية باعتبار أن التحليل المالي يمثل التغذية العكسية للمعلومات عن الأداء الذي يقارن بالخطط لتحديد مدى الانحرافات وتصحيحها، وأيضاً ضرورة التوفيق بين هدفي السيولة والربحية.<sup>3</sup>

❖ **المصرف المركزي:** إن البنك المركزي بصفته السلطة النقدية، مسؤول عن الرقابة المصارف، وعن تنفيذ السياسة النقدية بوسائلها الكمية والنوعية، ولكي يستطيع المصرف المركزي أداء مهماته لصالح الاقتصاد الوطني، فإنه يجب أن يحصل على مؤشرات دورية لغرض توحيد البيانات المالية والائتمانية الواردة له من المصارف وصياغتها بالشكل الذي يخدم أغراض السياسة النقدية وأهدافها، ولذلك يقوم بطلب من المصارف تقديم هذه المؤشرات بجدول ذات تفاصيل محددة من قبله، والتي تتضمن الكثير من المؤشرات التي هي حصرية إجراء تحليل وتقييم الأداء المالي.<sup>4</sup>

❖ **المودعون:** يعتبر المصرف مؤسسة مالية وسيطة تقبل الودائع من الجمهور وتستنثمرها وتقدم العديد من المنتجات والخدمات المالية، فالإيداع هو الركن الأول من عمل المصرف، غير أن استمرار حصوله على الأموال مرهون بقدرته على تلبية كل ما يقع عليه من سحبات وانتظام وتطور مستوى المنتجات والخدمات المصرفية التي يقدمها للمودعين وكفاءة عالية، بالإضافة إلى أن للمودعين مصلحة كبيرة في توافر السيولة بمستويات مناسبة وبدون أن تكون هناك احتياطات فائضة عن حاجة

<sup>1</sup> - أمارة محمد يحي عاصي، مرجع سبق ذكره، ص176.

<sup>2</sup> - لطيف زيود، وآخرون، تقييم أداء المصارف باستخدام أدوات التحليل المالي -دراسة ميدانية للمصرف الصناعي السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، 2005، المجلد 27، العدد 04، ص149.

<sup>3</sup> - عبد الله الركوي العنزي، تحليل الرفع التشغيلي لأغراض تقييم الأداء: دراسة تطبيقية على شركة الخزف السعودية، مجلة البحوث التجارية، 2011، المجلد 33، العدد 02، ص52.

<sup>4</sup> - YagoubElryah, **Financial liberalization, reforme and bank performance: evidence from malysianslamic banks**, IOSR Journal of economics and finance, 2014, Vol 03, No 02, p213.

المصرف تعرضه لخسائر تشغيلية وتضعف من متانة رأس المال، كما يهتم المودعون أيضا بطبيعة محفظة موجودات المصرف، لأنها تعكس مدى قدرته على التوفيق بين العائد والمخاطرة، ولمعرفة وضعية المصرف في هذا المجال فإن المودعون يلجئون إلى المؤشرات المالية التي ينشرها المصرف والتي تكون نتاج عملية تقييم الأداء المالي.<sup>1</sup>

❖ **المالكون أو المساهمون:** تتحمل مجموعة المساهمين حسب طبيعة ملكية المصرف المخاطرة النهائية، فالمساهمون لا يحصلون على الأرباح الموزعة دوريا ما لم يحقق المصرف ربحا سنويا أو متركما، وهناك قيود تفرضها التشريعات أو تعليمات المصرف المركزي حول نسب توزيع واحتجاز الأرباح سنويا، كما أن حقوق الملكية هي آخر ما تسدد في حال تعرض المصرف للإفلاس والتصفية، لذلك يحتل تقييم وتحليل الأداء المالي موقعا خاصا ضمن مجموعة الأساليب المهمة التي تساعد المساهمين في الرقابة على عمليات المصرف.<sup>2</sup>

❖ **الجمهور:** يعتبر الجمهور المتعامل مع المصرف المستفيد الأول والأخير من الخدمات المصرفية التي يقدمها لهم المصرف، ولكي يستطيع جمهور الزبائن متابعة أوجه النشاط المصرفي فإنهم يعتمدون على نتائج تحليل وتقييم الأداء المالي والذي يظهر مدى النجاح المحقق في الخدمات والمنتجات التي يقدمها المصرف، أو قام بتطويرها وتوزيعها لصالح الجمهور.<sup>3</sup>

#### المطلب الثاني: تحليل القوائم المالية في المصارف الإسلامية

يتعين على القائم بتحليل وتقييم الأداء المالي للمصرف معرفة مكونات القوائم المالية إلى جانب القوانين والتشريعات ذات الصلة بالموضوع، نظرا لما يكتسبه القطاع من حيوية وحساسية في آن واحد، وسنقوم فيما يلي بعرض لأهم القوائم المالية ومكوناتها في المصارف الإسلامية بالإضافة إلى أساليب تقييم وتحليل الأداء المالي من خلال هذه القوائم:

#### أولا- القوائم المالية في المصارف الإسلامية:

تعكس القوائم المالية كافة الخدمات المصرفية والمالية التي يقدمها المصرف، كما تبين حجم المصرف الإجمالي، ومن أهم القوائم المالية في المصارف:

- الميزانية العامة (قائمة المركز المالي): وتقيس المركز المالي للمصرف في نقطة زمنية عادة ما تكون نهاية السنة المالية؛

<sup>1</sup> - Fatma Mouzian, **Effet des Facteurs Maceo-Economique Sur la performances des Banques Algériennes**, thèse doctorat, université Oran 2, 2016, p130.

<sup>2</sup> - لطيف زيود، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 149.

<sup>3</sup> - زهراء النعيمي، تقييم الأداء المالي للمصارف الأهلية في العراق للفترة 1999-2001، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2005، ص 53.

• بيان الدخل والخسائر (جدول النتائج): أي حساب الدخل والخسائر، ويقاس ربحية المصرف خلال فترة زمنية عادة ما تكون السنة المالية؛

• قائمة التدفقات النقدية: ويظهر مصادر الأموال واستخداماتها خلال فترة زمنية عادة ما تكون السنة المالية.

وتكمن أهمية القوائم المالية في أنها تظهر بوضوح، وتساعد في فهم مصادر قوة المصرف ونقاط ضعفه، وفيما يلي عرض لهذه القوائم المالية:

### 1- الميزانية العامة (قائمة المركز المالي) للمصرف الإسلامي:

تبين الميزانية العامة المركز المالي للمصرف الإسلامي، من حيث مصادر الأموال واستخداماتها في نقطة من الزمن عادة ما تكون نهاية السنة المالية، وتظهر قيمة وتركيبه مصادر الأموال، أي المدخلات المالية، التي حصل عليها المصرف من المطلوبات وحقوق الملكية لتمويل نشاطاته الاستثمارية والتمويلية، وكيفية توزيع هذه النشاطات على العقود الإسلامية المختلفة، أي المخرجات المالية، التي وظف بها المصرف أمواله في الموجودات، في نهاية السنة المالية.

وتتكون الميزانية العامة للمصرف الإسلامي من جانب متساويين في المجموع، هما جانب الموجودات، أي الأصول، وجانب المطلوبات، أي الالتزامات، وحقوق الملكية، أي حقوق المساهمين أصحاب المصرف. ويشمل جانب الأصول على الموجودات التي استثمر المصرف فيها أمواله، وتقسّم إلى أربعة أقسام بحسب آجال هذه الاستثمارات كما يلي:

✓ **موجودات متداولة:** وهي أصول مالية سائلة، وتشمل النقد في المصرف وأرصدة لدى المصارف الأخرى، وأرصدة لدى المصارف المركزية.

✓ **استثمارات قصيرة الأجل:** وهي أصول مالية قابلة للتحويل إلى نقد خلال فترة زمنية لا تزيد عن سنة، وتشمل القروض الحسنة والأوراق المالية المتاحة للبيع والاستثمارات في المحافظ الاستثمارية، والاستثمارات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق، وذمم البيوع المؤجلة وتمويلات المضاربة والمشاركة، والاستثمارات في البضائع والسلع، واستثمارات المصرف الذاتية في أوراق مالية متاحة للبيع.

✓ **استثمارات متوسطة وطويلة الأجل:** وهي أصول مالية ذات قابلية أقل للتحويل إلى نقد، وتشمل استثمارات في التأجير والعقارات والشركات التابعة والحليفة.

✓ **استثمارات دائمة:** وهي أصول المصرف الثابتة كالمباني والمعدات والأجهزة والأدوات والأثاث وبرامج الحاسوب المصرفية وأجهزة الربط المصرفي المحلية والدولية، وذلك بعد طرح الاهتلاك السنوي المتراكم منها.

وأما الجانب الآخر من الميزانية العامة (المطلوبات وحقوق الملكية) فيتكون من أقسام حسب آجال الاستحقاق وهي:

✓ **مطلوبات متداولة:** وهي التزامات مطلوبة من المصرف خلال فترة زمنية قصيرة لا تتجاوز السنة، وتشمل ودائع الزبائن الجارية وتحت الطلب، وودائع المصارف الأخرى لدى المصرف، والتأمينات النقدية والمستحقات والمخصصات للغير، بالإضافة إلى احتياطي القيمة العادلة للاستثمار في العقارات والأسهم.

✓ **مطلوبات متوسطة وطويلة الأجل:** وهي التزامات مطلوبة من المصرف خلال فترة زمنية تزيد عن السنة، وهي حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن، وتشمل حسابات التوفير والخاضعة لإشعار ولأجل وحصّة المودعين من عوائد حسابات الاستثمار المطلق.

✓ **حقوق الملكية:** وهي تمثل مساهمات أصحاب المصرف، أي المساهمين في رأس مال المصرف والاحتياطات القانونية والاختيارية والأرباح المحتجزة وغير الموزعة. والجدول التالي يبين الميزانية العامة لمصرف إسلامي:

الجدول رقم (3-1): الميزانية العامة لمصرف إسلامي بتاريخ 31/12/N

الموجودات	مليون و ن	المطلوبات وحقوق الملكية	مليون و ن
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي	459	الودائع الجارية وتحت الطلب	285
أرصدة وحسابات لدى البنوك الأخرى	115	ودائع البنوك الأخرى	5
<b>مجموع الموجودات السائلة</b>	<b>574</b>	التأمينات النقدية	13
القروض الحسنة	5	مخصصات متنوعة	3
أوراق مالية متاحة للبيع	24	مخصصات ضريبة الدخل	2
استثمارات في المحافظ الاستثمارية	33	مطلوبات أخرى	11
استثمارات محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق	20	احتياطي الاستثمار في العقارات	2
ذمم بيوع مؤجلة	328	احتياطي الاستثمار في الأسهم	15
تمويلات (مضاربة ومشاركة)	13	<b>مجموع المطلوبات المتداولة</b>	<b>339</b>
استثمارات في بضائع و سلع	61	ودائع التوفير	124
موجودات أخرى	14	ودائع لإشعار	22
<b>مجموع الاستثمارات قصيرة الأجل</b>	<b>498</b>	ودائع لأجل	567
صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	(24)	حصّة المودعين من عوائد الاستثمار المطلق للزبائن	22
<b>صافي مجموع الاستثمارات قصيرة الأجل</b>	<b>474</b>	<b>مجموع حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن</b>	<b>735</b>
استثمارات في التأخير	3	رأس المال المدفوع والمكتتب به	40
استثمارات في العقارات	25	احتياطي قانوني	9
استثمارات في الشركات الحليفة	38	احتياطي اختياري	6
<b>مجموع الاستثمارات طويلة الأجل</b>	<b>66</b>	أرباح مقترح توزيعها	2



1	أرباح معاد استثمارها	3	أراضي
58	مجموع حقوق الملكية	9	مباني
		21	أجهزة وأثاث
		(20)	الاهتلاك المتراكم
		13	صافي الموجودات الثابتة
1127	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية	1127	مجموع الموجودات

المصدر: من إعداد الطالب.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن الميزانية العامة للمصرف هي ببساطة بيان أو جدول بالأصول والمطلوبات وحقوق الملكية مثلها في ذلك مثل أي ميزانية عامة للشركات المساهمة، والتي يجب أن تكون فيها المعادلة التالية محققة:

$$\text{مجموع الأصول} = \text{مجموع المطلوبات} + \text{حقوق الملكية}$$

فالأصول هي مخرجات مالية أو هي استخدامات أموال المصرف، والمطلوبات وحقوق الملكية هي مدخلات مالية أو هي مصادر أموال المصرف، ويمكن تلخيص الميزانية العامة للمصرف على النحو المبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-2): ملخص الميزانية العامة لمصرف إسلامي

المخرجات المالية، استخدامات الأموال، الموجودات	المدخلات المالية، مصادر الأموال، المطلوبات وحقوق الملكية
نقد وودائع لدى البنوك الأخرى	ودائع الزبائن والبنوك الأخرى
استثمارات في الأوراق المالية	مخصصات وتأمينات
مضاربات ومشاركات ومرابحات	احتياطات للاستثمارات
استثمارات التأخير والعقارات والشركات	حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن
موجودات ثابتة	حقوق الملكية

المصدر: محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص 375.

وتحتفظ المصارف الإسلامية بالنقد لديها وعلى شكل ودائع لدى المصارف الأخرى من أجل مقابلة حاجته للسيولة لمواجهة سحبيات الزبائن وطلبات الزبائن للتمويل وأية احتياجات طارئة للسيولة. كما تحتفظ بجزء من أموالها السائلة على شكل استثمارات بالأوراق المالية المتداولة، وخاصة الأسهم، أي القابلة للتحويل بسرعة وسهولة ويسر وبأقل التكاليف وبدون خسارة ناشئة عن الحاجة لبيع هذه الأوراق. ويحقق استثمار المصرف في الأوراق المالية غرضين: الأول لمواجهة احتياجات المصرف للسيولة، وخاصة في المدى القصير الأجل، والثاني لتحقيق عوائد من هذه الاستثمارات بدلا من الاحتفاظ بها على

شكل نقد، وأما المضاربات والمشاركات والاستثمارات الطويلة الأجل في الإيجارات والعقارات والشركات التابعة والحليفة فتشكل المصدر الرئيسي لعوائد وأرباح المصرف. وفي المقابل تشكل ودائع الزبائن والمصارف الأخرى وتحت الطلب لدى المصرف أهم مصدر مجاني لأموال المصرف، وأما حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن والمشاركة لودائع التوفير ولأجل لدى المصارف التقليدية، فتشكل أكبر مصادر لأموال المصرف، والتي يطلب من المصرف تشغيلها وتوظيفها بهدف تحقيق عائد ملائم لها، وتشارك هذه الأموال في أرباح وعوائد المصرف التي يحققها على إجمالي الأموال القابلة للتوظيف لديه.

## 2- جدول الأرباح والخسائر للمصرف الإسلامي:

يقيس جدول الأرباح والخسائر ربحية المصرف خلال فترة زمنية محددة عادة ما تكون منذ بداية السنة المالية إلى نهايتها، كما يظهر قيمة التكاليف التي تحملها المصرف على ودائعه وعلى حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن لكسب الإيرادات من توظيف هذه الأموال، فالتكاليف التي يتحملها المصرف تشمل العوائد الممنوحة لأصحاب الاستثمار المطلقة، وهي تماثل الفوائد المدفوعة على الودائع في المصارف التقليدية، ونفقات الموظفين والمصاريف التشغيلية الأخرى والاستهلاكات والضرائب.

كما يظهر أيضا الإيرادات المتحققة من ذمم البيوع والتمويلات والاستثمارات والخدمات المصرفية، بالإضافة إلى صافي الإيرادات التشغيلية وصافي الدخل للمصرف في نهاية السنة المالية القابل للتوزيع على المساهمين على شكل عوائد وأرباح محتجزة يعاد استثمارها في المصرف.

وبالتالي فإن جدول الأرباح والخسائر يظهر قيمة الإيرادات المتحققة والتكاليف المستحقة خلال السنة المالية، وعادة ما تكون هناك علاقة وثيقة بين حجم العناصر الأساسية في الميزانية العامة وجدول الأرباح والخسائر، ذلك أن المصرف يكسب إيراداته من الأصول ويدفع التكاليف على مصادر أمواله. وغالبا ما يتشكل جدول الأرباح والخسائر من العناصر التالية:

- إيرادات تشغيل أموال الغير: وتشمل إيرادات ذمم البيوع والتمويلات والاستثمارات؛
  - الإيرادات الخاصة بالمصرف: وتشمل إيرادات الخدمات المصرفية ودخل المصرف من الاستثمارات الذاتية ونصيبه من دخل الاستثمارات المقيدة والمحافظ الاستثمارية بصفته مضاربا؛
  - تكاليف تشغيل أموال الغير: وتمثل عائد أصحاب الاستثمار المطلقة؛
  - التكاليف الإدارية والعمومية: وتشمل نفقات الموظفين والنفقات الإدارية والمخصصات المختلفة والاحتياطات لمواجهة المخاطر والضرائب.
- وفيما يلي بيان لجدول الأرباح والخسائر لمصرف إسلامي:

الجدول رقم (3-3): جدول الأرباح والخسائر لمصرف إسلامي بتاريخ N/12/31

البيان	مليون و ن
إيرادات ذمم البيع	26
إيرادات التمويلات	1
إيرادات الاستثمارات	9
<b>مجموع الإيرادات</b>	<b>36</b>
عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة	(22)
حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	(3)
<b>الرصيد</b>	<b>11</b>
إيرادات تشغيلية أخرى:	
إيرادات الخدمات المصرفية	5
دخل المصرف من الاستثمارات الذاتية	5
نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا	0.5
نصيب المصرف من دخل المحافظ الاستثمارية (سندات المقارضة) بصفته مضاربا	2
إيرادات تشغيلية أخرى	2
<b>مجموع الإيرادات التشغيلية الأخرى</b>	<b>10</b>
<b>صافي الإيرادات التشغيلية</b>	<b>21</b>
نفقات الموظفين	(9)
مصاريف تشغيلية أخرى	(4)
اهتلاكات وإطفاءات	(2)
مخصصات متنوعة	(1)
<b>مجموع المصروفات التشغيلية</b>	<b>(16)</b>
<b>صافي الدخل التشغيلي</b>	<b>5</b>
+ أرباح غير تشغيلية	0
- خسائر تشغيلية	(0)
<b>صافي الدخل قبل الضرائب</b>	<b>5</b>
- الضرائب والرسوم	(1)
- مخصصات البحث والدعم	(0.5)
- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	(0.5)
<b>صافي الدخل</b>	<b>3</b>

المصدر: من إعداد الطالب.

وكما في الميزانية العامة يمكن النظر إلى جدول الأرباح والخسائر على أساس مدخلات ومخرجات مالية على النحو التالي:

الجدول رقم (3-4): ملخص جدول الأرباح والخسائر لمصرف إسلامي

المخرجات المالية (تكلفة مصادر الأموال)	المدخلات المالية (الإيرادات المحققة)
تكلفة أموال حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن	إيرادات حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن
التكاليف الإدارية	إيرادات الأوراق المالية
الاستهلاكات والإطفاءات	إيرادات الخدمات المصرفية
مخصصات مختلفة	نصيب المصرف من الاستثمارات المقيدة
الضرائب والرسوم	إيرادات تشغيلية أخرى

المصدر: محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص 379.

ويلاحظ بأن أكبر وأهم مصدر لدخل المصرف يتأتى من حصة المصرف من إيرادات حسابات الاستثمار المطلقة بصفته رب المال ورب العمل، ويعادل هذا المصدر الفوائد المقبوضة من الإقراض في المصارف التقليدية ويأتي ذلك دخل المصرف من الخدمات المصرفية ثم نصيب المصرف من الاستثمارات المقيدة وسندات المقارضة بصفته رب العمل.

وفي المقابل تمثل العوائد الممنوحة لأصحاب الاستثمارات المطلقة أكبر التكاليف المستحقة، وتعادل هذه التكاليف العوائد المدفوعة على الودائع بالمصارف التقليدية، ويأتي ذلك النفقات الإدارية ورواتب الموظفين والمصاريف التشغيلية الأخرى، وعليه فإن صافي الدخل يمثل إجمالي الإيرادات مطروحاً منه إجمالي التكاليف والمصروفات كما يلي:

$$\text{صافي الدخل} = \text{إجمالي الإيرادات} - \text{إجمالي التكاليف والمصروفات}$$

ثانياً- تحليل القوائم المالية في المصارف الإسلامية:

يرتكز تحليل القوائم المالية على التعرف على النسبة التي يمثلها بند معين ضمن مجموعة كلية أو مجموعة فرعية، مثل نسبة السيولة إلى إجمالي الأصول أو إجمالي الأصول المتداولة، ويتضمن هذا التحليل أسلوبين هما:

- التحليل العمودي (الرأسي) للمقارنة مع المصارف الأخرى: وتشمل إعداد القوائم المالية ذات الحجم الموحد؛

- التحليل الأفقي لمقارنة تطور البيانات عبر الزمن: ويشمل إعداد قوائم الاتجاهات الزمنية.

### 1- التحليل العمودي (الرأسي) للقوائم المالية في المصرف الإسلامي:

الهدف من هذا التحليل هو التغلب على مشكلة الحجم في عملية مقارنة المركز المالي والأرباح والخسائر بين عدة مصارف، ويتم ذلك من خلال إعطاء أوزان لمكونات البيانات بالنسبة لإجمالي الأصول، في

حالة الميزانية العامة، وإجمالي الإيرادات في حالة جدول الأرباح والخسائر، الذي يجب أن يساوي كل منهما 100%، ويتضمن التحليل العمودي إعداد بيانين ماليين هما: الميزانية العامة ذات الحجم الموحد وجدول الأرباح والخسائر ذو الحجم الموحد، وفيما يلي كيفية إعدادهما:

أ- الميزانية العامة ذات الحجم الموحد للمصرف الإسلامي:

يتم إعداد هذه الميزانية ذات الحجم الموحد من خلال إعطاء إجمالي الأصول نسبة 100%، وقسمة كل عنصر من عناصر الميزانية العامة العادية على قيمة إجمالي الأصول، بحيث يكون مجموع نسب مكونات الميزانية مساويا لـ 100% وكما هو موضح بالجدول رقم 5 الآتي لمصرف إسلامي، حيث تم تحويل قيم الموجودات والمطلوبات وحقوق الملكية الواردة في الجدول رقم 1 أعلاه إلى نسب مئوية من إجمالي الموجودات.

الجدول رقم (3-5): الميزانية العامة ذات الحجم الموحد لأحد المصارف الإسلامية

النسبة %	المطلوبات	النسبة %	الموجودات
25.2	الودائع الجارية وتحت الطلب	40.7	نقد وأرصدة لدى البنك المركزي
0.4	ودائع البنوك الأخرى	10.2	أرصدة وحسابات لدى البنوك الأخرى
1.2	التأمينات النقدية	50.9	مجموع الموجودات السائلة
0.3	مخصصات متنوعة	0.4	القروض الحسنة
0.2	مخصصات ضريبة الدخل	2.1	أوراق مالية متاحة للبيع
1	مطلوبات أخرى	2.9	استثمارات في المحافظ الاستثمارية
0.2	احتياطي الاستثمار في العقارات	1.8	استثمارات محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق
1.3	احتياطي الاستثمار في الأسهم	29.1	نم ببيع مؤجلة
29.8	مجموع المطلوبات المتداولة	1.2	تمويلات (مضاربة ومشاركة)
11	ودائع التوفير	5.4	استثمارات في بضائع و سلع
1.9	ودائع لإشعار	1.2	موجودات أخرى
50.2	ودائع لأجل	44.1	مجموع الاستثمارات قصيرة الأجل
1.9	حصة المودعين من عوائد الاستثمار المطلق للزبائن	(2.1)	- صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
65.1	مجموع حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن	42	صافي مجموع الاستثمارات قصيرة الأجل
3.5	رأس المال المدفوع والمكتتب به	0.3	استثمارات في التأخير
0.8	احتياطي قانوني	2.2	استثمارات في العقارات
0.5	احتياطي اختياري	3.4	استثمارات في الشركات الحليفة
0.2	أرباح مقترح توزيعها	5.8	مجموع الاستثمارات طويلة الأجل
0.1	أرباح معاد استثمارها	0.3	أراضي
5.1	مجموع حقوق الملكية	0.8	مباني

		0.1	أجهزة وأثاث
		1.2	صافي الموجودات
100	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية	100	مجموع الموجودات

المصدر: من إعداد الطالب.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن أهم مصادر أموال المصرف كانت حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن وشكلت ما نسبته 65.1% من إجمالي مصادر الأموال، يلي ذلك المطلوبات المتداولة بنسبة 29.8% وأخيرا حقوق الملكية بنسبة 5.1%، كما تشكل الودائع لأجل أهم مصدر لأموال المصرف الإسلامي بنسبة 50.2% ثم الودائع الجارية بنسبة 25% وبشكل أقل ودائع التوفير بنسبة 11%. أما بالنسبة لاستخدام الأموال استثمارا وتوظيفا، فإن التحليل العمودي يظهر أن المصرف الإسلامي يحتفظ بما نسبته 50.8% من أمواله على شكل نقد، الأمر الذي يعني سيولة عالية لدى المصرف ولكن في نفس الوقت أموال أقل توظيفا، وبالتالي أقل عائدا، ويستثمر المصرف 42.2% من أمواله في استثمارات قصيرة الأجل، و 5.8% في استثمارات طويلة الأجل، ولا يزيد صافي الموجودات الثابتة للمصرف عن 1.2%.

#### ب- جدول الأرباح والخسائر ذو الحجم الموحد للمصرف الإسلامي:

يتم إعداد هذا الجدول من خلال إعطاء إجمالي الإيرادات التشغيلية نسبة 100% وقسمة كل عنصر من عناصر جدول الأرباح والخسائر على قيمة إجمالي الإيرادات التشغيلية، بحيث يكون مجموع نسب الإيرادات مساويا لـ 100%، وكما هو موضح في الجدول رقم 6 فإنه تم تحويل قيم الإيرادات والتكاليف والمصروفات الواردة في الجدول رقم 3 أعلاه إلى نسب مئوية من إجمالي الإيرادات التشغيلية للمصرف.

#### الجدول رقم (3-6): جدول الأرباح والخسائر ذو الحجم الموحد لمصرف إسلامي

النسبة %	البيان
51.5	إيرادات ذمم البيوع
2	إيرادات التمويلات
17.8	إيرادات الاستثمارات
<b>71.3</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
43.6	عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة
5.9	حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
<b>21.8</b>	<b>الرصيد</b>
	إيرادات تشغيلية أخرى:
9.9	إيرادات الخدمات المصرفية
9.9	دخل المصرف من الاستثمارات الذاتية
1	نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا

4	نصيب المصرف من دخل المحافظ الاستثمارية (سندات المقارضة) بصفته مضاربا
4	إيرادات تشغيلية أخرى
28.7	مجموع الإيرادات التشغيلية الأخرى
50.5	صافي الإيرادات التشغيلية
17.8	نفقات الموظفين
7.9	مصاريف تشغيلية أخرى
4	اهتلاكات وإطفاءات
2	مخصصات متنوعة
31.7	مجموع المصروفات التشغيلية
18.8	صافي الدخل التشغيلي
0	+ أرباح غير تشغيلية
0	- خسائر تشغيلية
18.8	صافي الدخل قبل الضرائب
2	- الضرائب والرسوم
1	- مخصصات البحث والدعم
1	- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
14.9	صافي الدخل

المصدر: من إعداد الطالب.

ويلاحظ من خلال تحليل الجدول أعلاه أن أهم مصادر إيرادات المصرف عام 2020 كانت إيرادات نمم البيوع وشكلت ما نسبته 51.5% من إجمالي إيرادات هذا المصرف، يلي ذلك إيرادات الاستثمارات وبنسبة 17.8% ثم إيرادات الخدمات المصرفية ودخل المصرف من الاستثمارات الذاتية بنسبة 9.9% لكل منهما، وبشكل أقل الإيرادات المتأتية من نصيب المصرف من المحافظ الاستثمارية والإيرادات الأخرى بنسبة 4% لكل منهما، وأخيرا إيرادات التمويل بنسبة 2% ودخل المصرف من الاستثمارات المقيدة بنسبة 1%.

أما فيما يخص تكاليف الأموال ومصروفات المصرف، فإن التحليل العمودي كما يوضح الجدول أعلاه يبين أن نفقات الموظفين تستهلك ما نسبته 17.8% من إجمالي إيرادات المصرف ثم المصاريف التشغيلية الأخرى بنسبة 7.9% والضرائب والرسوم بـ 4% والاستهلاكات والإطفاءات بنسبة 4% أيضا، ويلاحظ أيضا أن كل وحدة نقدية من إيرادات المصرف تحقق ما قدره 0.149 وحدة نقدية ربحا صافيا، أي 149 وحدة نقدية صافي ربح من كل 1000 وحدة نقدية إيرادات.

## 2- التحليل الأفقي (تحليل الاتجاه) للقوائم المالية في المصرف الإسلامي:

الهدف من هذا التحليل هو تحديد اتجاه التغيرات في البيانات المالية عبر الزمن، ويتطلب هذا التحليل الحصول على بيانات مالية لعدة سنوات أو فترات متعاقبة، ويتم التحليل أولاً باختيار سنة أساس يكون فيها أداء المصرف طبيعياً ولم يتعرض خلالها إلى عوامل سلبية أو حقق خلالها نتائج مالية غير عادية، وثانياً يتم إعطاء سنة الأساس نسبة 100% وثالثاً يتم نسبة أرقام نفس العنصر للسنوات التالية والسابقة لسنة الأساس إلى قيمة العنصر نفسه في سنة الأساس.

ويمكن إعداد هذا التحليل لبعض مكونات الميزانية العامة ولكل عناصر جدول الأرباح والخسائر، كما يمكن أن يتم التحليل لبعض المكونات الرئيسية للميزانية مثل الأصول المتداولة وإجمالي الأصول والودائع الجارية وحقوق الملكية....، وبعض العناصر الرئيسية في جدول الأرباح والخسائر مثل إجمالي الإيرادات وصافي الإيرادات التشغيلية ومجموع المصروفات التشغيلية....، وفيما يلي نموذج يوضح التحليل الأفقي لمصرف إسلامي.

### الجدول رقم (3-7): تطور بعض عناصر الميزانية العامة لمصرف إسلامي خلال الفترة 2015-2020

مليون وحدة نقدية						البيان
2020	2019	2018	2017	2016	2015	
545.8	472.3	474.4	411.9	391.3	402.7	مجموع الذمم والتمويل والاستثمار
1128.6	975.5	809.1	709.6	683.9	657.6	مجموع الموجودات
285.2	136.8	179.5	146.7	126.4	101.7	ودائع تحت الطلب
735	640.2	531	468.6	438.2	441.8	حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن
58.2	57	55.6	53.6	54.5	52.6	حقوق المساهمين

المصدر: من إعداد الطالب.

ولكي يتم التعرف بوضوح أكثر وفهم سهل لتطور هذه العناصر خلال الفترة، يتم حساب تحليل الاتجاه، وبافتراض سنة 2016 يتم إعادة حساب القيم الواردة في الجدول أعلاه نسبة إلى سنة الأساس، كما هو مبين في الجدول التالي:



الجدول رقم (3-8): التحليل الأفقي لبعض عناصر الميزانية العامة لمصرف إسلامي خلال الفترة 2015-

2020

مليون وحدة نقدية						البيان
2020	2019	2018	2017	2016	2015	
139	121	121	105	%100	103	مجموع الذمم والتمويل والاستثمار
165	143	118	104	%100	96	مجموع الموجودات
226	187	142	116	%100	80	ودائع تحت الطلب
168	140	121	107	%100	101	حسابات الاستثمار المطلقة للزبائن
107	105	102	98	%100	97	حقوق المساهمين

المصدر: من إعداد الطالب.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ التغيرات في العناصر عبر الزمن، فمثلا نلاحظ زيادة حجم الودائع تحت الطلب لدى المصرف خلال سنة 2020 بأكثر من الضعف عما كانت عليه في سنة الأساس، وزيادة حجم الذمم والتمويل والاستثمار بمعدل 39% خلال نفس الفترة، الأمر الذي أدى في مجمله إلى زيادة موجودات المصرف بـ 65%، وفي المقابل ازداد حساب الاستثمارات المطلقة للزبائن بنسبة 68% بينما لم ترتفع حقوق الملكية سوى بنسبة 7% خلال نفس الفترة، كما يمكن أيضا إجراء التحليل الأفقي لعناصر جدول الأرباح والخسائر بنفس الطريقة.

المطلب الثالث: الطرق الحديثة لتقييم الأداء المالي للمصارف

أولاً- طريقة CAMELS لتقييم أداء المصارف:

1- تعريف طريقة CAMELS:

تتمثل طريقة CAMELS في مجموع من المؤشرات التي يتم من خلالها تحليل الوضعية المالية لأي مصرف ومعرفة درجة تصنيفه، وتعتبر هذه الطريقة إحدى الوسائل الرقابية المباشرة التي تتم عن طريق التفتيش الميداني، حيث عملت السلطات الرقابية في أمريكا على الأخذ بنتائج معيار CAMELS والاعتماد عليها في اتخاذ القرارات<sup>1</sup>، وذلك من خلال ستة مؤشرات تتمثل أساسا في العناصر التالية:

- كفاية رأس المال (Capital Adequacy)؛
- جودة الأصول (Assets quality)؛
- كفاءة الإدارة (Management quality)؛
- إدارة الربحية (Earnings Management)؛

<sup>1</sup> - عبد الكريم منصور، محاولة قياس كفاءة البنوك التجارية باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010، ص 146.

- السيولة (Liquidity)؛

- الحساسية اتجاه مخاطر السوق (Sensitivity to MarketRisk).

حيث يرمز الحرف C لمدى كفاية رأس المال لحماية المودعين وتغطية المخاطر والحرف A لجودة المنتجات والخدمات وما يتوقع تحصيله من قيمتها الصافية داخل وخارج الميزانية ومدى وجود مخصصات لمقابلة الموجودات المشكوك في تحصيلها، بينما يرمز الحرف M للإدارة ومستوى كفاءتها وتعمقها والتزامها بالقوانين المنظمة للعمل المصرفي ومدى كفاءة أجهزة الضبط الداخلي والمؤسسي ووجود سياسات وتخطيط مستقبلي، أما حرف E فيرمز لمستوى الربحية ومدى مساهمتها في نمو المصرف وزيادة رأس المال، والحرف L يرمز لقياس سلامة السيولة ومقدرة المصرف على الإبقاء بالتزاماته الحالية والمستقبلية المتوقعة وغير المتوقعة، وأخيراً يرمز الحرف S لحساسية المصرف اتجاه السوق.<sup>1</sup>

## 2- نشأة وتطور طريقة CAMELS:

بدأ استخدام طريقة CAMELS في بداية سنة 1980 من طرف البنك الفيدرالي الأمريكي، حيث تعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي استخدمت معايير الإنذار المبكر، وذلك بسبب الانهيارات المصرفية التي تعرضت لها منذ سنة 1929، وقد أثارت نتائج التحليل الذي أجراه المصرف الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي العديد من الأسئلة حول مصداقية هذه الطريقة في قياس سلامة الأوضاع المالية للمصارف، وقد توصل المحللون إلى أن النتائج التي أظهرها استخدام فيها التحليل الإحصائي التقليدي الذي كان متبعاً، كما أثبتت الدراسات أيضاً قدرة هذه الطريقة على تحديد درجة المخاطرة بالمصرف قبل كشفها عبر آلية السوق والأسعار، ولذلك فقد طالب الكثير من الباحثين والمحللين بضرورة نشر هذه النتائج للجمهور بغرض تملكهم الحقائق، وبالتالي تحسين مقدرتهم في التقييم واختيار التعامل مع المصارف ذات المخاطر الأقل والأداء الأفضل.<sup>2</sup>

## 3- استخدام طريقة CAMELS:

تم تطوير معيار CAMELS بإدخال بعض التعديلات عليه بجعله أكثر كفاءة لخدمة الدور الرقابي للمصرف المركزي باستنباط نموذج يساعد المصارف على عمل تقييم وتصنيف داخلي لفروعها العاملة وقياس مستوى كفاءة الأداء المالي بدلاً من الاعتماد فقط على الربحية كمعيار لقياس أداء الفروع، وذلك عملاً بمبدأ الرقابة الذاتية التي تسعى المصارف لتفعيله، وفقاً لمعايير لجنة بازل الثانية حتى يقوم كل

<sup>1</sup> - Barhara Stigniast, **Innovation and Tradition: Adapting to change**, The second International Conference, Emirates Institut for Banking and Financial Studies, November 2001, Abu Dabi, UAE, p94.

<sup>2</sup> - سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر المصرفية، الطبعة الأولى، الإسكندرية: منشأة المعارف، 2005، ص72.

مصرف كل مصرف بتقييم نفسه بنفسه ويقف على حقيقة موقفه المالي قبل أن يتم تقييمه بواسطة المصرف المركزي،<sup>1</sup> ويتم تصنيف المصارف كمايلي:

تتراوح درجات التصنيف ما بين 01 وهو الأفضل إلى التصنيف 05 وهو السيئ كآلاتي:<sup>2</sup>

- ✓ التصنيف رقم 01: قوي؛
- ✓ التصنيف رقم 02: مرضى؛
- ✓ التصنيف رقم 03: معقول؛
- ✓ التصنيف رقم 04: هامشي (خطر)؛
- ✓ التصنيف رقم 05: غير مرضي.

حيث تتوزع درجات التصنيف بالتساوي على العناصر الستة المكونة للمعيار المذكور، ويعتمد التصنيف على تقييم 44 مؤشرا منها 10 مؤشرات رقمية في شكل نسب ومعايير مالية، بالإضافة إلى 34 مؤشرا نوعيا تؤخذ جميعا في الحسبان بغرض الوصول إلى التصنيف النهائي لكل مصرف، ويتم التصنيف لكل مجموعة متشابهة من المصارف ولكل مصرف على حدة وفق المجموعة التي ينتمي إليها.<sup>3</sup>

#### 4- مميزات وعيوب طريقة CAMELS:

##### أ- مميزات طريقة CAMELS:

يمكن تلخيص أهم مميزات طريقة CAMELS في النقاط التالية:<sup>4</sup>

- تصنيف المصارف وفق معيار موحد؛
- توحيد أسلوب كتابة التقارير؛
- اختصار زمن التقييم بالتركيز على ستة بنود رئيسية وعدم تشتيت الجهود في تقييم بنود غير ضرورية؛
- الاعتماد على التقييم الرقمي أكثر من الأسلوب الإنشائي في كتابة التقارير مما يقلل من حجم التقارير ويزيد في مصداقيتها؛
- عمل تصنيف شامل للنظام المصرفي ككل وفق منهج موحد وتحليل النتائج أفقيا لكل مصرف على حدة ولكل مجموعة متشابهة من المصارف، ورأسيا لكل عنصر من عناصر الأداء المصرفي الستة المشار إليها للجهاز المصرفي ككل.

<sup>1</sup> - شوقي بورقبة، طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية، متاح على: [www.Kantakji.com](http://www.Kantakji.com)، ص121.

<sup>2</sup> - أحمد نور الدين الفراء، تحليل نظام التقييم المصرفي الأمريكي (CAMELS) كأداة للرقابة على القطاع المصرفي، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة غزة، فلسطين، 2012، ص75.

<sup>3</sup> - يوسف بوخلخال، أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (CAMELS) على فعالية نظام الرقابة في البنوك التجارية، مجلة الباحث، 2012، المجلد 10، العدد 10، ص109.

<sup>4</sup> - شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص122.

ب- عيوب طريقة CAMELS:

- يمكن تلخيص أهم سلبيات وعيوب هذه الطريقة في النقاط التالية:<sup>1</sup>
- أعطت الطريقة أوزاناً ثابتة للعناصر المكونة لها بغض النظر عن الأهمية النسبية لكل عنصر، وهذا يقلل من كفاءة هذه الطريقة ودقتها في التحليل والاعتماد على النتائج التي يتم الوصول إليها، وحتى لو تم التوصل لأوزان مناسبة لكل عنصر فإنه من الصعوبة بمكان تثبيتها طوال فترة التقييم دون إعطاء اعتبار للمتغيرات، وهذا أيضاً يقلل من دقة هذه الطريقة وأهمية نتائجها؛
  - تعتمد الطريقة على تقسيم المصارف لمجموعات متشابهة حسب حجم الموجودات باعتبار أن متوسط قيم النسب المستخدمة يعبر عن المجموعة ككل، بالرغم من أن المتوسط يختلف اختلافاً ملحوظاً من مصرف لآخر داخل المجموعة نفسها، وبالتالي فهو لا يعبر عن حقيقة أوضاع المجموعة؛
  - تعتمد هذه الطريقة على قياس الأداء استناداً على المصارف الأخرى المكونة للمجموعة الشبيهة، وعليه في حالة أي تغيير هيكلي يطرأ على أداء تلك المجموعة أو على النظام المصرفي ككل فإنه عادة لا يتم تغيير مؤشرات التقييم وفقاً لذلك عند احتساب درجة التصنيف النهائي.

ثانياً- مؤشرات خلق القيمة:

تكمن الفكرة الأساسية لخلق القيمة في أن المؤسسة تخلق قيمة للمساهمين إذا كانت مردودية الأموال المستثمرة أكبر من تكلفة مختلف مصادر التمويل المستخدمة (تكلفة رأس المال)، وبالتالي فإن قياس خلق القيمة يتطلب تحديد مفهوم مردودية الأموال المستثمرة وبدقة، ومفهوم تكلفة رأس المال وكيف يمكن توقع ذلك على المستوى التطبيقي، ويمكن التمييز بين طريقتين أساسيتين لقياس خلق القيمة، وتتمثل الطريقة الأولى في طريقة التدفقات النقدية العائدة لـ Rapport سنة 1986، بينما تتمثل الثانية في الطريقة المطورة من طرف Stern و Stewart سنة 1991، والتي تعتمد على مفهومين أساسيين هما القيمة الاقتصادية المضافة والقيمة السوقية المضافة.<sup>2</sup>

ويعتمد المساهم في حسابه لخلق القيمة على مجموعة من المفاهيم تتمثل في:<sup>3</sup>

- الفوائد المتبقية: والتي تساوي نتيجة الاستغلال ناقص المصاريف المالية لرأس المال المستثمر.
- معدل العائد الداخلي: وهو أعلى معدل يمكن من خلاله قبول الاقتراض لتمويل مشروع ما، حيث يعتمد لتحديده على التدفقات النقدية المتولدة من خلال الاستثمار، فمثلاً إذا كان معدل العائد الداخلي لمشروع ما أقل من معدل الفائدة السائدة في السوق فإنه يرفض الاستثمار في هذا المشروع.

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص123.

<sup>2</sup> - شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، متاح على: [www.Kantakji.com](http://www.Kantakji.com)، ص150.

<sup>3</sup> - Philippe Lorino, *Méthodes et Pratiques de la Performance*, 3<sup>ème</sup> édition, Paris: Edition d'Organisation, 2003, p97.

• صافي القيمة الحالية: وهو يشير إلى الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة، وفي حالة المقارنة بين عدة بدائل استثمارية فيعتبر البديل الأفضل الذي يحقق أكبر صافي قيمة حالية.

وبالتالي يمكن القول أن خلق القيمة هو الفرق بين القيمة الاقتصادية للأصل والقيمة المحاسبية للأصل والذي يتمثل في مبلغ الأموال المستثمرة في نشاط المؤسسة، أي أن خلق القيمة يتحدد من خلال العائد الاقتصادي الناتج عن ارتفاع عوائد الأموال المستثمرة على تكلفة رأس المال.

**مؤشرات قياس خلق القيمة:**

يمكن تقسيم مؤشرات قياس خلق القيمة حسب طبيعتها إلى ثلاث أقسام نوجزها فيما يلي:

أ- **مؤشرات ذات طبيعة محاسبية:** سادت هذه المؤشرات إلى غاية الثمانينات من القرن الماضي، حيث كانت المؤسسات تعتمد على النتيجة الصافية والعائد على السهم لقياس خلق القيمة، ثم بعد ذلك بدأت المؤسسات تعتمد على مؤشرات محاسبية أخرى تمثلت أساساً في كل من معدل العائد على الأموال الخاصة ومعدل العائد على الاستثمار.<sup>1</sup>

ب- **مؤشرات ذات طبيعة اقتصادية:** تتمثل مؤشرات ذات الطبيعة الاقتصادية أساساً في القيمة الاقتصادية المضافة (EVA) والتي يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

### 1- تعريف مؤشر القيمة الاقتصادية المضافة:

ظهر هذا على أعقاب المؤشرات المحاسبية التي اعتبرت غير دقيقة من جانب القيمة الحقيقية لأنها لا تأخذ بعين الاعتبار جانب المخاطرة، ولعل أهم المؤشرات ذات الطبيعة الاقتصادية تتمثل في القيمة الاقتصادية المضافة، أو ما يسمى بالربح الاقتصادي، حيث تقيس القيمة الاقتصادية المضافة ثروة المؤسسة لدورة ما مع الأخذ بعين الاعتبار تكلفة الديون والأموال الخاصة، ويرتكز مفهوم القيمة الاقتصادية المضافة إلى الوصول إلى مستوى النتيجة من خلال القيمة المضافة لأنها تحسب بعد تعويض كل من الدائنين والمساهمين على أساس المبالغ المستثمرة في المؤسسة،<sup>2</sup> ويمكن الوصول إلى القيمة الاقتصادية المضافة من خلال المعادلة التالية:<sup>3</sup>

$$PE = AE \times (Re - K)$$

<sup>1</sup> - زاهر لطفي بشناق، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية، باستخدام المؤشرات المالية، دراسة مقارنة للبنوك الوطنية العاملة في فلسطين، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2011، ص127.

<sup>2</sup> - بلقاسم ميموني، قياس كفاءة التكاليف والأرباح ومحدداتها في البنوك التجارية: دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية خلال الفترة 2010-2016، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2019، ص69.

<sup>3</sup> - Denglos Grégory, Le modèle de création de valeur «EVA - MVA» Présentation, ajustements et reformulations, La Revue des Sciences de Gestion, 2005, Vol 03, No 21, p51.

حيث أن:

PE: الربح الاقتصادي أو القيمة الاقتصادية المضافة؛

AE: الأصل الاقتصادي؛

Re: المردودية الاقتصادية بعد الضريبة؛

K: التكلفة المتوسطة المرجحة رأس المال.

وقد تم تطوير مفهوم القيمة الاقتصادية المضافة كأداة لقياس كفاءة أداة المؤسسات سنة 1991 من قبل مكتب Stern و Stewart عندما أصبح كثير الاستعمال من طرف العديد من المؤسسات الكبيرة، وذلك بهدف تقييم كفاءة مسؤولي العمليات.<sup>1</sup>

وبعبارة أخرى يبين هذا المفهوم أن المؤسسة تحقق أرباحا إذا كانت الإيرادات المحققة تغطي التكاليف التشغيلية وكذا تكاليف رأس المال، كما تعتبر القيمة الاقتصادية المضافة معيارا لقياس كفاءة المؤسسة، حيث تسمح بقياس جودة فريق العمل، وبالتالي فإن القيمة الاقتصادية المضافة تساوي نتيجة الاستغلال قبل الضريبة ناقص تكلفة رأس المال المستخدم في المؤسسة.<sup>2</sup>

وعلى مستوى المصارف ومع التطور الذي شهده النشاط المصرفي أصبح نموذج العائد على حقوق الملكية لا يفي بغرض تقييم أداء لكثير من المصارف خاصة الأمريكية، حيث ظهرت مفاهيم جديدة تتعلق بإدارة المخاطرة والربحية منها على سبيل المثال: تحليل المدة، ومحاسبة التكاليف المستندة للنشاط، وعائد رأس المال المعدل بالمخاطرة ... وغيرها من المفاهيم المالية والمحاسبية، وبذلك تم اعتماد نموذج جديد يعرف بنموذج القيمة الاقتصادية المضافة والذي يعرف بأسلوب البدء من القمة إلى القاعدة في إدارة الربحية والمخاطر.<sup>3</sup>

وقد عرف مقياس القيمة الاقتصادية المضافة بأنه: "مقياس للإنجاز المالي لتقدير الربح الحقيقي، حيث ترتبط بتعظيم ثروة المساهمين على مدى الوقت، وهو الفرق بين صافي الربح التشغيلي المعدل بعد الضرائب وتكلفة رأس المال المملوك والمقترض"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - زهراء أحمد محمد النعيمي، تقييم الأداء المالي للمصارف الأهلية في العراق للفترة 1999-2001، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2005، ص208.

<sup>2</sup> - مصطفى بلعقد، وراضية بلشعور، تقييم أداء المنظومة المصرفية الجزائرية، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني العلمي حول "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - واقع وتحديات"، يومي 14 و15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بجامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص05.

<sup>3</sup> - محمد جموعي قريشي، تقييم أداء المؤسسات المصرفية - دراسة حالة لمجموعة من البنوك الجزائرية خلال الفترة 1994-2000-، مجلة الباحث، 2004، المجلد 03، العدد 03، ص114.

<sup>4</sup> - زهراء أحمد محمد النعيمي، مرجع سبق ذكره، ص208.

وتقاس القيمة الاقتصادية المضافة بالمعادلة التالية:<sup>1</sup>

$$\text{القيمة الاقتصادية المضافة (EVA)} = \text{الربح الصافي التشغيلي بعد الضرائب} - (\text{رأس المال} \times \text{تكلفة رأس المال}).$$

حيث أن:

- الربح الصافي التشغيلي بعد الضرائب: هو معيار للأرباح الاقتصادية؛

- رأس المال: القيمة الدفترية لجميع عناصر رأس المال والمتمثلة في:

• حقوق المساهمين؛

• المخصصات؛

• أرصدة ضريبية مؤجلة؛

• الشهرة المستهلكة.

- تكلفة رأس المال: ويستخدم في حسابها نموذج تأشير الموجودات الرأسمالية، أي بيتا الفعلية (التاريخية) أو بيتا المتوقعة.

كما يمكن قياسها من خلال العلاقة التالية:<sup>2</sup>

$$\text{القيمة الاقتصادية المضافة} = (\text{معدل العائد على رأس المال المستثمر} - \text{معدل تكلفة الدخل}) \times \text{رأس المال المستثمر}$$

وفي المصارف الإسلامية يعتبر أسلوب القيمة الاقتصادية المضافة مؤشرا لقياس الأداء، حيث يحدد وبدقة ما يقدمه المصرف للمساهمين وأصحاب الودائع الاستثمارية من قيمة مضافة، وذلك بالمقارنة بين تكلفة مختلف مصادر التمويل ومردودية الأموال المستثمرة.

2- إيجابيات وسلبيات نموذج القيمة الاقتصادية المضافة:

2-1- إيجابيات نموذج القيمة الاقتصادية المضافة:

من النقاط الإيجابية التي تتميز بها طريقة القيمة الاقتصادية المضافة ما يلي:<sup>3</sup>

- تقيس العوائد الاقتصادية الحقيقية لإجمالي رأس المال المستثمر؛

- تعترف بصورة صريحة بتكلفة رأس المال سواء المملوك أو المقترض؛

- تربط بشكل وثيق بالقيمة وبثروة حملة الأسهم، وتوجه نظر إدارة المؤسسة إلى الأداء الذي يؤدي إلى زيادة العائد لحملة الأسهم؛

<sup>1</sup> - Khaled Lachenani, **Financial Performance for Islamic VS Conventional Financial Institutions During the Global Financial Crisis 2008: Statistical Comparative Study**, Journal of Economics and Human Development, 2020, Vol 11, No 02, p251.

<sup>2</sup> - Ibid, p251.

<sup>3</sup> -DenglosGrégory, Op.cit, p52.

- تعمل على تخفيض مشاكل الوكالة من خلال تحفيز المسيرين وتشجيعهم على التصرف كأنهم ملاك للمؤسسة؛
- تؤدي إلى تطابق أهداف المسيرين مع أهداف حملة الأسهم والمؤسسة ككل، حيث أن أي اقتراح استثماري يحقق قيمة اقتصادية مضافة موجبة يحقق مصلحة القسم والمؤسسة أيضا، بينما الاقتراحات الاستثمارية ذات القيمة الاقتصادية المضافة السالبة فهي غير مرغوبة سواء على مستوى القسم أو المؤسسة ككل، وذلك على العكس من بعض المقاييس المالية الأخرى كالعائد على الاستثمارات والذي قد يؤدي إلى خلق نوع من التعارض بين مصلحة القسم والمؤسسة ككل؛
- كما يمكن أن نجد إيجابيات أخرى تتمثل أساسا في قدرة القيمة الاقتصادية المضافة كمؤشر لخلق القيمة في الوصول وقدرتها على الربط بين الجانب الاستراتيجي والمالي مما يسهل على المسيرين من تحكمهم بالأخص في نتائج الاستثمارات، وبشكل عام تسهيل اتخاذ القرارات وترشيدها، كما يؤدي إلى دفع المسيرين على المستوى التشغيلي يتحمل المسؤولية أكثر؛
- من خلال استعراض مؤشر خلق القيمة المتمثل في القيمة الاقتصادية المضافة يتبين مساهمته لمفهوم حوكمة المؤسسة باعتبارها تحاول أن تدفع بالمسيرين نحو رعاية مصالح المساهمين بتعظيم قيمة المؤسسة، وبذلك فهي تحاول تقليل تكاليف الوكالة وتعارض المصالح بين الملاك والمسيرين.

## 2-2- الانتقادات الموجهة لنموذج القيمة الاقتصادية المضافة:

- يمكن تلخيص الانتقادات وأوجه القصور المرتبطة بالقيمة الاقتصادية المضافة فيما يلي:<sup>1</sup>
- يتمثل الانتقاد الأساسي الموجه للقيمة الاقتصادية المضافة والقيمة السوقية المضافة كمؤشر لخلق القيمة في أنها لا تمثل سوى طريقة القيمة الحالية الصافية، إذ لم تحمل أي إضافة عليها وما هي إلا إعادة تحويل بسيط له؛
- من العيوب الجوهرية التي توجه إلى مقياس القيمة الاقتصادية المضافة -كغيرها من المقاييس المالية- أنها تركز على الأداء لسنة مالية واحدة أي الأداء قصير الأجل، مما ينجر عنه ما يعرف بخطر الأجل القصير، ذلك أن الإدارة تحتاج إلى مقاييس طويلة الأجل خاصة عند تقييم المشاريع الاستثمارية، وبشكل عام العمليات الإستراتيجية، فحساب القيمة الاقتصادية المضافة لا يأخذ بعين الاعتبار آثار القرارات على السنوات المقبلة ولذلك فإن تعظيم القيمة الاقتصادية المضافة الحالية قد يتم على حساب الأجل الطويل؛
- لا يأخذ مقياس القيمة الاقتصادية المضافة الاختلافات في الحجم بعين الاعتبار لأنه قد يرجع السبب في انخفاض القيمة الاقتصادية المضافة لقسم في المؤسسة بالمقارنة بقسم آخر لاختلاف حجم الاستثمار المتاح لكليهما؛

<sup>1</sup> -Ibid, p53.



- باعتبار أن مقياس القيمة الاقتصادية المضافة كغيره من المقاييس المالية يتم حسابه من البيانات المالية المعدة في نهاية الفترة، فهو بذلك لا يساعد المسيرين على تحديد الأسباب الحقيقية لعدم الكفاءة في النواحي التشغيلية، كما أنه يوفر معلومات قد تكون محدودة لأولئك الذين يتحملون مسؤولية إدارة عمليات المؤسسة بينما يهتم مديرو عمليات التشغيل والمهندسون بصورة أكبر بالمقاييس غير المالية ويركزون على المحركات الأساسية لهذه المقاييس، ويعتبر ذلك توجهها نحو العمليات، أي التركيز على المقاييس غير المالية بصورة أكبر من المقاييس المالية؛

- تلقى القيمة الاقتصادية المضافة محدودية في كونها تحفز المسيرين على رعاية مصالح الملاك، وذلك في مجال الحساب، فعلى سبيل المثال إن استعمال نموذج تقييم الأصول المالية MEDAF في حساب تكلفة رأس المال من شأنه أن يغير بشكل كبير قيمة EVA عندما تكون تذبذبات المؤشر "بيتا" ذات تأثير معتبر على النتيجة النهائية وعموما يطرح مشكل الحساب بشكل أساسي فيما يتعلق برأس المال الموضوع تحت تصرف المؤسسة في شكل استثمارات، نظرا للحجم المعتبر له والتعديلات المحاسبية المتعلقة به.

### ج- مؤشرات ذات طبيعة بورصية:

تعتبر القيمة السوقية المضافة والعائد الإجمالي للمساهمين من أهم المؤشرات البورصية لخلق القيمة:

#### 1- القيمة السوقية المضافة (MVA) Market Value Added:

وهي الفرق بين قيمة الأموال الخاصة زائد الديون وبين القيمة المحاسبية لمجموع الأصول ويعبر عنها بالوحدة النقدية، ويمكن توضيح ذلك من خلال المعادلة التالية:<sup>1</sup>

القيمة السوقية المضافة = رسملة البورصة + قيمة الديون الصافية - القيمة المحاسبية لمجموع الأصول

وفي حالة عدم توفر المعلومات الكافية نفترض أن قيمة الديون الصافية تساوي القيمة المحاسبية، وبالتالي تصبح المعادلة كالتالي:<sup>2</sup>

القيمة السوقية المضافة = رسملة البورصة - القيمة المحاسبية للأموال الخاصة

#### 2- العائد الإجمالي للمساهمين (TSR) Total Shareholders Return:

وهو عبارة عن معدل العائد على السهم مع معدل القيمة المضافة، ويعبر عنه بالنسبة المئوية إذا ما اعتبرنا أن العائد الإجمالي للمساهمين (تقييم الأسهم + توزيعات الأرباح) كمقياس لخلق القيمة، فمن المنطقي أن العائد الإجمالي المرتفع مفضل على العائد الإجمالي المنخفض، لكن في الحقيقة أن العائد

<sup>1</sup> -Ibid, p55.

<sup>2</sup> -Ibid, p55.

الإجمالي لا يدل حقا على أن المؤسسة نجحت أكثر من الأخرى، فمعدل العائد المطلوب من المؤسسة أو تكلفة رأس المال يرتفع بارتفاع المخاطر.<sup>1</sup>

كما أن الفرضية التي يقوم عليها العائد الإجمالي للمساهمين المتمثلة في اعتبار أن توزيعات الأرباح يعاد استثمارها مباشرة غير واقعية، لأنه لا يمكن لكل المساهمين أن يقوموا بإعادة الاستثمار في المؤسسة، وحتى يتمكنوا من ذلك ينبغي أن يقوم البعض منهم ببيع الأسهم، فمثلا إذا كانت مؤسستان لهما نفس الرسلة في البورصة وبمخاطر نفسها وكذا العائد الإجمالي نفسه، ولنفترض أن كل توزيعات الأرباح أعيد استثمارها خارج هاتين المؤسستين بمعدل مساوي للتكلفة الوسطية المرجحة لرأس المال، فإذا كان العائد الإجمالي لهاتين المؤسستين يفوق تكلفة رأس المال، فإن اهتمام المساهم يكون منصبا على المؤسسة التي تقوم بإعادة استثمار الأرباح، أما إذا كانت تكلفة رأس المال أكبر من العائد الإجمالي فإن اهتمام المساهم سيكون منصبا على المؤسسة التي توزع أرباحا أكثر.<sup>2</sup>

وفي الأخير يمكن القول أنه إذا كان العائد الإجمالي للمؤسستين يفوق تكلفة رأس المال المستثمر، وأن المؤسسة الأولى لا توزع الأرباح والأخرى توزع الأرباح فإن الأولى هي التي تخلق القيمة بشكل أكثر، وإذا كان العائد الإجمالي أقل من تكلفة رأس المال فإن الثانية هي التي تخلق القيمة.

### ثالثا - طرق أخرى لتقييم الأداء المالي:

وتتمثل أساسا في الطرق الإحصائية لقياس كفاءة الأداء، ومن هذه الطرق ما يلي:

#### 1- طريقة تحليل البيانات المغلفة:

تعرف هذه الطريقة بأنها تقنية غير معلمية تستخدم مبادئ نظرية البرمجة الخطية لاختبار نشاط أو استغلال مصرف مقارنة بنشاط مصارف أخرى ضمن عينة من المصارف بمعنى أن هذه التقنية تقدم لنا مؤشر "أفضل تطبيق" لمستوى تكنولوجي، يستند إلى خبرات عينة من المصارف، وليس بالضرورة أن تقدم لنا مؤشر يقابل المستوى التكنولوجي الأكثر كفاءة المتاح.<sup>3</sup>

تعتمد هذه الطريقة على تشكيل حد يستند إلى البيانات الحالية لعينة كبيرة من المصارف، تقسم هذه العينة إلى عينات جزئية لها نفس المستوى والمزيج من الإنتاج وتواجه أسعار مدخلات متشابهة.

في كل عينة جزئية، المصرف الذي يحقق أدنى تكلفة كلية، يمثل أفضل تطبيق لهذه العينة، والمصارف التي تمثل أفضل تطبيق تشكل حدا للكفاءة يغطي أو يغلف المصارف الأخرى في العينة، ويمكن استخدامه لتقييم كفاءة وأداء المصارف، فالمصارف التي تقع على الحد تعتبر ذات كفاءة، في حين

<sup>1</sup> - عيسى قروش، وآخرون، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية باستخدام النسب المالية -دراسة مجموعة من البنوك التجارية الجزائرية خلال الفترة 2015-2019، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، 2021، المجلد 14، العدد 01، ص36.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص37.

<sup>3</sup> - عبد الكريم منصور، مرجع سبق ذكره، ص72.

المصارف التي تقع داخل الحد (لا تقع على الحد) فهي غير كفأة، وتقاس الكفاءة في هذه الحالة عن طريق النسبة للمخرجات الموزونة مقابل المدخلات الموزونة، هذه النسبة تأخذ القيم بين الصفر والواحد، إذا كانت نسبة المصرف تساوي الواحد فالمصرف كفء، وإذا كانت النسبة لا تساوي الواحد فالمصرف غير كفء.<sup>1</sup>

### 2- طريقة حد التكلفة العشوائية:

تعتمد هذه الطريقة على تقنيات الانحدار لتقدير دالة التكاليف الكلية كمتغير تابع لعدة متغيرات مستقلة، تتضمن أسعار المدخلات ومستوى مزيج المخرجات.

تشكل التكلفة الكلية المقدرة أو المتوقعة الحد العشوائي الذي يفترض أنه يمثل أفضل تطبيق، وعليه فإن المصرف الذي تكلفته الحالية تساوي تكلفته المتوقعة سيمثل أفضل تطبيق، وبالتالي يوصف المصرف باللا كفاءة في الأداء إذا كانت تكلفته الحالية أكبر من تلك المتوقعة، ويمثل الفرق بين التكلفة الحالية والمتوقعة ما يسمى بحد الاضطراب العشوائي.<sup>2</sup>

### 3- طريقة الحد السميكة:

تستمد هذه الطريقة عناصرها من الطريقتين السابقتين، فهي تتبنى فرضية أن انحرافات التكلفة الكلية الحالية عن المتوقعة مرتبط بالأخطاء العشوائية وأيضاً بالكفاءة التقنية، وطبقاً لما تطبقه طريقة تحليل البيانات المغلفة فإن طريقة الحد السميكة تفترض أن أفضل تطبيق يظهر من خلال عينات فرعية من المصارف، وعلى وجه التحديد تفترض هذه الطريقة أنه في المتوسط المصارف التي تتمتع بمتوسط تكلفة منخفض (إجمالي التكاليف/ إجمالي الأصول) تشكل معياراً للكفاءة التشغيلية والتي من خلالها يمكن قياس كفاءة أداء المصارف الأخرى.<sup>3</sup>

وتقوم هذه الطريقة بتقسيم المصارف في العينة إلى أربعة شرائح كل شريحة تمثل الربع، ويتم تقسيمها على أساس التكلفة الإجمالية لكل وحدة من الأصول، وتعرف المصارف ذات التكلفة المتوسطة المنخفضة بأنها تلك التي تقع في الربع الأدنى من حيث متوسط التكلفة ضمن العينة، حيث يفترض أنه المصارف الأكثر كفاءة في الأداء، بينما المصارف ذات التكلفة المتوسطة المرتفعة فإنها تقع في الربع الأعلى من حيث متوسط التكلفة وهي المصارف الأقل كفاءة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص72.

<sup>2</sup> - حدة رايس، فاطمة الزهراء نوي، قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية (حالة البنوك الجزائرية خلال الفترة 2004-2008)، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، 2012، المجلد 01، العدد 26، ص63.

<sup>3</sup> - نهاد ناهض فؤاد الهليل، قياس كفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية "دراسة تطبيقية على المصارف المحلية في فلسطين"، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2013، ص50.

<sup>4</sup> - نفس المرجع، ص51.

## المبحث الثالث: مؤشرات الأداء المالي في المصارف الإسلامية

إن عملية تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية باستخدام المؤشرات المالية لا تختلف عنها في المصارف التقليدية من ناحية الآلية والقياس، إذ تعد المؤشرات المالية من أهم الأدوات التي تعتمد عليها الإدارات في تحليل القوائم المالية للوقوف على مدى سلامة المركز المالي وربحية المؤسسات فضلا عن كونها الركيزة الأساسية في عملية التخطيط، وتعد المؤشرات المالية محاولة لإيجاد العلاقة بين معلومتين خاصتين بالمركز المالي للمؤسسة، فهي تقوم بتزويد الأطراف ذات العلاقة بطريقة أفضل لفهم ظروف المؤسسة.

ويعد استخدام النسب المالية في التحليل المالي من أهم الوسائل التي تساعد الإدارة على معرفة وضع سيولة المصرف وموقف الأموال المتاحة للتوظيف، فضلا عن ملاءة رأس المال والربحية في هذه المصارف، وتعرف النسب المالية بأنها علاقة رياضية تقوم بالجمع بين رقمين هما البسط والمقام، وهذه العلاقة لا تكون ذات دلالة إلا في حالة مقارنتها بالنسب المالية للمصرف المعني ولسنوات سابقة أو مقارنتها بنسب حالية لمصارف أخرى، وهناك عدد كبير من النسب المالية التي تستخدم في تقييم الأداء المالي للمصارف كافة، وبذلك تتعدد الخيارات في اختيار النسب المالية وذلك تبعا لطبيعة التقييم وظروفه والأهداف المراد الوصول إليها.

## المطلب الأول: مؤشرات كفاية رأس المال ومؤشرات الربحية

## أولاً - مؤشرات كفاية رأس المال:

تعرف كفاية رأس المال بمدى قدرة المصرف على امتصاص الخسائر التي تحدث نتيجة مختلف عمليات التمويل والاستثمار التي يقوم بها، وذلك عن طريق حق الملكية المتاح لأصحاب المصرف، وبعبارة أخرى يمكن النظر إلى هذه النسب على أساس أنها قياس لمدى كفاية رأس المال، أي قياس فيما إذا كان رأس مال المصرف كافيا لدعم مخاطر الميزانية العامة،<sup>1</sup> ومن هذه المؤشرات نذكر ما يلي:

❖ **نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع:** تقيس هذه النسبة قدرة المصرف على رد الودائع التي حصل عليها من الأموال المملوكة له، وكذلك مدى اعتماده على حقوق الملكية كمصدر من مصادر التمويل، وكلما زادت هذه النسبة ازداد أمان المودعين،<sup>2</sup> وتحسب كما يلي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - زاهية لعراف، عباس فرحات، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية الجزائرية في ظل قيد السيولة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 2017، المجلد 01، العدد الاقتصادي رقم 34، ص352.

<sup>2</sup> - أمينة بن جدو، مسعود ميهوب، تقييم كفاءة وفعالية الأداء المالي للبنوك التجارية باستخدام النسب المالية -دراسة مجموعة ن البنوك الأمريكية للفترة (2010-2019)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، 2021، المجلد 08، العدد 02، ص580.

<sup>3</sup> - Hadjer Zerargui, **The Impact of Liquidity risk on the performance of Islamic banks: Evidence from the GCC region**, JOURNAL OF ECONOMICS AND MANAGEMENT, 2019, Vol 19, No 01, p202.

$$\frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{إجمالي الودائع}} = \text{نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع}$$

❖ **كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر الاستثمار:** تمكن هذه النسبة من التعرف على مدى مقدرة المصرف على مقابلة مخاطر الاستثمار أيا كان نوعها، فانخفاض قيمة الاستثمارات لأي سبب يؤثر في حقوق الملكية والتزامات المصرف اتجاه الغير،<sup>1</sup> وتحسب هذه النسبة كما يلي:<sup>2</sup>

$$\frac{\text{مجموع حقوق الملكية}}{\text{إجمالي الاستثمارات}} = \text{كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر الاستثمار}$$

❖ **نسبة حقوق الملكية إلى مجموع الموجودات:** وتشير هذه النسبة إلى المدى الذي ذهب المصرف في الاعتماد على حقوق الملكية في تمويل أصوله، كما تقيس هذه النسبة أيضا ملاءة رأس مال المصرف،<sup>3</sup> وتعطى وفق العلاقة التالية:<sup>4</sup>

$$\frac{\text{مجموع حقوق الملكية}}{\text{إجمالي الموجودات}} = \text{نسبة حقوق الملكية إلى مجموع الموجودات}$$

كما تشير هذه النسبة أيضا إلى نسبة التمويل الداخلي، أي مساهمة أصحاب المصرف في التمويل.

❖ **مضاعف حقوق الملكية:** وتظهر هذه النسبة عدد المرات التي تضاعف فيها العائد على حقوق الملكية بسبب الرفع المالي، كما تشير إلى المعدل يمكن أن تتخفف فيه موجودات المصرف الكلية قبل أن يتأثر وضع دائني المصرف المودعين والمستثمرين الخارجيين فيه،<sup>5</sup> وتعطى وفق العلاقة التالية:<sup>6</sup>

$$\frac{\text{مجموع الموجودات}}{\text{مجموع حقوق الملكية}} = \text{مضاعف حقوق الملكية}$$

كما تشير العلاقة السابقة أيضا إلى عدد الوحدات النقدية من التمويل الإجمالي والتي تستقطبها كل وحدة نقدية مستثمرة من طرف ملاك المصرف، أي المساهمين.

<sup>1</sup> - عبد الباقي بضياف، وآخرون، تحليل العوامل المؤثرة على الأداء المالي للبنوك التجارية -دراسة قياسية على البنوك التجارية الجزائرية (2009-2016)، مجلة الباحث، 2018، المجلد 18، العدد 01، ص553.

<sup>2</sup> -HadjerZerargui, Op.cit, p202.

<sup>3</sup> - أمال سحنون، دور أدوات التحليل المالي في قياس الأداء المالي في المؤسسة الاقتصادية -دراسة حالة مؤسسة حضنة حليب-، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، 2021، المجلد 14، العدد 01، ص642.

<sup>4</sup> - عيسى قروش، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص37.

<sup>5</sup> - H.R.Machiriaju, **Modern Commercial Banking**, Second Edition, India: Newage International (P) Ltd, 2008, p113.

<sup>6</sup> - Ibid, p114.

❖ **نسبة الأصول الخطرة:** تتمثل الأصول الخطرة في كافة الأصول مطروحا منها الأرصدة النقدية وشبه النقدية وكذا الأوراق المالية الحكومية، وبعبارة أخرى تتمثل في الأصول التي قد يتعرض المصرف من جراء بيعها إلى خسائر، وكذلك يصعب تحويلها أصلا إلى نقدية، وتشير هذه النسبة إلى مدى كفاية رأس المال لمقابلة هذه الأصول الخطرة،<sup>1</sup> وتحسب بالعلاقة التالية:<sup>2</sup>

$$\text{نسبة الأصول الخطرة} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{مجموع الموجودات (ما عدا الموجودات السائلة)}}$$

❖ **نسبة التمويل الخارجي:** يتمثل التمويل الخارجي في المصارف الإسلامية من ودائع الزبائن والتي تكون على ثلاثة أشكال (جارية، ادخارية واستثمارية)، وتقيس هذه النسبة مدى اعتماد المصرف على أموال الغير (التمويل الخارجي) في تمويل مختلف أصوله (أو إجمالي أمواله)،<sup>3</sup> وتعطي بالعلاقة التالية:<sup>4</sup>

$$\text{نسبة التمويل الخارجي} = \frac{\text{إجمالي الودائع}}{\text{مجموع الموجودات}}$$

#### ثانيا - مؤشرات الربحية:

تعكس مؤشرات الربحية الأداء الكلي للمؤسسات والشركات، إذ يعد الربح المحور الأساسي في قيام كثير من الأنشطة الاقتصادية، ومن دون الربحية لا تستطيع المؤسسات جذب أي مستثمر سواء الداخلي أو الخارجي - ومن ثم فإن الملاك والممولين سيتحولون إلى أنشطة ومؤسسات أخرى، وتبين هذه النسب مدى قدرة المصارف على توليد الأرباح من العمليات التي تقوم بها ولا تقتصر أهمية هذه المجموعة من النسب على الإدارة فقط بل هي تهتم أيضا المودعين والملاك والمقرضين، فالأرباح التي تحققها المصارف تعد من أهم العوامل التي تؤثر في ثروة المودعين، فضلا عن أن هذه المؤشرات تعد من أهم المؤشرات

<sup>1</sup> - سامي شناتي، إلياس أورزيق، مدى توافق نماذج تقييم الأداء المالي للبنوك مع البنوك الإسلامية، قراءة في نموذج CAMELS، مجلة البشائر الاقتصادية، 2020، المجلد 06، العدد 01، ص194.

<sup>2</sup> - محمد سعد، قياس كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية وفقا لاتفاقية بازل 02، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2014، المجلد 20، العدد 75، ص354.

<sup>3</sup> - عزمي وصفي عوض، تقييم كفاءة أداء المصارف التجارية الفلسطينية مقارنة مع أداء المصارف التجارية الوافدة باستخدام البيانات المالية ومؤشرات الحصص السوقية -دراسة حالة بنك فلسطين والبنك العربي-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 2020، المجلد 16، العدد 22، ص25.

<sup>4</sup> - H.R.Machiraju, Op.cit, p115.

المالية التي تستخدم في تقييم الأداء المالي للمصارف، وتمكن من قياس قدرة المصارف على تحقيق عائد نهائي صافي من الأموال.<sup>1</sup> ومن بين هذه المؤشرات ما يلي:

❖ **معدل العائد على حقوق الملكية (ROE):** يقيس معدل العائد على حقوق الملكية ما يحصل عليه الملاك من وراء استثمارهم لأموالهم في نشاط المصرف، وتتمثل تلك الأموال في رأس المال والأرباح المحتجزة والاحتياطيات، وفيما يلي كيفية حساب هذا المعدل:<sup>2</sup>

$$\frac{\text{صافي الأرباح}}{\text{حقوق الملكية}} = \text{العائد على حقوق الملكية}$$

وتشير العلاقة أعلاه إلى الربح الصافي الذي يجنيه المساهمين من جراء استثمار كل وحدة نقدية من أموالهم.

❖ **معدل العائد على الموجودات (ROA):** ويقاس هذا المعدل نسبة صافي الأرباح المتحققة من جراء استخدام مختلف موجودات المصرف، أي الأرباح الصافية المتولدة عن كل وحدة نقدية مستخدمة من موجودات المصرف،<sup>3</sup> ويعطى بالعلاقة التالية:<sup>4</sup>

$$\frac{\text{صافي الأرباح}}{\text{مجموع الموجودات}} = \text{معدل العائد على الموجودات}$$

❖ **نسبة هامش الربح (PM):** وتقيس هذه النسبة صافي معدل العائد المتحقق للمصرف من مجموع الإيرادات التشغيلية المختلفة، ويعطى بالعلاقة التالية:<sup>5</sup>

$$\frac{\text{صافي الأرباح}}{\text{مجموع الإيرادات التشغيلية}} = \text{هامش الربح}$$

وتشير هذه العلاقة إلى الربح الصافي الذي يتحقق من كل وحدة نقدية من إجمالي الإيرادات التشغيلية.

<sup>1</sup> - عمر بن دادة، عبد السلام عقون، تأثير البيئة المصرفية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد الجديد، 2019، المجلد 11، العدد 01، ص 211.

<sup>2</sup> - Fatma Zahra Sebaa, Ali Saouli, A reading about the financial analysis of the financial statements of Islamic banks (analysis of the financial statements of the Algerian Al Salam and Baraka Bank), Forum For Economic Studies and Research Journal, 2021, Vol 05, No 01, p470.

<sup>3</sup> - عمر بن دادة، عبد السلام عقون، مرجع سبق ذكره، ص 212.

<sup>4</sup> - HaileAshenafi, Financial Performance Analysis of Selected Commercial Banks in Ethiopia, African journals Online (AJOL), 2014, Vol 04, No 02, p256.

<sup>5</sup> - فاطمة الزهراء طلحاوي، أثر التحرير المالي على أداء القطاع البنكي الجزائري (دراسة قياسية 2000-2016)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2018، ص 91.

المطلب الثاني: مؤشرات السيولة ومؤشرات النشاط

أولاً - مؤشرات السيولة:

تتمثل مؤشرات السيولة في تلك النسب التي تقيس مقدرة المؤسسات المصرفية على الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل مما لديها من نقدية، وتعد نسب السيولة من الأهمية بمكان للإدارة المصرفية والمودعين والملاك والمقرضين، إذ يتوجب على المصارف توفير جزء من مواردها يكون على شكل نقد سائل لمواجهة توقع حدوث سحب كبير من طرف المودعين قد يعجز المصرف المعني عن مواجهته فيما إذا توسع في سياسات الاستثمار والإقراض.<sup>1</sup>

وتعد السيولة من بين أهم الخصائص الحيوية التي تتميز بها المصارف بصورة عامة والمصارف الإسلامية على وجه الخصوص عن الوحدات الاقتصادية الأخرى، ففي الوقت الذي تستطيع فيه الوحدات الاقتصادية تأجيل الوفاء بما عليها من مستحقات مالية لبعض الوقت، فإن مجرد إشاعة عدم توافر سيولة لدى المصرف كفيلة بأن تفقد ثقة المودعين، مما يؤدي بهذه المصارف إلى الإفلاس بعد سحب الودائع من طرف المودعين،<sup>2</sup> وهناك مؤشرات كثيرة للسيولة من أهمها:

**1- نسب سيولة الأصول:** تشمل هذه النسب كل من نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات، ونسبة الأوراق المالية المتاحة للبيع إلى إجمالي الأصول، ونسبة الاستثمارات القصيرة الأجل إلى إجمالي الاستثمارات، وذلك كما يلي:

❖ **نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات:** تقيس هذه النسبة حجم الأموال السائلة لدى المصرف إلى إجمالي موجوداته،<sup>3</sup> وذلك وفق العلاقة التالية:<sup>4</sup>

$$\text{نسبة السيولة إلى إجمالي الموجودات} = \frac{\text{النقدية الجاهزة} + \text{أرصدة لدى المصرف المركزي والمصارف الأخرى}}{\text{إجمالي موجودات المصرف}}$$

وتشير هذه المعادلة إلى نسبة الأصول السائلة لدى المصرف الموجودة على شكل نقد، أي غير المستثمرة، وكلما ارتفعت هذه النسبة دل ذلك على أن المصرف يتمتع بسيولة عالية من جهة، ومن

<sup>1</sup> - أماني عزوزة، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية خلال الفترة (2008-2013) دراسة حالة لمجموعة من البنوك التجارية الماليزية، مجلة دراسات اقتصادية، 2017، المجلد 01، العدد 04، ص 88.

<sup>2</sup> - يحي سعيدي، توفيق غفصي، تقييم أداء البنوك العمومية الجزائرية باستخدام النسب المالي دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013، المجلد 06، العدد 09، ص 143.

<sup>3</sup> - زهير محمد جميل سنان، و أحمد سعيد سوسن، تقييم أداء المصارف التجارية باستخدام نسب السيولة والربحية بالتطبيق على مصرف الموصل للتنمية والاستثمار للفترة 2002-2004، مجلة تنمية الرافدين، 2007، المجلد 29، العدد 85، ص 120.

<sup>4</sup> - Vijay H. Sonaje, Shriram S. Nerlekar, **Analysis of financial performance of state bank of India using camels approach**, International Journal of Applied Research, 2017, Vol 03, No 02, p450.



جهة أخرى دل ذلك على عدم قدرة المصرف على استغلال مصادر أمواله في توظيف فعال قادر على كسب العوائد.<sup>1</sup>

❖ **نسبة الأوراق المالية المتاحة للبيع إلى إجمالي الموجودات:** وتشير هذه النسبة إلى احتياطات المصرف من الأصول غير السائلة، لكنها أكثر قابلية للتحويل إلى نقد لمواجهة التزامات طارئة أو سحبات غير عادية أو فرص استثمارية ممكنة، وفي الغالب تتضمن هذه الأوراق درجة مخاطر أقل، وفي نفس الوقت تحقق للمصرف عوائد وإن كانت قليلة إلا أنها أفضل من الاحتفاظ بها على شكل نقدي، كما يفضل أن تكون هذه النسبة أكبر من النسبة الأولى الواردة أعلاه، وذلك لسهولة تحويلها إلى نقد من جهة وإمكانية تحقيق عوائد منها من جهة أخرى،<sup>2</sup> وتحسب وفق العلاقة التالية:<sup>3</sup>

$$\frac{\text{الأوراق المالية المتاحة للبيع} + \text{استثمارات المصرف الذاتية في الأوراق المالية المتاحة للبيع}}{\text{إجمالي موجودات المصرف}}$$

## 2- نسب سيولة المطلوبات:

وتشمل هذه النسب كل من نسبة الودائع تحت الطلب إلى إجمالي المطلوبات ونسبة الودائع تحت الطلب إلى إجمالي الأصول كما يلي:

❖ **نسبة الودائع تحت الطلب إلى إجمالي المطلوبات:** وتشير إلى نسبة المصادر الخارجية المجانية إلى إجمالي المصادر الخارجية بالإضافة إلى مدى سيولة مطلوبات المصرف، أي مدى استحقاق هذه المطلوبات، وذلك وفق العلاقة التالية:<sup>4</sup>

$$\frac{\text{حسابات الزبائن الجارية و تحت الطلب} + \text{حسابات المصارف و المؤسسات المصرفية}}{\text{مجموع المطلوبات}}$$

وكلما ارتفعت هذه النسبة دل ذلك على ضرورة توفير حجم عالي من الأصول السائلة لمواجهة أي سحبات ممكنة في أي وقت.

<sup>1</sup> - Ibid, p450.

<sup>2</sup> - طاهر غسان، وعلي كريم محمد، تحليل السيولة، الربحية، الرفع المالي في ضوء إدارة المخاطر المصرفية المصرف التجاري العراقي دراسة حالة 2005-2015، مجلة المثلى للعلوم الإدارية والاقتصادية، 2018، المجلد 08، العدد 01، ص09.

<sup>3</sup> - Vijay H. Sonaje, Shriram S. Nerlekar, Op.cit. p451.

<sup>4</sup> - سعدي أحمد الموسوي، وأحمد حسين الموسوي، صياغة هيكل التمويل وأثرها في السيولة المصرفية: دراسة تحليلية لعينة من المصارف التجارية العراقية لمدة 2005-2014، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2017، المجلد 09، العدد 03، ص173.

❖ نسبة الودائع تحت الطلب إلى إجمالي الأصول: وتشير إلى نسبة مصادر الأموال المجانية إلى إجمالي مصادره الداخلية والخارجية،<sup>1</sup> وذلك وفق العلاقة التالية:<sup>2</sup>

$$\frac{\text{حسابات الزبائن الجارية و تحت الطلب + حسابات المصارف و المؤسسات المصرفية}}{\text{مجموع الموجودات}}$$

### 3- نسب سيولة المصرف:

وتشمل هذه النسب كل من نسبة السيولة المتداولة ونسبة السيولة السريعة، وذلك كما يلي:

❖ نسبة السيولة المتداولة: وتقيس هذه النسبة مدى قدرة المصرف على مواجهة التزاماته قصيرة الأجل، ويجب أن تكون هذه النسبة أكبر من 100%، ولذا فهي تقاس بعدد المرات وذلك وفق العلاقة التالية:<sup>3</sup>

$$\frac{\text{الموجودات السائلة + الاستثمارات قصيرة الأجل}}{\text{المطلوبات المتداولة}}$$

❖ نسبة السيولة السريعة: تقيس هذه النسبة قدرة موجودات المصرف السائلة، أي النقد وما في حكمه، على مقابلة التزاماته قصيرة الأجل، ويجب أن تكون هذه النسبة أكثر من 100% أيضا، ولهذا فهي تقاس بعدد المرات، كما يجب أن يكون ناتج هذه النسبة أقل من نسبة السيولة المتداولة، وذلك لانخفاض قيمة البسيط في هذه المعادلة عنه في المعادلة السابقة، وذلك كما يلي:<sup>4</sup>

$$\frac{\text{الموجودات السائلة}}{\text{المطلوبات المتداولة}} = \text{النسبة السريعة}$$

### ثانيا- مؤشرات النشاط (توظيف الأموال):

تشير هذه المؤشرات إلى مدى كفاءة إدارة المصرف في استغلال وتشغيل الموارد لديها، وهي معدلات تؤثر في ربحية المصارف وسيولته، أو بعبارة أخرى تقيس هذه المؤشرات مدى كفاءة المصرف في توظيف الأموال المتاحة لديه في تحقيق عوائد عليها، ومن بين هذه المؤشرات ما يلي:

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص173.

<sup>2</sup> - ChokriTerzi, El Ammari Anis, **Measuring the Financial Performance of Islamic Banks in Selected Countries**, Journal of Finance & Corporate Governance, 2018, Vol 02, No 01, p14.

<sup>3</sup> - رمضان زياد، ومحفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، الطبعة الثالثة، عمان: دار وائل للنشر، 2006، ص273.

<sup>4</sup> - Mustafa Hassan, Mohammad Adam, **Evaluating the Financial performance of Banks using Financial Ratios –A Case Study of Erbil Bank for Investment and Finance**, European Journal of Accounting Auditing and finance Research, 2014, Vol 02, No 06, p172.

❖ **معدل تخصيص الموارد المتاحة:** وتقيس هذه النسبة قدرة إدارة المصرف الإسلامي على تخصيص الأموال المتاحة له، كما تعبر عن نسبة الأموال المستغلة من إجمالي مصادر الأموال، وذلك وفق العلاقة التالية:<sup>1</sup>

$$\frac{\text{إجمالي الاستثمارات}}{\text{مجموع الأصول الموظفة}} = \frac{\text{إجمالي الودائع} + \text{حقوق الملكية}}{\text{إجمالي الموجودات}}$$

❖ **معدل تخصيص الودائع:** يقصد به نسبة الاستثمارات إلى إجمالي ودائع المصرف، ويقيس هذا المعدل مدى كفاءة المصرف في تخصيص ما يقوم بجمعه من ودائع في استثمارات ذات عائد، وفق العلاقة التالية:<sup>2</sup>

$$\frac{\text{إجمالي الاستثمارات}}{\text{إجمالي الودائع}} = \text{معدل تخصيص الودائع}$$

❖ **معدل المصاريف التشغيلية إلى إجمالي الإيرادات:** يقيس هذا المعدل نسبة المصاريف التي تم إنفاقها للحصول على الإيرادات المتحققة، وتعطى بالعلاقة التالية:<sup>3</sup>

$$\frac{\text{المصاريف التشغيلية}}{\text{إجمالي دخل العمليات}} = \text{معدل المصاريف التشغيلية إلى إجمالي الإيرادات}$$

❖ **مؤشر التكاليف إلى إجمالي الاستثمارات:** ويقيس هذا المؤشر كلفة إدارة الموجودات الاستثمارية لدى المصرف، فهو يعبر عن عدد الوحدات النقدية التي يتحملها المصرف كتكلفة مقابل كل مئة وحدة نقدية مستثمرة، وبالتالي فإن المنحنى التنازلي لهذا المؤشر يعبر عن كفاءة المصرف في إدارة التكاليف لديه،<sup>4</sup> ويحسب بالعلاقة التالية:<sup>5</sup>

<sup>1</sup> - DjalilaSahraoui, IehcenDjediden, **Corporate governance and financial performance: Board of director role (Case study of Sharjah Bank 2010-2018)**, Economic and Management Research Journal,2020, Vol 14, No 05, p88.

<sup>2</sup> - مريم بونيهي، الإدارة الحديثة لمخاطر السيولة وفق مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية، مجلة الاقتصاد الجديد، 2016، المجلد 02، العدد 15، ص122.

<sup>3</sup> - حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011، ص52.

<sup>4</sup> - ImaneBenhalima, MalekMerhoun, **Corporate governance and Bank performance in the iight of agency theory**, Economic Development Review,2018, Vol 03, No 06, p211.

<sup>5</sup> - محمد خير شخاترة، وإبراهيم عبد الحليم عبادة، تقييم أداء المصارف الإسلامية الأردنية، باستخدام النسب المالية دراسة مقارنة (2002-2017)، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2020، المجلد 28، العدد 03، ص278.

$$\frac{\text{إجمالي التكاليف}}{\text{إجمالي الاستثمارات}} = \text{مؤشر التكاليف إلى إجمالي الاستثمارات}$$

❖ **مؤشر الإيرادات إلى إجمالي الاستثمارات:** يقيس هذا المؤشر مدى مقدرة المصارف على توليد الإيرادات من خلال نشاط الاستثمار، حيث يقيس عدد الوحدات النقدية المتولدة كإيرادات مقابل كل مئة وحدة نقدية مستثمرة من طرف المصرف، وبالتالي كلما كانت هذه النسبة كبيرة كلما دل ذلك على مقدرة إدارة المصرف على توليد الإيرادات من خلال نشاط الاستثمار، وبحسب بالعلاقة التالية:<sup>1</sup>

$$\frac{\text{إجمالي الإيرادات}}{\text{إجمالي الاستثمارات}} = \text{مؤشر الإيرادات إلى إجمالي الاستثمارات}$$

### المطلب الثالث: الأداء المالي وعلاقته بتسعير المربحة في المصارف الإسلامية

يعتبر الربح من الأهداف الرئيسية التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها، بهدف تعظيم إيراداتها وأرباحها، وخاصة من تحديد أسعار منتج المربحة المصرفي حيث أن المصرف الإسلامي وقبل البدء في تحديد سعر المربحة يكون بالأساس قد وضع الغاية من تلك العملية وهي متمثلة في تحقيق معدلات ربحية متمثلة بالعائد على حقوق المساهمين والعائد على الأصول في المصرف، بالإضافة إلى نسبة عائد على مستوى الأموال المستثمرة يتم قبولها من قبل المستثمرين.<sup>2</sup>

إن قرار تسعير المنتجات المصرفية ليس مجرد قرار تسويقي، بل إنه يمس كل أوجه نشاط المصرف، ويقرر لدرجة كبيرة قيمة الإيرادات السنوية، ويلاحظ أن تسعير المنتجات والخدمات المصرفية مرتبط بحد كبير بإستراتيجية إدارة المصرف الإسلامي.<sup>3</sup>

وتحتل قرارات تسعير المنتجات المصرفية موقفاً متزايد الأهمية في المصارف الإسلامية مما جعلها تواكب هذا التوجه في ظل التطورات الراهنة التي طرأت على القطاع المصرفي، وقد تزايدت أهمية قرارات التسعير لكونها من أحد العوامل المؤثرة في الأداء المالي للمصارف الإسلامية.<sup>4</sup>

ويتحدد النموذج المناسب لتسعير منتج المربحة على أساس تقدير عناصر التكاليف الفعلية بالإضافة إلى تكاليف المخاطر والتمويل، مع الأخذ بعين الاعتبار جملة العوامل التي تدخل في التسعير والواجب استخدامها كمؤشرات مقرر لمستويات أسعار المربحة، وبالتالي يجب أخذ الاعتبارات المالية للزبون أو

<sup>1</sup> - بلقاسم ميموني، مرجع سبق ذكره، ص 63.

<sup>2</sup> - Abdul Ghafar Ismail, **Pricing on the Islamic Banking Products**, Islamic Economics and Finance Research Group, Working Paper in Islamic Economics and Finance No 0811, UniversitiKebangsaan, Malaysia, 2008, p02.

<sup>3</sup> - محمد زيدان، دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة الباحث، 2003، المجلد 02، العدد 02، ص 08-09.

<sup>4</sup> - Gabriel Bitran, René Caldentey, **An Overview of pricing models for revenue management**, Manufacturing & Service Operations Management, 2003, Vol 05, No 03, p203.

للأمر بالشراء، لمحاولة تجنب الوقوع في مخاطر عدم التسديد (المخاطر الائتمانية)، أو التعثر المالي للزبون، وفي الجانب الآخر التأكد من مقدرة الزبائن على تحمل أسعار المربحة (نسب الربح) المفروضة من قبل المصارف الإسلامية، وكل ذلك يتم بالنظر إلى تحقيق أهداف الربحية المتمثلة بالعائد على الاستثمار، والعائد على حقوق الملكية (مع مراعاة الحفاظ على هامش الربح عند البدء في التسعير).<sup>1</sup> وبالتالي يمكن القول بأن التسعير المربح للمنتجات المصرفية الإسلامية يعمل على ربط العلاقة ما بين جودتها وزيادة الربحية المتمثلة بالعائد على الاستثمار، والعائد على موجودات المصرف الإسلامي، لأنها تمثل الطريقة التي يتم من خلالها الحكم على كفاءة إدارة المصرف في توليد الأرباح والإيرادات من الأصول المتاحة لها، وعموماً فإن لطرق تسعير المربحة في المصارف الإسلامية أثراً هاماً على حجم الإيرادات الممكن تحقيقها، فوجود سياسة إجرائية مناسبة للتسعير تساعد إدارة المصرف على زيادة أرباحها.<sup>2</sup>

إن إحدى طرق التسعير المتبعة في المصارف الإسلامية كما ذكرنا في الفصل السابق، التسعير عن طريق سعر الفائدة كأساس مرجعي سيحقق للمصرف الإسلامي من حيث المبدأ ربحاً مشابهاً لما تحققه المصارف التقليدية من فارق سعر الفائدة المدينة والدائنة، وذلك يتيح للمصرف الإسلامي توزيع أرباح للمودعين قريبة أو مشابهة من سعر الفائدة على الودائع للمودعين في المصارف التقليدية، وهذا سيؤدي بالتالي إلى احتفاظ المصرف الإسلامي بمودعيه الذين قد يقارنون ما يحصلون عليه من ربح على ودائعهم الاستثمارية في المصارف الإسلامية مع ما قد يحصلون عليه من فوائد على ودائعهم في المصارف التقليدية، وكذلك الأمر فيما يتعلق بالأرباح التي يمكن للمصرف أن يوزعها على مساهميها، فالاعتماد على سعر الفائدة كسعر مرجعي لتحديد هامش الربح سيؤدي لتوزيع أرباح مشابهة لنسب الأرباح التي ستوزعها المصارف التقليدية على مساهميها.<sup>3</sup>

أما بالنسبة لطريقة استرشاد المصارف الإسلامية بسعر إعادة الخصم الذي يحدده المصرف المركزي في تسعير منتجاتها وخدماتها المصرفية، وحيث أن الهدف من سعر إعادة الخصم هو التأثير على تكلفة الحصول على الأموال الإضافية للمصارف التقليدية، وعلى تكلفة القروض والتسهيلات الائتمانية، فإذا شعر المصرف المركزي بأن الطلب على القروض قد ازداد عن المستوى المقرر، فإنه يرفع من سعر إعادة الخصم، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الاقتراض على المصارف التقليدية، والذي سيرافقه رفع أسعار

<sup>1</sup> - Rafael Repullo, et.al, **Loan Pricing under Basel Capital Requirements**, Journal of Financial Intermediation, 2004, Vol 13, No 04, p104.

<sup>2</sup> - عماد عدلي فطير، أثر أساليب تسعير التسهيلات الائتمانية على ربحية البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، الأردن، 2009، ص 50.

<sup>3</sup> - عادل عبد الفضيل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009، ص 127.


الفائدة على القروض، وبالتالي فإن المصارف الإسلامية ستتأثر تلقائياً، وتقوم برفع أسعار المرابحة في المصارف الإسلامية، وتحقيق ربحية المتمثلة بزيادة العائد على الاستثمار، والعائد على حقوق الملكية في الأجل القصير لكن الربحية قد تنخفض في الأجل الطويل بسبب ضعف إقبال الزبائن لاستجابتهم لرفع الأسعار، وازدياد المنافسة بين المصارف في جذب الزبائن بهدف تحقيق عوائد مجزية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، الطبعة الأولى، الأردن: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2000، ص 34-35.

## خلاصة الفصل:


تم التطرق في هذا الفصل بالتفصيل كل ما تعلق بالأداء المالي وتقييمه في المصارف الإسلامية، حيث يشير مفهوم الأداء المالي إلى قدرة المصرف على الاستغلال الأمثل لموارده ومصادره في الاستخدامات ذات الأجل الطويل وذات الأجل القصير بهدف قياس مدى إنجاز الأهداف المسطرة، والمساهمة في إتاحة الموارد المالية وتزويد المصرف بفرص الاستثمار الجديدة، حيث تتلخص أهمية الأداء المالي للمصارف الإسلامية في إعطائه صورة واضحة عن الظروف المالية للمصرف كما يساعد على المتابعة المستمرة والمعرفة الدقيقة لنشاطات وعمليات المصرف بكافة تفاصيلها لتسهيل عملية التقييم، وكذا المساعدة في إجراء عملية التحليل المالي، حيث يتأثر الأداء المالي للمصارف الإسلامية بجملة من العوامل منها ما هو داخلي وتتمثل في العوامل المنظمة كحجم الأعمال، التكنولوجيا المستخدمة والكفاءة الإدارية، وعوامل خارجية تتمثل في العوامل البيئية كالبيئة القانونية والسياسية، البيئة الاقتصادية والبيئة الاجتماعية.

تعتبر عملية قياس وتقييم الأداء المالي للمصرف الإسلامي يتيح لها إمكانية تحديد الأخطاء والانحرافات، وكذلك يتيح للمتعاملين والمستثمرين معرفة شاملة عن الأعمال التي يقوم بها المصرف الإسلامي، والنتائج التي وصل إليها وتطور نشاطاته، وكذلك يفتح للمصرف الإسلامي المجال للبحث عن الطريقة أو الكيفية لمعالجة الإختلالات، بالإضافة إلى رسم سياسات مناسبة لرفع وتحسين مستوى الأداء، على العكس في حالة عدم ممارسة التقييم داخل المصرف وخاصة في ظل التطورات والظروف السائدة والتقلبات والأزمات، فتقييم الأداء بمثابة سياسة للتحوط من الوقوع في الأخطاء التي قد تؤدي إلى إفلاس المصرف، حيث تم التطرق في هذا الفصل إلى تعريف عملية تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية وأهميته، وكذا الأدوات المستعملة في عملية تقييم الأداء المالي، كما قدمنا أهم المؤشرات المستعملة في عملية تقييم الأداء المالي، وهي مؤشرات كفاية رأس المال، مؤشرات الربحية، مؤشرات السيولة ومؤشرات النشاط، كما تم التطرق إلى تأثير عملية تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، حيث تم التوصل إلى أن عملية تسعير المربحة تساهم بقدر كبير في تحديد حجم الربحية المحققة من طرف المصرف الإسلامي.



الفصل الرابع:

الدراسة التطبيقية





## تمهيد:

بعد أن تم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار النظري والمفاهيمي للمصارف الإسلامية؛ وذلك من خلال التعريف بهذا النوع من المصارف وأهم الخصائص المميزة لها، وكذا وظائف وميكانيزمات عملها بالإضافة إلى التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، أما في الفصل الثاني فتم التطرق إلى محددات تسعير المربحة في المصارف الإسلامية؛ حيث تم إبراز الإطار العام للتسعير المصرفي ومحدداته وكذا التفصيل في مفهوم بيع المربحة وطرق وآليات تسعير المربحة في المصارف الإسلامية، وفي نهاية هذا الفصل تم عرض حالة تطبيقية للتمويل عن طريق صيغة المربحة في المصارف الإسلامية، وأدرجنا في الفصل الثالث المتغير التابع في دراستنا ألا وهو الأداء المالي في المصارف الإسلامية؛ حيث تم التعريف بالأداء المالي في المصرف الإسلامي والعوامل المؤثرة فيه، وكذا أهم الطرق المعتمدة في تقييم الأداء المالي للمصارف والمؤشرات التي يتم من خلالها قياس هذا الأداء في المصارف الإسلامية، وفي نهاية هذا الفصل تم إبراز العلاقة بين تسعير المربحة والأداء المالي في المصارف الإسلامية، بينما في هذا الفصل سنحاول إسقاط ما جاء في الجانب النظري على الجانب التطبيقي من خلال تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية عينة الدراسة ومعرفة وضعيتها المالية، بالإضافة إلى تقييم أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية من خلال دراسة ميدانية لعينة من المصارف الإسلامية، شملت الموظفين العاملين في مصلحة التسويق ومصلحة المحاسبة والمالية في هذه المصارف، ولتحقيق هذا الغرض تم تقسيم محتوى هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: تقييم الأداء المالي لعينة من المصارف الإسلامية
- المبحث الثاني: دراسة ميدانية لأثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية
- المبحث الثالث: تقديم منهجية الدراسة وفق النمذجة بالمعادلات الهيكلية (SEM)
- المبحث الرابع: عرض وتحليل نتائج الدراسة الاستكشافية

### المبحث الأول: تقييم الأداء المالي لعينة من المصارف الإسلامية

لقد رأينا في الفصل الثالث أن علمية تقييم الأداء المالي تسمح بتشخيص نقاط القوة والضعف في المصرف، بحيث يساعد هذا التشخيص في بناء وصياغة مخططات وقرارات إدارة موارد واستخدامات المصرف من جهة، ومن جهة أخرى فإن تقييم الأداء المالي يسمح بوصف المصرف حالياً وتحديد الاتجاهات التي استخدمها للوصول إلى هذا الوضع، وذلك من خلال دراسة كل من الموجودات، المطلوبات، الإيرادات، الأرباح والتكاليف، كما أنه يبرز الأثر الذي تتركه تركيبة كل من هيكل التمويل والاستخدام على مؤشرات الربحية. وهناك العديد من الأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها في تقييم الأداء المالي للمصرف، ومن هذه الأساليب استخدام المؤشرات أو النسب المالية، حيث تعتبر من أهم الأدوات التي تستعملها الإدارات في تحليل القوائم المالية للوقوف على سلامة المركز المالي وربحية المصرف.

وسنحاول في هذا المبحث الاعتماد على مجموعة من النسب والمؤشرات المالية في تحليل وتقييم الأداء المالي لعينة تتكون من 12 مصرفاً إسلامياً خلال الفترة الممتدة بين سنة 2018 وسنة 2020.

#### المطلب الأول: تقييم جانب الخصوم (مصادر الأموال)

##### أولاً- تطور حقوق الملكية:

تعتبر حقوق الملكية (رأس المال، الاحتياطات، الأرباح المحتجزة) المصدر التمويلي الأول في المصارف الإسلامية وهي تبين مدى توفر الأموال لمواجهة احتياجات المصرف في تمويل أنشطة الاستثمارية فضلاً عن مواجهة المخاطر المحتملة من استخدام الأموال، لذا فإن الحفاظ على ملاءة رأس المال في أي مصرف يعد من الأمور الضرورية لزيادة ثقة المودعين، ويعرض الجدول التالي تطور إجمالي حقوق الملكية في المصارف الإسلامية عينة الدراسة خلال الفترة 2018-2020:

#### الجدول رقم (4-1): تطور إجمالي حقوق الملكية للمصارف عينة الدراسة خلال الفترة (2018-2020)

البيان	2018	2019	2020	2020-2018
إجمالي حقوق الملكية (دولار)	1065633467	1162081973	1144418417	-
مقدار التغير (دولار)	-	96448506	-17663556	78784950
نسبة التغير (%)	-	9.050814	-1.519992	7.393250

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هناك تذبذب ملحوظ في تطور إجمالي حقوق الملكية للمصارف عينة الدراسة خلال الفترة 2018-2020، حيث أنه في سنة 2019 ارتفعت بأكثر من 96 مليون دولار أمريكي، أي بمعدل زيادة عن سنة 2018 بأكثر من 9.05%، أما في سنة 2020 فقد انخفض هذا المصدر التمويلي بأكثر من 17 مليون دولار أمريكي، أي بمعدل انخفاض عن سنة 2019 بأكثر من

1.51%، أما الزيادة العامة فقد بلغت أكثر من 78 مليون دولار أمريكي، أي أن المصارف الإسلامية حققت زيادة في إجمالي حقوق الملكية خلال الفترة 2018-2020 بأكثر من 7.39%. وإذا كانت الزيادة في إجمالي حقوق الملكية، بالنسبة للمصارف الإسلامية عينة الدراسة مجتمعة مقبولة، فإن مقدرة المصارف على زيادة حقوق الملكية لديها تختلف من مصرف لآخر، وهو ما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم (4-2): تطور حقوق الملكية للمصارف عينة الدراسة خلال الفترة (2018-2020)


معدل نمو حقوق الملكية (%)			حقوق الملكية (دولار أمريكي)			المصرف
2018/2020	2019/2020	2018/2019	2020	2019	2018	
8.886835	-5.461390	15.177107	2138054	2261567	1963556	مصرف الإمارات الإسلامي
8.876827	277.502188	-71.158623	44803151.18	11868315.62	41150309.28	بنك البركة السوداني
-1.507	-4.348	2.97	2222000000	2323000000	2256000000	بنك البركة الجزائري
28.967404	-4.049566	34.410445	189554488	197554593	146978602	بنك بوبيان الكويتي
20.750327	12.511802	7.322364	669991.92	595485.90	554857.23	البنك الإسلامي الأردني
19.698678	13.531230	5.432380	15498271.46	13651108.53	12947738.13	مصرف الراجحي
4.283814	0.543891	3.719691	12873.67	12804.03	12344.84	البنك الإسلامي للتنمية
-2.054794	-10.062893	8.904109	143000000	159000000	146000000	مصرف السلام الجزائري
1.312717	-6.328723	8.157720	635567825	678508768	627332716	بيت التمويل الكويتي
11.893924	4.960764	6.605478	84238153	80256802	75283938	مصرف قطر الإسلامي
188.568902	83.525219	57.236647	23334804	12714767	8086389	المصرف الإسلامي

1.067431	-1.941564	3.068574	3030533.07	3090537.87	2998525.87	الفلسطيني
						مصرف الجزيرة السعودي

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة. نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن معظم المصارف الإسلامية عينة الدراسة استطاعت الرفع من حقوق الملكية لديها خلال الفترة 2018-2020، حيث نلاحظ أن صاحب أكبر زيادة كان بنك بوبيان الكويتي والذي استطاع أن يرفع من حقوق الملكية لديه بأكثر من 42 مليون دولار سنة 2020 مقارنة بسنة 2018، أي بمعدل زيادة أكثر من 28% مساهما بذلك بأكثر من 54% من الزيادة التي حققتها المصارف عينة الدراسة مجتمعة، ويأتي في المرتبة الثانية المصرف الإسلامي الفلسطيني بزيادة فاقت 15 مليون دولار أي بمعدل نمو أكثر من 188% حيث استطاع هذا المصرف أن يضاعف من حقوق الملكية لديه بحوالي مرتين، حيث ارتفعت من 8 مليون دولار سنة 2018 إلى أكثر من 23 مليون دولار سنة 2020، ثم يأتي في المرتبة الثالثة مصرف قطر الإسلامي بزيادة أكثر من 8 مليون دولار أي بمعدل نمو أكثر من 11% سنة 2020 بالمقارنة مع سنة 2018، ويأتي في المرتبة الرابعة بنك البركة السوداني والذي حقق زيادة قدرها 3 مليون دولار أي بمعدل نمو أكثر من 8% خلال فترة الدراسة. ويمكن توضيح الزيادة المحققة من طرف المصارف الإسلامية منفردة من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (4-01): مقدار الزيادة في حقوق الملكية للمصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

(مليون دولار)



**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

وبالتالي يمكن القول أن أداء معظم المصارف الإسلامية عينة الدراسة في مجال الرفع من حقوق الملكية كان مقبولاً، ويتجلى ذلك من خلال الزيادة التي حققتها معظم المصارف محل الدراسة، وتسمح هذه الزيادة

للمصرف بتمويل مشاريع استثمارية مختلفة وهو ما من شأنه أن يعزز الأداء المالي للمصرف، بالإضافة إلى تعزيز مركزه المالي والتنافسي معا وهو ما يؤدي بدوره إلى كسب ثقة المودعين والمتعاملين معه.

#### ثانيا- مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات

يقيس هذا المؤشر مدى اعتماد المصرف على أمواله الذاتية في تمويل موجوداته، أي نسبة أموال المساهمين في تمويل جانب الاستخدامات، كما يشير هذا المؤشر أيضا إلى نسبة الأصول الخطرة، أي الأصول غير المغطاة بأموال المصرف، وكلما ارتفع هذا المؤشر دل ذلك على أن المصرف يعتمد أكثر على أمواله الذاتية في تمويل استخداماته، ويمكن توضيح هذا المؤشر في المصارف الإسلامية عينة الدراسة مجتمعة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-3): مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية خلال الفترة

2020-2018

2020	2019	2018	البيان
3363848145.3	3589329584.9	3160348893.3	إجمالي حقوق الملكية (دولار)
12845114800	19884046070	16046060250	إجمالي الموجودات (دولار)
26.19	18.05	19.69	مؤشر حقوق الملكية/إجمالي الموجودات(%)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية منخفضة كما أنها متباينة من سنة لأخرى، ففي سنة 2018 بلغت هذه النسبة حوالي 19.69% أي أن المصارف الإسلامية عينة الدراسة يمكنها أن تمول 19.69% فقط من إجمالي استخداماتها من خلال أموالها الذاتية (حقوق الملكية)، وبعبارة أخرى، فإن المصارف الإسلامية تعتمد بشكل كبير جدا على التمويل الخارجي (إجمالي الودائع) في تمويل استخداماتها وهو ما يجعلها في حالة خطر في حال عجزت عن سداد مستحقات الغير، كما نلاحظ أن هذه النسبة انخفضت في سنة 2019 حيث قدرت بـ 18.05% وارتفعت في سنة 2020 لتبلغ 26.19%، أي بمتوسط قدر بـ 21.31% خلال ثلاث سنوات.

كما يمكن توضيح هذا المؤشر بالنسبة لكل مصرف من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-4): متوسط مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية خلال الفترة

2020-2018

المتوسط	المصرف	المتوسط	المصرف
13.44	مصرف قطر الإسلامي	7.03	بنك البركة السوداني
11.08	بيت التمويل الكويتي	12.27	مصرف البركة الجزائري
1.14	البنك الإسلامي للتنمية	11.08	بنك بوبيان الكويتي
13.94	مصرف السلام الجزائري	2.7	مصرف الإمارات الإسلامي
2	مصرف الراجحي	13.71	مصرف الجزيرة السعودي

1.23	البنك الإسلامي الأردني	1.08	البنك الإسلامي الفلسطيني
------	------------------------	------	--------------------------

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة. من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن جميع المصارف تعتمد اعتماداً جزئياً على أموالها الذاتية في تغطية أصولها وقد كانت النسبة الأكبر في مصرف السلام الجزائري والتي بلغت في متوسط ثلاث سنوات 13.94%، أي أن حقوق الملكية لهذا المصرف تغطي ما نسبته 13.94% من مجموع موجوداته، أما باقي المصارف الأخرى فلم تزد هذه النسبة عن 13.71%، كما بلغ متوسط هذه النسبة 7.6% بالنسبة للعينة ككل، مما يدل على أن حوالي 92% من أصول المصارف الإسلامية عينة الدراسة غير مغطاة بأموالها الذاتية، وهذا ما يجعلها معرضة للخطر في حالة العسر المالي.

### ثالثاً- مؤشر العائد على حقوق الملكية ROE

يعتبر مؤشر العائد على حقوق الملكية أحد مؤشرات الأداء المالي في المصارف والذي يقيس ما حققه كل دينار مستثمر من أرباح لأصحابه، أي العائد المتوقع للمساهمين من استثماراتهم في المصرف، فكلما كان هذا المؤشر أعلى كانت ربحية المصرف أفضل بالنسبة لمالكي هذا المصرف، والأمر الذي يدل بالتالي على أداء مالي أفضل، والجدول التالي يظهر إجمالي هذا المؤشر في المصارف الإسلامية عينة الدراسة:

#### الجدول رقم (4-5): إجمالي العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية للفترة 2018-2020

2020	2019	2018	البيان
51962214.69	33805055.52	49497315.03	مجموع الأرباح الصافية (دولار)
3363848145.3	3589329584.9	3160348893.3	إجمالي حقوق الملكية (دولار)
%1.54	%0.94	%1.57	معدل العائد على حقوق الملكية % ROE

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة. من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية يتراوح بين 1.57% و 1.54% خلال فترة الدراسة، وهو ما يشير إلى أن كل واحد دولار مستثمر من أموال المساهمين (ملاك المصرف) في المصارف الإسلامية يحقق ربحاً صافياً يتراوح ما بين 0.0157 دولار و 0.0154 دولار خلال فترة الدراسة.

أما بالنسبة للمصارف الإسلامية منفردة فيمكن توضيح هذا المؤشر من خلال الجدول التالي:

#### الجدول رقم (4-6): مؤشر العائد على حقوق الملكية للمصارف الإسلامية للفترة 2018-2020

المتوسط	2020	2019	2018	المصرف	المتوسط	2020	2019	2018	المصرف
3.61	3.6	3.72	3.51	مصرف قطر الإسلامي	3.5	3.71	2.78	4	بنك البركة السوداني
4.05	4.1	3.86	4.2	بيت التمويل الكويتي	2.53	2.76	2.68	2.14	مصرف البركة الجزائري

8.93	9.03	10.9 6	6.8	البنك الإسلامي للتتمية	3.63	2.72	3.9	4.27	بنك بوبيان الكويتي
2.6	1.62	2.11	4.06	مصرف السلام الجزائري	2.11	3.41	2.03	4.95	مصرف الإمارات الإسلامي
7.41	6.84	7.44	7.95	مصرف الراجحي	4.39	3.75	4.29	5.13	مصرف الجزيرة السعودي
6.03	4.83	7.28	5.97	البنك الإسلامي الأردني	1.37	1.74	1.15	1.23	المصرف الإسلامي الفلسطيني

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أداء المصارف الإسلامية فيما يخص العائد على حقوق الملكية كان متبايناً وضعيف جداً، حيث أن تنحصر المعدلات المحققة من طرف المصارف ما بين 1.37% و 8.93%، حيث يأتي في المرتبة الأولى البنك الإسلامي للتتمية محققاً متوسط بلغ 8.93%، يليه مصرف الراجحي بمتوسط قدر بـ 7.41%، ويأتي في المرتبة الثالثة البنك الإسلامي الأردني محققاً متوسط قدره 6.03%، ولكن تبقى هذه المعدلات دون المستوى المطلوب.

#### رابعاً- تطور إجمالي الودائع (التمويل الخارجي)

تعتبر الودائع المصرفية أساس نشاط المصرف والمصدر الأساسي لربحيته، ويوضح الجدول التالي

نمو إجمالي الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020:

#### الجدول رقم (4-7): تطور إجمالي الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

2020 - 2018	2020	2019	2018	البيان
-	10205949260	8642799295	8005218031	إجمالي الودائع (دولار)
2200731229	1563149965	637581264	-	مقدار التغير (دولار)
27.491209	18.086154	7.964571	-	نسبة التغير

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أداء المصارف الإسلامية مجتمعة في مجال جذب وزيادة الودائع كان مقبول، حيث أن إجمالي الودائع عرف تزايداً مستمراً خلال ثلاث سنوات، حيث ارتفع حجم الودائع سنة 2019 بأكثر من 637 مليون دولار أي بزيادة قدرها 7.9% عن سنة 2018، وارتفعت سنة 2020 بأكثر من مليار دولار أي بمعدل زيادة فاق 18% بالمقارنة مع سنة 2019، وتقدر الزيادة خلال السنوات الثلاث بأكثر من 2 مليار دولار وبمعدل زيادة فاق 27%، وتدل هذه الأرقام عن قدرة المصارف الإسلامية على جذب زبائن جدد والمحافظة على الزبائن القدامى، وما يعزز هذه المقدرة في جذب الودائع هو أن هذه الأرقام خاصة بفترة عرف فيها العالم أزمة صحية (أزمة COVID-19) والتي تحولت إلى أزمة اقتصادية أثرت على كل المجالات الاقتصادية بما فيها الجانب المالي، حيث جعلت الكثير من الزبائن والمؤسسات يخفضون حجم تعاملاتهم مع المصارف بصفة عامة.

أما فيما يخص أداء المصارف الإسلامية منفردة في مجال جذب وزيادة الودائع فيمكن توضيحه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-8): تطور حجم الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

معدل التغير (%)			إجمالي الودائع (دولار أمريكي)			البيان
2018/2020	2019/2020	2018/2019	2020	2019	2018	
12.371914	-9.917856	24.743827	5941497410	6595643911	5287350909	مصرف الإمارات الإسلامي
12.387409	7.194338	4.844537	202727625	189121577.6	180382862.4	بنك البركة السوداني
-4.316848	-5.504966	1.257334	2283000000	2416000000	2386000000	بنك البركة الجزائري
76.838860	32.685632	33.276570	4356396644	3283246692	2463483784	بنك بوبيان الكويتي
31.420069	16.976418	12.347489	1101652193	941772884	838267852.7	البنك الإسلامي الأردني
41.158121	21.225060	16.443020	46248435432	38150886747	32763566873	مصرف الراجحي
203.507652	20.271170	152.352790	5320823	4424022	175311	البنك الإسلامي للتنمية
64.955413	12.094763	47.155963	899000000	802000000	545000000	مصرف السلام الجزائري
27.525141	20.576101	5.763198	32178924435	26687647098	25233396460	بيت التمويل الكويتي
34.005953	3.126120	29.943756	2473251011	2398277965	1845627714	مصرف قطر الإسلامي
28.886949	2.696303	25.503007	83304842	81117664	64634040	المصرف الإسلامي الفلسطيني
40.718369	13.946332	23.495304	8309045462	7292069283	5904734075	مصرف الجزيرة




					السعودي
--	--	--	--	--	---------

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة. من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه من بين 12 مصرفا استطاع 11 مصرفا تحقيق زيادة في إجمالي حجم الودائع لديهم بنسب متفاوتة من مصرف لآخر، وقد حقق مصرف الراجحي أكبر زيادة تقدر بأكثر من 13 مليار دولار سنة 2020 مقارنة بسنة 2018 أي بمعدل نمو قدره 41%، ويأتي في المرتبة الثانية بيت التمويل الكويتي بزيادة فاقت 6 مليار و 900 مليون دولار أي بمعدل نمو قدر بـ 27.5%، ويأتي في المرتبة الثالثة مصرف الجزيرة السعودي الذي استطاع أن يرفع من حجم الودائع لديه بأكثر من 2 مليار و 404 مليون دولار، ليأتي بعده بنك بوبيان الكويتي الذي استطاع رفع حجم ودائعه بأكثر من مليار و 892 مليون دولار أي بمعدل نمو تجاوز 76%، في حين عرف بنك البركة الجزائري تراجعاً في حجم إجمالي الودائع لديه وذلك بمعدل تراجع قدر بـ 4.32% خلال فترة الدراسة.

ويمكن توضيح الزيادة المحققة من طرف المصارف الإسلامية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (4-02): مقدار التغير في حجم الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)



**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

ويبدل المعدل الموجب لنمو حجم الودائع على مقدرة المصرف على جذب ودائع جديدة وهو ما يؤثر على معدل نمو الموجودات وكذا نمو نشاط التمويل والاستثمار، ولعل من بين الأسباب المساعدة على جذب ودائع جديدة هو نشاط إدارة التسويق والهندسة المالية في ابتكار أساليب تسويقية جديدة، كما تعطي الأرقام السابقة دلالات على أن سوق الخدمات المالية الإسلامية في بلدان هذه المصارف قادر على استيعاب المزيد من عرض الخدمات المالية الإسلامية، وهو ما يمنح للمصارف القدرة على تمويل أنشطتها الاستثمارية.

خامسا- مؤشر إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات

يقيس هذا المؤشر مدى اعتماد المصرف على أموال الغير (التمويل الخارجي) في تمويل مختلف استخداماته، وكلما كان هذا المؤشر كبيرا دل ذلك على أن المصرف يعتمد بشكل كبير على الأموال الخارجية، ويظهر الجدول التالي مؤشر إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات بالنسبة للمصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020:

الجدول رقم (4-9): مؤشر إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية للفترة 2018-

2020

المتوسط	المصرف	المتوسط	المصرف
3.764827	مصرف قطر الإسلامي	41.310863	بنك البركة السوداني
4.779957	بيت التمويل الكويتي	8.799560	مصرف البركة الجزائري
9.931144	البنك الإسلامي للتنمية	2.077061	بنك بوبيان الكويتي
69.001536	مصرف السلام الجزائري	25.053415	مصرف الإمارات الإسلامي
5.037171	مصرف الراجحي	32.048991	مصرف الجزيرة السعودي
10.785443	البنك الإسلامي الأردني	5.835288	المصرف الإسلامي الفلسطيني

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن 5 مصارف تعتمد بشكل كبير على الأموال الخارجية في تمويل موجوداتها، حيث نجد في المرتبة الأولى مصرف السلام الجزائري والذي تقدر نسبة اعتماده على الودائع في تمويل موجوداته بـ 69%، ويأتي في المرتبة الثانية بنك البركة السوداني والذي بلغ فيه هذا المؤشر أكثر من 41%، وبنك الجزيرة السعودي بأكثر من 32%، وكذا كل من مصرف الإمارات الإسلامي والبنك الإسلامي الأردني والتي بلغ فيها هذا المؤشر أكثر من 25% و 10% على التوالي، كما بلغ متوسط هذا المؤشر بالنسبة للعينة محل الدراسة ككل أكثر من 18%.

المطلب الثاني: تقييم جانب الاستخدامات (استخدامات الأموال)

أولاً- تطور إجمالي الاستخدامات

تعتبر الزيادة في مجموع الموجودات ذات أهمية بالغة، فهي تدل على قدرة المصرف على النمو والنجاح، كما لها دلالات على قدرة المصرف على توليد الإيرادات، حيث أن النمو في الموجودات لا يعني فقط الزيادة في مجموع الأموال التي يمكن للمصرف استثمارها، بل يرفع من قدرة المصرف على الاستثمار في مشروعات ذات عوائد أعلى، أي أنه يمكن للمصرف التنويع في استثماراته وتحسين نوعيتها وهو ما ينعكس بشكل إيجابي على مؤشرات أدائه المالي.

ويبين الجدول التالي تطور إجمالي الاستخدامات في المصارف الإسلامية مجتمعة خلال الفترة 2018-

2020:

الجدول رقم (4-10): تطور إجمالي الاستخدامات للمصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020:

2020-2018	2020	2019	2018	البيان
-	14881998610	19884046070	16046060250	إجمالي الاستخدامات (دولار)
-1164061640	-5002047460	3837985820	-	مقدار التغير (دولار)
-7.254501	-25.156084	23.918555	-	نسبة التغير (%)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المصارف الإسلامية استطاعت أن ترفع من إجمالي موجوداتها خلال الفترة من سنة 2018 إلى سنة 2019، حيث عرفت خلال هذه الفترة زيادة بأكثر من 3 مليار دولار أي بمعدل نمو فاق 23%، إلا أنها في سنة 2020 عرفت انخفاضا بأكثر من 5 مليار دولار بالمقارنة مع سنة 2019، أي بمعدل تراجع قدر بـ 25%، وبشكل عام فقد انخفض إجمالي الموجودات بين 2018 و2020 بأكثر من مليار دولار أي بنسبة انخفاض فاقت 7%.

وتتباين مقدرة المصارف في زيادة حجم موجوداتها وهو ما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم (4-11): تطور الاستخدامات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

نسبة التغير (%)			إجمالي الموجودات (دولار)			المصرف
2018/2020	2019/2020	2018/2019	2020	2019	2018	
20.883898	8.9474485	10.956117	259173110.3	237888108.2	214398372.2	مصرف الإمارات الإسلامي
35.533439	283.987321	-64.703668	693199082.9	180526554.8	511459819.8	بنك البركة السوداني
-89.963126	3.986722	-90.347927	20574583	19785779	204989941	بنك البركة الجزائري
48.158295	21.443085	21.998132	1946915715	1603150743	1314078106	بنك بوييان الكويتي
104.666021	36.453434	49.989645	12027430	8814311	5876613	البنك الإسلامي الأردني
28.443782	22.062252	5.228095	125019926.1	102423086.9	97334354.67	مصرف الراجحي
7.463293	3.597404	3.731647	34494261	33296453	32098645	البنك الإسلامي للتنمية
32.400431	12.226277	17.797632	1230000000	1096000000	929000000	مصرف السلام الجزائري


18.239219	8.357443	9.119610	6354909423	5864765002	5374620581	بيت التمويل الكويتي
13.486299	6.627334	6.432653	632912915.3	593574735.9	557699841.6	مصرف قطر الإسلامي
37.544958	14.908635	19.699410	1511331316	1315246083	1098790782	المصرف الإسلامي الفلسطيني
26.143616	6.406577	18.548702	24557033.07	23078491.73	19467519.47	مصرف الجزيرة السعودي

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه، بخلاف بنك البركة الجزائري، جميع المصارف حققت زيادة في إجمالي موجوداتها خلال فترة الدراسة، وقد كانت أكبر زيادة محققة من طرف بيت التمويل الكويتي والذي استطاع أن يرفع مجموع موجوداته سنة 2020 بأكثر من 980 مليون دولار بالمقارنة مع سنة 2018 أي بمعدل نمو أكثر 18%، يليه في المرتبة الثانية بنك بوبيان الكويتي والذي استطاع هو الآخر أن يرفع إجمالي موجوداته خلال نفس الفترة بأكثر من 632 مليون دولار أي بمعدل زيادة أكثر من 48%، ويأتي بعدهما مصرف السلام الجزائري بزيادة تقدر بـ 301 مليون دولار أي بمعدل نمو فاق 32%، كما نلاحظ أن البنك الإسلامي للتنمية استطاع أن يضاعف مجموع موجوداته بمعدل نمو أكثر من 104%، لتأتي باقي المصارف بزيادة مختلفة إلا أنها تبقى مقبولة وتعكس الأداء الجيد للمصارف الإسلامية، كما يلاحظ أيضا أن معظم المصارف التي حققت زيادة كبيرة في حجم الودائع وحقوق الملكية هي التي استطاعت أن ترفع من إجمالي موجوداتها.

ويوضح الشكل التالي مقدار الزيادة في موجودات المصارف الإسلامية عينة الدراسة خلال الفترة 2018-2020:

الشكل رقم (4-03): مقدار التغير في إجمالي موجودات المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

#### ثانياً- تطور نشاط التمويل والاستثمار

يوضح الجدول التالي تطور إجمالي نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية عينة

الدراسة خلال الفترة 2018-2020:

الجدول رقم (4-12): تطور إجمالي نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-

#### 2020

2020-2018	2020	2019	2018	البيان
-	7126801614	5799582904	4548322554	إجمالي التمويل والاستثمار (دولار)
2578479060	1327218710	1251260350	-	مقدار التغير (دولار)
56.690770	22.884727	27.510370		نسبة التغير (%)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المصارف الإسلامية حققت زيادة في إجمالي نشاط التمويل والاستثمار سنة 2019 بأكثر من مليار دولار أي بمعدل زيادة أكثر من 27%، لتحقق في السنة الموالية أيضاً زيادة تقدر بأكثر من مليار دولار وبمعدل نمو فاق 22%، وقد كانت الزيادة العامة سنة 2020 بالمقارنة مع سنة 2018 أكثر من 2 مليار و 578 مليون دولار أي بمعدل نمو أكثر من 56% خلال فترة الدراسة.

أما فيما يخص أداء المصارف منفردة في مجال التمويل والاستثمار فيمكن توضيحه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-13): تطور نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

نسبة التغير (%)			إجمالي التمويل والاستثمار (دولار)			المصرف
2018/2020	2019/2020	2018/2019	2020	2019	2018	
35.042873	28.488959	5.100760	135074075	105125044	100023105	مصرف الإمارات الإسلامي
90.411703	314.929222	-54.109835	423500000	102065600	222412800	بنك البركة السوداني
-12.863520	-10.619450	-2.510690	1155370.65	1292642.14	1325932.20	بنك البركة الجزائري
38.191120	16.953620	18.158907	684976794	585682421	495673525	بنك بوبيان الكويتي
249.670001	122.963872	56.828099	8574370	3845632	2452132	البنك الإسلامي الأردني
16.685125	4.073635	12.117853	85778295.09	82420773.25	73512622.06	مصرف الراجحي
213.951127	229.422677	-4.696565	1551986	471123	494340	البنك الإسلامي للتنمية
-15.617977	-3.964194	-12.134831	751000000	782000000	890000000	مصرف السلام الجزائري
66.346340	12.124040	48.359210	3988727888	3557424332	2397845294	بيت التمويل الكويتي
103.684782	34.869754	51.023321	523935889	388475455	257228785	مصرف قطر الإسلامي
404.799899	182.427824	78.735895	489726645	173398866	97014014	المصرف الإسلامي الفلسطيني
82.131633	16.065771	56.921056	18832420	16225645	10340005	مصرف الجزيرة السعودي


المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه بخلاف المصارف الجزائرية (بنك البركة ومصرف السلام) استطاعت باقي المصارف الأخرى أن تحقق زيادة في نشاط التمويل والاستثمار لديها سنة 2020 بالمقارنة مع سنة 2018، وأكبر زيادة محققة كانت من طرف بيت التمويل الكويتي بزيادة تخطت المليار و590 مليون دولار وبمعدل نمو أكثر من 66%، ثم المصرف الإسلامي الفلسطيني الذي استطاع أن يضاعف نشاط التمويل والاستثمار لديه بأكثر من 4 مرات بزيادة فاقت 392 مليون دولار، ويأتي بعده كل من مصرف قطر الإسلامي بزيادة تخطت 266 مليون دولار وبنك البركة السوداني بزيادة تجاوزت 201 مليون دولار، أي بمعدل نمو في كلا المصرفين أكثر من 103% و90% على التوالي، بالإضافة إلى بنك بوبيان الكويتي الذي استطاع هو الآخر أن يرفع من إجمالي نشاط التمويل والاستثمار لديه بأكثر من 189 مليون دولار أي بمعدل نمو أكثر من 38%، كما نلاحظ أن هناك عدد من المصارف استطاعت الرفع من نشاط التمويل والاستثمار لديها خلال فترة الدراسة بأكثر من مرة، حيث أن المصرف الإسلامي الفلسطيني استطاع أن يضاعف من نشاطه التمويلي الاستثماري بأكثر من أربع مرات كما ذكرنا سابقاً، وكذا البنك الإسلامي الأردني بأكثر من 2.4 مرة والبنك الإسلامي للتنمية بأكثر من 2.1 مرة، بالإضافة إلى مصرف قطر الإسلامي بأكثر من مرة.

ويبدل النمو المستمر لنشاط التمويل والاستثمار على مدى قدرة المصرف على جذب الزبائن والمحافظة عليهم، كما يعرف كيف يقدم نفسه للزبائن بالإضافة إلى طريقة تعامل المصرف بإدارته وموظفيه على التعامل مع الزبائن، وكذا الموقع الذي يحتله في السوق المحلية، بالإضافة إلى السمعة والعلاقة التي يتمتع بها.

ويظهر الشكل التالي مقدار الزيادة في نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال فترة الدراسة:

الشكل رقم (4-04): مقدار التغير في حجم نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020 (مليون دولار)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

### ثالثاً- مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات

يقيس هذا المؤشر نسبة الأموال المستغلة في نشاط التمويل والاستثمار من إجمالي الموجودات، وكلما كانت هذه النسبة أكبر تدل على أن المصرف يواجه أكبر نسبة من أمواله لنشاط التمويل والاستثمار، ويظهر الجدول التالي هذا المؤشر في المصارف الإسلامية مجتمعة خلال الفترة 2018-2020:

الجدول رقم (4-14): مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2020-2018

2020	2019	2018	البيان
7126801614	5799582904	4548322554	إجمالي التمويل والاستثمار (دولار)
14881998610	19884046070	16046060250	إجمالي الموجودات (دولار)
47.888740	29.167016	28.345416	مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات (%)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه خلال ثلاث سنوات بلغ مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية عينة الدراسة أكثر من 34%، أي أن 34% من موجودات المصارف الإسلامية تتمثل في الأنشطة التمويلية والاستثمارية، في حين أن حوالي 66% موزعة بين الموجودات الثابتة والسيولة النقدية، وبعبارة أخرى فإن المصارف الإسلامية توجه ما نسبته 34% من إجمالي الموارد المالية المتاحة إلى أنشطة التمويل والاستثمار.



وإذا كان أداء المصارف الإسلامية مجتمعة فيما يخص هذا المؤشر مقبولاً، فإن أداءها منفردة يختلف من مصرف لآخر وهو ما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم (4-15): متوسط مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات في المصارف الإسلامية

للفترة 2018-2020

المصرف	المتوسط	المصرف	المتوسط
بنك البركة السوداني	53.998430	مصرف قطر الإسلامي	65.555898
بنك البركة الجزائري	1.538186	بيت التمويل الكويتي	56.518306
بنك بوبيان الكويتي	36.313327	البنك الإسلامي للتنمية	2.520237
مصرف الإمارات الإسلامي	66.805803	مصرف السلام الجزائري	74.439324
مصرف الجزيرة السعودي	67.654263	مصرف الراجحي	74.423797
المصرف الإسلامي الفلسطيني	19.364796	البنك الإسلامي الأردني	55.662613

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن 8 مصارف من أصل 12 مصرفاً تجاوز متوسط مؤشر التمويل والاستثمار إلى إجمالي الموجودات نسبة 50%، وقد كانت أكبر متوسط محقق يعود لكل من مصرف الراجحي ومصرف السلام الجزائري بنسبة تجاوزت 74%، ويأتي ثانياً مصرف الجزيرة السعودي بمتوسط بلغ 67%، ويليه كل من مصرف الإمارات الإسلامي ومصرف قطر، بيت التمويل الكويتي، البنك الإسلامي الأردني وبنك البركة السوداني بنسب أقل.

وتشير هذه النسب المرتفعة إلى أن الجزء الأكبر من استخداماتها تتمثل في أنشطة التمويل والاستثمار، وأن الجزء الأكبر من الموارد المتاحة وجه لأنشطة التمويل والاستثمار، وهو ما ينعكس على أداءها وأرباحها إذا ما كانت هذه الأنشطة الاستثمارية ذات جدوى مقبولة.

#### رابعاً- معدل توظيف الودائع

يقيس هذا المعدل مدى كفاءة المصرف في توظيف ما يقوم بجمعه من ودائع (باختلاف أنواعها) في الأنشطة التمويلية والاستثمارية، ويمكن توضيح هذا المؤشر في المصارف الإسلامية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-16): معدل توظيف الودائع في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

البيان	2018	2019	2020
إجمالي التمويل والاستثمار (دولار)	4548322554	5799582904	7126801614
إجمالي الودائع (دولار)	8005218031	8642799295	10205949260
معدل توظيف الودائع (%)	56.816972	67.103061	69.829875

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المصارف الإسلامية تستغل أكثر من 55% من ما تجمعها من ودائع في نشاطاتها الاستثمارية، ويمكن تفسير ذلك بالثقة والسمعة الجيدة التي تحظى بها من قبل المستثمرين

والزبائن وكذلك توفر الفرص الاستثمارية التي تمكنها من توظيف هذه الموارد المالية، وبالرغم من الأزمة الاقتصادية التي عرفها العالم بين سنتي 2019 و2020 الناتجة عن أزمة (COVID-19) والتي تسببت في تقلص الفرص الاستثمارية، إلا أن نسبة توظيف الودائع في ارتفاع مستمر خلال هاتين السنتين، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على قدرة المصارف الإسلامية على مواجهة الأزمات الطارئة.

خامسا - مؤشر السيولة

يوضح الجدول التالي تغيرات السيولة النقدية في المصارف الإسلامية مجتمعة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (4-17): السيولة النقدية في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

البيان	2018	2019	2020	2018-2020
إجمالي السيولة (دولار)	4125466008	4853612504	5354000287	-
مقدار التغير (دولار)	-	728146496	500387783	1228534279
نسبة التغير (%)	-	17.650042	10.309595	29.779285

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن السيولة النقدية في المصارف الإسلامية عينة الدراسة عرفت ارتفاعاً سنة 2019 قدر بأكثر من 17% مقارنة بسنة 2018 حيث ارتفعت بحوالي 728 مليون دولار، إلا أنه في سنة 2020 لم ترتفع إلا بحوالي 10% مقارنة بسنة 2019، حيث قدرت هذه الزيادة بأكثر من 500 مليون دولار، في حين بلغت الزيادة العامة في السيولة النقدية سنة 2020 أكثر من 29% بالمقارنة مع سنة 2018.

يوضح الجدول التالي معدلات تطور السيولة النقدية في المصارف الإسلامية عينة الدراسة خلال الفترة 2018-2020:

الجدول رقم (4-18): معدل نمو السيولة النقدية في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

المصرف	18/19	19/20	18/20	المصرف	18/19	19/20	18/20
بنك البركة السوداني	76.9	-33.6	17.45	مصرف قطر الإسلامي	-66.05	47.29	-50.1
بنك البركة الجزائري	-10.9	-9.81	-19.63	بيت التمويل الكويتي	2.22	24.5	27.3
بنك بوبيان الكويتي	-54.53	-16.16	-61.87	البنك الإسلامي للتنمية	25.24	-19.09	1.33
مصرف الإمارات الإسلامي	360.47	-39.14	180.23	مصرف السلام الجزائري	-3.64	71.60	65.35
مصرف الجزيرة	-30.96	-30.62	-52.1	مصرف الراجحي	18.6	17.68	25.4

							السعودي
26.63	10.52	13.07	البنك الإسلامي الأردني	-7.35	8.18	-14.36	المصرف الإسلامي الفلسطيني

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن جهود المصارف الإسلامية عينة الدراسة في محاولة التقليل من تعطيل السيولة النقدية لديها قد جاءت بنتائج مختلفة ومتباينة، فمن بين 12 مصرفا محل الدراسة استطاعت 05 مصارف فقط التقليل من موجوداتها النقدية خلال الفترة 2018-2020، وقد كانت النسبة الأكبر من طرف بنك بوبيان الكويتي الذي استطاع أن يخفض موجوداته النقدية بأكثر من 61% خلال فترة الدراسة، يليه مصرف الجزيرة السعودي بمعدل تراجع قدره 52% ويأتي في المرتبة الثالثة مصرف قطر الإسلامي الذي خفض موجوداته النقدية بنسبة 50% خلال نفس الفترة.

لكن بالرجوع دائما إلى نفس الجدول نلاحظ أن من بين الخمس مصارف التي حققت تراجعا في موجوداتها النقدية، 03 مصارف فقط استطاعت تخفيض سيولتها النقدية بشكل مستمر خلال فترة الدراسة، أما بالنسبة لباقي المصارف نلاحظ أن بعضها على الرغم من تدنية موجوداتها النقدية في سنة إلا وارتفعت في السنة الموالية، أما البعض الآخر فمعدلات السيولة فيها تتزايد بشكل مستمر مما يدل على عدم كفاءتها في إدارة السيولة النقدية.

وبخلاف المصارف التقليدية فإن السيولة في المصارف الإسلامية لها أهمية خاصة بحكم أنه لا يمكن استثمارها في أسواق النقد وذلك بحكم الفوائد الربوية، وهو ما يجعل إدارة السيولة النقدية لديها تتخذ مسارا مختلفا لما هو عليه في المصارف التقليدية، وبالتالي على المصارف الإسلامية أن تكون قادرة على إيجاد مجالات أخرى لاستثمار السيولة الفائضة تكون مدرة للعوائد، وعدم تعطيلها كما هو ملاحظ بالنسبة لبعض المصارف الإسلامية عينة الدراسة، إذ يلاحظ أنها لم تستوعب ما تحوزه من سيولة وغير قادرة على توظيفها واستثمارها مما يجعلها تتزايد سنويا.

ولعل أهم ما يساعد المصرف الإسلامي على استثمار ما لديه من سيولة نقدية توفره على نوافذ للاستثمار القصير الأجل، وذلك بالانفتاح على أسواق ومعاملات مالية قصيرة الأجل وفي نفس الوقت تكون مقبولة من الناحية الشرعية، وهذا ما توجهت إليه العديد من المصارف الإسلامية باللجوء إلى المرابحات الدولية القصيرة الأجل، وتعتبر صكوك الإجازة التي تطرحها مؤسسة نقد البحرين وشهادات المشاركة الحكومية والمصرفية التي تقوم بطرحها حكومة السودان تسير كلها في اتجاه تسهيل استعمال السيولة النقدية في استثمارات قصيرة وذات عوائد بدلا من تعطيلها.

وللحكم أكثر على مدى كفاءة المصارف الإسلامية في إدارة السيولة النقدية، ندرج فيما يلي بعض نسب السيولة النقدية.

ويظهر الجدول التالي نسب السيولة في المصارف الإسلامية مجتمعة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (4-19): نسب السيولة في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

نسب السيولة			البيان
2020	2019	2018	
15.724907	17.483612	18.957264	الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات
19.478050	23.507273	24.641355	الموجودات السائلة إلى إجمالي الودائع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

كما يظهر الجدول التالي متوسط نسب السيولة بالنسبة لكل مصرف كما يلي:

الجدول رقم (4-20): متوسط نسب السيولة في المصارف الإسلامية (%) خلال الفترة 2018-2020

المصرف	متوسط نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات	متوسط نسبة السيولة النقدية إلى إجمالي الودائع	المصرف	متوسط نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات	متوسط نسبة السيولة النقدية إلى إجمالي الودائع
بنك البركة السوداني	20.191741	35.179654	مصرف قطر الإسلامي	23.141572	65.222743
بنك البركة الجزائري	4.037047	45.877830	بيت التمويل الكويتي	5.974365	14.287943
بنك بوبيان الكويتي	18.235146	26.336208	البنك الإسلامي للتنمية	28.624641	39.908264
مصرف الإمارات الإسلامي	21.666589	34.904225	مصرف السلام الجزائري	2.699300	3.911942
مصرف الجزيرة السعودي	23.357931	27.008427	مصرف الزاجحي	15.934572	27.600801
المصرف الإسلامي الفلسطيني	41.173591	54.482619	البنك الإسلامي الأردني	47.984273	157.008561

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

- نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات: تشير هذه النسبة إلى مقدار الأرصدة النقدية التي يقابل بها المصرف التزاماته، وارتفاع هذه النسبة تقل مخاطر السيولة.

حيث يظهر من خلال الجدول رقم (4-19) أن هذه النسبة في تناقص مستمر من سنة لأخرى، حيث قدرت في سنة 2018 بأكثر من 18% وبـ 17.48% سنة 2019 في حين قدرت سنة 2020 بحوالي 15.72%، وفي العادة ليست هناك نسبة نمطية محددة لهذا المؤشر، فكل مصرف يحدد نسبة داخلية له للوقوف على نسبة الأموال التي يمكن استخدامها من الأصول عند الاستحقاق أو الوفاء بالتزاماته.

كما نلاحظ من خلال الجدول رقم (4-20) أن 06 مصارف استطاعت أن تحقق متوسط أعلى من المستوى العام المقدر بـ 21.08%، وبذلك فإن خطر السيولة لديها منخفض وهو ما يحقق لها وضعاً أفضل من باقي المصارف الأخرى، ولكن زيادة السيولة لا تعني حتماً كفاءة المصرف في إدارة السيولة، وإنما تفيد في مواجهة الأخطار المحتملة، فكفاءة المصرف تكون في الموازنة بين مواجهة الأزمات المحتملة، وهي أخطار عدم توفر السيولة أو وجود فائض كبير لم يستثمر مما يعرض المصرف لضياع أرباح وعوائد كان من الممكن تحقيقها لو تم توظيف الأموال الزائدة على حد السيولة اللازم (تكلفة الفرصة الضائعة).

- نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الودائع: من خلال الجدول رقم (4-19) نلاحظ أن نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الودائع في شكل متناقص من سنة لأخرى، حيث تراوحت بين 24% و19% خلال فترة الدراسة، وهي نسب مقبولة جداً مما يدل على أن خطر السيولة منخفض، فتوافر السيولة يزيد من ثقة المودعين في المصرف ومن ضمان الأمان في عملياته، أما الجدول رقم (4-20) فيظهر أن 04 مصارف حققت نسب عالية جداً، والسبب في ذلك يعود لصغر حجم الودائع لديها بالمقارنة مع حجم موجوداتها السائلة.

#### المطلب الثالث: تقييم كفاءة إدارة التكاليف وتحصيل الإيرادات

إن دراسة التكاليف والإيرادات تمكن من التعرف على مدى كفاءة الإجراءات والسياسات التي تتبعها المصارف عامة والمصارف الإسلامية خاصة في تسعير الخدمات والمنتجات التي تقدمها وكذا سياسة الإنفاق المعتمدة من طرف هذه المصارف، وعليه سيتم التطرق فيما يلي لكل من الإيرادات والتكاليف وطبيعة تغيرها في المصارف الإسلامية.

#### أولاً- تطور إجمالي التكاليف والإيرادات

يوضح الجدول التالي تطور كل من التكاليف والإيرادات في المصارف الإسلامية عينة الدراسة خلال فترة 2018-2020:

#### الجدول رقم (4-21): تطور كل من الإيرادات والتكاليف في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

2020-2018	2020	2019	2018	البيان
-	4350054323	4245183156	3992683305	إجمالي الإيرادات (دولار)
357371018	104871167	252499851	-	مقدار التغير (دولار)
8.950648	2.470357	6.324064	-	نسبة التغير (%)
-	1269745162	1189694019	1133919164	إجمالي التكاليف (دولار)
135825998	80051143	55774855	-	مقدار التغير (دولار)
11.978455	6.728717	4.918768	-	نسبة التغير (%)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن إجمالي الإيرادات في المصارف الإسلامية يتزايد بنسبة موجبة خلال سنتي 2019 و 2020، وقد بلغت الزيادة العامة سنة 2020 بالمقارنة مع سنة 2018 أكثر من 357 مليون دولار، أي بمعدل زيادة أكثر من 8%، وفي المقابل نلاحظ أيضا أن التكاليف هي الأخرى عرفت زيادة أكبر من زيادة الإيرادات، حيث بلغت خلال فترة الدراسة أكثر من 135 مليون دولار، أي بمعدل نمو أكثر 11%، كما نلاحظ من الجدول أن الإيرادات تنمو بمعدل أقل نسبيا من معدل نمو التكاليف، وفيما يلي عرض لتطور كل من التكاليف والإيرادات للمصارف عينة الدراسة:

الجدول رقم (4-22): تطور حجم الإيرادات في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020

معدل التغير (%)			مقدار التغير في الإيرادات (دولار)			المصرف
2020-2018	2020-2019	2019-2018	2020-2018	2020-2019	2019-2018	
-21.81	-0.048	-21.81	-158568822.4	-5718.2	-158563104.2	مصرف الإمارات الإسلامي
34.3	383.87	72.24	14773614.18	45894083.42	-31120469.24	بنك البركة السوداني
13.21	6.26	6.55	13594324.2	6859590.1	6734734.1	بنك البركة الجزائري
19.87	14.9	4.33	839631445	656709685	182921760	بنك بوبيان الكويتي
85.69	13.8	63.17	177981.27	46775.52	131205.75	البنك الإسلامي الأردني
19.64	6.35	12.5	90713120	32981227	57731893	مصرف الراجحي
9.29	-4.66	15.64	77796.61	-40966.11	118762.72	البنك الإسلامي للتنمية
-1.72	-25.64	32.20	-1000000	-20000000	19000000	مصرف السلام الجزائري
10	0.76	9.17	225722376	18864723	206857653	بيت التمويل الكويتي
15.34	2.83	12.16	38414983	7961570	30453413	مصرف قطر الإسلامي

المصرف الإسلامي الفلسطيني	866937	-1740499	-873562	1.51	-2.99	-1.53
مصرف الجزيرة السعودي	69082933.4	82656000	151738933.4	9.53	10.41	20.93

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن جميع المصارف استطاعت أن ترفع من حجم إيراداتها سنة 2020 مقارنة بسنة 2018 ولو بنسب متفاوتة ما عدا ثلاث مصارف وهي: مصرف الإمارات الإسلامي، مصرف السلام الجزائري والمصرف الإسلامي الفلسطيني، حيث يأتي في المرتبة الأولى بنك بوبيان الكويتي الذي استطاع أن يرفع من إجمالي إيراداته بأكثر من 839 مليون دولار أي بمعدل زيادة قدره 19%، ويليه بيت التمويل الكويتي بزيادة في إجمالي موجوداته بأكثر من 225 مليون دولار وبمعدل نمو حوالي 10%، وكذلك مصرف الجزيرة السعودي الذي عرف زيادة في إجمالي إيراداته تجاوزت 151 مليون دولار أي بمعدل نمو فاق 20%، كما تجاوزت الزيادة في إيرادات مصرف الراجحي 90 مليون دولار وبمعدل نمو أكثر من 19%، لتأتي بعدها باقي المصارف الأخرى بزيادات موجبة. ويدل النمو المتزايد لإيرادات المصرف على السياسة العقلانية في تسعيره للخدمات والمنتجات وزيادة عائدات الاستثمار الذي يدل بدوره على زيادة حجم الموجودات المستثمرة وتحسن نوعيتها، وكل هذا يسهم في تحسين الأداء العام للمصرف والرفع من ربحيته.

أما بالنسبة لتطور حجم التكاليف لكل مصرف فيمكن توضيحه من خلال الجدول التالي:

**الجدول رقم (4-23): تطور إجمالي التكاليف في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-2020**

المصرف	مقدار التغير في التكاليف (دولار)		نسبة التغير (%)
	2019-2018	2020-2019	
مصرف الإمارات الإسلامي	-11598638.5	15793	-11582845.5
بنك البركة السوداني	-14370517.64	15838516.88	1467999.24
بنك البركة الجزائري	-1204453.08	-371849.63	-1576302.71
بنك بوبيان الكويتي	168092300	232565850	400658060

26.39	-13.97	46.93	26708.76	-20780.54	47489.3	البنك الإسلامي الأردني
26.84	9.19	16.17	502664000	199876000	302788000	مصرف الراجحي
5.43	8.08	-2.44	12312.15	17850.28	-5538.13	البنك الإسلامي للتنمية
-12.9	-15.62	3.22	-4000000	-5000000	1000000	مصرف السلام الجزائري
7.52	3.34	4.04	148918000	76681050	172236950	بيت التمويل الكويتي
10.42	5.84	4.33	35613760	13083870	22341310	مصرف قطر الإسلامي
-3.19	-4.77	1.66	-1331129	-2021599	690470	المصرف الإسلامي الفلسطيني
89.34	75.17	8.09	111729066.7	74449600	37279466.7	مصرف الجزيرة السعودي

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

يظهر الجدول أعلاه أن أربع مصارف فقط استطاعت أن تخفض من إجمالي التكاليف لديها سنة 2020 مقارنة بسنة 2018، ويأتي في المرتبة الأولى مصرف الإمارات الإسلامي والذي استطاع أن يخفض إجمالي التكاليف لديه بأكثر من 11 مليون دولار، أي بنسبة تراجع أكثر من 3% يليه في المرتبة الثانية مصرف السلام الجزائري والذي تراجع تكاليفه هو الآخر بـ 4 مليون دولار، أي بنسبة 12.9% عن سنة 2018، كما حقق كل من بنك البركة الجزائري والمصرف الإسلامي الفلسطيني تراجعاً في إجمالي تكاليفها التشغيلية، أما بالنسبة لباقي المصارف الأخرى فقد عرف حجم تكاليفها معدلات نمو موجبة، ولو أن البعض منها استطاع تخفيضها في سنة إلا أنها ما تلبث وأن تحقق معدل نمو أكبر في السنة الموالية، أما أداء المصارف إجمالاً فيما يخص هذا المؤشر فقد ارتفع بأكثر من 11% خلال فترة الدراسة.

كما يمكن إجراء مقارنة بين معدل نمو الإيرادات والتكاليف من الجدول والشكل التاليين:




الجدول رقم (4-24): مقارنة بين نمو الإيرادات والتكاليف في المصارف الإسلامية (%)

المصرف	معدل نمو الإيرادات	معدل نمو التكاليف	المصرف	معدل نمو الإيرادات	معدل نمو التكاليف
بنك البركة السوداني	34.3	7.1	مصرف قطر الإسلامي	15.34	10.42
بنك البركة الجزائري	13.21	-2.57	بيت التمويل الكويتي	10	7.52
بنك بوبيان الكويتي	19.87	32.35	البنك الإسلامي للتنمية	9.29	5.43
مصرف الإمارات الإسلامي	-21.81	-3.77	مصرف السلام الجزائري	-1.72	-12.9
مصرف الجزيرة السعودي	20.93	89.34	مصرف الراجحي	19.64	26.84
المصرف الإسلامي الفلسطيني	-1.53	-3.19	البنك الإسلامي الأردني	85.69	26.39

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

الشكل رقم (4-05): مقارنة بين معدل نمو الإيرادات والتكاليف في المصارف الإسلامية خلال الفترة 2018-

2020



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

من خلال الجدول والشكل السابقين نلاحظ أن 6 مصارف استطاعت أن تحقق معدل نمو في إيراداتها بنسبة أكبر من نسبة التكاليف، حيث نجد أنه في البنك الإسلامي الأردني ارتفع حجم إيراداته سنة 2020 بأكثر من 85% مقارنة بسنة 2018 في حين ارتفع حجم إجمالي التكاليف لديه بمعدل 26.39% خلال نفس الفترة مما يدل على كفاءة هذا المصرف في توليد الإيرادات مقارنة بالتكاليف، ونفس الأمر ينطبق على بنك البركة السوداني وبنك البركة الجزائري واللدان حققا معدلات نمو في إيراداتهما فاقت معدلات

نمو التكاليف بنسب معتبرة، كما نلاحظ أيضا أن بعض المصارف حققت معدلات نمو في الإيرادات أقل من معدل نمو التكاليف مما يدل على عدم قدرة إدارات هذه المصارف على التحكم في تكاليفها.

**ثانيا- مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار**

بما أن للتكاليف داخل المصرف علاقة مباشرة مع أنشطة التمويل والاستثمار، فيمكن توضيح معدل نمو مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-25): مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية خلال الفترة

2020-2018

2020	2019	2018	البيان
1269745162	1189694019	1133919164	إجمالي التكاليف (دولار)
7126801614	5799582904	4548322554	إجمالي التمويل والاستثمار (دولار)
17.82	20.51	24.93	مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار (%)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار كان يقدر في سنة 2018 بـ 24.93%، ويشير هذا المعدل إلى أن كل 100 دولار مستثمرة تكلف حوالي 24 دولار كتكاليف لإدارتها، ليصبح في سنة 2020 يقدر بـ 17.82% وهذا معناه أن كل 100 دولار مستثمرة تكلف حوالي 17 دولار كتكاليف، حيث نلاحظ أن هذا المؤشر ينخفض خلال السنوات محل الدراسة وينسب معتبرة.

كما يبين الجدول التالي نمو هذا المؤشر في المصارف الإسلامية عينة الدراسة:

الجدول رقم (4-26): معدل نمو مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار للمصارف الإسلامية عينة

الدراسة (%)

18/20	19/20	18/19	المصرف	18/20	19/20	18/19	المصرف
-9.15	-2.97	-6.18	مصرف قطر الإسلامي	-4.07	-0.96	-3.11	بنك البركة السوداني
-13.04	-2.02	-11.02	بيت التمويل الكويتي	5.47	5.21	0.26	بنك البركة الجزائري
-30.44	-31.52	1.08	البنك الإسلامي للتنمية	-1.44	1.32	-2.76	بنك بوبيان الكويتي
0.11	-0.5	0.61	مصرف السلام الجزائري	-0.89	-0.63	-0.26	مصرف الإمارات الإسلامي

2.22	1.3	0.92	مصرف الراجحي	1.76	15.63	-13.87	مصرف الجزيرة السعودي
-2.63	-2.38	-0.25	البنك الإسلامي الأردني	-34.73	-16.19	-18.54	المصرف الإسلامي الفلسطيني

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة  
نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن 08 مصارف استطاعت أن تحقق تراجعاً في مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار سنة 2020 مقارنة بسنة 2018، ويأتي المصرف الإسلامي الفلسطيني في المرتبة الأولى بمعدل تراجع فاق 34%، يليه البنك الإسلامي للتنمية بمعدل فاق 30% ثم بيت التمويل الكويتي بمعدل 13%، ومن بين هذه المصارف نجد أن 06 مصارف استطاعت أن تخفض هذا المؤشر بشكل مستمر خلال فترة الدراسة.

حيث يساعد هذا المؤشر المصرف على التخطيط الاستثماري لأنه يقيس كلفة إدارة الموجودات الاستثمارية لديه، فهو يعبر عن عدد الوحدات النقدية التي يتحملها المصرف كتكلفة مقابل كل مئة وحدة نقدية مستثمرة، وبالتالي فإن المنحى التنازلي لهذا المؤشر يعبر عن كفاءة المصرف في إدارة التكاليف لديه.

### ثالثاً - مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار

يقيس هذا المؤشر مدى مقدرة المصارف على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار، حيث يقيس عدد الوحدات النقدية المتولدة كإيرادات مقابل كل مئة وحدة نقدية مستثمرة من طرف المصرف، وبالتالي كلما كانت هذه النسبة كبيرة كلما دل ذلك على مقدرة إدارة المصرف على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار.

والجدول التالي يوضح هذا المؤشر في المصارف الإسلامية عينة الدراسة خلال الفترة 2018-2020:


#### الجدول رقم (4-27): مؤشر الإيرادات إلى إجمالي نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية

2020	2019	2018	البيان
4350054323	4245183156	3992683305	إجمالي الإيرادات (دولار)
7126801614	5799582904	4548322554	إجمالي التمويل والاستثمار (دولار)
61.037960	73.198077	87.783644	مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار (%)

**المصدر:** من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.  
من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار قد بلغ سنة 2018 نسبة 87.78%، وهو يشير إلى أن المصارف الإسلامية تحقق ما مقداره أكثر من 87 دولار كإيرادات

عن كل 100 دولار مستثمرة، كما نلاحظ أيضا أن هذا المؤشر عرف انخفاضا في السنتين اللاحقتين، حيث بلغ سنة 2019 معدل 73.19% ويواصل تراجعته سنة 2020 ليصبح 61.03%، في إشارة إلى تراجع الإيرادات الناتجة عن نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية عينة الدراسة لكن على الرغم من التراجع يبقى هذا المؤشر جيد لأنه يتجاوز النصف (50%)، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (4-06): تطور مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

كما يظهر الجدول التالي معدل نمو هذا المؤشر في المصارف الإسلامية عينة الدراسة:

الجدول رقم (4-28): معدل نمو مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية

المصرف	18/19	19/20	18/20	المصرف	18/19	19/20	18/20
بنك البركة السوداني	-7.65	1.95	-5.7	مصرف قطر الإسلامي	-25.06	-17.18	-42.24
بنك البركة الجزائري	7.21	16.01	23.22	بيت التمويل الكويتي	-13.27	10.36	6.48
بنك بوبيان الكويتي	-9.97	6.22	8.56	البنك الإسلامي للتنمية	4.51	-1.32	2.84
مصرف الإمارات الإسلامي	-1.86	-1.2	-3.06	مصرف السلام الجزائري	3.34	-2.25	1.09
مصرف الجزيرة	-21.16	-2.3	-36.51	مصرف الراجحي	5.23	2.8	6.74

							السعودي
1.02	0.68	0.34	البنك الإسلامي الأردني	4.57	-1.68	3.05	المصرف الإسلامي القطري

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نتائج أداء المصارف الإسلامية فيما يخص مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار كانت مختلفة ومتباينة، حيث نجد أن أكثر من نصف المصارف الإسلامية عينة الدراسة (8 مصارف) استطاعت الرفع من هذا المؤشر سنة 2020 مقارنة بسنة 2018، وهو ما يشير إلى مقدرة هذه المصارف على توليد الإيرادات بشكل مستمر من خلال نشاط التمويل والاستثمار، في حين باقي المصارف عرفت تراجعاً بنسب متفاوتة.

من خلال النسب والمؤشرات المالية المعتمد عليها في تقييم الأداء المالي لعينة من المصارف الإسلامية والمتكونة من 12 مصرفاً إسلامياً للفترة الممتدة ما بين 2018 و 2020، فقد توصلنا إلى النتائج التالية: بالنسبة للجانب التمويلي (الحصول على الموارد المالية)، فقد أظهرت نتائج تقييم الأداء المالي أن نصف المصارف الإسلامية عينة الدراسة تعتمد بشكل كبير على التمويل الخارجي، كما لها قدرة كبيرة على جذب الودائع، ومن النتائج المتوصل إليها في هذا الجانب ما يلي:

- شهدت حقوق الملكية ارتفاعاً خلال فترة الدراسة بلغ أكثر من 7.39% وقد كان بنك بوبيان الكويتي صاحب أكبر زيادة بالنسبة لهذا المؤشر؛
  - عرف مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات تذبذباً خلال فترة الدراسة، وقد كان كل من مصرف السلام الجزائري ومصرف الجزيرة السعودي صاحبي أكبر زيادة في هذا المؤشر؛
  - عرفت المصارف الإسلامية عينة الدراسة زيادة معتبرة في حجم الودائع لديها، حيث قدرت الزيادة العامة بأكثر من 27% بين سنتي 2018 و 2020، وهو ما يعطي دلالات على مقدرة هذه المصارف على جذب الودائع والمدخرات، وقد كان كل من مصرف الراجحي وبيت التمويل الكويتي صاحبي أكبر زيادة في حجم الودائع؛
  - أظهر مؤشر إجمالي الودائع إلى إجمالي الموجودات أن 5 مصارف إسلامية من المصارف عينة الدراسة يعتمدون بشكل كبير على الأموال الخارجية في تمويل الموجودات.
- بالنسبة لاستخدام الموارد المالية، أظهرت الدراسة أن المصارف الإسلامية تستخدم الجزء الأكبر من مواردها المالية في أنشطة التمويل والاستثمار، وهو ما يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية مستقبلية، كما أظهرت نتائج الدراسة أيضاً أن خطر السيولة لدى هذه المصارف منخفض، ومن النتائج المتوصل إليها في هذا الجانب ما يلي:

- بالنسبة لحجم الموجودات في المصارف الإسلامية عينة الدراسة، فقد عرفت تذبذباً خلال فترة الدراسة حيث عرفت خلال الفترة من 2018 إلى 2020 انخفاضاً عاماً قدر بـ 7.25%، وقد كان كل من بنك بوبيان الكويتي وبيت التمويل الكويتي صاحبي أكبر زيادة في حجم الموجودات، وهو ما يدل على مقدرة هذين المصرفين على النمو والنجاح؛
- أظهرت نتائج الدراسة أن حجم نشاط التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية عينة الدراسة عرف نمواً كبيراً بلغ أكثر من 56% بين سنتي 2018 و2020، وقد كان بيت التمويل الكويتي دائماً صاحب أكبر زيادة في هذا المؤشر؛
- تراوحت نسبة توظيف الموارد المتاحة في أنشطة التمويل والاستثمار بين 28% و47% سنوياً، وهو ما يدل على أن جزءاً معتبراً من موارد هذه المصارف يوجه لأنشطة التمويل والاستثمار ما يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية مستقبلية، كما أظهرت نتائج الدراسة أيضاً أن لهذه المصارف مقدرة على توظيف ما تجمعها من ودائع لديها بشكل كبير؛
- عرفت السيولة النقدية لدى المصارف الإسلامية زيادة بلغت حوالي 29% بين سنتي 2018 و2020، وأن هذه الزيادة كانت بشكل متذبذب نوعاً ما، وبشكل عام أظهرت نسب السيولة المستخدمة أن خطر نقص السيولة لدى هذه المصارف منخفض.
- بالنسبة لكفاءة إدارة التكاليف**، فقد أظهرت نتائج الدراسة أن المصارف الإسلامية لا تتمتع بالكفاءة المطلوبة في إدارة التكاليف بالمقارنة مع الإيرادات، حيث عرف إجمالي التكاليف لدى المصارف الإسلامية عينة الدراسة تزايداً ملحوظاً إذ ارتفع بأكثر من 11% سنة 2020 بالمقارنة مع سنة 2018، كما عرفت الإيرادات من جهة أخرى زيادة بأكثر من 8%، وقد حققت 6 مصارف من عينة الدراسة معدل نمو في الإيرادات أكبر من معدل نمو التكاليف، إلا أنه وبشكل عام فقد كان معدل نمو التكاليف أكبر من معدل نمو الإيرادات وهو ما يمكن أن يدل على عدم كفاءة هذه المصارف في إدارة التكاليف لديها.
- بالنسبة لتوليد الأرباح والإيرادات**، فقد حققت المصارف أداءً مقبولاً في هذا المجال وهو ما يدل على كفاءة هذه المصارف وقدرتها على تحقيق الأرباح والإيرادات من الاستثمارات التي تقوم بها، حيث يتراوح مؤشر الإيرادات المحققة إلى إجمالي نشاط التمويل والاستثمار التي تقوم به المصارف الإسلامية عينة الدراسة بين 61% و87% ولكن بالرغم من التراجع في هذا المؤشر خلال سنوات الدراسة، إلا أنه يبقى مؤشراً جيداً لأنه يتجاوز 50%، حيث استطاعت 8 مصارف من عينة الدراسة الرفع من هذا المؤشر بشكل مستمر مما يدل على قدرتها على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار.
- المبحث الثاني: دراسة ميدانية لأثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية**
- المطلب الأول: تقديم منهجية الدراسة والأساليب الإحصائية**

يتضمن هذا المطلب عرضاً للمنهجية والإجراءات المعتمدة من طرف الباحث في الدراسة الميدانية، وذلك من حيث المكونات ونموذج الدراسة، أداة الدراسة، مراحل تصميم الدراسة، مجتمع الدراسة والأساليب الإحصائية المعتمدة.

### أولاً- منهجية الدراسة:

سنتطرق في هذا الجزء إلى منهجية الدراسة؛ وذلك من خلال عرض نموذج الدراسة وأداة الدراسة، أسلوب الدراسة وغيرها من المراحل التي سيتم التطرق لها.

#### 1- منهجية ومكونات الدراسة:

أ- **منهجية الدراسة الميدانية:** بعدما تم الاعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري من الدراسة، وذلك بهدف عرض الإطار المفاهيمي المتعلق بالموضوع، فقد اعتمد الباحث في الجانب التطبيقي على منهج دراسة الحالة؛ وذلك من خلال الاعتماد على الدراسة الاستطلاعية في الجزء الأول، حيث تعتبر الدراسة الاستطلاعية المرحلة الأولى لأي بحث علمي أكاديمي، وتعد بمثابة اللبنة الأولى التي تركز عليها الدراسة الميدانية، كما أنها تعرف بالظروف والوقائع الميدانية التي ستجرى فيها الدراسة.

أما في الجزء الثاني من الدراسة الميدانية فقد تم الاعتماد على الدراسة الاستكشافية، والتي تعتبر علم من العلوم الاجتماعية تهدف إلى تحديد اتجاهات الأحداث في المستقبل وتحليل مختلف المتغيرات التي يمكن أن تؤثر في هذه الاتجاهات أو في حركة مسارها، حيث تساعد الدراسات الاستكشافية على المفاضلة بين البدائل الممكنة بهدف الوصول إلى أفضل بديل ممكن في المستقبل ويقوم هذا النوع من الدراسات على عدة طرق ومن هذه الطرق نماذج المحاكاة؛ ونعني بها نمذجة النظام وتحديد المتغيرات التي تشكل نموذج الظاهرة المدروسة مع افتراض سلسلة من الروابط بين هذه المتغيرات.

#### ب- النموذج المفاهيمي للدراسة:


إن تقديم النموذج المفاهيمي يعتبر نقطة الانطلاق في أي دراسة؛ حيث يتكون النموذج المفاهيمي للدراسة الحالية من المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، فالمتغير المستقل في هذه الدراسة يتمثل في محددات تسعير المراجعة في المصارف الإسلامية، حيث تتمثل هذه المحددات فيما يلي:

- عنصر الأجل: استندت فيه دراستنا الحالية على دراسة (طه المكاشفي، 2008)؛
- نوع المراجعة: استندت فيه دراستنا الحالية على دراسة (محمد عبد الحليم عمر، 1989)؛
- شخص الزبون: استندت فيه دراستنا الحالية على دراسة (فؤاد عزوزي، 2005)؛
- مخاطر التمويل بالمراجعة: استندت فيه دراستنا الحالية على دراسة (لونا شاهين، 2006)؛
- عناصر التكاليف الفعلية في عقد المراجعة: استندت فيه دراستنا الحالية على دراسة (أحمد محمد الجلف، 2009)؛

- العائد على الاستثمار: استندت فيه دراستنا الحالية على دراسة (Abdul Ghafar Ismail, 2008).

أما بالنسبة للمتغير التابع فيتمثل في الأداء المالي للمصارف الإسلامية، والذي يعتبر بمثابة الإضافة التي جاءت بها دراستنا الحالية. ويمكن توضيح نموذج الدراسة من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (4-07): نموذج الدراسة



المصدر: مخرجات برنامج (SMART PLS3).

يوضح الشكل رقم (4-07) نموذج الدراسة والمكون من النموذجين الهيكلي والقياسي؛ حيث يقدر النموذج القياسي العلاقات بين المتغيرات الكامنة ومؤشراتها، بينما النموذج الهيكلي فيتمثل في العلاقة بين المتغيرات الكامنة فيما بينها، والمتمثلة في دراستنا الحالية في محددات تسعير المراجعة والأداء المالي للمصارف الإسلامية.


## 2- مراحل الدراسة الميدانية ووسائل جمع البيانات:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة واختبار الفرضيات قمنا بتصميم استبيان كأداة لجمع البيانات الأولية تضم مجموعة من الفقرات حول موضوع الدراسة، وتم إدخال هذه البيانات قصد معالجتها إحصائياً باستعمال برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية النسخة الثانية والعشرون (SPSS v22)، ويهدف تحليل البيانات الديمغرافية باستخدام الإحصاء الوصفي (النسب المئوية، التكرارات...) والتحقق من صدق وثبات أداة الدراسة (الثبات العام)، كما تم استخدام برنامج (SMART PLS3) لإيجاد العلاقة الخطية المباشرة بين متغيرات الدراسة والتحقق من فرضيات الدراسة الاستكشافية.

أ- مراحل الدراسة الميدانية: يمكن توضيح مراحل الدراسة من خلال الشكل التالي:



الشكل رقم (4-08): مراحل الدراسة



المصدر: من إعداد الطالب.

ب- وسائل جمع البيانات: تم الاعتماد في هذه الدراسة على مصدرين رئيسيين للحصول على البيانات وهما:

- المصادر الثانوية: وتتمثل في أدبيات موضوع الدراسة، الأطروحات والمقالات ونتائج الدراسات والأبحاث التي لها علاقة بموضوع الدراسة الحالية.
- المصادر الأولية: وتتمثل في البيانات التي تم الحصول عليها من خلال الدراسة الميدانية، وبواسطة استبيان صمم لكي يعكس متغيرات الدراسة وفرضياتها، حيث يتضمن ثلاث محاور:
  - المحور الأول: يتعلق بالبيانات الشخصية الديمغرافية للمستجوبين (المؤهل العلمي، التخصص، المركز الوظيفي...).
  - المحور الثاني: يتعلق بالدراسة الاستطلاعية وهو عبارة عن سؤال متعدد الإقتراحات يتعلق بالطريقة المعتمدة من قبل المصرف الإسلامي في تحديد سعر السلع والمنتجات محل المراقبة.

- المحور الثالث: يتضمن مجموعة من الفقرات تم صياغتها بشكل إيجابي وهذا وفق متطلبات الدراسة وبغرض اختبار الفرضيات والتحقق من العلاقة بين المتغيرات، وهي موزعة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-29): متغيرات الدراسة

عدد الفقرات	المتغير التابع	عدد الفقرات	المتغيرات المستقلة
05	الأداء المالي للمصرف الإسلامي	03	عنصر الأجل
		03	نوع المرابحة
		03	شخص الزبون
		04	مخاطر التمويل بالمرابحة
		03	التكاليف الفعلية في عقد المرابحة
		04	العائد على الاستثمار

المصدر: من إعداد الطالب.

وتم الاعتماد على سلم ليكرت (Likert) الخماسي الذي يستخدم في قياس الاتجاهات؛ حيث في ظل هذا المقياس يقوم المستجوب بتحديد درجة الموافقة أو عدم الموافقة على مجموعة من الفقرات أو العبارات ويعتبر من أكثر المقاييس استخداماً لقياس الآراء لسهولة فهمه وتوازن درجاته، وقد رصد العدد 5 لمستوى "موافق بشدة"، والعدد 1 لمستوى "غير موافق بشدة"، ولسلم ليكرت العديد من المزايا أهمها سهولة الإنشاء وسهولة الإدارة خاصة عند القيام بإنشاء الاستبيان وإرساله للمستجوبين عن طريق البريد الإلكتروني (gmail) كما يعتبر من السلاسل الأكثر استخداماً في تصميم الاستبيانات المعاصرة وله شعبية كبيرة في البحث العلمي، والجدول التالي يبين وزن كل إجابة وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي:

الجدول رقم (4-30): مقياس ليكرت الخماسي لقياس وزن الإجابات

الإجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5

المصدر: من إعداد الطالب.

### ثانياً- حجم عينة الدراسة والأساليب الإحصائية

سيتم التطرق في هذه الجزئية إلى العينة التي شملتها دراستنا الحالية، بالإضافة إلى الأساليب الإحصائية المعتمدة في تحليل ومعالجة البيانات المتحصل عليها.

#### 1- مجتمع وحجم عينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من الموظفين العاملين في قسم التسويق وقسم المالية والمحاسبة في المصارف الإسلامية، حيث شملت هذه الدراسة 12 مصرفاً إسلامياً عربياً وهي نفسها المصارف التي تم تقييم أدائها

المالي في المبحث الأول من هذا الفصل، حيث تم توزيع الاستبيانات الإلكترونية بطريقة عشوائية قصدية، وبلغ عدد الاستبيانات المرسله أكثر من 150 استبيان، وتم استرجاع 137 استبيان بنسبة معاينة 91.33% وكانت جميعها صالحة للتحليل.

وكقاعدة عامة يجب أن يكون الحد الأدنى لحجم العينة في نمذجة المعادلات الهيكلية (SEM-PLS) متبعا لقاعدة العشرة أضعاف وهي كما يلي:

– أكبر بعشرة أضعاف من أكبر عدد من المؤشرات التكوينية المستخدمة لقياس مبنى واحد من مباني النموذج؛

– أو أكبر بعشرة أضعاف من أكبر عدد من المسارات الهيكلية الموجهة إلى مبنى معين في النموذج الهيكلية.

وفي دراستنا الحالية فإن أكبر عدد من المؤشرات هي التي تقيس المتغير التابع وعددها خمسة مؤشرات، وعليه فإن الحد الأدنى للعينة المطلوبة وفق نمذجة (SEM-PLS) هي 50 مفردة، والعينة الحالية أكبر من هذا الرقم؛ حيث بلغت 137 مفردة.

## 2- الأساليب الإحصائية:

لوصف خصائص عينة الدراسة وتحليل آراء المستجوبين بشأن عبارات أداة الدراسة (الاستبيان)، ولقياس صدق وثبات الأداة، واختبار فرضيات الدراسة تم الاعتماد على برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية (SPSS) وكذلك برنامج (Smart PLS3)، وذلك كما يلي:

أ- برنامج SPSS v22؛ وذلك لحساب مقاييس الإحصاء الوصفي من خلال:

– التكرارات والنسب المئوية لوصف الخصائص الشخصية الديمغرافية؛

– الأسئلة متعددة الإجابات (Multiple Response) لوصف المتغيرات الديمغرافية (المؤهل، المركز الوظيفي...)، وكذا التحقق من فرضية الدراسة الاستطلاعية.

ب- برنامج Smart PLS3؛ وذلك لاختبار النموذج العام للدراسة بالاعتماد على النمذجة بالمعادلات الهيكلية (la modelisation par equation structurelle SEM)، وذلك من خلال مرحلتين:

❖ تحليل النموذج القياسي (Measurement Model): من خلال:

– تقييم الموثوقية (Reliability): باستخدام اختبار (Cronbach Alpha) ومعيار الموثوقية المركبة (Composite Reliability)؛

– تحليل الصدق التقاربي (Convergent validity): من خلال قياس التشبعات (Loading Factor) وباستخدام معيار متوسط التباين المفسر (Average Variance Extracted) AVE؛

– تحليل الصدق التمايزي (Discriminant Validity): باستخدام معيار (Fornell and Larcker) ومعيار (Heterotrait-Monotrait Ratio)، ومعيار التحميلات المتقاطعة (Cross Loadings).

❖ تحليل النموذج الهيكلي (Structural Model): ويتضمن المعايير الأساسية لاختبار النموذج الهيكلي من خلال:

- التحقق من التداخل الخطي بين المباني (VIF)؛
- تقييم ملائمة معاملات المسار (Path Coefficients)؛
- حساب معامل التفسير (R<sup>2</sup>)coefficient of determination؛
- تحديد حجم التأثير Effect size (f<sup>2</sup>)؛
- تحديد جودة التنبؤ Construct Crossvalidated Redundancy (Q<sup>2</sup>)؛
- تحديد جودة المطابقة Goodness of Fit of the Model (GOF).

### المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الاستطلاعية

سيتم في هذا المطلب وصف خصائص عينة الدراسة، وتحليل آراء المستجوبين حول الطريقة المعتمدة من طرف المصرف الإسلامي في تسعير المرابحة (فرضية الدراسة الاستطلاعية) بالاعتماد على برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS v22).  
أولاً- عرض نتائج الدراسة الوصفية:

سيتم التطرق في هذا الجزء إلى وصف وتحليل خصائص العينة ومختلف مكوناتها بالإضافة إلى قياس صدق وثبات أداة الدراسة.

### 1- وصف وتحليل خصائص عينة الدراسة:

استهدفت هذه الدراسة العاملين في المصرف الإسلامية خاصة في قسم التسويق وقسم المحاسبة والمالية، حيث يشير الجدول التالي إلى الإحصائيات الوصفية لعينة الدراسة والبالغ عددها 137 مفردة، ويهدف هذا الجدول إلى بيان التكرارات والنسب المئوية للمتغيرات الشخصية الديمغرافية لعينة الدراسة من حيث المؤهل العلمي، المركز الوظيفي والخبرة المهنية، كما يشير الجدول رقم (4-31).

الجدول رقم (4-31): خصائص أفراد عينة الدراسة

المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	ليسانس (بكالوريوس)	50	36.5
	ماستر	27	19.7
	ماجستير	45	32.8
	دكتوراه	15	10.9
	<b>المجموع</b>	<b>137</b>	<b>100</b>
التخصص	محاسبة	30	21.9
	تسويق	39	28.5
	مالية وبنوك	52	38
	تخصص آخر	16	11.7
	<b>المجموع</b>	<b>137</b>	<b>100</b>
المركز الوظيفي	موظف في قسم التسويق	75	54.7
	موظف في قسم المحاسبة والمالية	62	45.3
	<b>المجموع</b>	<b>137</b>	<b>100</b>
سنوات الخبرة	أقل من 05 سنوات	18	13.1
	05 - 10 سنوات	25	18.2
	11 - 15 سنة	37	27
	أكثر من 15 سنة	57	41.6
	<b>المجموع</b>	<b>137</b>	<b>100</b>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS v22).

تشير نتائج الجدول رقم (4-31) إلى ما يلي:

❖ **المؤهل العلمي:** نلاحظ من الجدول أعلاه أن غالبية أفراد عينة الدراسة ممن يحملون شهادة أو درجة الليسانس (البكالوريوس) وذلك بنسبة 36.5%، تليها نسبة الأفراد الحاملين لشهادة الماجستير والماستر 32.8% و 19.7% على الترتيب وبنسبة أقل الحاملين لشهادة الدكتوراه، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على قدرة أفراد عينة الدراسة على فهم عبارات وفقرات الاستبيان والإجابة عليها بأسلوب علمي يساعد على الخروج بنتائج دقيقة ومقبولة.

❖ **التخصص:** يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه أن غالبية أفراد عينة الدراسة تخصصهم العلمي هو مالية وبنوك وذلك بنسبة 38%، تليها فئة المتخصصين على شهادات في التسويق والمحاسبة بنسبة 28.5% و 21.9% على التوالي، وهذا يدل على التخصصات المهنية لأفراد عينة الدراسة وتوفر المعرفة العلمية اللازمة لفهم موضوع الدراسة، مما سينعكس على دقة الإجابات على عبارات وفقرات الاستبيان.

❖ **المركز الوظيفي:** نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن كل أفراد عينة الدراسة يشغلون مراكز وظيفية لها علاقة مباشرة بتسعير المنتجات والخدمات المصرفية مما يعزز فهمهم لعبارات وفقرات الاستبيان والإجابة عنها بمهنية، حيث كانت أعلى نسبة للموظفين في قسم أو مصلحة التسويق بنسبة بلغت 75%، حيث نعلم أن قسم التسويق في المصرف الإسلامي هو المسؤول عن تسعير المنتجات والخدمات المصرفية وترويجها، أما النسبة المتبقية فتمثلت في الموظفين العاملين في قسم المحاسبة والمالية.

❖ **الخبرة المهنية:** من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن غالبية أفراد عينة الدراسة من ذوي الخبرات الطويلة في المجال المصرفي والتي تزيد عن 05 سنوات، حيث ما نسبته 86.86% من أفراد عينة الدراسة تفوق خبرتهم 05 سنوات وهذا ما يعزز قدرتهم على فهم عبارات وفقرات الاستبيان والإجابة عليها من واقع خبرتهم المصرفية.

## 2- قياس صدق وثبات أداة الدراسة:

ثبات الاستبيان معناه هو الاستقرار في نتائجه وعدم تغيرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد عينة الدراسة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة، أما الصدق فمعناه هو أن المتغير أو المؤشر المعتمد يقيس ما يجب أن يقيسه بكل مصداقية، حيث تم قياس صدق وثبات عبارات وفقرات الاستبيان كما يلي:

❖ **الصدق الظاهري:** تم التأكد من صدق عبارات وفقرات الاستبيان عن طريق التحكيم؛ حيث تم عرض الاستبيان على مجموعة من الخبراء المحكمين المتمثلين في الأساتذة الجامعيين المتخصصين في التسويق، المالية، المالية الإسلامية، المحاسبة، الإحصاء والمنهجية كما هو مبين في الملحق رقم (02)، وبعد الإطلاع على ملاحظات المحكمين تم حذف 06 فقرات، وتضمن الاستبيان في شكله النهائي 30 فقرة.

❖ **الصدق الداخلي:** تم التحقق من صدق الاستبيان من خلال التشبعات (Factor loading) لمؤشرات النموذج القياسي، كما تم حساب متوسط التباين المفسر (AVE) لكل متغير من متغيرات الدراسة، والهدف من إجراء هذه الاختبارات هو قياس مدى تفسير كل مؤشر للمتغير التابع له. وبعد إجراء هذه الاختبارات تم حذف 05 فقرات لعدم توفرها على الشروط المطلوبة.

❖ ثبات فقرات الاستبيان: تم إجراء اختبار مدى الاتساق الداخلي لفقرات المقياس بحساب معامل الثبات (Cronbach Alpha)؛ حيث بلغ الثبات العام لأداة الدراسة 0.867 كما يوضح الجدول رقم (4-32)، وهي نسبة جيدة تدل على أن الاستبيان يمكن الاعتماد عليه في التطبيق الميداني للدراسة وذلك حسب (Nunnally & Bernstein, 1994) والذي اعتمد 0.7 كحد أدنى مقبول للثبات، كما تم الاعتماد على معيار الموثوقية المركبة (Composite Reliability) لمعرفة مدى ثبات محاور الدراسة (سيتم التطرق لهذا المعيار في المبحث الثالث من هذا الفصل).

الجدول رقم (4-32): الثبات العام لأداة الدراسة

عدد الفقرات	معامل الثبات (Cronbach Alpha)
30	0.867

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS v22).

ثانياً- تحليل نتائج الدراسة الاستطلاعية:


يتضمن هذا الجزء عرض وتحليل إجابات أفراد عينة الدراسة المتعلقة بالمحور الثاني، والمتمثل في الطريقة المعتمدة من طرف المصارف الإسلامية التي شملتها الدراسة الميدانية في تسعير المراجعة، حيث تم الاعتماد على التكرارات والنسب المئوية لتحديد الاتجاه العام لإجابات أفراد عينة الدراسة. الجدول التالي يوضح نتائج الدراسة الاستطلاعية:

الجدول رقم (4-33): نتائج الدراسة الاستطلاعية

النسبة المئوية	التكرار	الطريقة
22.6	31	المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية
15.3	21	المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية
19.7	27	نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة
9.5	13	منهج التكلفة المستهدفة
32.8	45	التسعير بالاعتماد على سعر الفائدة
0	0	طريقة أخرى

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS v22).

الشكل رقم (4-09): يوضح نتائج الدراسة الاستطلاعية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج (Excel).

من خلال الجدول والشكل أعلا نلاحظ أن:

– 22.5% من أفراد عينة الدراسة كانت إجاباتهم أن مصرفهم يعتمد أسلوب المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية في تسعير المراجعة؛ حيث أن تطبيق هذا الأسلوب يتطلب وجود نظام تكاليف فعال في المصرف، حيث يتطلب احتساب تكلفة الأموال في المصارف الإسلامية تحديد صافي الأموال التي يتوقع أصحابها الحصول على عوائد وضعها في المصرف الإسلامي حيث يتم تصنيف هذه التكاليف إلى تكاليف خارجية وداخلية، وبعد احتساب هذه التكاليف وتصنيفها يتم ضرب ناتج كل تكلفة في وزن المصدر إلى مجموع الأموال المتاحة للاستثمار، حيث في هذه الحالة لا يقبل المصرف أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذا المعدل المحسوب، ويكتفي المصرف بإضافة نسبة معينة إلى هذا المعدل تتناسب مع مخاطر طالب التمويل ومدة التمويل.

– 15.3% من أفراد عينة الدراسة كانت إجاباتهم أن مصرفهم يعتمد على المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية في تسعير المراجعة؛ حيث يتطلب تطبيق هذا الأسلوب مراعاة المؤشرات الاقتصادية الكلية وكذا العوامل المؤثرة على هذه المؤشرات مثل المصروفات الثابتة والمتغيرة وعوامل الاستقرار الاقتصادي ومعدلات التضخم وسعر الصرف... إلخ، وفي الغالب يتم تحديد هذا المؤشر من قبل البنك المركزي ويعتمد عليه في تحديد سعر المراجعة، بحيث يتم الأخذ بعين الاعتبار سياسات الدولة الكلية وكذا وضعها الاقتصادي، كما أن هذا المؤشر المحدد يتناسب مع تكلفة التمويل المتعارف عليها



عالمياً، بالإضافة إلى أنه يمكن المصارف الإسلامية من احتساب سعر مربحة مناسب وواقعي يتناسب مع الوضع الاقتصادي للدولة.

– 19.7% من أفراد عينة الدراسة كانت إجابتهم أن مصرفهم يعتمد نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة في تسعير المربحة؛ حيث تتمثل آلية عمل هذا النظام في تحديد تكلفة وحدة تكلفة وحدة النشاط المصرفي بحيث لا ينبغي للمصرف أن يسعر بأقل من هذه التكلفة، ولتحديد هذه الأخيرة لا بد من المرور بأربعة مراحل تم ذكرها بالتفصيل في الفصل الثاني، إلا أن تطبيق هذا الأسلوب في النظام المصرفي بصفة عام والنظام المصرفي الإسلامي بصفة خاصة تعترضه الكثير من الصعوبات، بالإضافة إلى أن تطبيقه في تسعير المربحة لا يأخذ بعين الاعتبار الكثير من العوامل والتي من بينها: المنافسة، التضخم، نوع الزبائن والمتعاملين وكذا الضمانات المقدمة من قبلهم، معدل العائد المستهدف وحجم المخاطرة وغيرها من العوامل.

– 9.5% من إجابات أفراد عينة الدراسة كانت إجابتهم أن مصرفهم الإسلامي يعتمد منهج التكلفة المستهدفة في تسعير المربحة؛ حيث يعتبر هذا المنهج أو الأسلوب حديث التطبيق خاصة في المصارف، ويقوم هذا المنهج في البداية بتحديد السعر المستهدف الذي يرغب ويستطيع الزبون أو المتعامل دفعه، وانطلاقاً من هذا السعر يتم تحديد الهامش الربحي الذي يرغب المصرف بتحقيقه، ليتم بعدها طرح هذا الهامش من السعر المستهدف للحصول على التكلفة المستهدفة، إلا أن الاعتماد على هذا المنهج في التسعير لا يأخذ بعين الاعتبار ما إذا كان سعر السوق التنافسي يختلف عن نسبة الفائض المضافة إلى التكلفة عند تحديد السعر المستهدف، فقد يكون سعر البيع المستهدف المحدد أكبر أو أقل بكثير من أسعار المنافسين، الأمر الذي يؤدي انخفاض الطلب على المنتج أو الخدمة وبالتالي انخفاض حجم مبيعات المصرف الإسلامي.

– 32.5% من إجابات أفراد عينة الدراسة كانت إجابتهم أن مصرفهم الإسلامي يسترشد بسعر الفائدة في تسعير المربحة، حيث يعتبر مؤشر الفائدة الربوية ليبور (LIBOR) من أكثر المؤشرات وأوسعها استخداماً من قبل المصارف الإسلامية في تسعير المربحة وغيرها من المنتجات المالية المقدمة من طرف هذه المصارف، حيث تقوم المصارف الإسلامية بإضافة نسبة معينة لهذا المؤشر بغرض احتساب ربحيتها من التمويل، إلا أن ندوة البركة الثانية والعشرين أقرت أن الاعتماد على مؤشر سعر الفائدة (اليبور أو ما يشابهه) في تسعير المنتجات المالية الآجلة كالمربحة والتأجير والاستصناع، ينافي أسس وأهداف العمل المصرفي الإسلامي ولا يأخذ في الاعتبار طريقة تكوين مصادر أموالها وتكلفة الحصول عليها، إلا أنه لا مانع من الاستئناس والاسترشاد بهذا المؤشر في تسعير المنتجات المالية الإسلامية التي لا ينافي استخدامه طبيعتها، مع الالتزام بالضوابط الشرعية لتلك المنتجات.

ومما سبق نلاحظ أن هناك تباين واختلاف في الطرق والأساليب المعتمدة في تسعير المرابحة بين المصارف الإسلامية عينة الدراسة (12 مصرفاً إسلامياً)، حيث كل مصرف يعتمد الطريقة أو الأسلوب الذي يراه مناسباً في التسعير.

### المبحث الثالث: تقديم منهجية الدراسة وفق النمذجة بالمعادلات الهيكلية (SEM)

يتضمن هذا المبحث مدخل للإطار النظري لمنهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية بصفة عامة والنمذجة بالمعادلات الهيكلية القائمة على المربعات الصغرى بصفة خاصة.

#### المطلب الأول: الإطار النظري لمنهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية

تمثل منهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية الأسلوب الأحدث في بحوث التربية وعلم النفس والاقتصاد والطب وغيرها من العلوم الاجتماعية والإنسانية وهو الأكثر ملائمة لها، حيث توصف النمذجة بالمعادلة الهيكلية (Structural Equation Modling SEM) بكونها الأقرب إلى النمذجة الرياضية القائمة على التحليل الإحصائي للبيانات، تمكن من اختبار نماذج القياس وأدواته التي تتضمن مجموعة من المؤشرات المقاسة كميًا عن طريق مجموعة من الأساليب الإحصائية المتطورة القائمة على أساس التحليل العاملي التوكيدي (CFA)، لاختيار الصدق البنائي لأدوات القياس التي تتضمنها النماذج النظرية حيث يكون لكل ظاهرة نموذجاً مستقلاً لقياسه، وتتم عملية تحديد علاقات التأثير والتأثر بين المتغيرات المتعددة وصولاً إلى تفسير يحاكي واقع الظاهرة المدروسة.

#### أولاً- مفهوم النمذجة بالمعادلات الهيكلية:

تعددت تعريفات النمذجة بالمعادلات الهيكلية في الأدبيات العلمية ومن أبرز هذه التعاريف أنها: "عبارة عن مدخل يستخدم لتقدير وتحليل واختبار النماذج التي تحدد العلاقات بين المتغيرات". وتعرف أيضاً بأنها: "منهجية أو طريقة بحثية تستخدم لتقدير وتحليل واختبار النماذج التي تحدد العلاقات بين المتغيرات". كما يمثل نموذج المعادلة الهيكلية في نمط (Pattern) مفترض للعلاقات الخطية المباشرة وغير المباشرة بين مجموعة من المتغيرات الكامنة والمشاهدة، وهو نموذج المسار الكامل للعلاقة بين مجموعة من المتغيرات يمكن وصفه أو تمثيله في شكل رسم بياني (Path Diagram).

فالنمذجة بالمعادلات الهيكلية تعد إطار تحليلي عام لأنماط من النماذج مثل نماذج تحليل المسار، وتحليل الانحدار المتعدد، والتحليل العاملي التوكيدي (CFA)، ويعتبر نموذج المعادلة الهيكلية امتداد للنموذج الخطي العام الذي يعد الانحدار المتعدد جزءاً منه، وبمعنى أوسع تمثل نماذج المعادلة الهيكلية ترجمات لسلسلة من علاقات السبب والنتيجة المفترضة بين مجموعة من المتغيرات، والذي يسمح بتحميل مجموعة من معادلات الانحدار بصورة متزامنة ومتكاملة أين تتحدد العلاقات بين المتغيرات بصورة أشمل

وأوضح عبر اختبار الفروض الموضوعية لتفسير العلاقات بين المتغيرات الكامنة (غير المشاهدة) والمتغيرات المقاسة (المشاهدة).<sup>1</sup>

كما أوضحت النمذجة بالمعادلات الهيكلية الأسلوب الأحدث لاختبار النماذج الافتراضية للظواهر في العموم السلوكية ولبناء النظرية المتمثلة بالعوامل والمتغيرات التي يمكن قياسها بصورة غير مباشرة عن طريق مجموعة من المؤشرات الدالة عليها (متغيرات كامنة)، لتمثل بذلك منهجية النمذجة نظاما متعدد المراحل:<sup>2</sup>

– تحليل المسار (Path Analysis)؛

– التحليل العاملي التوكيدي (Confirmatory Factoriel Analysis)؛

– تحليل الانحدار المتعدد (Multiple Regression Analysis)؛

– النموذج المتكامل (Integrated Model)؛

بالإضافة إلى أن نموذج المعادلات الهيكلية (Structuel Equation Modling SEM) يسمح بتوضيح العلاقات الخطية المباشرة وغير المباشرة بين مجموعة المتغيرات الكامنة والمشاهدة.

ثانيا- أنواع وأهداف النمذجة بالمعادلات الهيكلية:

### 1- أنواع النمذجة بالمعادلات الهيكلية:

نمذجة المعادلات الهيكلية هي الجيل الثاني من منهجية تحليل البيانات المتعددة المتغيرات ينطوي التحليل المتعدد المتغيرات على تطبيق المناهج الإحصائية التي تحلل في وقت واحد متغيرات متعددة تمثل عادة القياسات المرتبطة بالأفراد أو الشركات أو الأحداث أو الأنشطة أو الحالات، تستعمل نمذجة المعادلات الهيكلية إما لاستكشاف النظرية أو توكيدها، حيث تعتمد النمذجة الاستكشافية على تطوير النظرية، بينما تقوم النمذجة التوكيدية بتوكيد النظرية وإثباتها أو رفضها. هناك نوعان من نمذجة المعادلات الهيكلية أحدهما هي النمذجة القائمة على التباين المشترك، وثانيهما هي النمذجة القائمة على التباين، يستعمل النوع الأول (CB-SEM) لتأكيد النظريات أو رفضها، بينما يستعمل النوع الثاني (PLS-SEM) أساسا في البحوث الاستكشافية وتطوير النظريات. وبالتالي هناك نوعان من نمذجة المعادلات الهيكلية وهما:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> – المهدي ياسر فتحي الهنداوي، منهجية النمذجة بالمعادلة البنائية وتطبيقاتها في بحوث الإدارة التعليمية، مجلة التربية والتنمية، 2007، المجلد 40، العدد 15، ص11.

<sup>2</sup> – عبد الله صحراوي، وعبد الحكيم بوصلب، النمذجة البنائية (SEM) ومعالجة صدق المقاييس في البحوث النفسية والتربوية نموذج البناء العاملي لعلاقات كفاءات التسيير الإداري بالمؤسسة التعليمية، مجلة العلوم النفسية والتربوية، 2016، المجلد 03، العدد 02، ص67.

<sup>3</sup> – جوزيف هير وآخرون، الأساس في نمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية، ترجمة: زكريا بلخامسة، قطر: مركز الكتاب الأكاديمي، 2020، ص23.

أ- **نمذجة المعادلات الهيكلية بالتغاير المشترك (Covariance Based-SEM):** تستخدم النمذجة القائمة على التغاير المشترك أساساً للتأكيد أو رفض فرضيات البحث، وهي مجموعة من العلاقات المنهجية بين عدة متغيرات يمكن اختبارها علمياً، وذلك من خلال تحديد مدى قدرة النموذج النظري المقترح في الدراسة على تقدير مصفوفة التغاير لمجموعة بيانات العينة.

ب- **نمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية (Partial Least Squares-SEM):** يستخدم نموذج المعادلات الهيكلية القائمة على المربعات الصغرى الجزئية أساساً لتطوير النظريات في البحوث الاستكشافية، وذلك من خلال التركيز على شرح التغيرات في المتغيرات التابعة عند فحص نموذج البحث.

## 2- أهداف استخدام نمذجة المعادلات الهيكلية في البحوث:

تتمثل أهم أهداف استخدام النمذجة (SEM) فيما يلي:<sup>1</sup>

- التحقق من البنية المقترحة لنظام الظاهرة المدروسة كما تم تصوره بأبعاده المختلفة، والكشف عن العلاقات فيما بينها أو بينها وبين بقية الظواهر؛
- التحقق من صدق البنية المكونة لعناصر الموضوع كما تم تصورها؛
- دراسة العلاقات والارتباطات بين مكونات الظاهرة بينها وبين بقية الظواهر المرتبطة بها؛
- اختبار مجموعة من العلاقات البينية لمجموعة من المتغيرات المستقلة والتابعة من خلال معامل المسار المعياري المباشر، إضافة إلى اختبار العلاقات المعيارية غير المباشرة بوجود المتغير الوسيط.
- ويتمثل الهدف الأساسي من النمذجة بالمعادلات الهيكلية في تحديد مدى مطابقة النموذج النظري للبيانات الميدانية أي المجال الذي يتم فيه تأكيد النموذج النظري بواسطة بيانات العينة، فمن الممكن بعد ذلك افتراض نماذج النظرية الأكثر تعقيداً، أما إذا لم تدعم البيانات النموذج النظري فمن الممكن بعد ذلك افتراض نماذج نظرية أخرى واختبارها.<sup>2</sup>

## المطلب الثاني: مدخل إلى نمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية (PLS-SEM)

سنتطرق في هذا المطلب إلى أسباب استعمال النمذجة بالمعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية وتعريفها، خصائصها وكذا المتغيرات التي تقوم عليها، كما سندرج البرنامج المستخدم في الدراسة والمتمثل في (Smart PLS3).

### أولاً- خصائص وأسباب استعمال النمذجة بالمعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية:

1- **التعريف بالمفاهيم الأساسية لنمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية:** تقوم هذه المنهجية على نماذج المسار؛ وتتمثل نماذج المسار في مخططات بيانية مستخدمة لعرض الفرضيات

<sup>1</sup> - عبد الله صحراوي، وعبد الحكيم بوصلب، مرجع سبق ذكره، ص68.

<sup>2</sup> - المهدي ياسر فتحي الهنداوي، مرجع سبق ذكره، ص07.

وعلاقات المتغيرات المراد اختبارها عند تطبيق نمذجة المعادلات الهيكلية. وتتكون (PLS-SEM) من أربعة عناصر أساسية وهي المباني، المتغيرات المقاسة، العلاقات بين المتغيرات، خطأ القياس. فالمباني هي المتغيرات الكامنة التي لا يتم قياسها مباشرة وتسمى أحيانا المتغيرات غير الملحوظة وهي الممثلة في نماذج المسار بواسطة الدوائر أو الأشكال البيضاوية، أما المتغيرات المقاسة فهي التي تقاس بواسطتها البيانات المباشرة ويشار إليها عموما بالمؤشرات أو المتغيرات الواضحة، وتمثل في نماذج المسار بواسطة المستطيلات، تمثل الفرضيات في نماذج المسار بواسطة العلاقات وتكون في نماذج المسار ممثلة ببيانيا بأسماء أحادية الرأس ما يشير إلى العلاقة التنبؤية السببية. ويمثل خطأ القياس التباين غير المفسر عندما تقدر نماذج المسارات، وهو مرتبط بالمباني الخارجية التي تكون مؤشرات مقاسة بطريقة عاكسة، خلافا للمباني الخارجية والمؤشرات التكوينية؛ حيث ليس لها خطأ قياس.

ونميز في نماذج المسار بين النموذج الهيكلية الداخلي ونماذج القياس الخارجية، كما للنظرية دور مهم في تطوير النماذج الهيكلية وهي مجموعة من الفرضيات المتصلة بشكل منهجي وضعت إتباعا للمنهج العلمي ويمكن استخدامها لشرح النتائج والتنبؤ بها. تحدد نظرية القياس كيفية نمذجة المتغيرات الكامنة غير الملحوظة والتي نسميها بالمباني؛ حيث يمكن نمذجتها إما عاكسة أو تكوينية. تظهر نظرية الهيكل كيفية كيفية ارتباط المتغيرات الكامنة غير الملحوظة فيما بينها وتصنف المتغيرات الكامنة باعتبارها إما داخلية المنشأ أو خارجية المنشأ.

**2- أسباب استعمال النمذجة بالمعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية:** بصفة عامة يتم استخدام النمذجة بالمعادلات الهيكلية لفحص صدق بناء المؤشرات والمتغيرات من خلال استخراج معاملات التشعب ونسب التباين المفسرة، ومعاملات الثبات للمتغيرات موضوع الدراسة، بالإضافة إلى<sup>1</sup>:

- تقدير النماذج المعقدة التي تحتوي على المتغيرات والمؤشرات وعلاقات النموذج الهيكلية للحصول على التقارب؛
  - تحليل بيانات الأبحاث واختبار الفرضيات التي تفحص العلاقات بين المتغيرات؛
  - التعامل مع العينات بأحجام صغيرة؛ حيث تمتاز (PLS-SEM) بهذه الخاصية وبالتالي يتعامل الباحث مع العينات الصغيرة ولكنها ممثلة للمجتمع؛
  - التركيز على اكتشاف العلاقات الجديدة تبدأ من نموذج مفترض يحتوي على دعم نظري جيد؛
  - إمكانية دراسة تأثير المتغير الوسيط بين المتغيرات التابعة والمستقلة في نموذج الدراسة؛
  - إمكانية تعديل النموذج المفترض وفقا للحاجة العلمية لذلك.
- والجدول التالي يوضح الخصائص الأساسية لنمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية (PLS-SEM):

<sup>1</sup> - جوزيف هير وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 47.

الجدول رقم (4-34): الخصائص الأساسية لنمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية (PLS-SEM)

العنصر	الخصائص
حجم العينة	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ عادة ما يكون الحصول على القوة الإحصائية المعتبرة بعينة ذات الحجم الصغير؛</li> <li>▪ العينات ذات الأحجام الكبيرة تزيد في دقة تقديرات النمذجة (كالاتساق).</li> </ul>
توزيع البيانات	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ لا نحتاج إلى افتراضات توزيع البيانات لأن نمذجة المعادلات الهيكلية القائم على المربعات الصغرى الجزئية هي طريقة غير معلمية.</li> </ul>
سلم القياس	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ يعمل مع البيانات القياسية، وشبه القياسية (الترتيبية - الرتبية).</li> </ul>
العلاقات بين المباني وبين مؤشراتها	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ يعالج المباني متعددة العناصر أو أحادية العنصر؛</li> <li>▪ يقبل بإدراج المتغيرات العاكسة أو المتغيرات التكوينية بسهولة في نماذج القياس.</li> </ul>
تعقيد النموذج	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ يعالج النماذج المعقدة بعدة متغيرات وعلاقات بينهما.</li> </ul>

المصدر: جوزيف هير وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 43.

ثانياً- نمذجة المعادلات الهيكلية باستخدام برنامج (Smart PLS3):

### 1- تعريف برنامج (Smart PLS3):

هو برنامج إحصائي يسمح بدراسة العلاقات بين كتل من المتغيرات على نفس المتغير، تم تصنيفه من طرف الأخصائيين في إطار نمذجة العلاقات الهيكلية على المتغيرات الكامنة، يستند هذا النموذج على مبادئ الانحدارات المتكررة تربط بين المتغيرات الكامنة (Variables Latentes) مع قياساتها المتمثلة في المتغيرات الظاهرة (Variables Manifestes)، ويستوعب هذا النموذج عدد كبير من المتغيرات التفسيرية، كما أنه يقيم العلاقة السببية بين مجموعة المتغيرات أو المباني حيث يعتبر أحد البرامج البارزة في مجال التحليل الإحصائي والذي يعتمد على تقنية النمذجة بالمعادلات الهيكلية وباستخدام طريقة المربعات الصغرى الجزئية (Partial Least Square PLS)، ويمكن استخدام البرنامج في البحوث التجريبية لتحليل البيانات التي تم جمعها، واختبار فرضيات العلاقات المتعددة في نفس الوقت. ولقد طور هذا البرنامج من طرف (Will & Wende) واكتسب شعبية منذ إنطلاقه في عام 2005، ليس فقط لأنه متاح بحرية للأكاديميين والباحثين، ولكن أيضاً لأنه يحتوي على واجهة سهلة الاستخدام بالإضافة إلى ميزات التقارير المتقدمة.<sup>1</sup>


<sup>1</sup> - KanKwong-Kay Wong, **Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM) Techniques Using Smart PLS3**, Marketing Bulletin, 2013, p24.

## 2- الخطوات المنهجية لتطبيق برنامج (Smart PLS3):

بعد عملية تحديد النموذج القياسي والهيكل للدراسة وجمع البيانات باستخدام أداة الدراسة والمتمثلة في الاستبيان، تبدأ مرحلة أخرى من مراحل الدراسة الميدانية، والمتمثلة في تقييم موثوقية وصلاحية النموذج القياس للدراسة من خلال تقييم الموثوقية (Reliability)، باستخدام اختبار (Cronbach Alpha)، ومعيار الموثوقية المركبة (Composite Reliability)، ثم بعد ذلك تحليل الصدق التقاربي (Convergent Validity) من خلال قياس التشبعات (Factor Loading) ومعيار متوسط التباين المفسر (Average Variance Extracted)، وكمرحلة ثانية يتم التحقق من الصدق التمايزي لنموذج القياس باستخدام معيار (Fornell and Larcker) ومعيار (Heterotrait-Monotrait Ratio)، ومعيار التحميلات المتقاطعة (Cross Loadings)<sup>1</sup>.

وبعد أن يتم التحقق من أن البيانات الخاصة بالدراسة موثوقة وصالحة (استنادا إلى المعايير المذكورة)، يمكن للباحث بعد ذلك تقييم صلاحية النموذج الهيكل، وذلك باستخدام مجموعة من المعايير الأساسية والمتمثلة أساسا في تقييم ملائمة معاملات المسار (Path Coefficients) ومعامل التفسير ( $R^2$ )، بالإضافة إلى حجم التأثير ( $f^2$ )، وأخيرا يتم التعامل مع آثار الوسائط التي أصبح تحليلها معيارا في البحث (PLS-SEM)، وبناءا على مخرجات البرنامج، يفسر الباحث النتائج التي توصل إليها ويستخلص الاستنتاجات النهائية. والشكل التالي يبين خطوات تطبيق منهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية:

الشكل رقم (4-10): يوضح خطوات تطبيق منهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية باستخدام برنامج (Smart PLS3)



المصدر: إعداد الباحث وبالا اعتماد على (Joseph F Hair, et al, 2016).

<sup>1</sup> - Joseph F Hair, et al, **Estimation issues with PLS and CBSEM: Where the bias lies!**, Journal of Business Research, 2016, p10.

## 3- متغيرات النمذجة بالمعادلات الهيكلية:


تتمثل متغيرات النمذجة بالمعادلات الهيكلية المتغيرات الظاهرة (المؤشرات) والكامنة (المتغيرات) كما يلي:  
 أ- **المتغيرات الظاهرة (Manifest Variables):** هي مجموعة من المتغيرات التي تستخدم لتحديد أو الاستدلال على البنية أو المتغير الكامن، وهي المتغيرات التي يمكن قياسها، حيث تتمثل المتغيرات الظاهرة في المؤشرات (Indicators) الخارجية للمتغيرات الكامنة، ويطلق عليها عدة مسميات مثل المتغيرات المشاهدة أو الملاحظة (Observed) أو المقاسة (Measurable).

ب- **المتغيرات الكامنة (Latent Variables):** هي المتغيرات (Constructs) النظرية أو الافتراضية لا يمكن ملاحظتها بصورة مباشرة أو هي المتغيرات غير المقاسة (Unmeasured) أو العوامل أو المتغيرات غير المشاهدة أو المباني الافتراضية، بمعنى آخر هي المتغيرات التي لا يتم مشاهدتها أو قياسها مباشرة ولكن يمكن ملاحظتها وقياسها بشكل غير مباشر؛ حيث يستدل عليها بواسطة مجموعة من المتغيرات المؤشرات التي يتم إعدادها لقياسها باستخدام الاختبارات والاستبيانات وغيرها من أدوات جمع البيانات، وعليه فإن المتغيرات الكامنة هي مباني أو تكوينات (Constructs) غير مشاهدة أو غير ملاحظة (Unobserved) فهي بمثابة التكوينات الفرضية (Hybothetical Constructs) أو العوامل (Factors) التي يستدل عليها من مؤشرات الخارجية الظاهرة.

وتنقسم المتغيرات الكامنة إلى نوعين؛ المتغيرات الكامنة الخارجية (Exogenous Latent Variables) وهي المباني التي تفسر التركيبات الأخرى في النموذج، والمتغيرات الكامنة الداخلية (Latent Variables Endogenous) وهي تلك المباني التي يتم تفسيرها ضمن النموذج. يمكن توضيح أنواع المتغيرات وفق نمذجة (SEM) من خلال الشكل التالي:



الشكل رقم (4-11): يوضح أنواع المتغيرات وفق نمذجة (SEM)



المصدر: آسية بن أحمد، أثر المرونة الإستراتيجية على جودة فاعلية الأداء وتنافسية المؤسسة - دراسة تطبيقية على شركة الاتصالات موبيليس، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجبالي اليايس سيدي بلعباس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2017، ص 212.

#### المبحث الرابع: عرض وتحليل نتائج الدراسة الاستكشافية

بالتعرف على منهجية النمذجة بالمعادلات الهيكلية وعرض مختلف المفاهيم المتعلقة بها، سنقوم في هذا المبحث بتحليل وتقييم النموذج العام للدراسة باستخدام البرنامج الإحصائي (Smart PLS3)؛ حيث سيتم تقييم موثوقية وصلاحيات النموذج القياسي للدراسة تليها مرحلة تقييم صلاحية النموذج الهيكلي، وبناء على مخرجات البرنامج يتم تفسير النتائج المتحصل عليها واستخلاص النتائج النهائية.

#### المطلب الأول: تحليل وتقييم النموذج العام للدراسة

سننتقل في هذا المطلب إلى مراحل تحليل نموذج الدراسة وفق منهجية (PLS) كمرحلة أولى، ثم تحليل وتقييم النموذج العام للدراسة باستخدام برنامج (Smart PLS3) لتقييم صدق وصلاحيات نموذج الدراسة.


#### أولاً- مراحل تحليل نموذج الدراسة وفق منهجية (PLS):

بناء على المراحل الأساسية للتحليل الإحصائي من خلال النمذجة بالمعادلات الهيكلية سيتم تحليل البيانات باستخدام نموذج المسار (pathmodels) على مرحلتين أساسيتين لكي يتم التأكد أولاً من أن البيانات التي تم جمعها قد اجتازت معايير النموذج القياسي (Measurement Model)، وثانياً يتم تقييم النموذج الهيكلي (Structural Model) بهدف التحقق من صلاحية النموذج المقترح، وعليه تتمثل هذه المراحل في ما يلي:

1- تحليل النموذج القياسي (Measurement Model): وهو الجزء من نموذج المعادلة الهيكلية الذي يتعامل مع متغيرات الدراسة ومؤشراتها؛ حيث يحدد العلاقات بين المتغيرات المشاهدة (المؤشرات) والمتغيرات غير المشاهدة (الكامنة)، كما أنه يصف صدق وثبات المتغيرات المشاهدة.

2- تحليل النموذج الهيكلي (Structural Model): وهو النموذج الداخلي الذي يوضح العلاقات السببية الموجودة بين المتغيرات؛ حيث يوضح العلاقة بين العوامل المستقلة والتابعة، وكذلك بين نسبة الأثر ومعامل التفسير لكل من العوامل المستقلة في العامل التابع، ومن خلال نتائج النموذج الهيكلي يمكن توضيح نتائج فرضيات الدراسة وقيمة العلاقات وإشارتها (موجبة أو سالبة). والشكل التالي يوضح مكونات النموذج العام وفق نمذجة المعادلات الهيكلية (PLS-SEM).

الشكل رقم (4-12): مكونات النموذج العام للدراسة



المصدر: جوزيف هير وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 23.

تسمى المتغيرات التي لا يتم قياسها مباشرة بالمباني (constructs) ويتم تمثيلها بواسطة دوائر أو أشكال بيضاوية (من  $Y_1$  إلى  $Y_3$ ) و المؤشرات (indicators) وتسمى أيضا العناصر (items) أو المتغيرات الواضحة فهي المتغيرات المقاسة مباشرة بالبيانات، ويتم تمثيلها في نماذج المسارات بواسطة مستطيلات (من  $x_1$  إلى  $x_8$ ). أما العلاقات بين المباني والمؤشرات فتمثل بواسطة أسهم تكون دائما في نمذجة المعادلات الهيكلية برأس واحد وذلك باعتبارها تمثل علاقة ذات اتجاه واحد، وكل سهم من هذه الأسهم يعبر عن العلاقة التنبؤية السببية تكون مدعمة مسبقا بالدراسات السابقة والنظريات العلمية المتينة.

ثانياً- تحليل نموذج الدراسة:

سننظر في هذا الجزء إلى تحليل النموذج القياسي والهيكل للدراسة؛ وذلك بالاعتماد على مجموعة من الاختبارات المتعلقة بالنمذجة بالمعادلات الهيكلية القائمة على المربعات الصغرى الجزئية باستخدام برنامج (Smart PLS3).

**1- تحليل النموذج القياسي (Measurement Model):** يتم اختبار نموذج القياس للحكم على مدى صلاحيته؛ وذلك باستخدام التحليل العاملي والذي ينقسم إلى مرحلتين:

أ- المرحلة الأولى: تقييم الموثوقية (Reliability): ويهدف هذا المقياس إلى تقييم مدى التوافق والاتساق في نتائج الاستبيان إذا طبقت أكثر من مرة في ظروف مماثلة، ويتم استخدام اختبار ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha) لقياس ثبات أداة الدراسة ومقدار الاتساق الداخلي لها، ويدل ارتفاع قيمته على ارتفاع درجة الثبات حيث تتراوح قيمته بين الواحد والصفر وتكون قيمة الاختبار مقبولة إذا كانت أكبر من 0.6 ولكن هذا المقياس غير كافي في النمذجة بالمعادلات الهيكلية، لذا يجب استخدام مقياس آخر وهو الموثوقية المركبة (Composite Reliability) ويشترط أن يكون أكبر من 0.7.


❖ تقييم الموثوقية باستخدام معامل (Cronbach Alpha): معامل ألفا كرونباخ يوفر تقديراً للاعتمادية على أساس الارتباطات المتبادلة لمتغيرات المؤشرات المشاهدة، ويفترض ألفا كرونباخ أن جميع المؤشرات يمكن الاعتماد عليها على حد سواء، لكن PLS-SEM تعطي الأولوية للمؤشرات وفقاً لموثوقيتها الفردية والجدول التالي يعطي قيم ألفا كرونباخ للمتغيرات الكامنة:

الجدول رقم (4-35): معامل الثبات (Cronbach Alpha) لمتغيرات الدراسة

المتغيرات الكامنة	معامل (Cronbach Alpha)
الأداء المالي للمصرف الإسلامي	0.741
عنصر الأجل	0.722
نوع المرابحة	0.738
شخص الزبون	0.703
مخاطر التمويل بالمرابحة	0.778
التكاليف الفعلية في عقد المرابحة	0.493
العائد على الاستثمار	0.728

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

الشكل رقم (4-13): قيم معامل الثبات (Cronbach Alpha) لمتغيرات الدراسة



المصدر: مخرجات برنامج (Smart PLS3).

يتضح لنا من خلال الجدول والشكل أعلاه أن جل معاملات ألفا كرونباخ الخاصة بمتغيرات الدراسة معنوية ومقبولة من الناحية الإحصائية لأن قيمها أكبر من 0.7 حسب (Nunnally & Bernstein, 1994)، وهذا ما يتطابق مع مؤشر الموثوقية المركبة ما عدا المتغير الكامن (التكاليف الفعلية في عقد المرابحة) فقيمة معامل ألفا كرونباخ لديه تقدر بـ 0.493 وهي قيمة ضعيفة وأقل من 0.7 وعليه فهذا المتغير الكامن لا يتطابق مع مؤشر الموثوقية المركبة.

❖ **تقييم الموثوقية باستخدام معامل (Composite Reliability):** تتراوح الموثوقية المركبة بين 0

و 1، حيث تشير القيم الأعلى إلى مستويات أعلى من الموثوقية ويفسر بشكل عام بنفس الطريقة التي يستخدمها معامل ألفا كرونباخ على وجه التحديد. قيم الموثوقية المركبة من 0.6 إلى 0.7 مقبولة في البحوث الاستكشافية، بينما في المراحل الأكثر تقدماً من البحث يمكن اعتبار القيم بين 0.7 و 0.9 مقبولة، والقيم التي تزيد عن 0.95 ليست مرغوبة لأنها تشير إلى أن جميع متغيرات المؤشرات تقيس نفس الظاهرة ومن ثم لا يحتمل أن تكون مقياساً صالحاً للبناء.


الجدول التالي يعطي قيم الموثوقية المركبة للمتغيرات الكامنة:

الجدول رقم (4-36): معامل الموثوقية المركبة (CR)

المتغيرات الكامنة	معامل (Composite Reliability)
الأداء المالي للمصرف الإسلامي	0.824
عنصر الأجل	0.841
نوع المربحة	0.851
شخص الزبون	0.835
مخاطر التمويل بالمربحة	0.856
التكاليف الفعلية في عقد المربحة	0.745
العائد على الاستثمار	0.832

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

الشكل رقم (4-14): قيم معامل الموثوقية المركبة (CR) لمتغيرات الدراسة



المصدر: مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول والشكل أعلاه، نلاحظ أن جميع معاملات CR معنوية ومقبولة من الناحية الإحصائية لأنها أكبر من 0.7 حسب (Hulland, 1999)، وهذا ما يدل على وجود ترابط بين فقرات الدراسة في قياس المتغيرات الكامنة، وبالتالي وجود موثوقية لنموذج القياس المستعمل.

#### ب- المرحلة الثانية: تقييم الصلاحية (Validity)

نسعى من خلال هذه المرحلة إلى التحقق من صلاحية نموذج القياس، حيث يتمثل دور هذا المقياس في تقييم مدى قدرة أداة الدراسة على قياس ما استخدمت لقياسه وتحقيق الغاية التي أنشئت من أجلها وتنقسم هذه المرحلة إلى مقياسين رئيسيين هما:

❖ تحليل الصدق التقاربي (Convergent Validity): يشير الصدق التقاربي إلى درجة اتساق العناصر المستخدمة لقياس مدى تقارب وتوافق المؤشرات مع بعضها البعض؛ أي أن مؤشرات القياس تقيس نفس الظاهرة وحسب ما أشار إليه (Hair Jr, Hult, Ringle, and Sarstedt, 2016) فإن تقدير الصدق التقاربي يتم من خلال معيارين هما:

– الصدق الداخلي باستخدام التشبعات (Factor Loading): يتم تقييم الصدق الداخلي لنموذج الدراسة من خلال قياس تشبعات فقرات النموذج، والهدف من هذا المعيار هو قياس كم يفسر كل مؤشر المتغير التابع له، حيث يجب أن تكون قيمة التشبعات (Factor Loading) لكل الفقرات أكبر من 0.7 حسب (Hair Jr et al, 2016)، وتشير نتائج الجدول التالي إلى قيم تشبعات (Factor Loading) الفقرات لجميع متغيرات الدراسة.

الجدول رقم (4-37): نتائج تشبعات مؤشرات أبعاد نموذج الدراسة

التشبعات	الفقرة	رمز	العامل
0.678	يعتمد مصرفكم البيع بالمرابحة	TE1	عنصر الأجل
0.851	ثمن السلعة في حال البيع بالأجل أكبر من ثمنها في حال البيع الفوري	TE2	
0.715	يعتمد مصرفكم توسيع نطاق المرابحة على أساس تخفيض النسبة للعمليات القصيرة الأجل وزيادتها في العمليات الطويلة الأجل	TE3	
0.827	تحدد نسبة الزيادة في سعر المرابحة (هامش الربح) عند إبرام عقد البيع	TE4	
0.874	سعر المرابحة (هامش الربح) يتغير من سلعة لأخرى	MT1	نوع المرابحة
0.725	يسترشد مصرفكم الإسلامي بسعر الفائدة السائد في السوق عند تسعير السلع والبضائع محل المرابحة	MT2	
0.563	تتدخل الحكومة في دولتكم بتحديد نسب الربح على السلع والبضائع سواء المستوردة أو المحلية	MT3	
0.824	يلتزم مصرفكم بنسب الربح المحددة من طرف الدولة على السلع والبضائع محل المرابحة سواء المستوردة أو المحلية	MT4	
0.804	يسعى مصرفكم الإسلامي إلى تحديد سعر مرابحة يرضي الزبون والمتعامل	CP1	شخص الزبون
0.806	يفرض مصرفكم سعر مرابحة أعلى للزبون بسبب تأخره في السداد في عمليات مرابحة سابقة	CP2	

0.765	يحدد مصرفكم سعر مربحة خاص للزبائن المحولة رواتبهم لديه يختلف عن باقي الزبائن والمتعاملين	CP3	مخاطر التمويل بالمربحة
0.627	تعتبر المخاطر الشرعية والمصرفية مخاطر تتعلق بصيغة المربحة	MRF1	
0.836	من المخاطر التي تواجه صيغة المربحة عدم التزام الزبون بتسديد أقساط التمويل في المواعيد المحددة	MRF2	
0.813	يؤدي التأخر في السداد من طرف الزبون ضياع فرصة إعادة استثمار الأموال خلال فترة التأخير	MRF3	
0.751	تؤثر دورة رأس المال في تحديد سعر المربحة فكلما طلت الدورة كلما زادت المخاطرة وطلب المصرف سعر مربحة أكبر، والعكس صحيح	MRF4	
0.766	يتم الأخذ بعين الاعتبار عند تحديد سعر المربحة المخاطر والجهد المصرفي والوقت الذي تتطلبه عملية شراء ثم بيع السلعة للزبون	MRF5	عناصر التكاليف الفعلية في عقد المربحة
0.826	يدخل في تحديد الثمن الأول للسلعة محل المربحة ثمن شرائها والتكاليف الصناعية المباشرة، التكاليف التسويقية المباشرة بالإضافة إلى التكاليف الإدارية المباشرة	ACEIAMC1	
0.577	يتم استبعاد المصاريف المتعلقة بالشؤون الشخصية والمصاريف العامة للمصرف من الثمن الأول للسلعة محل المربحة	ACEIAMC2	
0.780	التأمين الخاص بالسلعة محل المربحة يدخل في ثمن بيع المربحة لكن بعد احتساب الهامش الربحي (سعر المربحة)	ACEIAMC3	
0.854	في حالة توقع ارتفاع معدل التضخم يلجأ المصرف إلى الرفع من سعر المربحة بهدف تعويض تآكل الموارد الناتج عن التضخم، والعكس صحيح	ACEIAMC4	العائد على الاستثمار
0.536	الهدف من تسعير المربحة هو تحقيق أفضل نسبة عائد ممكنة على الأموال المستثمرة	ROI1	
0.836	يتطلب تحديد نسبة الربح التي يحصل عليها المصرف من عمليات المربحة مراعاة حجم التمويل الموظف في السلعة	ROI2	


	محل المراجعة		
0.872	تتأثر نسبة الربح التي يحصل عليها المصرف من عمليات المراجعة بمقدار مبلغ الدفعة الأولية التي يدفعها الزبون	ROI3	
0.878	يؤدي انخفاض نسبة الربحية في السوق إلى انخفاض نسبة الربح في عمليات المراجعة	ROI4	
0.769	يسعى المصرف إلى طلب هوامش ربح أعلى من سعر الفائدة السائد في السوق لأن المصرف الإسلامي يتعرض لمخاطر أعلى من المصرف التقليدي	ROI5	
0.812	الاهتمام بتحسين الأداء المالي يساعد المصرف على تفادي الوقوع في مشاكل العسر المالي	FP1	الأداء المالي للمصرف الإسلامي
0.770	تحسين الأداء المالي يحفز المودعين على إيداع أموالهم لدى المصرف	FP2	
0.783	التنوع في الصيغ التمويلية يؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي	FP3	
0.874	التسعير المريح للمنتجات المصرفية الإسلامية هو الذي يربط بين الجودة وزيادة الربحية المتمثلة في العائد على الاستثمار (ROI) والعائد على الموجودات (ROA)	FP4	
0.749	تساهم الطريقة المعتمدة في عملية التسعير بشكل كبير في تحديد حجم الإيرادات الممكن تحقيقها من قبل المصرف الإسلامي	FP5	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المؤشرات (المقاييس): (TE1, MT3, MRF1, ) (ACEIAMC2, ROI1) معاملات تحميلهم الخارجي (قيم التشبعات) أقل من 0.7 وبالتالي يجب حذف هذه المؤشرات، لأن التباين المشترك بين المتغير الكامن ومؤشره أصغر من تباين أخطاء القياس، وبعد حذف هذه المؤشرات يصبح نموذج الدراسة على الشكل التالي:



الشكل رقم (4-15): نموذج الدراسة بعد حذف المؤشرات غير الدالة



المصدر: مخرجات برنامج (Smart PLS3).

– متوسط التباين المفسر (Average Variance Extracted AVE): يعتبر مقياس متوسط التباين المفسر (AVE) من أشهر المقاييس الشائعة لإثبات صحة التقارب على مستوى النموذج القياسي، ويعرف هذا المقياس بأنه: "القيمة المتوسطة الكبرى للتحميلات المربعة للمؤشرات المرتبطة بالعامل"؛ أي مجموع التحميلات المربعة مقسوما على عدد المؤشرات، وباستخدام المنطق نفسه المستخدم في المؤشرات الفردية تشير قيمة (AVE) البالغة 0.5 أو أكثر إلى أن المبنى يفسر في المتوسط أكثر من نصف التباين في مؤشراتته والعكس صحيح؛ حيث تشير قيمة (AVE) التي تقل عن 0.5 إلى أن في المتوسط لا يزال هناك تباين أكبر في خطأ العناصر بدلا من التباين المفسر في المبنى، وذلك حسب (Fornell and Lacker's, 1981).


والجدول التالي يشير إلى نتائج متوسط التباين المفسر (AVE) لمتغيرات الدراسة:

الجدول رقم (4-38): متوسط التباين المفسر (AVE) لمتغيرات الدراسة

المتغيرات	Average Variance Extracted AVE
الأداء المالي للمصرف الإسلامي	0.489
عنصر الأجل	0.639
نوع المراجعة	0.656
شخص الزبون	0.627
مخاطر التمويل بالمراجعة	0.599
التكاليف الفعلية في عقد المراجعة	0.506
العائد على الاستثمار	0.560

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

الشكل رقم (4-16): متوسط التباين المفسر (AVE) لمتغيرات الدراسة



المصدر: مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول والشكل أعلاه، نلاحظ أن جميع قيم AVE معاملات معنوية ومقبولة من الناحية الإحصائية لأن قيمها أكبر من 0.5 حسب (Fornell and Lacker's, 1981) ما عدا قيمة AVE لمتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي والتي تقدر بـ 0.489 وهي قيمة قريبة من 0.5، وهذا يدل على أن كل متغير كامن يشرح أكثر من نصف تباينات مؤشرات، أي هناك توافق بين الفقرات، وبالتالي فصدق التقارب قد تحقق في هذا النموذج.

❖ **الصدق التمايزي (Discriminant Validity):** يشير الصدق التمايزي إلى درجة تباعد (تتافر) المتغيرات عن بعضها البعض أو بمعنى آخر أن كل متغير يمثل نفسه ولا يمثل غيره من المتغيرات، وذلك من أجل التأكد من أن المتغيرات المستخدمة غير مكررة، وللتحقق من الصدق التمايزي اعتمدت الدراسة على كل من معيار (Fornell and Larcker) ومعيار (Heterotrait-MonotraitRatio) ومعيار التحميلات المتقاطعة (Cross Loadings).

– معيار فورنل ولوكر (Fornell and Larcker): نهدف من خلال الاعتماد على هذا المعيار إلى التحقق من عدم التداخل بين المتغيرات؛ أي أنها متميزة عن بعضها البعض، وحتى يكون هناك صدق تمايزي لأداة الدراسة يجب أن تكون قيمة كل متغير من متغيرات الدراسة أكبر ما يمكن مقارنة بقيئة المتغيرات؛ ويعني ذلك أن المتغير يمثل نفسه أكثر من تمثيله لبقية المتغيرات، وبالتالي لا يكون هناك تداخل بين متغيرات الدراسة.

الجدول التالي يوضح نتائج اختبار فورنل ولوكر (Fornell and Larcker):

الجدول رقم (4-39): نتائج معيار فورنل ولوكر (Fornell and Larcker)

العائد على الاستثمار	التكاليف الفعلية في عقد المربحة	مخاطر التمويل بالمربحة	شخص الزبون	نوع المربحة	عنصر الأجل	الأداء المالي للمصرف الإسلامي
						<b>0.963</b>
					<b>0.803</b>	0.815
				<b>0.796</b>	0.453	0.510
			<b>0.792</b>	0.333	0.217	0.264
		<b>0.902</b>	0.500	0.212	0.369	0.408
	<b>0.866</b>	0.611	0.634	0.361	0.464	0.534
<b>0.800</b>	0.733	0.493	0.768	0.568	0.348	0.396

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول أعلاه؛ تشير نتائج معيار (Fornell and Larcker) إلى أن كل متغير يمثل نفسه أكثر من تمثيل غيره من المتغيرات، فمثلاً متغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي مع نفسه حقق قيمة (0.963) بينما حقق مع باقي المتغيرات القيم التالية (0.815، 0.510، 0.264، 0.408، 0.534، 0.396) وهذه الأخيرة أقل من (0.963) ونفس الأمر مع باقي المتغيرات. وعليه فإن المتغيرات المستخدمة غير مكررة ولا يوجد تداخل وترابط بين المتغيرات، وبالتالي ووفق هذا المعيار فإن الصدق التمايزي لأداة الدراسة محقق.

– معيار (Heterotrait-MonotraitRatio): يستخدم هذا المعيار والذي يسمى كذلك بنسبة سمة اللاتجانس أو سمة الأحادية من طرف الباحثين، حيث يمثل هذا المعيار نسبة الارتباط الحقيقي بين مبنين إثنين على أن لا تفوق هذه النسبة القيمة (0.85). الجدول التالي يوضح نتائج اختبار معيار (HTMT):

الجدول رقم (4-40): نتائج معيار (Heterotrait-MonotraitRatio)

نوع المراجعة	مخاطر التمويل بالمرابحة	عنصر الأجل	شخص الزبون	العائد على الاستثمار	التكاليف الفعلية في عقد المراجعة	الأداء المالي للمصرف الإسلامي
التكاليف الفعلية في عقد المراجعة					0.665	
العائد على الاستثمار				0.813	0.705	
شخص الزبون			0.460	0.384	0.366	
عنصر الأجل			0.683	0.308	0.532	
مخاطر التمويل بالمرابحة		0.771	0.874	0.474	0.759	0.670
نوع المراجعة	0.539	0.635	0.107	0.739	0.564	0.502

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من الجدول أعلاه نلاحظ؛ أن قيمة الارتباط بين معظم المباني لنموذج القياس أقل من النسبة (0.85)، حيث سجلنا قيمة ارتباط بين متغير التكاليف الفعلية في عقد المرابحة ومتغير شخص الزبون مثلا القيمة (0.384)، كذلك هو الحال بالنسبة لمختلف الأبعاد، أي أنه لا يوجد تداخل بالنسبة لمعظم المباني المشكلة لنموذج القياس المقترح (المتغيرات الكامنة) وهذا ما يدعم النتائج المتحصل عليها من خلال اختبار (Fornell and Larcker).

– معيار التحميلات المتقاطعة (Cross Loadings): يهدف هذا المعيار إلى قياس مدى انتماء المؤشر إلى المبنى التابع له بالمقارنة مع انتمائه إلى المباني الأخرى، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار معيار (Cross Loadings):

الجدول رقم (4-41): نتائج معيار التحميلات المتقاطعة (Cross Loadings)

الأداء المالي للمصرف الإسلامي	العائد على الاستثمار	التكاليف الفعلية في عقد المرابحة	مخاطر التمويل بالمرابحة	شخص الزبون	نوع المرابحة	عنصر الأجل
0.547	0.328	0.409	0.499	0.435	0.386	<b>0.851</b>
0.338	0.257	0.399	0.361	0.416	0.364	<b>0.715</b>
0.469	0.349	0.476	0.421	0.418	0.400	<b>0.827</b>
0.619	0.872	0.663	0.632	0.696	<b>0.874</b>	0.314
0.455	0.669	0.603	0.411	0.572	<b>0.725</b>	0.380
0.594	0.609	0.586	0.561	0.608	<b>0.824</b>	0.446
0.549	0.612	0.804	0.571	<b>0.826</b>	0.694	0.418
0.561	0.478	0.535	0.751	<b>0.806</b>	0.541	0.403
0.521	0.466	0.765	0.523	<b>0.780</b>	0.604	0.427
0.812	0.420	0.480	<b>0.836</b>	0.606	0.533	0.455
0.754	0.447	0.473	<b>0.813</b>	0.543	0.501	0.442
0.561	0.478	0.535	<b>0.806</b>	0.751	0.541	0.403
0.537	0.427	0.487	<b>0.688</b>	0.503	0.524	0.370
0.549	0.612	<b>0.826</b>	0.571	0.804	0.694	0.418
0.314	0.297	<b>0.477</b>	0.152	0.212	0.225	0.270
0.521	0.466	<b>0.780</b>	0.523	0.765	0.604	0.427
0.450	<b>0.836</b>	0.402	0.347	0.405	0.558	0.223
0.619	<b>0.874</b>	0.663	0.632	0.696	0.872	0.341
0.368	<b>0.578</b>	0.238	0.202	0.178	0.403	0.215

ROI5	0.380	0.669	0.572	0.411	0.603	<b>0.725</b>	0.455
FP1	0.455	0.533	0.606	0.812	0.480	0.420	<b>0.836</b>
FP2	0.189	0.167	0.217	0.382	0.167	0.263	<b>0.570</b>
FP3	0.442	0.501	0.543	0.754	0.473	0.447	<b>0.813</b>
FP4	0.276	0.417	0.297	0.259	0.470	0.538	<b>0.574</b>
FP5	0.563	0.699	0.593	0.563	0.670	0.612	<b>0.749</b>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول أعلاه؛ تشير نتائج معيار (Cross Loadings) إلى أن كل مؤشر يرتبط مع المبنى التابع له أكثر من ارتباطه مع المباني الأخرى، فمثلا كان ارتباط المؤشرات المتعلقة بمتغير عنصر الأجل (TE2، TE3، TE4) مع متغير عنصر الأجل (0.827، 0.715، 0.851) وهي أكبر من كل قيم ارتباط هذه المؤشرات مع المتغيرات الأخرى؛ وعليه فإن المؤشرات المستخدمة غير مكررة ولا يوجد تداخل بين مؤشرات المباني المختلفة، وبالتالي ووفق هذا المعيار فإن الصدق التمايزي لأداة الدراسة محقق.

وانطلاقاً مما سبق تظهر النتائج صحة الأسئلة المستخدمة في قياس المتغيرات من خلال تحليل النموذج القياسي (Measurement Model) بنوعيه الصدق التقاربي (Convergent validity) والصدق التمايزي (Discriminant validity)، وبالتالي يمكننا البدء في تحليل النموذج الهيكلي (Structural Model) المقترح للدراسة.

## 2- تحليل النموذج الهيكلي (Structural Model):

بعد قبول نتائج مقاييس الصدق التقاربي والتمايزي للنموذج القياسي (تقييم نموذج القياس والتأكد من صلاحيته)، فإن الخطوة التالية تتمثل في تقييم صلاحية النموذج الهيكلي، وهذا من خلال دراسة القدرات التنبؤية للنموذج والعلاقات بين متغيرات الدراسة وتقييم نماذج الانحدار، وهناك العديد من المعايير ينبغي استخدامها لتقييم النموذج الهيكلي.

وتتضمن المعايير الأساسية لتقييم صلاحية النموذج الهيكلي ما يلي:

- التحقق من التداخل الخطي بين المباني (VIF)؛
- تقييم ملاءمة معاملات المسار (Path Coefficients)؛
- حساب معامل التفسير (R<sup>2</sup>)coefficient of determination؛
- تحديد حجم التأثير Effect size (f<sup>2</sup>)؛
- تحديد جودة التنبؤ Construct Crossvalidated Redundancy (Q<sup>2</sup>)؛
- تحديد جودة المطابقة (GOF) Goodness of Fit of the Model.

والجدول التالي يبين القيم الموصى بها لقبول النموذج الهيكلي:

الجدول رقم (4-42): معايير تقييم النموذج الهيكلي (Structural Model)

المعايير	القيم الموصى بها
التداخل الخطي بين المباني (VIF)	يجب أن يكون التداخل الخطي بين مباني نموذج الدراسة أقل من 3.
معاملات المسار (Path Coefficients)	تتراوح قيم معامل المسار بين 1 و-1، وتشير القيم المطلقة الأعلى إلى علاقة تنبئية قوية بين المباني، أما الإشارة السالبة فتدل على وجود علاقة عكسية بين المباني.
معامل التفسير ( $R^2$ )	تتراوح قيمة معامل التفسير بين الصفر (0) والواحد (1)؛ وحسب (Cohen, 1988) فإن قيمة معامل التفسير $R^2$ تكون كما يلي: - لا يوجد معامل تفسير في حال كانت $R^2 > 0.02$ ؛ - صغيرة في حال كانت $0.02 \leq R^2 < 0.12$ ؛ - متوسطة في حال كانت $0.12 \leq R^2 < 0.25$ ؛ - كبيرة في حال كانت $0.25 \leq R^2 < 1$ .
حجم التأثير ( $f^2$ )	حسب (Joseph F Hair, Ringle, and Sarstedt, 2013) فإن قيمة حجم الأثر $f^2$ تكون كما يلي: - لا يوجد حجم أثر في حال كانت $f^2 > 0.02$ ؛ - صغيرة في حال كانت $0.02 \geq f^2 < 0.15$ ؛ - متوسطة في حال كانت $0.15 \geq f^2 < 0.35$ ؛ - كبيرة في حال كانت $0.35 \geq f^2 < 1$ .
جودة التنبؤ ( $Q^2$ )	حسب (Chin, 2010) يجب أن تكون قيمة $Q^2$ أكبر من الصفر (0) حتى يكون المبنى الداخلي ذو صلة تنبئية وله القدرة على التنبؤ.
جودة المطابقة (GOF)	حسب (Wetzels & Van, 2009) فإن قيمة جودة المطابقة (GOF) تكون كما يلي: - النموذج غير صالح في حال كانت $GOF > 0.1$ ؛ - النموذج صالح بدرجة صغيرة في حال كانت $0.1 \leq GOF < 0.25$ ؛ - النموذج صالح بدرجة متوسطة في حال كانت $0.25 \leq GOF < 0.36$ ؛ - النموذج صالح بدرجة كبيرة في حال كانت $GOF < 0.36$ .

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: جوزيف هير وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 136.

أ- التداخل الخطي بين المباني (VIF): حتى يتم التحقق من عدم وجود التداخل الخطي بين مباني نموذج الدراسة، يجب ألا تتعدى قيم (VIF) القيمة 3 أو على أقصى تقدير القيمة 5. الجدول التالي يوضح نتائج اختبار التداخل الخطي (VIF):

الجدول رقم (4-43): قيم التداخل الخطي بين المباني (VIF)

		المتغير التابع: الأداء المالي للمصرف الإسلامي
المتغيرات المستقلة: محددات تسعير المرابحة	عنصر الأجل	1.095
	نوع المرابحة	1.221
	شخص الزبون	1.078
	مخاطر التمويل بالمرابحة	1.107
	التكاليف الفعلية في عقد المرابحة	1.093
	العائد على الاستثمار	1.034

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول أعلاه؛ تشير نتائج اختبار التداخل الخطي (VIF) بين المباني الخارجية والمباني الداخلية أن جميع قيم (VIF) أصغر من قيمة العتبة 3؛ فمثلا متغير عنصر الأجل بالنسبة للمتغير التابع (الأداء المالي) كانت قيمة  $VIF=1.095$ ، وكذلك الحال لمتغير العائد على الاستثمار بالنسبة للمتغير التابع كانت قيمة  $VIF=1.034$ ، وعليه فإنه لا يوجد تداخل خطي بين مباني نموذج الدراسة.

ب- تقييم ملائمة معاملات المسار (Path Coefficients): تتراوح قيم معامل المسار بين 1 و-1، وتشير القيم المطلقة الأعلى إلى علاقات تنبئية قوية بين المباني، أما الإشارة السالبة فتدل على وجود علاقة عكسية بين المباني.

الجدول التالي يوضح نتائج تقييم ملائمة معاملات المسار (Path Coefficients) لمتغيرات الدراسة:




الجدول رقم (4-44): قيم معاملات المسار (Path Coefficients)

		المتغير التابع: الأداء المالي للمصرف الإسلامي
المتغيرات المستقلة: محددات تفسير المربحة	عنصر الأجل	0.083
	نوع المربحة	-0.058
	شخص الزبون	-0.619
	مخاطر التمويل بالمربحة	0.918
	التكاليف الفعلية في عقد المربحة	0.495
	العائد على الاستثمار	0.224

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

الشكل رقم (4-17): معاملات المسار (Path Coefficients)



المصدر: مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول والشكل أعلاه؛ تشير نتائج قيم معاملات المسار (Path Coefficients) إلى أن معامل المسار لمتغير عنصر الأجل مع متغير الأداء المالي قيمته تقدر بـ 0.083 وهي قيمة ضعيفة وهذا يدل على وجود علاقة تنبئية طردية ضعيفة، ومعامل المسار بالنسبة لمتغير نوع المربحة مع متغير الأداء المالي قيمته تقدر بـ -0.058 وهي قيمة ضعيفة تدل على وجود علاقة تنبئية عكسية ضعيفة، ومعامل المسار بالنسبة لمتغير شخص الزبون مع متغير الأداء المالي قيمته تقدر بـ -0.619 وهي قيمة كبيرة ولكنها سالبة وهذا يدل على وجود علاقة تنبئية عكسية قوية، ومعامل المسار بالنسبة لمتغير

مخاطر التمويل بالمرابحة مع متغير الأداء المالي قيمته تقدر بـ 0.918 وهي قيمة كبيرة جدا تدل على وجود علاقة تنبئية طردية قوية جدا، ومعامل المسار بالنسبة لمتغير التكاليف الفعلية في عقد المرابحة ومتغير الأداء المالي قيمته تقدر بـ 0.495 وهي قيمة كبيرة تدل على وجود علاقة تنبئية طردية قوية، بينما معامل المسار بالنسبة لمتغير العائد على الاستثمار مع متغير الأداء المالي قيمته تقدر بـ 0.224 وهي قيمة ضعيفة تدل على وجود علاقة تنبئية طردية ضعيفة.

ج- معامل التفسير  $R^2$  (coefficient of determination): معامل التفسير (معامل التحديد) يعتبر المقياس الأكثر شيوعا لتقييم النموذج الهيكلي وهو المعروف بقيمة  $(R^2)$ ، ويمثل هذا المعامل مقياسا للقوة التنبئية للنموذج ويحسب على أنه الترابط التربيعي بين القيم الفعلية والتنبئية الخاصة بالنموذج الهيكلي. الجدول التالي يوضح نتائج معامل التفسير  $(R^2)$  للمتغير التابع:

الجدول رقم (4-45): نتائج معامل التفسير  $(R^2)$

النتيجة	معامل التفسير $(R^2)$	المتغير التابع
حجم التفسير كبير	0.864	الأداء المالي للمصرف الإسلامي

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3). من خلال الجدول أعلاه؛ تشير نتائج معامل التفسير  $(R^2)$  للمتغير التابع (الأداء المالي للمصرف الإسلامي) إلى أنها تقدر بـ 0.864 وهي قيمة تدخل ضمن فئة حجم التفسير الكبير؛ حيث تتعدى  $R^2$  القيمة 0.25. وعليه فإن حجم تفسير كل المتغيرات المستقلة (محددات تسعير المرابحة: عنصر الأجل، نوع المرابحة، شخص الزبون، مخاطر التمويل بالمرابحة، التكاليف الفعلية في عقد المرابحة والعائد على الاستثمار) للمتغير التابع هو حجم ذو تفسير كبير.

د- حجم الأثر  $(f^2)$  للمتغيرات الخارجية (Effect size): يشرح معامل حجم الأثر  $(f^2)$  قدرة كل متغير مستقل (على حدى) على تفسير المتغير التابع.

الجدول التالي يوضح نتائج معامل حجم الأثر  $(f^2)$  للمتغيرات المستقلة:

الجدول رقم (4-46): نتائج حجم الأثر ( $f^2$ )

النتيجة	حجم الأثر ( $f^2$ )	المتغير
حجم التأثير ضعيف	0.042	عنصر الأجل
حجم التأثير ضعيف	0.031	نوع المربحة
حجم التأثير متوسط	0.223	شخص الزبون
حجم التأثير متوسط	0.159	مخاطر التمويل بالمربحة
حجم التأثير متوسط	0.164	التكاليف الفعلية في عقد المربحة
حجم التأثير متوسط	0.175	العائد على الاستثمار

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول أعلاه؛ تشير نتائج حجم الأثر  $f^2$  إلى أن قيم حجم التأثير بالنسبة لمتغيرات الدراسة تتراوح ما بين 0.031 و0.223 وهو ما يدل على تباين في حجم الأثر بين المباني؛ حيث أن:

- حجم الأثر  $f^2$  بين متغير عنصر الأجل ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي بلغ 0.042 وهو يدل على وجود حجم تأثير ضعيف بين هذين المتغيرين؛
- حجم الأثر  $f^2$  بين متغير نوع المربحة ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي بلغ 0.031 وهو يدل على وجود حجم تأثير ضعيف بين هذين المتغيرين؛
- حجم الأثر  $f^2$  بين متغير شخص الزبون ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي بلغ 0.223 وهو يدل على وجود حجم تأثير متوسط بين هذين المتغيرين؛
- حجم الأثر  $f^2$  بين متغير مخاطر التمويل بالمربحة ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي بلغ 0.159 وهو يدل على وجود حجم تأثير متوسط بين هذين المتغيرين؛
- حجم الأثر  $f^2$  بين متغير التكاليف الفعلية في عقد المربحة ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي بلغ 0.164 وهو يدل على وجود حجم تأثير ضعيف بين هذين المتغيرين؛
- حجم الأثر  $f^2$  بين متغير العائد على الاستثمار ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي بلغ 0.175 وهو يدل على وجود حجم تأثير متوسط بين هذين المتغيرين.

هـ- جودة التنبؤ Construct Crossvalidated Redundancy ( $Q^2$ ): يستخدم هذا المقياس كمؤشر للقدرة التنبؤية خارج نموذج العينة أو الملائمة التنبؤية عندما يظهر نموذج PLS علاقة تنبؤية، فإنه يتتبع بطريقة دقيقة بالبيانات التي لم يتم استخدامها في تقدير النموذج والمسمى كذلك بأسلوب إعادة استخدام العينة، حيث تشير قيم ( $Q^2$ ) التي تكون أكبر من الصفر (0) لمتغير كامن داخلي إلى ملائمة تنبؤية لنموذج المسار لمبنى تابع معين، ويتم الحصول عليها باستخدام عملية التعصيب (Blindfolding).


الجدول التالي يوضح نتائج جودة التنبؤ ( $Q^2$ ) لنموذج الدراسة:

الجدول رقم (4-47): قيمة جودة التنبؤ ( $Q^2$ )

متغيرات الدراسة	SSE	SSO	$Q^2=(1-SSE/SSO)$
الأداء المالي للمصرف الإسلامي	303687	495000	0.386

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

الشكل رقم (4-18): قيمة الملائمة التنبؤية (جودة التنبؤ  $Q^2$ )



المصدر: مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال الجدول والشكل أعلاه؛ نلاحظ أن قيمة  $Q^2$  أكبر من الصفر أي أنها معنوية ومقبولة إحصائياً، حيث تشير هذه القيمة إلى أن المبنى الداخلي لنموذج الدراسة (الأداء المالي للمصرف الإسلامي) ذو صلة تنبؤية أي له القدرة على التنبؤ، ومنه يمكننا أن نستنتج أن نموذج الدراسة يتمتع بدقة تنبؤية عالية.

و- جودة المطابقة (GOF) Goodness of Fit of the Model:

يعمل مؤشر (GOF) على قياس مدى إمكانية الاعتماد على نموذج الدراسة، أي الأداء العام للنموذج المعتمد.

الجدول التالي يوضح نتائج جودة المطابقة (GOF) بالنسبة لنموذج الدراسة:

الجدول رقم (4-48): جودة المطابقة (GOF) لنموذج الدراسة

		R	AVE
المتغيرات المستقلة: محددات تفسير المربحة	عنصر الأجل	-	0.639
	نوع المربحة	-	0.656
	شخص الزبون	-	0.627
	مخاطر التمويل بالمربحة	-	0.599
	التكاليف الفعلية في عقد المربحة	-	0.506
	العائد على الاستثمار	-	0.560
المتغير المستقل	الأداء المالي للمصرف الإسلامي	0.864	0.489
<b>GOF = <math>\sqrt{R^2 \times AVE} = \sqrt{0.864 \times 0.582} = 0.50</math></b>			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).  
من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن قيمة GOF هي قيمة أكبر من 0.36 مما يدل على النموذج ذو جودة عالية وهو صالح بدرجة كبيرة حسب (Wetzels & Van, 2009).

#### المطلب الثاني: اختبار فرضيات الدراسة وعرض النتائج

بعد التأكد من عدم وجود التداخل الخطي بين المباني (VIF)، وتقييم ملائمة معاملات معاملات المسار (Path Coefficients)، بالإضافة إلى التأكد من قيم كل معامل التفسير  $R^2$  وحجم الأثر  $f^2$  سيتم في هذه المرحلة اختبار نتائج الفرضيات؛ حيث نحكم على صحة الفرضيات كالتالي: تقبل الفرضية البديلة إذا تحقق الشرطين التاليين معا:

-  $\alpha$  دالة إحصائياً؛

- قيمة  $T > 1.96$  عند مستوى معنوية 5%.

أما إذا لم يتحقق أحد الشرطين تقبل الفرضية العدمية.

الجدول رقم (4-49): مستويات قيمة (T-Value)

المعايير	الوصف
فحص معامل المسار باستخدام (Boot Strapping)	يجب تقدير معامل المسار من حيث الحجم والملائمة والقيمة المستخدمة، وحسب (J. F. Hair et al, 2013) تكون كما يلي: - عند مستوى معنوية 10% يساوي 1.65؛ - عند مستوى معنوية 5% يساوي 1.96؛ - عند مستوى معنوية 1% يساوي 2.59.

المصدر: من إعداد الطالب.

اختبار الفرضية الرابعة:

H<sub>4</sub>: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمحددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

ولاختبار هذه الفرضية فقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على أسلوب تحليل المسار (Path Analysis) لقياس التأثير المباشر (Direct effect) باستخدام خاصية البسترة (BootStrapping)؛ حيث تم تقسيم هذه الفرضية إلى ست فرضيات فرعية، سيتم التحقق من صحتها كما يلي:

الجدول رقم (4-50): نتائج الفرضية الفرعية الأولى

الرقم	الفرضية	معامل المسار المعياري	الانحراف المعياري	T-Value	P-Values	النتيجة
H <sub>4a</sub>	عنصر الأجل ← الأداء المالي للمصرف الإسلامي	0.083	0.056	1.469	0.142	نقبل الفرضية العدمية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن تفسير نتائج الفرضية الفرعية الأولى كما يلي:

• يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعنصر الأجل على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

تظهر نتائج تحليل للنموذج الهيكلي بأن هناك علاقة ارتباط موجبة بين عنصر الأجل ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛ حيث بلغت قيمة معامل المسار المعياري 0.083 وهي قيمة موجبة ولكن ضعيفة. ومن متابعة قيم (t-value) نلاحظ لا معنوية هذه العلاقة، كما أن قيمة (t-value) أقل من 1.96 عند مستوى معنوية 5% وتعتبر هذه القيمة عن رفض الفرضية الفرعية الأولى، بالإضافة إلى أن

قيمة الأثر  $f^2$  لمتغير عنصر الأجل كعامل مستقل على المتغير التابع الأداء المالي تساوي 0.042 تدل على أنه إن وجد تأثير بين المتغيرين فهو تأثير ضعيف جدا وذلك حسب (J. F. Hair et al, 2013). وعليه نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية العدمية القائلة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعنصر الأجل كمحدد من محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

حيث أن هذه النتيجة تدل على أن أخذ المصرف الإسلامي بعين الاعتبار عند تحديده لسعر المربحة طول الأجل وقصره، وتوسيعه لنطاق المربحة وذلك على أساس تخفيض النسبة للعمليات القصيرة وزيادتها في العمليات الطويلة الأجل لا يؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

الجدول رقم (4-51): نتائج الفرضية الفرعية الثانية

النتيجة	P-Values	T-Value	الانحراف المعياري	معامل المسار المعياري	الفرضية	الرقم
نقبل الفرضية العدمية	0.617	0.500	0.116	-0.058	نوع المربحة الأداء المالي للمصرف الإسلامي ←	H <sub>4b</sub>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن تفسير نتائج الفرضية الفرعية الثانية كما يلي:

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنوع المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

تظهر نتائج تحليل المسار للنموذج الهيكلي بأن هناك علاقة ارتباط سالبة بين نوع المربحة (البضاعة محل المربحة) ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛ إذ بلغت قيمة معامل المسار المعياري (-0.058) وهي قيمة سالبة وضعيفة. ومن متابعة قيم (t-value) نلاحظ لا معنوية هذه العلاقة، كما أن قيمة (t-value) أصغر من 1.96 عند مستوى المعنوية 5% وتعتبر هذه القيمة عن رفض الفرضية الفرعية الثانية، بالإضافة إلى أن قيمة الأثر  $f^2$  لمتغير نوع المربحة كعامل مستقل على المتغير التابع الأداء المالي تساوي 0.031 وهي قيمة تدل على أنه إن وجد تأثير بين المتغيرين فهو تأثير ضعيف جدا، وذلك حسب (J. F. Hair et al, 2013).

وعليه نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية العدمية القائلة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنوع المربحة كمحدد من محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

وتدل هذه النتيجة على أن أخذ المصرف الإسلامي بعين الاعتبار نوع البضاعة أو السلعة محل المربحة وطبيعتها وكذا ظروف شرائها عند تحديد سعر المربحة، واختلاف هذا السعر من سلعة لأخرى لا يؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

الجدول رقم (4-52): نتائج الفرضية الفرعية الثالثة

النتيجة	P-Values	T-Value	الانحراف المعياري	معامل المسار المعياري	الفرضية	الرقم
نقبل الفرضية البديلة	0.000	4.512	0.137	-0.619	شخص الزبون ← الأداء المالي للمصرف الإسلامي	H <sub>4c</sub>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن تفسير نتائج الفرضية الفرعية الثالثة كما يلي:

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لشخص الزبون على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

تظهر نتائج تحليل المسار للنموذج الهيكلي بأن هناك علاقة ارتباط سلبية بين شخص الزبون ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛ إذ بلغت قيمة معامل المسار المعياري (-0.619) وهي قيمة سالبة وكبيرة. ومن متابعة قيم (t-value) نلاحظ معنوية هذه العلاقة، كما أن قيمة (t-value) أكبر من 1.96 عند مستوى معنوية 5% وتعتبر هذه القيمة عن قبول الفرضية الفرعية الثالثة، بالإضافة إلى أن قيمة الأثر  $f^2$  لمتغير شخص الزبون كعامل مستقل على المتغير التابع الأداء المالي تساوي 0.223 وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط بين المتغيرين، وذلك حسب (J. F. Hair et al, 2013).

وعليه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة القائلة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لشخص الزبون كمحدد من محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%. وهذا يعني أن تحديد سعر مربحة أعلى من طرف المصرف الإسلامي للزبون أو المتعامل المتأخر في السداد في مربحات سابقة، أو تحديد سعر مربحة خاص للزبائن المحولة رواتبهم لديه يختلف عن باقي الزبائن والمتعاملين يؤثر سلباً على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.



الجدول رقم (4-53): نتائج الفرضية الفرعية الرابعة

النتيجة	P-Values	T-Value	الانحراف المعياري	معامل المسار المعياري	الفرضية	الرقم
نقبل الفرضية البديلة	0.000	9.580	0.096	0.918	مخاطر التمويل بالمرابحة الأداء المالي للمصرف الإسلامي	H <sub>4d</sub>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن تفسير نتائج الفرضية الفرعية الرابعة كما يلي:

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

تظهر نتائج تحليل المسار للنموذج الهيكلي بأن هناك علاقة ارتباط موجبة بين مخاطر التمويل بالمرابحة ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛ إذ بلغت قيمة معامل المسار المعياري (0.918) وهي قيمة موجبة وكبيرة. ومن متابعة قيم (t-value) نلاحظ معنوية هذه العلاقة، كما أن قيمة (t-value) أكبر من 1.96 عند مستوى معنوية 5% وتعتبر هذه القيمة عن قبول الفرضية الفرعية الرابعة، بالإضافة إلى أن قيمة الأثر  $f^2$  لمتغير مخاطر التمويل بالمرابحة كعامل مستقل على المتغير التابع الأداء المالي تساوي 0.159 وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط بين المتغيرين، وذلك حسب (J. F. Hair et al, 2013).

وعليه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة القائلة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التمويل بالمرابحة كمحدد من محددات تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

وهذا يعني أن أخذ المصرف الإسلامي بعين الاعتبار المخاطر المتعلقة بالتمويل عن طريق صيغة المرابحة عند تحديد سعر المرابحة، والتي من بينها على سبيل المثال المخاطر المصرفية الائتمانية والمتمثلة عادة في عدم التزام الزبائن والمتعاملين بتسديد أقساطهم في المواعيد المحددة يؤثر إيجاباً على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

الجدول رقم (4-54): نتائج الفرضية الفرعية الخامسة

النتيجة	P-Values	T-Value	الانحراف المعياري	معامل المسار المعياري	الفرضية	الرقم
نقبل الفرضية البديلة	0.000	3.422	0.145	0.495	التكاليف الفعلية في عقد المربحة ← الأداء المالي للمصرف الإسلامي	H <sub>4e</sub>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن تفسير نتائج الفرضية الفرعية الخامسة كما يلي:

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التمويل بالمربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

تظهر نتائج تحليل المسار للنموذج الهيكلي بأن هناك علاقة ارتباط موجبة بين التكاليف الفعلية في عقد المربحة ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛ إذ بلغت قيمة معامل المسار المعياري (0.495) وهي قيمة موجبة. ومن متابعة قيم (t-value) نلاحظ معنوية هذه العلاقة، كما أن قيمة (t-value) أكبر من 1.96 عند مستوى معنوية 5% وتعتبر هذه القيمة عن قبول الفرضية الفرعية الخامسة، بالإضافة إلى أن قيمة الأثر  $f^2$  لمتغير التكاليف الفعلية في عقد المربحة كعامل مستقل على المتغير التابع الأداء المالي تساوي 0.164 وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط بين المتغيرين، وذلك حسب (J. F. Hair et al, 2013).

وعليه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة القائلة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتكاليف الفعلية في عقد المربحة كمحدد من محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

وهذه النتيجة تدل على أن أخذ المصرف الإسلامي بعين الاعتبار كل التكاليف والنفقات التي تحملها للحصول على السلعة أو البضاعة عند تحديد سعر المربحة؛ حيث تتمثل هذه التكاليف في التكاليف الصناعية المباشرة، التكاليف التسويقية المباشرة والتكاليف الإدارية المباشرة (باستثناء المصاريف الإدارية العامة) تؤثر إيجاباً على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

الجدول رقم (4-55): نتائج الفرضية الفرعية السادسة

النتيجة	P-Values	T-Value	الانحراف المعياري	معامل المسار المعياري	الفرضية	الرقم
نقبل الفرضية البديلة	0.000	2.367	0.095	0.224	العائد على الاستثمار ← الأداء المالي للمصرف الإسلامي	H <sub>4f</sub>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج (Smart PLS3).

من خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن تفسير نتائج الفرضية الفرعية السادسة كما يلي:

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعائد على الاستثمار على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

تظهر نتائج تحليل المسار للنموذج الهيكلي بأن هناك علاقة ارتباط موجبة بين العائد على الاستثمار ومتغير الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛ إذ بلغت قيمة معامل المسار المعياري (0.224) وهي قيمة موجبة. ومن متابعة قيم (t-value) نلاحظ معنوية هذه العلاقة، كما أن قيمة (t-value) أكبر من 1.96 عند مستوى معنوية 5% وتعتبر هذه القيمة عن قبول الفرضية الفرعية السادسة، بالإضافة إلى أن قيمة الأثر  $f^2$  لمتغير العائد على الاستثمار كعامل مستقل على المتغير التابع الأداء المالي تساوي 0.175 وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط بين المتغيرين، وذلك حسب (J. F. Hair et al, 2013).

وعليه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة الفاتلة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعائد على الاستثمار كمحدد من محددات تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%.

وهذا يعني أن تحديد المصرف الإسلامي لنسبة الربح المستهدفة من عملية المرابحة انطلاقاً من تكلفة البضاعة أو السلعة محل المرابحة، وذلك بعد مراعاة العديد من الأمور والتي من بينها: حجم التمويل الموظف في بضاعة المرابحة، مقدار مبلغ الدفعة المقدمة، نسبة الربحية السائدة في السوق وكذا مستوى العائد المطلوب على الودائع الاستثمارية، كل هذا يؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي بشكل إيجابي.

## خلاصة الفصل:

حاولنا في هذا الفصل إسقاط الجانب النظري للدراسة على الجانب التطبيقي الميداني من خلال التعرف على الوضع المالي للمصارف الإسلامية عينة الدراسة (12 مصرفاً إسلامياً)، بحيث تم الاعتماد في ذلك على مجموعة من المؤشرات والنسب المالية، بالإضافة إلى التعرف على الطرق المعتمدة في تسعير المربحة في هذه المصارف، كما تم تقييم تأثير محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، من أجل ذلك قمنا بتصميم استبيان تم توزيعه إلكترونياً على عينة من المستجوبين حجمها 137 مفردة، تمثلت في مجموعة من الموظفين العاملين في كل من قسم التسويق وقسم المحاسبة والمالية في 12 مصرفاً إسلامياً السالفة الذكر موزعة على 8 دول عربية.

تم التوصل في نهاية هذا الفصل إلى مجموعة من النتائج من بينها أن المصارف الإسلامية عينة الدراسة تتمتع بكفاءة جيدة في مجال الحصول على الموارد واستخدامها، كما اختلفت وتباينت إجابات أفراد عينة الدراسة حول الطريقة المعتمدة في تسعير المربحة من قبل مصرفهم الإسلامي، كما توصلت الدراسة إلى وجود آثار مختلفة لمحددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية منها ما هو سالب ومنها ما هو موجب.



# الخاتمة



الخاتمة:

من خلال تناول موضوع أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، ونظرا لأهمية قرار التسعير في المصارف الإسلامية، وذلك باعتبار هذا القرار يمس كل أوجه نشاط المصرف الإسلامي ويحدد بدرجة كبيرة قيمة الإيرادات التي يسعى المصرف الإسلامي إلى تحقيقها، حيث حاولنا في هذه الدراسة الربط بين العوامل أو المحددات التي تدخل في تحديد سعر المربحة في المصارف الإسلامية والأداء المالي لهذه الأخيرة، وذلك باعتبار صيغة المربحة من أكثر صيغ التمويل طلبا في المصارف الإسلامية، حيث وقبل البدء في تحديد سعر المربحة يكون المصرف الإسلامي بالأساس قد وضع الهدف والغاية من هذه العملية والتمثلة في تحقيق معدلات ربحية متمثلة بالعائد على حقوق المساهمين والعائد على الأصول في المصرف بالإضافة إلى نسبة عائد على مستوى الأموال المستثمرة يتم قبولها من قبل المستثمرين، الأمر الذي يؤكد وجود علاقة كبيرة بين تسعير المنتجات المصرفية والأداء المالي للمصارف الإسلامية.

وفي ضوء ما سبق يتمثل الهدف الرئيسي للدراسة في بيان أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة وتحقيق أهداف الدراسة تم تقسيم هذه الأخيرة إلى أربع فصول، ثلاثة فصول نظرية وفصل تطبيقي؛ حيث عملنا في الفصل الأول على التعريف بالمصارف الإسلامية باعتبارها محل الدراسة، وذلك بعرض أهم المفاهيم المتعلقة بها ومختلف وظائف وميكانيزمات عملها بالإضافة إلى آليات الرقابة على عمل هذه المصارف، وفي آخر هذا الفصل تم التعرض لمختلف التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية بالإضافة إلى الآفاق المستقبلية لنجاح عمل هذه المصارف. أما في الفصل الثاني استعرضنا وبالتفصيل الإطار النظري لعملية التسعير المصرفي ومختلف العوامل المحددة لهذه العملية، ونظرا لأن موضوع الدراسة يتعلق بتسعير المربحة في المصارف الإسلامية، فقد تم التطرق في هذا الفصل إلى التعريف ببيع المربحة وشروط صحة هذا البيع وأهمية البيع بالمربحة ومساهمته في النشاط التوظيفي للمصارف الإسلامية، كما تم التطرق إلى أهم العناصر المحددة لعملية تسعير المربحة وكذلك أهم الطرق المعتمدة من قبل المصارف الإسلامية في عملية تسعير المربحة، وفي نهاية هذا الفصل تم التطرق لحالة تطبيقية متعلقة بالمربحة المصرفية ومختلف المراحل والإجراءات التي يمر بها تنفيذ عقد المربحة في المصارف الإسلامية، وفي الفصل الثالث فتم التعرض فيه إلى المتغير التابع في هذه الدراسة والمتمثل في الأداء المالي للمصارف الإسلامية، حيث تم التطرق إلى تعريف الأداء المالي للمصارف عامة والعوامل المؤثرة فيه بالإضافة إلى تعريف الأداء المالي للمصارف الإسلامية، كما تم التطرق أيضا إلى عملية تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية والأطراف المستفيدة من هذه العملية، بالإضافة إلى مختلف النسب والمؤشرات التي يتم الاعتماد عليها في عملية تقييم الأداء المالي

للمصارف الإسلامية، وفي نهاية هذا الفصل تم توضيح العلاقة بين تسعير المربحة في المصارف الإسلامية والأداء المالي لهذه الأخيرة، أما في الفصل الرابع فتم إسقاط المفاهيم النظرية المتطرق إليها في الفصول السابقة على الواقع من خلال الدراسة الميدانية، لمعرفة وتقييم أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية؛ من خلال عرض وتقديم طرق جمع البيانات وتحليلها بالإضافة إلى عرض وتحليل بيانات الدراسة ومناقشة نتائج اختبار فرضيات الدراسة، حيث شملت هذه الدراسة 12 مصرفاً إسلامياً عربياً وتمثلت عينة الدراسة في الموظفين العاملين في كل من قسم التسويق وقسم الحاسبة والمالية، وقد خرجت هذه الدراسة بجملة من النتائج التي من خلالها حاولنا وضع مجموعة من التوصيات، وقبل ذلك تم عرض نتائج اختبار الفرضيات وفيما يلي تفاصيل ذلك:

### 1- اختبار الفرضيات:

لاختبار فرضيات الدراسة اعتمدنا في الجزء الأول على مختلف النسب والمؤشرات المالية المعتمدة في تقييم الأداء المالي للمصارف، أما في الجزء الثاني والمتمثل في الدراسة الاستطلاعية والمتعلقة بالطريقة المعتمدة من قبل المصارف الإسلامية في عملية تسعير المربحة فقد تم الاعتماد على برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية (SPSSv22)، بينما في الجزء الثالث من الدراسة الميدانية فقد تم الاعتماد على النمذجة بالمعادلات الهيكلية القائمة على المربعات الصغرى الجزئية (SEM-PLS) من خلال تحليل المسار باستخدام برنامج (Smart PLS). وكانت نتائج اختبار الفرضيات كما يلي:

❖ **الفرضية الأولى:** "تتمتع المصارف الإسلامية عينة الدراسة بكفاءة عالية في مجال الحصول على الموارد واستخدامها".

ولاختبار هذه الفرضية فقد اعتمدت الدراسة على مجموعة من النسب والمؤشرات المالية ذات العلاقة بالموارد واستخدامها، وقد توصلنا إلى أن هذه الفرضية محققة؛ حيث تبين لنا من خلال هذه النسب والمؤشرات المعتمدة أن المصارف الإسلامية عينة الدراسة تعتمد وبشكل كبير على التمويل الخارجي، كما تتمتع بقدرة كبيرة على جذب الودائع، أما بالنسبة لجانب الاستخدامات فقد تبين لنا أن هذه المصارف تستخدم الجزء الأكبر من مواردها في نشاطات التمويل والاستثمار الأمر الذي يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية مستقبلية، كما تتمتع هذه المصارف بمخاطر سيولة منخفضة.

❖ **الفرضية الثانية:** "تتمتع المصارف الإسلامية عينة الدراسة بكفاءة في توليد الأرباح، إلا أنها لا تتمتع بالكفاءة المطلوبة في إدارة التكاليف".

ولاختبار هذه الفرضية تم الاعتماد على مجموعة من النسب والمؤشرات المالية ذات العلاقة بالأرباح (الإيرادات) والتكاليف، وقد توصلنا إلى أن هذه الفرضية محققة؛ حيث تبين لنا من خلال تقييم جانبي الإيرادات والتكاليف أن المصارف الإسلامية عينة الدراسة لها القدرة على توليد الإيرادات وخاصة من خلال أنشطة التمويل والاستثمار التي تقوم بها والتي توجه لها الجزء الأكبر من مواردها، أما في المقابل

فهذه المصارف لا تتمتع بالكفاءة اللازمة والمطلوبة في إدارة التكاليف، حيث لاحظنا خلال سنوات الدراسة أن إجمالي التكاليف في هذه المصارف في تزايد مستمر وأن المعدل العام لنمو التكاليف أكبر من معدل نمو الإيرادات.

❖ الفرضية الثالثة: "تعتمد المصارف الإسلامية عينة الدراسة على منهج التكلفة المستهدفة في تسعير المربحة".

لاختبار هذه الفرضية فقد اعتمدت الدراسة على التكرارات (Fréquence) والنسب المئوية (Pourcentage) المستخرجة من برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS v22)، وتوصلت الدراسة الميدانية إلى أن هذه الفرضية غير محققة؛ حيث تبين لنا من خلال النتائج أن هناك تباين واختلاف في الطرق والأساليب المعتمدة في تسعير المصارف الإسلامية عينة الدراسة، حيث كل مصرف يعتمد الطريقة التي يراها مناسبة.

❖ الفرضية الرابعة: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمحددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية عينة الدراسة، عند مستوى معنوية 5%".

لاختبار هذه الفرضية فقد اعتمدت الدراسة على أسلوب تحليل المسار (PathAnalysis) لقياس التأثير المباشر (Direct effect) للمتغير (محددات تسعير المربحة) على المتغير (الأداء المالي)؛ حيث تم تقسيم هذه الفرضية إلى 06 فرضيات فرعية وكانت الاختبار كما يلي:

H<sub>4a</sub>: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعنصر الأجل على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

أثبتت التحليلات الإحصائية أن الفرضية الفرعية الأولى غير محققة؛ حيث تدل هذه النتيجة على أن أخذ المصرف الإسلامي بعنصر الأجل عند تحديده لسعر المربحة لا أثر له على الأداء المالي لهذا المصرف.

H<sub>4b</sub>: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنوع المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

أثبتت التحليلات الإحصائية أن هذه الفرضية غير محققة؛ حيث تدل هذه النتيجة أن الأخذ بعين الاعتبار نوع البضاعة أو السلعة محل المربحة في عملية تسعير المربحة لا أثر له على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

H<sub>4c</sub>: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية ل شخص الزبون على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

أثبتت التحليلات الإحصائية أن هذه الفرضية محققة، الأمر الذي يعني أن الأخذ بعين الاعتبار طبيعة الزبون أو المتعامل في عملية تسعير المربحة له أثر سلبي على الأداء المالي للمصارف الإسلامية.



H4d: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

أثبتت التحليلات الإحصائية أن هذه الفرضية محققة، وهذا يعني أن أخذ المصرف الإسلامي بعين الاعتبار المخاطر المتعلقة بالتمويل عن طريق صيغة المرابحة في عملية تسعير هذه الأخيرة، له أثر إيجابي على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

H4e: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتكاليف الفعلية في عقد المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

أثبتت التحليلات الإحصائية أن هذه الفرضية محققة؛ حيث تدل هذه النتيجة على أن أخذ المصرف الإسلامي بعين الاعتبار كل التكاليف والنفقات التي تحملها للحصول على السلعة أو البضاعة محل المرابحة في عملية تسعير المرابحة يؤثر إيجابا على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

H4f: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعائد على الاستثمار على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، عند مستوى معنوية 5%".

أثبتت التحليلات الإحصائية أن هذه الفرضية محققة، الأمر الذي يعني أن تحديد المصرف الإسلامي لنسبة الربح المستهدفة من عملية المرابحة، انطلاقا من تكلفة البضاعة أو السلعة محل المرابحة له تأثير إيجابي على الأداء المالي للمصرف الإسلامي.

## 2- أهم النتائج المتوصل إليها:

بعد عرض نتائج اختبار الفرضيات تم التوصل إلى مجموعة من النتائج قسمت إلى نتائج نظرية ونتائج تتعلق بالجانب التطبيقي، وفيما يلي عرض لأهم هذه النتائج:

### 2-1- النتائج النظرية:

- يعتبر قرار التسعير في المصارف الإسلامية من أهم القرارات الإدارية، لما لهذا القرار من تأثير على الأرباح في المصرف وحجم المبيعات سواء على المدى القصير أو المدى الطويل؛
- إن السعر في المصرف الإسلامي هو سعر عادل وأخلاقي لأنه يتحدد تبعا لضوابط أخلاقية وشرعية، حيث تتمثل عدالة هذا السعر في كونه يأخذ بعين الاعتبار مصالح المصرف والمتمثلة في تحقيق الربح ومصالح الزبون أو المتعامل والمتمثلة في سهولة اكتسابه للخدمة أو المنتج المصرفي من غير غبن؛
- الفرق الكبير في عنصر التسعير بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية متأتي من اعتماد النوع الأول على الفائدة والتي تعتبر عند النوع الثاني ربا محرم؛
- تعتبر المرابحة للأمر بالشراء من أكثر صيغ التمويل طلبا واستخداما في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية؛

- تتمتع صيغة المربحة للأمر بالشراء بالقدرة على توليد ربح دوري يسمح للمصرف الإسلامي بتوزيع عائد دوري على المودعين؛
- تراعي صيغة المربحة الظروف الاقتصادية لطالب التمويل، حيث أن تقديم هذا التمويل في المدى القصير وال المدى الطويل يمكن الأفراد من الحصول على السلع والبضائع التي يحتاجونها قبل توافر الثمن المطلوب؛
- يتمثل سعر المربحة في الهامش الذي يحدده ويفرضه المصرف الإسلامي على زبائنه والمتعاملين معه عند منحهم تمويل مصرفي بصيغة المربحة، يتحدد هذا الهامش عادة بنسبة مئوية من التكلفة، حيث لا يقبل المصرف الإسلامي أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذه النسبة (سعر المربحة)؛
- يعتبر الأداء المالي وصفا لوضع المصرف المالي وذلك من خلال دراسة الإيرادات، الموجودات، المطلوبات وصافي الثروة، ويوضح أثر هيكل التمويل على ربحية المصرف ويعكس كفاءة السياسة التمويلية للمصرف، وبالتالي يساعد في إقناع المساهمين بشراء أسهم هذه المصارف، مما يزيد استقرارها وزيادة قوتها الاقتصادية، وسيؤدي بشكل غير مباشر إلى التخطيط الجيد للاستثمار، وتسعير المنتجات والخدمات بالشكل الذي يؤدي إلى تعظيم العائد على حقوق المساهمين وتحقيق العائد المطلوب من قبل المودعين؛
- توجد العديد من الأساليب والأدوات التي تسمح بتقييم الأداء المالي للمصارف، وهذه الأدوات يمكن استخدامها في المصارف الإسلامية كما في المصارف التقليدية، لكن مع مراعاة الفارق في الطبيعة المختلفة للتوظيفات المصرفية في المصارف الإسلامية وطبيعة الودائع والعلاقة مع المودعين وكذا باقي المعاملات الأخرى؛
- يعتبر تحليل القوائم المالية أحد الأساليب المساعدة على تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية، إذ أن القوائم المالية يمكن أن تظهر بوضوح وتساعد على فهم مصادر قوة المصرف ومكامن ضعفه، ويتضمن هذا التحليل أسلوبين هما: التحليل العمودي للمقارنة مع المصارف الأخرى والتحليل الأفقي لمقارنة تطور البيانات المالية للمصرف عبر الزمن.

## 2-2- النتائج التطبيقية:

- عرفت حقوق الملكية نمو بأكثر من 7% خلال فترة الدراسة الأمر الذي يعكس قدرة المصارف الإسلامية عينة الدراسة على تمويل جانب من استخداماتها من خلال أموالها الذاتية، وهو ما يشير أيضا إلى أن هذه المصارف تتمتع بملاءة مالية مقبولة مما يخفف من احتمال تعرضها للمخاطر الناتجة عن استخدام الأموال، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى زيادة ثقة المودعين، ومن جهة أخرى ارتفع

- حجم إجمالي الودائع بأكثر من 27%، وهو ما يعكس قدرة هذه المصارف على جذب وودائع جديدة مما يؤثر على معدل نمو الموجودات وكذا نمو نشاط التمويل والاستثمار؛
- عرف إجمالي التمويل والاستثمار نمو بأكثر من 56% خلال فترة الدراسة، وأن المصارف الإسلامية عينة الدراسة تستخدم ما بين 28% و47% من إجمالي موجوداتها في مجال التمويل والاستثمار، الأمر الذي يدل على أنها قادرة على توليد تدفقات نقدية مستقبلية، كما أنها قادرة على جذب الزبائن والتمسك بهم؛
  - عرفت السيولة النقدية في المصارف الإسلامية خلال فترة الدراسة زيادة لكنها بشكل متذبذب نوعا ما، كما أشارت نسبة السيولة (إجمالي الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات وإلى إجمالي الودائع) إلى أن خطر السيولة في هذه المصارف منخفض.
- هذه النتائج السابقة تثبت أن المصارف الإسلامية عينة الدراسة تتمتع بكفاءة عالية في مجال الحصول على الموارد المالية واستخدامها.
- عرفت التكاليف زيادة بأكثر من 11% خلال فترة الدراسة أما الإيرادات فقد عرفت زيادة بأكثر من 8%، وهو ما يمكن أن يدل على عدم كفاءة هذه المصارف في التحكم في تكاليفها بالمقارنة مع الإيرادات، حيث أن التكاليف تنمو بمعدل أكبر من معدل نمو الإيرادات؛
  - أظهر مؤشر التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار أن كل 100 دولار مستثمرة تكلف حوالي 17 دولار كتكاليف لإدارتها وأن أكثر من نصف المصارف الإسلامية عينة الدراسة استطاعت خفض هذا المؤشر خلال فترة الدراسة؛
  - أظهر مؤشر الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار أن المصارف الإسلامية تحقق حوالي 61 دولار كإيرادات عن كل 100 دولار مستخدم في نشاط التمويل والاستثمار، كما عرف هذا المؤشر تراجع مستمر خلال فترة الدراسة في إشارة إلى تراجع الإيرادات الناتجة عن نشاط التمويل والاستثمار، إلا أن هذا المؤشر يبقى جيد لأنه يتجاوز النصف (50%).
- هذه النتائج تثبت لنا أن المصارف الإسلامية عينة الدراسة تتمتع بكفاءة كبيرة في مجال توليد الأرباح، إلا أنها لا تتمتع بالكفاءة المطلوبة في إدارة التكاليف.
- هناك تباين واختلاف في الطرق والأساليب المعتمدة في تسعير المرابحة من قبل المصارف الإسلامية عينة الدراسة، حيث كل مصرف يعتمد الطريقة التي يراها مناسبة في تحديد سعر المرابحة، ومن بين الطرق الأكثر استخداما في هذا المجال نجد الطريقة التي يتم من خلالها الاسترشاد بسعر الفائدة العالمية (Libor) في تحديد سعر المرابحة، وذلك بنسبة 32.8% من مجموع المستجوبين؛
  - بناء نموذج للدراسة يسمح بتوضيح العلاقة بين المتغير المستقل المتمثل في محددات تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية والتي تمثلت في: (عصر الأجل، نوع المرابحة، شخص الزبون، مخاطر

- التمويل بالمرابحة، عناصر التكاليف الفعلية في عقد المرابحة، العائد على الاستثمار)، والمتغير التابع مجسدا في الأداء المالي للمصارف الإسلامية؛
- أما عن نتائج تحليل المسار ( Path Analysis ) بين محددات تسعير المرابحة والأداء المالي للمصارف الإسلامية، فقد توصلنا إلى ما يلي:
- أن عنصر الأجل باعتباره محدد من محددات تسعير المرابحة لا يؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛
  - أن نوع المرابحة (نوع البضاعة) باعتباره محدد من محددات تسعير المرابحة لا يؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي؛
  - شخص الزبون باعتباره محدد من محددات تسعير المرابحة يؤثر سلبا على الأداء المالي للمصرف الإسلامي بنسبة 22.3%؛
  - مخاطر التمويل بالمرابحة باعتبارها محدد من محددات تسعير المرابحة تساهم بـ 15.9% في الأداء المالي للمصرف الإسلامي، وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط للمتغير المستقل على المتغير التابع؛
  - عناصر التكاليف الفعلية في عقد المرابحة باعتبارها محدد من محددات تسعير المرابحة تساهم بـ 16.4% في الأداء المالي للمصرف الإسلامي، وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط للمتغير المستقل على المتغير التابع؛
  - العائد على الاستثمار باعتباره محدد من محددات تسعير المرابحة يساهم بـ 17.5% في الأداء المالي للمصرف الإسلامي، وهي قيمة تدل على أنه يوجد حجم تأثير متوسط للمتغير المستقل على المتغير التابع.

### 3- توصيات الدراسة:


- استنادا للمراجعة النظرية للدراسة وبناءا على نتائج الجانب العملي التطبيقي منها، فقد تمت التوصية بما يلي:
- يجب أن ينال موضوع الأداء المالي للمصرف الإسلامي الاهتمام الواجب، ذلك أن مستوى الأداء المالي للمصرف الناتج عن الدراسة يمثل معيارا أساسيا يتم من خلاله تقييم الإدارة وتحديد مدى استمراريته وتطويرها؛
  - على المصارف الإسلامية توفير نوافذ استثمارية قصيرة الأجل، وذلك بهدف استثمار ما لديها من سيولة نقدية من خلال اللجوء على سبيل المثال إلى المrabحات الدولية قصيرة الأجل، وكذلك تعميم العمل بصكوك الإجارة؛

- على المصارف الإسلامية أن تتحكم في إدارة تكاليفها أكثر، ومحاولة ترشيد نفقاتها، لما لذلك من أثر على عملية تسعير منتجاتها وخدماتها المصرفية؛
- على المصارف الإسلامية المحافظة على ربحيتها وتحسينها، وذلك من خلال محاولتها تحقيق عائد جيد للأموال المستثمرة لديها؛
- يجب على المصارف الإسلامية التركيز على تفعيل وجودها في السوق المالي؛
- يجب على المصارف الإسلامية عينة الدراسة وخاصة الجزائرية منها التنوع في صيغ التمويل التي تقدمها وعدم التركيز والاعتماد فقط على صيغة بيع المرابحة؛
- ضرورة اهتمام إدارة المصرف الإسلامي بقرار تسعير المنتجات والخدمات المصرفية لما لهذا القرار من أثر على الأداء المالي للمصرف وقدرته على البقاء في السوق المصرفي؛
- ضرورة إدراج أسعار المنتجات والخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية ضمن بند خاص في تقاريرها السنوية، بالإضافة إلى بيان طريقة التسعير المتبعة وذلك لتحقيق مزيد من الشفافية؛
- تكوين لجنة متخصصة تضم فقهاء وخبراء في طبيعة عمل المصارف الإسلامية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية، للعمل على إيجاد مؤشر إسلامي يقوم على أسس متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، بديل عن مؤشر سعر الفائدة (Libor) المعتمد في غالبية المصارف الإسلامية؛
- يعتبر تسعير المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية من المواضيع والمجالات الأقل تناولا في الدراسات الأكاديمية، لذلك نوصي بمزيد من الدراسات المستقبلية في هذا المجال.


#### 4- أفاق الدراسة:

من خلال دراسة موضوع أثر محددات تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية لاحظنا أن هذا الموضوع متشعب وعلى قدر كبير من الأهمية؛ حيث أنه لا يمكن التطرق لجميع جوانب هذا الموضوع في أطروحة واحدة، كما يمكن ربطه بمتغيرات وأبعاد متعددة، ومن بين المواضيع التي نقترحها للبحث مستقبلا بهدف تغطية الفجوة البحثية الحاصلة في مجال تسعير المنتجات المالية الإسلامية ما يلي:

- دراسة وتحليل محددات تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية؛
- أثر طرق تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية؛
- أثر تسعير المرابحة بالاعتماد على سعر الفائدة (Libor) على ثقة الزبون في المصرف الإسلامي؛
- أثر تسعير صكوك المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية؛
- دراسة استشرافية للبحث عن مؤشر إسلامي لتسعير المنتجات المالية الإسلامية.



## قائمة المصادر والمراجع



أولاً- المراجع باللغة العربية:

I. القرآن الكريم:

1. المصحف الشريف برواية حفص عن عاصم.

II. الكتب:

1. إبراهيم عبد الحليم عباده، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2008.
2. أحمد المصري، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، (دون طبعة)، الإسكندرية: مؤسسات شباب الجامعة الإسكندرية، 2006.
3. أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، (دون طبعة)، القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1973.
4. أحمد سالم عبد الله ملحم، بيع المربحة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، (الطبعة الأولى)، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، 1989.
5. أحمد سفر، المصارف الإسلامية -العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية، (دون طبعة)، لبنان: اتحاد المصارف العربية، 2005.
6. أحمد شاكر العسكري، التسويق مدخل إستراتيجي للبيئة التسويقية وسلوك المستهلكين والمزيج التسويقي، العراق: دار الشروق، 2000.
7. أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، الطبعة الأولى، الأردن: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2010.
8. أحمد علي عبد الله، المربحة -أصولها وأحكامها وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية-، الطبعة الثانية، الخرطوم: الدار السودانية للكتب، 2016.
9. أحمد محمد الجلف، المنهج المحاسبي لعمليات المربحة في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 2009.
10. أحمد مهدي بلوافي، البنوك الإسلامية والاستقرار المالي (تحليل تجريبي، مناقشة نتائج ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي)، الطبعة الأولى، جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 2009.
11. إسماعيل الطراد، جمعة محمود عياد، التشريعات المالية والمصرفية في الأردن، الطبعة الأولى، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 1999.
12. أشرف محمد دوابه، الهندسة المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2017.

13. إلياس بن ساسي، ويوسف قريشي، التسيير المالي الإدارة المالية دروس وتطبيقات، (دون طبعة)، عمان: دار وائل للنشر، 2006.
14. بداية المجتهد لابن رشد، الجزء 02.
15. بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2012.
16. التلقين للقاضي عبد الوهاب، الجزء 02.
17. التوضيح للشيخ خليل، الجزء 05.
18. تيسير العجارمة، التسويق المصرفي، (دون طبعة)، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2005.
19. ثامر البكري، أحمد الرحومي، تسويق الخدمات المالية، الطبعة الأولى، عمان: دار الحامد، 2008.
20. ثامر ياسر البكري، تسويق الخدمات الصحية، عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2005.
21. جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي -دراسة مقارنة-، الطبعة الأولى، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007.
22. جوزيف هير وآخرون، الأساس في نمذجة المعادلات الهيكلية بالمربعات الصغرى الجزئية، ترجمة: زكريا بلخامسة، قطر: مركز الكتاب الأكاديمي، 2020.
23. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الجزء 03.
24. حدة رايس، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر: إيتراك للنشر، 2009.
25. حربي محمد عريقات، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2010.
26. حسين حسين شحاته، المراجعة والرقابة بين الفكر الإسلامي والفكر الوضعي، سلسلة الفكر المحاسبي، (دون طبعة)، القاهرة: دار النشر للجامعات، 2008.
27. حسين حسين شحاته، نظم التأمين المعاصر في ميزان الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر: دار النشر للجامعات، 2005.
28. حسين سمحان وآخرون، إدارة العمليات المصرفية الإسلامية المحلية، الطبعة الأولى، عمان: دار الأيام للنشر والتوزيع، 2018.
29. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار الميسرة، 2013.
30. حكيم حمود فليح الساعدي، وآخرون، المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية، الطبعة الأولى، العراق: دار بغداد للنشر والطباعة والنشر والتوزيع، 2019.



31. حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، الطبعة الأولى، الأردن: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2000.
32. حمود سامي، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، عمان: مطبعة الشرق، 1982.
33. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أدائها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية، الطبعة الأولى، عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2011.
34. خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيان، العمليات المصرفية الإسلامية (الطرق المحاسبية الحديثة)، الطبعة الأولى، الأردن: دار وائل، 2009.
35. رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري، الإسكندرية: دار النهضة، 2000.
36. رضا سعد الله، مفهوم الزمن في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية، المملكة العربية السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1999.
37. رفيق المصري، التمويل الإسلامي، الطبعة الأولى، سوريا: دار القلم للنشر والتوزيع، 2012.
38. رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية: دراسة شرعية، الطبعة الثانية، دمشق: دار المكتبي، 2009.
39. رفيق يونس المصري، النظام المصرفي الإسلامي، الطبعة الثانية، دمشق: دار المكتبي، 2009.
40. رمضان زياد، ومحفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثالثة، عمان: دار وائل للنشر، 2006.
41. سامر قنطججي، معيار قياس أداء المعاملات المالية بديلا عن مؤشر الفائدة، (دون طبعة)، سوريا: مؤسسة الرسالة، 2003.
42. سامر مظهر قنطججي، صناعة التمويل في المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية، (دون طبعة)، حلب: شعاع للنشر والعلوم، 2010.
43. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر المصرفية، الطبعة الأولى، الإسكندرية: منشأة المعارف، 2005.
44. السيد عطية عبد الواحد، العمليات المصرفية المعاصرة من منظور إسلامي، الطبعة الأولى، القاهرة: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2013.
45. الشرح الكبير للدردير، الجزء 03.
46. شرح حدود ابن عرفة لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، الجزء 02.
47. شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2012.

48. صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار اليازوري للنشر والتوزيع، 2011.
49. صالح صالح، السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2001.
50. طارق عبد العالي حماد، إدارة المخاطر (أفراد - إدارات - شركات - بنوك)، (دون طبعة)، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007.
51. عادل عبد الفضيل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009.
52. عايد فضل الشعراوي، المصارف الإسلامية: دراسة علمية فقهية للممارسات العملية، الطبعة الثانية، بيروت: الدار الجامعية، 2007.
53. عبد الإله نعمة، جعفر، محاسبة التكاليف في البنوك التجارية، (دون طبعة) عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2002.
54. عبد الحليم عمار غربي، قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، سوريا: دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع، 2013.
55. عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية، الطبعة الأولى، سوريا: مجموعة دار الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، 2013.
56. عبد الحميد البعلي، أدوات الاستثمار في المصارف الإسلامية، (دون طبعة)، متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.docstoc.com/docs/145255176/>
57. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2004.
58. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، (دون طبعة)، القاهرة: الدار الجامعية، 2001.
59. عبد الحميد محمود البعلي، فقه المراجعة في التطبيق الاقتصادي المعاصر، (دون طبعة)، القاهرة: دار السلامة العالمية للطبع والنشر والتوزيع، 2012.
60. عبد الرحمان بن عبد الله آل حسين، التسعير ومكانته في السياسة السعرية، الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية: دار الصميدي للنشر والتوزيع، 2007.
61. عبد الرحمان بن محمد الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار بن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، 2001.

62. عبد العظيم أبو زيد، بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، سوريا: دار الفكر، 2004.
63. عبد الغفار حنفي، ورسمية زكي قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الإسكندرية: دار الجامعة، 2008.
64. عبد اللطيف حمزة القراري، المصارف الإسلامية النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، ليبيا: دار الكتب الوطنية، 2011.
65. عز الدين خوجة، الدليل الشرعي للمرابحة، الطبعة الأولى، البحرين: إصدارات مجموعة دلة البركة الصادرة عن شركة البركة للاستثمار والتنمية، 1998.
66. علاء الدين زعتري، المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها، الطبعة الأولى، دمشق: دار غار حراء، 2006.
67. علي لطفي، دراسات في تنمية المجتمع، (دون طبعة)، القاهرة: مكتبة عين الشمس، 1980.
68. عوف محمود الكفراوي، النظام المالي الإسلامي، الطبعة الثانية، مصر: مؤسسة الثقافة الجامعية، 2003.
69. عيسى خليفي، التغيرات في قيمة النقود والآثار والعلاج في الاقتصاد الإسلامي"، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2010.
70. عيسى ضيف الله المنصور، نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007.
71. غازي عبد المجيد الرقيبات، المصارف والمؤسسات المالية المتخصصة، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2014.
72. الغالي بن براهيم، تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية -دراسة علمية-، الطبعة الأولى، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2016.
73. غريب الجمال، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، (دون طبعة)، جدة: دار الشروق، 1978.
74. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004.
75. فارس مسدور، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، الجزائر: دار هومة للنشر، 2007.
76. فريدة بخزاز يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، (دون طبعة)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2000.
77. فلاح حسن الحسيني، ومؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، الطبعة الثانية، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2003.

78. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: جدارا للكتاب العالمي، 2006.
79. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: جدارا للكتاب العالمي، 2006.
80. فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة، (دون طبعة)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1990.
81. المالقي عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، الطبعة الأولى، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2000.
82. محمد أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر: ايتراك للنشر والتوزيع، 1990.
83. محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، الطبعة الأولى، الأردن: زمزم للنشر والتوزيع، 2010.
84. محمد الزحيلي، وهبة مصطفى، المعاملات المالية المعاصرة، الطبعة الثالثة، دمشق: دار الفكر، 2006.
85. محمد الصيرفي، إدارة المصارف، (دون طبعة)، الإسكندرية: دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، 2007.
86. محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الأولى، ليبيا: جامعة 7 أكتوبر، 2010.
87. محمد الوطيان، البنوك الإسلامية، (دون طبعة)، الكويت: مكتبة فلاح للنشر والتوزيع، 2000.
88. محمد أمين علي القطان، الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية (دراسة تطبيقية شرعية)، الطبعة الأولى، مصر: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2004.
89. محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب البيوع، باب موكل الربا، حديث رقم 2086.
90. محمد بن وليد السويدان، التكلفة الفعلية في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011.
91. محمد بوجلال، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990.
92. محمد حربي عريقات وسعيد جمعة عقل، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2010.
93. محمد سليم وهبة، كمال حسين كلاكش، المصارف الإسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق، الطبعة الأولى، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2011.
94. محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة وآليات التطبيق، (دون طبعة)، مصر: الدار الجامعية، 2003.
95. محمد شيخون، المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعات الدينية والدور الاقتصادي والسياسي، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للطبع والنشر، 2002.
96. محمد عبد الحليم عمر، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر، سلسلة منشورات البنك الإسلامي للتنمية، 2004.

97. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2014.
98. محمد عبيدات، أساسيات التسعير في التسويق المعاصر: مدخل سلوكي، (دون طبعة)، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2004.
99. محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الطبعة السادسة، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007.
100. محمد عريقات حربي، سعيد جمعة عقيل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، 2010.
101. محمد علي جمعة، وآخرون، موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المجلد الأول "المرابحة"، الطبعة الأولى، مصر: دار السلام للطباعة والنشر، 2009.
102. محمد محمود الخطيب، الأداء المالي وأثره على عوائد أسهم شركات، الطبعة الأولى، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2010.
103. محمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، عمان: دار المسيرة، 2008.
104. محمد محمود الكاوي، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، مصر: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2003.
105. محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني، الطبعة الثانية، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2006.
106. محمود إبراهيم عبد السلام تركي، تحليل التقارير المالية، الطبعة الثانية، السعودية: مطابع جامعة الملك سعود، 1995.
107. محمود الكفراوي عوف، السياسة المالية والنقدية في ظل اقتصاد إسلامي، الطبعة الأولى، مصر: مكتبة الإشعاع، 1997.
108. محمود الكفراوي عوف، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، الطبعة الأولى، مصر: دار الفتح للتجليد الفني، 2007.
109. محمود الكفراوي عوف، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، الطبعة الأولى، مصر: دار الفتح للتجليد الفني، 2007.
110. محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2001.
111. محمود حسني الزيني، عقد المرابحة في الفقه الإسلامي، (دون طبعة)، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2012.

112. محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، الجزائر: دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، 2003.
113. محمود عبد الكريم أحمد أرشاد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2007.
114. محمود عبد المنعم، وعيسى محمد أبو طبل، المراجعة أصولها العلمية والعملية، (دون طبعة)، مصر: دار النهضة العربية، 1995.
115. محمود يونس، عبد المنعم مبارك، أساسيات علم الاقتصاد، الطبعة الأولى، مصر: الدار الجامعية للنشر، 2003.
116. مركز أبحاث الاقتصادي الإسلامي، قراءات في الاقتصاد الإسلامي، جدة: مركز النشر العلمي، 1987.
117. مصطفى رشدي شيخة، الوجيز في الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، (دون طبعة)، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 1998.
118. معين محمد رجب، مبادئ الاقتصاد الجزئي، الطبعة الأولى، غزة: جمعية الاقتصاديين الفلسطينيين بقطاع غزة، 1996.
119. منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، الكويت: دار القلم، 1979.
120. المنظمة العربية للتنمية الإدارية، موسوعة الإدارة العربية الإسلامية: إدارة المصارف العربية الإسلامية، مجلد 06، مصر: جامعة الدول العربية، 2004.
121. منير إبراهيم الهندي، شبه الربا في معاملات البنوك الإسلامية (دراسة اقتصادية وشرعية)، (دون طبعة)، مصر: المكتب العربي الحديث، 2000.
122. الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، 157/5.
123. الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، 157/5.
124. ناجي معلا، أصول التسويق المصرفي، (دون طبعة)، عمان: معهد الدراسات المصرفية، 1994.
125. نادر شعبان إبراهيم السواح، النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الإلكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية، (دون طبعة)، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006.
126. ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، الطبعة الثانية، القاهرة: أبو لولو للنشر والتوزيع، 2000.
127. نبيل شاكر، الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة عين شمس، 1996.
128. نصار أحمد محمد محمود، مبادئ الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2009.

129. نوال صالح بن عمارة، المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية، عمان: دار وائل للنشر، 2013.
130. هشام كامل قشوط، مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي (دراسة منهجية في الأسس النظرية وتطبيقاتها العملية)، الطبعة الأولى، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2018.
131. هناء محمد هلال الحنيطي، وساري سليمان محمد ملاحيم، تسعير المراجعة في المصارف الإسلامية، (الطبعة الأولى)، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2016.
132. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية (معايير المحاسبة المالية رقم 2)، (دون طبعة)، البحرين: إدارة المكتبات العامة، 2000.
133. يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2008.
134. يوسف ردينة عثمان، محمود جاسم محمد الصميدعي، التسويق المصرفي: مدخل إستراتيجي كمي تحليلي، (دون طبعة)، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2001.
135. يونس محمود، نجيب نعمة الله، عبد النعيم مبارك، مقدمة في اقتصاديات البنوك والصيرفة والسياسات النقدية، (دون طبعة)، مصر: الدار الجامعية، 2001.
- III. المجالات والدوريات:**
1. أحمد أموزاي، التمويل بالمرابحة في البنوك التشاركية بين القانون والواقع، المجلة الإلكترونية للأبحاث القانونية، 2019، العدد 04.
2. إدريس عثمان، وآخرون، كيفية تحديد نسب هوامش أرباح المراجحات بالمصارف خلال الفترة (2000 - 2005)، سلسلة الدراسات والبحوث، سلسلة بحثية تصدرها الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، بنك السودان المركزي، الإصدار رقم 09، السودان، 2006.
3. أكرم علي محمد يوسف، تطور صيغة المراجعة بالتطبيق على بعض المصارف السودانية، مجلة جامعة شندي، 2010، العدد 08.
4. أمال سحنون، دور أدوات التحليل المالي في قياس الأداء المالي في المؤسسة الاقتصادية -دراسة حالة مؤسسة حضنة حليب-، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، 2021، المجلد 14، العدد 01.
5. أماني عزوزة، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية خلال الفترة (2008-2013) دراسة حالة لمجموعة من البنوك التجارية الماليزية، مجلة دراسات اقتصادية، 2017، المجلد 01، العدد 04.
6. أميمة محمد الرفاعي، وعامر يوسف العنوم، تكلفة تلقي الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإدارية والاقتصادية، 2018، المجلد 03، العدد 09.

7. الأمين حلموس، ونسرين كزيز، بيع المرابحة للآمر بالشراء: دراسة في (المفهوم، الإجراءات، الضوابط الشرعية)، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، 2017، المجلد 01، العدد 01.
8. أمينة بن جدو، مسعود ميهوب، تقييم كفاءة وفعالية الأداء المالي للبنوك التجارية باستخدام النسب المالية -دراسة مجموعة ن البنوك الأمريكية للفترة (2010-2019)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، 2021، المجلد 08، العدد 02.
9. جون كيف، ما هو ليبور، مجلة التمويل والتنمية الصادرة عن صندوق النقد الدولي، 2012، المجلد 04، العدد 49.
10. حدة رايس، فاطمة الزهراء نوي، قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية (حالة البنوك الجزائرية خلال الفترة 2004-2008)، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، 2012، المجلد 01، العدد 26.
11. حمدي شحدة زعرب، وعلي أبو عودة، أهمية استخدام منهج التكلفة المستهدفة في تحسين كفاءة تسعير الخدمات المصرفية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2012، المجلد 20، العدد 01.
12. حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مجلة اتحاد المصارف العربية، سبتمبر 2006، العدد 310.
13. حمزة فيشوش، مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، 2020، المجلد 05، العدد 01.
14. حمود سامي، بيع المرابحة للآمر بالشراء، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي، 1409هـ، الجزء 02، العدد 05.
15. حميد إسرائ مهدي، الوساطة المالية في المصارف الإسلامية، مجلة جامعة بابل، 2010، المجلد 18، العدد 02.
16. خديجة خالدي، البنوك الإسلامية : نشأة، تطور، وأفاق، مجلة MECAS، 2005، المجلد 01، العدد 01.
17. الرحمن مفيض، رؤية شرعية حول المرابحة وصياغتها المصرفية، مجلة دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، ديسمبر 2007، المجلد 04.
18. رفيق مزاهدية، تقييم الأصول المالية: من مقاربات التسعير التقليدية إلى النماذج البديلة (دراسة تحليلية ونقدية)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 2020، المجلد 16، العدد 23.
19. زاهية لعراف، عباس فرحات، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية الجزائرية في ظل قيد السيولة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 2017، المجلد 01، العدد الاقتصادي رقم 34.



20. زهرة بن سعدية، محمد زيدان، المنتجات المالية الإسلامية واستراتيجيات تطويرها، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، 2018، المجلد 04، العدد 07.
21. زهير محمد جميل سنان، و أحمد سعيد سوسن، تقييم أداء المصارف التجارية باستخدام نسب السيولة والربحية بالتطبيق على مصرف الموصل للتنمية والاستثمار للفترة 2002-2004، مجلة تنمية الرافدين، 2007، المجلد 29، العدد 85.
22. سامي شناتي، إلياس أورزيق، مدى توافق نماذج تقييم الأداء المالي للبنوك مع البنوك الإسلامية، قراءة في نموذج CAMELS، مجلة البشائر الاقتصادية، 2020، المجلد 06، العدد 01.
23. سعدي أحمد الموسوي، وأحمد حسين الموسوي، صياغة هيكل التمويل وأثرها في السيولة المصرفية: دراسة تحليلية لعينة من المصارف التجارية العراقية لمدة 2005-2014، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2017، المجلد 09، العدد 03.
24. سعيد عبد الهادي، الرقابة المصرفية، جريدة المؤتمر، العدد 1109، بغداد، 2006.
25. سهى مفيد أبو حفيظة، وآخرون، المرابحة للآمر بالشراء في البنوك الإسلامية في فلسطين، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، 2015، المجلد 05، العدد 08، الصفحات:
26. سوزان رسمي، وجبرائيل كحالة، نظام التكاليف المبني على الأنشطة: دراسة حالة المركز العربي الطبي، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، 2013، المجلد 09، العدد 04.
27. شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، متاح على: [www.Kantakji.com](http://www.Kantakji.com).
28. شوقي بورقبة، طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية، متاح على: [www.Kantakji.com](http://www.Kantakji.com).
29. الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، 2010، المجلد 04، العدد 07.
30. صالح مفتاح، وفهيمه حاجي، أثر رأس المال الفكري على ربحية المصارف الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة -دراسة عينة من المصارف الإسلامية لدول مجلس التعاون الخليجي-، مجلة معارف، 2016، العدد 20.
31. الصديق الضرير، الشرط الجزائري، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، 2016، مجلد 2، العدد 12.
32. صلاح الدين محمد أمين الإمام، صادق راشد الشمري، تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية نظام CRAFT نموذجاً، مجلة الإدارة والاقتصاد، سبتمبر 2011، العدد 90، الصفحات:
33. طاهر غسان، وعلي كريم محمد، تحليل السيولة، الربحية، الرفع المالي في ضوء إدارة المخاطر المصرفية المصرف التجاري العراقي دراسة حالة 2005-2015، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، 2018، المجلد 08، العدد 01.

34. طه حسان، ونبيل بوفليح، محاسبة التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي) دراسة حالة بنك فيصل الإسلامي السوداني، مجلة البحوث والدراسات، 2019، المجلد 16، العدد 01.
35. الطيب بولحية، وعمر بوجميلة، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية -دراسة تطبيقية على مجموعة من البنوك الإسلامية للفترة (2009-2013)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 2016، المجلد 12، العدد 14.
36. عابدين سلامة، إطار نظام مصرفي إسلامي، مجلة البنوك الإسلامية، ديسمبر 1984، العدد 39.
37. عامر يوسف العتوم، وعبد الحق العيفة، تقييم شرعي لصيغة المرابحة للأمر بالشراء كما يجريها بن البركة، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، 2017، المجلد 03، العدد 01، الصفحات: 77-104.
38. عبد الباقي بضيف، وآخرون، تحليل العوامل المؤثرة على الأداء المالي للبنوك التجارية -دراسة قياسية على البنوك التجارية الجزائرية (2009-2016)، مجلة الباحث، 2018، المجلد 18، العدد 01.
39. عبد الحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مجلة الباحث، 2008، المجلد 06، العدد 06.
40. عبد الحميد البعلي، نحو مؤشر إسلامي للتعامل الآجل، بديلا عن مؤشر الفائدة الربوية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، 2002، المجلد 22، العدد 256.
41. عبد الرحيم عبد الحميد المساعاتي، العلة الاقتصادية لتحريم ربا النسينة والفضل، مجلة جامعة الملك عبد العزيز -اقتصاد إسلامي-، 2012، مجلد 25، العدد 2.
42. عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية - مبادرة مبتكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي-، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 2013، المجلد 9، العدد 2.
43. عبد الستار أبو غدة، الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية، حولية البركة، نوفمبر 2002، العدد 4.
44. عبد الفتاح عثمان العربي، وعصام عبد الحفيظ ميلاد، محددات تسعير الخدمات المصرفية التجارية الليبية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، 2020، المجلد 04، العدد 03.
45. عبد القادر عوادي، وآخرون، استخدام أسلوب التكلفة المستهدفة كأداة لتحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية بمركب الملح الوطاية -بسكرة-)، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، 2019، المجلد 04، العدد 02.

46. عبد القادر لنصاري، وآخرون، أثر التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء على مؤشرات السيولة في البنوك الإسلامية -دراسة قياسية للبنوك الإسلامية في نيجيريا-، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، 2021، المجلد 05، العدد 01.
47. عبد القادر موسى، ومحمد مسعودي، أثر التسعير باستخدام منهج التكلفة المستهدفة على القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية (دراسة ميدانية لعينة من المصارف الإسلامية الجزائرية)، مجلة التنظيم والعمل، 2021، المجلد 09، العدد 03.
48. عبد الكريم قندوز، المالية الإسلامية، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات الصادرة عن صندوق العربي، 2020، العدد 01.
49. عبد الله الركوي العنزي، تحليل الرفع التشغيلي لأغراض تقييم الأداء: دراسة تطبيقية على شركة الخزف السعودية، مجلة البحوث التجارية، 2011، المجلد 33، العدد 02.
50. عبد الله صحراوي، وعبد الحكيم بوصلب، النمذجة البنائية (SEM) ومعالجة صدق المقاييس في البحوث النفسية والتربوية نموذج البناء العاملي لعلاقات كفاءات التسيير الإداري بالمؤسسة التعليمية، مجلة العلوم النفسية والتربوية، 2016، المجلد 03، العدد 02.
51. عبد المالك مزهودة، الأداء بين الكفاءة والفعالية مفهوم وتقييم، مجلة العلوم الإنسانية، 2001، المجلد 02، العدد 01.
52. عبد المجيد دية، شبهات وردود على بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجرّه المصارف الإسلامية، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، 2009، المجلد 09، العدد 02.
53. عبد المنعم السيد علي، العولمة من منظور اقتصادي، مجلة دراسات إستراتيجية الصادرة عن مركز الإمارات للبحوث الإستراتيجية، 2003، العدد 73.
54. عز الدين مصطفى الكور، وأحمد نضال الفيومي، أثر قوة السوق وهيكل الكفاءة على أداء البنوك التجارية -دراسة تطبيقية على البنوك التجارية المدرجة في بورصة عمان-، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، 2007، المجلد 03، العدد 03.
55. عزمي وصفي عوض، تقييم كفاءة أداء المصارف التجارية الفلسطينية مقارنة مع أداء المصارف التجارية الوافدة باستخدام البيانات المالية ومؤشرات الحصص السوقية -دراسة حالة بنك فلسطين والبنك العربي-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 2020، المجلد 16، العدد 22.
56. علي عبد الله شاهين، مدخل محاسبي مقترح لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية، 2016، المجلد 13، العدد 01.
57. علي كاظم الرفيعي، واعتدال عبد الباقي يوسف، ماهية بيع المرابحة المصرفية، مجلة العلوم الاقتصادية، 2009، المجلد 06، العدد 23.

58. علي كاظم، ويوسف اعتدال، ماهية بيع المرابحة المصرفية، مجلة العلوم الاقتصادية، 2009، المجلد 06، العدد 23.
59. عمر بن دادة، عبد السلام عقون، تأثير البيئة المصرفية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد الجديد، 2019، المجلد 11، العدد 01.
60. عيسى قروش، وآخرون، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية باستخدام النسب المالية -دراسة مجموعة من البنوك التجارية الجزائرية خلال الفترة 2015-2019، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، 2021، المجلد 14، العدد 01.
61. غسان سالم الطالب، تقييم الأداء المالي للبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية والعلوم الإنسانية، 2005، المجلد 08، العدد 01.
62. فؤاد بن حدو، النظرة الفقهية والاقتصادية لصيغة التمويل بيع المرابحة للأمر بالشراء في البنوك الإسلامية، مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، 2020، المجلد 01، العدد 02.
63. لخضر شعاشعية، الجوانب القانونية لتأسيس المصارف الإسلامية، مجلة الباحث، 2007، المجلد 5، العدد 5.
64. لطيف زيود، وآخرون، تقويم أداء المصارف باستخدام أدوات التحليل المالي -دراسة ميدانية للمصرف الصناعي السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، 2005، المجلد 27، العدد 04.
65. مجلة المستثمرون، يناير 2002، الكويت، العدد 11.
66. محسن خان، وعباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد الإسلامي-، 2002، المجلد 14.
67. محمد جموعي قريشي، تقييم أداء المؤسسات المصرفية -دراسة حالة لمجموعة من البنوك الجزائرية خلال الفترة 1994-2000-، مجلة الباحث، 2004، المجلد 03، العدد 03.
68. محمد خير شخاترة، وإبراهيم عبد الحليم عبادة، تقييم أداء المصارف الإسلامية الأردنية، باستخدام النسب المالية دراسة مقارنة (2002-2017)، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2020، المجلد 28، العدد 03.
69. محمد راجح أبو عواد، ومحمد عطية مطر، أهمية استخدام منهج التكلفة المستهدفة في تحسين كفاءة تسعير الخدمات المصرفية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، 2011، المجلد 07، العدد 03.
70. محمد زيدان، دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة الباحث، 2003، المجلد 02، العدد 02.

71. محمد سعد، قياس كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية وفقا لاتفاقية بازل 02، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، 2014، المجلد 20، العدد 75.
72. محمد سعد، وعبد الله حمودي، عقد بيع المربحة في المصارف الإسلامية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 32.
73. محمد طه حميدي، عبد القادر مهاوات، بيع المربحة للأمر بالشراء ومدى مشروعية تطبيق بنك البركة الجزائري له، مجلة الإحياء، 2020، المجلد 20، العدد 27.
74. محمد عبد الحكيم زعير، العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة المالية في المؤسسات الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، 1996، العدد 182.
75. محمد عبد الكريم محمد المومني، الانحرافات التطبيقية في عقد المربحة في المصارف الإسلامية، مجلة معارف: قسم العلوم القانونية، 2015، المجلد 09، العدد 19.
76. محمد مسعودي، الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول - تجربة مصرف السلام الجزائري-، مجلة التكامل الاقتصادي، ديسمبر 2019، المجلد 07، العدد 04.
77. محمود سعيد عبد الخالق، تحرير التجارة وانعكاساته على القطاع المصرفي العربي، مجلة شؤون عربية، ديسمبر 2001، العدد 108.
78. مريم بونيهي، الإدارة الحديثة لمخاطر السيولة وفق مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية، مجلة الاقتصاد الجديد، 2016، المجلد 02، العدد 15.
79. المهدي ياسر فتحي الهنداوي، منهجية النمذجة بالمعادلة البنائية وتطبيقاتها في بحوث الإدارة التعليمية، مجلة التربية والتنمية، 2007، المجلد 40، العدد 15.
80. موسى شحادة، تجربة البنك الإسلامي الأردني، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي، 1409 هـ الجزء 02، العدد 05.
81. ميدوني سيساني، وإسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، 2018، المجلد 05، العدد 02.
82. نضال محمد الخلف، وأنعام محسن زويلف، التسعير باستخدام منهج التكلفة المستهدفة، مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد والإدارة، 2007، المجلد 21، العدد 01.
83. هاني حامد الضمور، العوامل المؤثرة في تسعير المنتجات الصناعية المصدرة: الكيماويات في الأردن، مجلة العلوم الإدارية، 2003، المجلد 15، العدد 01.
84. هيام محمد الزيدانيين، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، مجلة دراسات، 2013، العدد 01.

85. يحي سعيدي، توفيق غفصي، تقييم أداء البنوك العمومية الجزائرية باستخدام النسب المالي دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013، المجلد 06، العدد 09.
86. يوسف التوم، ومصطفى منصور، مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الإسلام، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، 2012 العدد 05.
87. يوسف بوخلخال، أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (CAMELS) على فعالية نظام الرقابة في البنوك التجارية، مجلة الباحث، 2012، المجلد 10، العدد 10.
- IV. الملتقيات والندوات:
1. أبو غدة عبد الستار، المصرفية الإسلامية - خصائصها وآلياتها، وتطويرها، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، 13-14 مارس 2006، دمشق.
  2. جمعة عماري، التسويق في المؤسسة المصرفية الجزائرية، ورقة قدمت إلى الملتقى الوطني: المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، 2004، الجزائر.
  3. حسام الدين عفانة، بيع المرابحة المركبة كما تجرّه المصارف الإسلامية في فلسطين، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي حول: "الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك"، المنعقد بتاريخ 27 جويلية 2009، جامعة الخليل، فلسطين.
  4. حسين شحاته، نحو مؤشر إسلامي للمعاملات المالية الآجلة مع التطبيق على المصارف الإسلامية، ورقة علمية قدمت لندوة البركة الثانية والعشرين، المنعقدة بتاريخ 19-20 جوان 2002، البحرين.
  5. زهرة خلوف، سميرة مرقاس، مشاكل عمل المؤسسات المالية والمصرفية في ظل بينات غير إسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الرهانة والبدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي لخميس مليانة، يومي 5 و6 ماي 2009، الجزائر.
  6. سليمان ناصر، جوانب القوة والضعف في البنوك الإسلامية وأثر ذلك في مواجهة الأزمات، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الرهانة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي لخميس مليانة، يومي 5 و6 ماي 2009، الجزائر.
  7. سليمان ناصر، وربيعة زيد، ارتباط تسعير الصكوك الإسلامية بمعدل الفائدة لبيور كعامل مهدد لسلامة الاستثمار فيها - دراسة تطبيقية على عينة من الصكوك الإسلامية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العالمي التاسع حول: "الاقتصاد والتمويل الإسلامي (النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي)"، بتاريخ 09-11 سبتمبر 2013، أسطنبول.

8. صباح شنايت، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة المالية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية المصرفية"، المركز الجامعي خميس مليانة، من 5 إلى 6 ماي 2009، الجزائر.
9. طه المكاشفي، بيع المرابحة والتقسيم ودورها في المعاملات المصرفية في الفقه الإسلامي، ورقة علمية قدمت للدورة الثامنة عشر للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث بعنوان "المعاملات المالية للمسلمين في أوروبا، جوان 2008، إيرلندا.
10. عبد الستار أبو غدة، المصرفية الإسلامية خصائصها وآلياتها، وتطورها، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، 2006، دمشق،
11. عبد الغني ددان، والأمين محمد كماسي، الأداء المالي من منظور المحاكاة المالية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الدولي حول: الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، يومي 08-09 جوان 2005، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر.
12. عبد الكريم قندوز، ومداني أحمد، الأزمة المالية وإستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية -النظام المصرفي الإسلامي نموذجا-"، المركز الجامعي بخميس مليانة، يومي 5-6 ماي 2009، الجزائر.
13. عبد الوهاب العزاوي وأحمد الجرجري، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين الواقع والطموح دراسة تحليلية نظرية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الخامس بعنوان "تحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية"، بتاريخ 04 يوليو 2007، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، متاح على: <http://iefpedia.com/arab/?p=15916&page=1>
14. عمر زهير حافظ، التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الرابع حول "البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة"، من 24 إلى 26 جانفي 2004، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.
15. فؤاد حامد الحمود، حوكمة الشركات في الكويت بين التجربة والتطبيق، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الدولي العاشر حول المؤسسات المالية الإسلامية، 11 و12 جانفي 2010، الكويت.
16. محمد أبو الرب، تكلفة الخدمة البنكية في فلسطين "دراسة تحليلية"، ورقة علمية قدمت لورشة عمل بمركز تطوير القطاع الخاص، 2001، نابلس.
17. محمد البلتاجي، تفعيل التدقيق والرقابة الشرعية الداخلية وتطويرها، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 18 ماي 2009، البحرين.

18. محمد البلتاجي، نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية (المراجعة، المضاربة، المشاركة)، ورقة علمية قدمت للندوة الدولية حول: نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، يومي 5-3 سبتمبر 2005، الإمارات العربية المتحدة.
19. محمد الطيب عبد المنعم، أثر تحرير الخدمات المالية على المصارف الإسلامية، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي الثالث حول: الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، من 31 ماي إلى 31 جوان 2005.
20. محمد القطان، نحو بديل شرعي لآليات أسعار الفائدة، ورقة علمية قدمت للمؤتمر الدولي حول: "الأسواق المالية الإسلامية نحو مؤشرات مالية بديلة عن معدل الفائدة"، المنعقد بتاريخ 01-02 ماي 2008، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.
21. محمد بوجلل، وشوقي بو رقية، تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات -دراسة حالة الجزائر والدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر، يومي 21-22 نوفمبر 2006، الجزائر.
22. محمد سهيل الدروبي، ملاحظات في قضية السعر المرجعي، ورقة علمية قدمت لندوة علمية حول "آلية العمل المصرفي من منظور الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التجاري"، جامعة الجنان في طرابلس، يوم 02 ماي 2009، لبنان.
23. محمد نجيب دبابش، وطارق قدوري، دور النظام المحاسبي المالي في تقييم الأداء المالي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة -دراسة تطبيقية لمؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب بسكرة-، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 5 و6 مارس 2013، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة حمه لخضر الوادي، الجزائر.
24. مصطفى بلمقدم، وراضية بلشعور، تقييم أداء المنظومة المصرفية الجزائرية، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني العلمي حول "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية -واقع وتحديات-"، يومي 14 و15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
25. منذر قحف، قضايا معاصرة في النقود والبنوك والمساهمة في الشركات، ورقة علمية قدمت في الندوة رقم 38، المعهد الإسلامي للتنمية والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، من 10 إلى 14 مارس 1993.



26. موسى آدم عيسى، المؤشرات البديلة عن معدل الفائدة (أهمية الموضوع ومبرراته، الجهود السابقة والجوانب التي تتطلب التطوير)، ورقة علمية قدمت للمؤتمر العلمي حول: "الأسواق المالية الإسلامية نحو مؤشرات مالية بديلة عن معدل الفائدة"، بتاريخ 01-02 ماي 2007، المنعقد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.
27. نوال بن عمار، محاسبة البنوك الإسلامية، ورقة علمية قدمت للملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 22-23 أبريل 2003، جامعة ورقلة، الجزائر.
28. وليد هويل عوجان، أداء المؤسسات المالية في عصر العولمة، ورقة علمية قدمت للمؤتمر السنوي الرابع عشر حول: "المؤسسات المالية الإسلامية، معالم الواقع وآفاق المستقبل"، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 15-17 ماي 2005، الإمارات العربية المتحدة.
- V. الرسائل الجامعية:
1. أحمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص الفقه والتشريع، فلسطين، كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية، 2006.
  2. أحمد نور الدين الفرا، تحليل نظام التقييم المصرفي الأمريكي (CAMELS) كأداة للرقابة على القطاع المصرفي، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة غزة، فلسطين، 2012.
  3. إسماعيل عبد السلام العماوي، المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية -دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني-، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة اليرموك، الأردن، 2003.
  4. آسية بن أحمد، أثر المرونة الإستراتيجية على جودة فاعلية الأداء وتنافسية المؤسسة - دراسة تطبيقية على شركة الاتصالات موبيليس، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجليلي اليباس سيدي بلعباس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2017.
  5. أشرف عزمي أبو مغلي، أثر تطبيق نظام محاسبة التكاليف المبني على الأنشطة (ABC) على تعظيم الربحية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، الأردن، 2008.
  6. إمارة محمد يحي عاصي، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية -دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني-، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة غزة، فلسطين، 2010.
  7. بلقاسم ميموني، قياس كفاءة التكاليف والأرباح ومحدداتها في البنوك التجارية: دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية خلال الفترة 2010-2016، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2019.

8. بلقيس دنيا زاد عياشي، دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية - دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والمالي، أطروحة دكتوراه تخصص مالية بنوك وتأمينات (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف -1، 2018/2017.
9. جميل أحمد، الدور التنموي للبنوك الإسلامية - دراسة نظرية تطبيقية (1980-2000)-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.
10. حسين محمد سمحان، تكلفة الأموال وعلاقتها بتسعير أدوات التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية الأردنية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2006.
11. حكيم براضية، التصكك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011.
12. حمزة شودار، علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص اقتصاديات المالية بنوك ونفود، جامعة فرحات عباس بسطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2007.
13. حيدر يونس كاظم الموسوي، أثر الأداء المالي للمصارف الإسلامية في مؤشرات سوق الأوراق المالية -الأردن والسعودية حالة تطبيقية للفترة 1990-2007-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، العراق، 2009.
14. رانية خليل حسان أبو سمرة، تطوير سياسة الودائع المصرفية في ظل نظرية إدارة الخصوم، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، 2007.
15. زاهر لطفي بشناق، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية، باستخدام المؤشرات المالية، دراسة مقارنة للبنوك الوطنية العاملة في فلسطين، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2011.
16. زهراء أحمد محمد النعيمي، تقييم الأداء المالي للمصارف الأهلية في العراق للفترة 1999-2001، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2005.
17. زهراء النعيمي، تقييم الأداء المالي للمصارف الأهلية في العراق للفترة 1999-2001، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2005.
18. ساري سليمان محمد ملاحيم، أثر سعر المراجعة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص المصارف الإسلامية، الأردن، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، كلية الدراسات العليا، 2014.

19. ساطع سعدي شملخ، العوامل المؤثرة في قرارات تسعير الخدمات في المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة (دراسة ميدانية)، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل (غير منشورة)، غزة، الجامعة الإسلامية، 2008.
20. سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل، مذكرة ماجستير (منشورة)، تخصص: علوم اقتصادية، جمعية التراث، الطبعة الأولى، غرداية، الجزائر، 2002.
21. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2004.
22. صالح بن أحمد البيحاني، العوامل المؤثرة في اتخاذ قرارات التسعير دراسة تطبيقية على الشركات السعودية بمحافظة جدة، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الملك عبد العزيز، 1999.
23. طلعت ممدوح، بارود، مدى توافر مقومات تطبيق نظام التكاليف المبنية على الأنشطة في المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، 2007.
24. عادل حسيني علي رضوان، البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد الشريعة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 1996.
25. عبد الكريم منصور، محاولة قياس كفاءة البنوك التجارية باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010.
26. عدنان محمد سليم سعد الدين، بيع التقسيط وتطبيقاته المعاصرة في الفقه الإسلامي، مذكرة ماجستير في الفقه الإسلامي (غير منشورة)، كلية الشريعة، جامعة دمشق، 2005.
27. علا أسامة الشعرائي، أهمية تطبيق نظام التكلفة حسب الأنشطة على نشاط المراجعة في المصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية)، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة دمشق، سوريا، 2010.
28. عماد الدين أحمد السندي، أثر طرق تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص محاسبة وتمويل، السودان، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2007.
29. عماد عدلي فطائر، أثر أساليب تسعير التسهيلات الائتمانية على ربحية البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، الأردن، 2009.
30. العمري محمد البكري، دور محاسبة التكاليف في تسعير الخدمات في البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة اليرموك، العراق، 2003.

31. عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة سطيف-، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باثثة، 2008-2009.
32. فاطمة الزهراء طلحاوي، أثر التحرير المالي على أداء القطاع البنكي الجزائري (دراسة قياسية 2000-2016)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2018.
33. فؤاد بن دحو، مدى مساهمة البنوك الإسلامية في حل أزمة البنوك المصرفية بعد الأزمة المالية العالمية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011/2012.
34. فؤاد عزوزي، نظرية الربح في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة محمد الخامس، المغرب، 2005.
35. لخضر مرغاد، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، 2012/2013.
36. لونا شاهين، تدقيق عمليات إدارة مخاطر تمويل المراجعة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2002.
37. لويزة فرحاتي، دور رأس المال الفكري في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية في ظل اقتصاد المعرفة -دراسة حالة شركة الأسمنت بعين توتة-، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016.
38. محمد البكري العمري، دور محاسبة التكاليف في تسعير الخدمات في البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير في المحاسبة (غير منشورة)، جامعة اليرموك، 2003.
39. محمد البكري العمري، دور محاسبة التكاليف في تسعير الخدمات في البنوك التجارية الأردنية، مذكرة ماجستير في المحاسبة (غير منشورة)، جامعة اليرموك، 2003.
40. محمد الجموعي قريشي، قياس الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات المصرفية -دراسة نظرية وميدانية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 1994 - 2003-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2006.
41. محمد الجموعي قريشي، قياس الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات المصرفية -دراسة نظرية وميدانية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 1994 - 2003-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2006.

42. مداني بن بلغيث، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.
43. مداني بن بلغيث، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.
44. مروان محمد أبو حمور، أثر محددات هيكل رأس المال على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الأردنية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، 2013.
45. مروان محمد أبو حمور، أثر محددات هيكل رأس المال على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الأردنية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، 2013.
46. ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل 02 دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في قطاع غزة، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، 2007.
47. ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر باثنة، 2007-2008.
48. نداء خالد علي صبري، خصوصية التنظيم القانوني لعقد المرابحة للأمر بالشراء، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2015.
49. نهاد ناهض فؤاد الهبيل، قياس كفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية "دراسة تطبيقية على المصارف المحلية في فلسطين"، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2013.
- VI. القوانين والمراسيم:**
1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 75-58 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، الصادر بتاريخ 20 رمضان 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، المادة 71.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، النظام رقم 20-02، المتعلق بالعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادر بتاريخ 29 رجب عام 1441 هـ الموافق لـ 24 مارس 2020 م، المادة 05.
- VII. المقابلات الشخصية والتقارير:**
1. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2012.
2. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2015.
3. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2019.
4. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري سنة 2020.

5. جعفر بن عبد الرحمان قصاص، **بيع المرابحة للأمر بالشراء "دراسة فقهية"**، متاح على الموقع الإلكتروني: <https://www.saaaid.net/book/open.php?cat=102&book=9796>.
6. جمعية المصرفيين البريطانيين، تسليم إدارة لبيور الجديدة إلى ICE Benchmark Administration Limited (IBA)، (على الخط)، متاح على: <http://www.bbalibor.com>.
7. مقابلة مع العياشي الصادق فداد، عضو هيئة الرقابة الشرعية بمصرف السلام الجزائري، **تطبيق عقود المرابحة**، بتاريخ 20/07/2021، بتوقيت 09:30، الجزائر (عن بعد).
8. الموقع الإلكتروني للسوق المالية الإسلامية الدولية (<https://www.iifm.net>)
9. الموقع الإلكتروني للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (<http://www.islamicfi.com>)
10. الموقع الإلكتروني للوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (<http://www.iirating.com>)
11. الموقع الإلكتروني لمجلس الخدمات المالية الإسلامية (<http://www.ifsb.org>)
12. الموقع الإلكتروني لمركز السيولة المالية الإسلامية (<http://www.imcbahrain.com>)
13. الموقع الإلكتروني لهيئة المحاسبية والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (<http://www.aaofi.com>)
14. موقع جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA): <http://www.bbalibor.com>
15. نشرة بنك الإسكندرية، **النشرة الاقتصادية**، 2003، المجلد 35.

#### ثانيا- المراجع بالغة الأجنبية:

##### I. الكتب:

1. Edward G. Hinkelman, **Importers Manual USA: The Single Source Reference Encyclopedia for Importing to the United States**, 4<sup>th</sup> edition, USA: Word Trade Press, 2003.
2. Frédéric Georges, **la Saisie de la Monnaie Scripturale**, 2<sup>eme</sup> éditions, Bruxelles: Lacier, 2006.
3. H.R.Machiriaju, **Modern Commercial Banking**, Second Edition, India: Newage International (P) Ltd, 2008.
4. KZ weigert& U. Drobing, **International Encyclopedia of Comparative Law**, Germany: MartinusNijhoff Publishers, 1981.
5. Lemaire. P et Lemaire. N, **Application des Mathématiques**, France: Classiques, 1980.
6. Philippe Lorino, **Méthodes et Pratiques de la Performance**, 3<sup>eme</sup> édition, Paris: Edition d'Organisation, 2003.
7. Scott macdonald, Timothy koch, **management of banking**, sixth edition, Thomson, 2006.
8. Sylvie DE COUSSERGUES, **Gestion de banque du diagnostic à la stratégie**, 3<sup>eme</sup> Edition, Paris: DUNOD, 2002.

##### II. المجلات والدوريات:

1. Ahmad Husaeni, **The Variables that Affect Murabaha Financing in Islamic Commercial Banks**, International Journal of Nusantara Islam, 2016, Vol 04, No 02.

2. AmelKebaili, GarmiaDouffi, **Islamic Financing Formats Suitable for Financing Infrastructure Projects, Dubai Islamic Bank Case Study**, Bashaer Economic Journal, 2020, Vol 06, No 02.
3. Ari Kuncarawiryono, SitiRochmahIka, **The Interest Prohibition and Financial Performance of Islamic: Indonesian Evidence**, International Business Research, 2018, Vol 11, No 07.
4. ChemseddineBouarar Ahmed, **Conceptuol framework of implementing strategic cost management and reducing costs through target costing system**, Revue DIRASSAT – numéro économique-,2014, Vol 05, No 01.
5. Chokri Terzi, El Ammari Anis, **Measuring the Financial Performance of Islamic Banks in Selected Countries**, Journal of Finance & Corporate Governance, 2018, Vol 02, No 01.
6. Denglos Grégory, **Le modèle de création de valeur «EVA - MVA» Présentation, ajustements et reformulations**, La Revue des Sciences de Gestion, 2005, Vol 03, No 21.
7. DjalilaSahraoui, IehcenDjediden, **Corporate governance and financial performance: Board of director role (Case study of Sharjah Bank 2010-2018)**, Economic and Management Research Journal, 2020, Vol 14, No 05.
8. ElsayedElsiefy, **Comparative Analysis of Qatari Islamic Banks Performance Versus Conventional Banks Before, During And After the Financial Crisis**, International journal of Business and Commerec, 2013, Vol 03, No 03.
9. Emilia Vasile, Lon Croitoru, **Target Cost – Tool For Planning, Managing And controlling Costs**, Romanian Journal of Economics, 2013, Vol 02, No 03.
10. Fatma Zahra Sebaa, Ali Saouli, **A reading about the financial analysis of the financial statements of Islamic banks (analysis of the financial statements of the Algerian Al Salam and Baraka Bank)**, Forum For Economic Studies and Research Journal, 2021, Vol 05, No 01.
11. Gabriel Bitran, René Caldentey, **An Overview of pricing models for revenue management**, Manufacturing & Service Operations Management, 2003, Vol 05, No 03.
12. George J Avlonitis, Kostis A Indounas, **Service pricing: An empirical investigation**, Journal of Retailing and Consumer Services, 2007, vol 14.
13. HadjerZerargui, **The Impact of Liquidity risk on the performance of Islamic banks: Evidence from the GCC region**, JOURNAL OF ECONOMICS AND MANAGEMENT, 2019, Vol 19, No 01.
14. HaileAshenafi, **Financial Performance Analysis of Selected Commercial Banks in Ethiopia**, African journals Online (AJOL), 2014, Vol 04, No 02.
15. Harjoto, Maretno, Mullineaux, Donald, Yi, Ha-Chin, **A comparison of syndicated loan pricing at investment and commercial banks**, journal of financial management, 2006.
16. ImaneBenhalima, MalekMerhoun, **Corporate governance and Bank performance in the iight of agency theory**, Economic Development Review, 2018, Vol 03, No 06.
17. James B Bexley, Joe James, **Risk Management in pricing a financial product**, Journal of Banking and finance, 1999, vol 19.
18. Joseph F Hair, et al, **Estimation issues with PLS and CBSEM: Where the bias lies!**, Journal of Business Research, 2016.
19. KanKwong-Kay Wong, **Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM) Techniques Using Smart PLS3**,Marketing Bulletin, 2013.
20. Khaled Lachenani, **Financial Performance for Islamic VS Conventional Financial Institutions During the Global Financial Crisis 2008: Statistical Comparative Study**, Journal of Economics and Human Development, 2020, Vol 11, No 02.

21. LotfiBoulahrir, Salah EddineKortobi, **Financing by Islamic debt instruments, what inputs and what expectations for financial inclusion? Cose of maritime fishingsector in Morocco**, Journal du développement et de l'économie appliquée,2019, Vol 03, No 01.
22. Max M, **Leveraging Process Documentation for Time-Driven Activity Based Costing**, Journal of Performance Management, 2007, Vol 09, No 02.
23. Muhammad Pisol, **Shariah on Direct and Indirect Cost in Murabahah**, International Journal of Basic & Applied Sciences IJBAS-IJENS, 2011, Vol 11, No 02.
24. Mustafa Hassan, Mohammad Adam, **Evaluating the Financial performance of Banks using Financial Ratios –A Case Study of Erbil Bank for Investment and Finance**, European Journal of Accounting Auditing and finance Research, 2014, Vol 02, No 06.
25. Naser J Najjar, **Can Financial Ratio Reliaby Measure the Performance of Banks in Bahrain**, International Journal of Economics and Finance,2013 , Vol 05, No 03.
26. Rafael Repullo, et.al, **Loan Pricing under Basel Capital Requirements**, Journal of Financial Intermediation, 2004, Vol 13, No 04.
27. Rami Zeitun, **Determinants of Islamic and Conventional Banks performance in GCC Countries Using Panel Data Analysis**, Global Economy and Finance Journal, 2012, Vol 05, No 01.
28. Rebischke S, **Activity-Based Information For Financial Institutions**, Journal of Performance Management, 2005, Vol 18, No 02.
29. ReguiaCherroun, **The role of Islamic Banks in Economic Development**, REVUE NOUVELLE ECONOMIK, 2018, Vol 02, No 01.
30. SamadAbdus, **Performance of Interest –Free Islamic Banks VIS-A-VIS Interest – Based Conventional Banks of Bahrain**, IIUM, Journal of Economics and Management,2004, Vol 12, No 02.
31. Stout D, Bedenis G, **Cost-System Redesign at a Medium-Sized Company: Getting the Right Number to Drive Improvements in Business Performance**, Journal of Management Accounting, 2007, Vol 08, No 04.
32. Sutan Emir Hidayat, Muhamad Abduh, **Does Financial Crisis Give Impacts on Bahrain Islamic performance? A Panel Regression Analysis**, International Journal of Economics and Finance, 2012, Vol 04, No 07.
33. Usman Abid, et.al, **Evaluating the Financial Performance of Islamic and Conventional Banks of Pakistan: A Comparative Analysis**, International Journal of Business and Social Science, 2012, Vol 03, No 07.
34. Vijay H. Sonaje, Shriram S. Nerlekar, **Analysis of financial performance of state bank of India using camels approach**, International Journal of Applied Research, 2017, Vol 03, No 02.
35. WafaAillane, **Pricing mechanisms for sukūken Malaysia: "Comparative study between sukūk and bonds"**, Journal of the New Economy, 2019, Vol 10, No 01.
36. YagoubElryah, **Financial liberalization, reforme and bank performance: evidence from malysianslamic banks**, IOSR Journal of economics and finance, 2014, Vol 03, No 02.

### III. الملتقيات والندوات:

1. Abdul Ghafar Ismail, **Pricing on the Islamic Banking Products**, Islamic Economics and Finance Research Group, Working Paper in Islamic Economics and Finance No 0811, UniversitiKebangsaan, Malaysia, 2008.
2. BarharaStigniast, **Innovation and Tradition: Adapting to change**, The second International Conference, Emirates Institut for Banking and Financial Studies, November 2001, Abu Dabi, UAE.




3. SaifulAzharRosly, **Risk-based pricing in al-bai-bithamanajil (BBA)/murabaha sales: Fiscal liability with business and credit risks exposures**, 14<sup>th</sup> International Business Research Conference, Crown Plaza Hotel, Sheikh Zayed Road, 28-30<sup>th</sup> April 2011, Dubai.

IV. الرسائل الجامعية والتقارير:

1. Dinar Standard, **Global islamic Economy Growth Report –Growth Despite Challenges-**, Salaam Gateway, 21/2020
2. Fatma Mouzian, **Effet des Facteurs Maceo-Economique Sur la performances des Banques Algériennes**, thèse doctorat, université Oran 2, 2016.
3. **Islamic Financial Services Industry STABILITY REPORT**, Islamic Financial Services Board (2010-2019).
4. Muhd Ramadhan Fitri Bin Ellias, **Pricing of Murabahah and Ijarah Product in Malaysia: A Critical Analisis From The Shari'ah Perspective**, Tesis Sarjana, Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Science, International Islamic University, Malaysia, 2007.



# الملاحق



الملحق رقم 01: استمارة الاستبيان النهائية

إستبيان



جامعة العقيد أحمد دراية بولاية أدرار  
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم العلوم التجارية

السادة المحترمون

تحية طيبة وبعد ،،،

في إطار تحضير أطروحة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في العلوم المالية والمحاسبة تخصص مالية المؤسسة، يسعدني أن أضع بين أيديكم هذا الاستبيان والذي يشكل أداة لدراسة بعنوان:

" أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية "

حيث تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على عملية تسعير المربحة في المصارف الإسلامية وبيان أثر محددات تسعير المربحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية. ويتوقع أن تخدم نتائج البحث العديد من المهتمين بموضوع الصيرفة الإسلامية والتسعير في المصارف الإسلامية من أكاديميين ومهنيين أو مسيرين.

لذا نرجو من حضرتكم التكرم بالمساعدة في إتمام هذه الدراسة عن طريق الإجابة على الأسئلة التي يتضمنها الاستبيان مؤكداً لكم بأن جميع البيانات التي سيتم الحصول عليها سوف تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط، وأؤكد استعدادي التام بتزويدكم بنتائج هذه الدراسة في المستقبل إذا ما رغبتكم بذلك.

شاكراً لكم حسن تعاونكم

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الطالب

موسى عبد القادر

المشرف

أ.د. مسعودي محمد

ملاحظة: تتم الإجابة من خلال وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

المحور الأول: الخصائص الشخصية للعينة

المؤهل العلمي:

ليسانس (بكالوريوس)

ماستر

ماجستير

دكتوراه

التخصص:

محاسبة

تسويق

بنوك ومالية

تخصص آخر

المركز الوظيفي:

موظف في قسم التسويق

موظف في قسم المحاسبة والمالية

سنوات الخبرة:

أقل من 05 سنوات

05 - 10 سنوات

11 - 15 سنة

أكثر من 15 سنة

**المحور الثاني: يعتمد مصرفكم الإسلامي في تسعير المربحة على الطريقة التالية:**

المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية

المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية

نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة

منهج التكلفة المستهدفة

التسعير بالاعتماد على سعر الفائدة

طريقة أخرى.

أذكرها: .....

**المحور الثالث: محددات تسعير المربحة:**

**المحدد الأول: عنصر الأجل**

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
2	ثمن السلعة في حال البيع بالأجل أكبر من ثمنها في حال البيع الفوري					
3	يعتمد مصرفكم توسيع نطاق المربحة على أساس تخفيض النسبة للعمليات القصيرة الأجل وزيادتها في العمليات الطويلة الأجل					
4	تتحدد نسبة الزيادة في سعر المربحة (هامش الربح) عند إبرام عقد البيع					
5	يلجأ مصرفكم في حال تأخر الزبون عن السداد في الموعد المحدد إلى زيادة سعر المربحة					

المحدد الثاني: نوع المربحة (نوع البضاعة)

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	سعر المربحة (هامش الربح) يتغير من سلعة لأخرى					
2	يسترشد مصرفكم الإسلامي بسعر الفائدة السائد في السوق عند تسعير السلع والبضائع محل المربحة					
4	يلتزم مصرفكم بنسب الربح المحددة من طرف الدولة على السلع والبضائع محل المربحة سواء المستوردة أو المحلية					

المحدد الثالث: شخص الزبون

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	يسعى مصرفكم الإسلامي إلى تحديد سعر مربحة يرضي الزبون والمتعامل					
2	يفرض مصرفكم سعر مربحة أعلى للزبون بسبب تأخره في السداد في عمليات مربحة سابقة					
3	يحدد مصرفكم سعر مربحة خاص للزبائن المحولة رواتبهم لديه يختلف عن باقي الزبائن والمتعاملين					

المحدد الرابع: مخاطر التمويل بالمربحة

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	تعتبر المخاطر الشرعية والمصرفية مخاطر تتعلق بصيغة المربحة					
2	من المخاطر التي تواجه صيغة المربحة عدم التزام الزبون بتسديد أقساط التمويل في المواعيد المحددة					
3	يؤدي التأخر في السداد من طرف الزبون ضياع فرصة إعادة استثمار الأموال خلال فترة التأخير					
4	تؤثر دورة رأس المال في تحديد سعر					

					المربحة فكلما طلت الدورة كلما زادت المخاطرة وطلب المصرف سعر مربحة أكبر ، والعكس صحيح
				5	يتم الأخذ بعين الاعتبار عند تحديد سعر المربحة المخاطر والجهد المصرفي والوقت الذي تتطلبه عملية شراء ثم بيع السلعة للزبون

**المحدد الخامس: عناصر التكاليف الفعلية في عقد المربحة**

الرقم	العبرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	عند تحديد ثمن بيع المربحة يتم الأخذ بعين الاعتبار الثمن الأول للسلعة وجميع النفقات والمصاريف التي تحملها المصرف بالإضافة إلى الهامش الربحي (سعر المربحة)					
2	يدخل في تحديد الثمن الأول للسلعة محل المربحة ثمن شرائها والتكاليف الصناعية المباشرة، التكاليف التسويقية المباشرة بالإضافة إلى التكاليف الإدارية المباشرة					
4	التأمين الخاص بالسلعة محل المربحة يدخل في ثمن بيع المربحة لكن بعد احتساب الهامش الربحي (سعر المربحة)					
5	في حالة توقع ارتفاع معدل التضخم يلجأ المصرف إلى الرفع من سعر المربحة بهدف تعويض تآكل الموارد الناتج عن التضخم، والعكس صحيح					

**المحدد السادس: العائد على الاستثمار**

الرقم	العبرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
2	يتطلب تحديد النسبة المتوقعة من العائد على الاستثمار توفر معلومات كافية حول مراكز التكاليف وحجم الإيرادات المتوقعة					
3	يتطلب تحديد نسبة الربح التي يحصل عليها المصرف من عمليات المربحة مراعاة حجم					

					التمويل الموظف في السلعة محل المربحة
				4	تتأثر نسبة الربح التي يحصل عليها المصرف من عمليات المربحة بمقدار مبلغ الدفعة الأولية التي يدفعها الزبون
				5	يؤدي انخفاض نسبة الربحية في السوق إلى انخفاض نسبة الربح في عمليات المربحة
				6	يؤدي ارتفاع العائد المطلوب على الودائع الاستثمارية في المصرف إلى ارتفاع نسبة الربح المطلوب من طرف المصرف في عمليات المربحة

المحور الرابع: الأداء المالي للمصارف الإسلامية

الرقم	العبرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	الاهتمام بتحسين الأداء المالي يساعد المصرف على تفادي الوقوع في مشاكل العسر المالي					
2	تحسين الأداء المالي يحفز المستثمرين للتوجه إلى المصرف					
3	يساهم تحديد أسعار المربحة المصرفية بشكل كبير في تعظيم إيرادات وأرباح المصرف الإسلامي					
4	تطبيق الصيغ التمويلية يؤثر على الأداء المالي للمصرف					
5	التسعير المريح للمنتجات المصرفية الإسلامية هو الذي يربط بين الجودة وزيادة الربحية المتمثلة في العائد على الاستثمار (ROI) والعائد على الموجودات (ROA)					
6	تساهم الطريقة المعتمدة في عملية التسعير بشكل كبير في تحديد حجم الإيرادات الممكن تحقيقها من قبل المصرف الإسلامي					
7	الأداء المالي هو أداة لتدارك الثغرات والمشاكل التي تواجه المصرف					
8	يؤدي رفع سعر إعادة الخصم من طرف					

					البنك المركزي (سلطة النقد) إلى ارتفاع أسعار المربحة في الأجل القصير الأمر الذي يؤدي إلى زيادة العائد على الاستثمار والعائد على حقوق الملكية
--	--	--	--	--	---

انتهى الاستبيان  
شكرا لحسن تعاونكم

الملحق رقم 02: قائمة المحكمين

الجامعة	مجال الإهتمام	الرتبة العلمية	المحكم
جامعة الجزائر	الاقتصاد الإسلامي	أستاذ التعليم العالي	عبد المجيد قدي
جامعة ورقلة	الاقتصاد الإسلامي	أستاذ التعليم العالي	سليمان ناصر
جامعة أدرار	مالية وبنوك	أستاذ التعليم العالي	محمد مسعودي
جامعة أدرار	تحليل البيانات	أستاذ التعليم العالي	صالح عياد
جامعة غليزان	الاقتصاد الإسلامي	أستاذ محاضر	فؤاد بن حدو
جامعة باتنة	النمذجة بالمعادلات الهيكلية	أستاذ محاضر	عبد اللطيف معامير

الملحق رقم 03: ثبات الاستبيان

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	137	100,0
	Exclue <sup>a</sup>	0	,0
	Total	137	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,867	36

الملحق رقم 04: الطريقة المعتمدة في تسعير المربحة

الطريقة المعتمدة في عملية تسعير المربحة

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
المعدل الموزون لتكلفة الأموال الفيا المصارف الإسلامية	31	22,6	22,6	22,6
المؤشر الذي يحدد السياسة النقدية	21	15,3	15,3	38,0
نظام التكلفة الزمني (حسب الأنشطة)	27	19,7	19,7	57,7
منهج التكلفة المستهدفة	13	9,5	9,5	67,2
التسعير بالاعتماد على سعر الفائدة	45	32,8	32,8	100,0
Total	137	100,0	100,0	

الملحق رقم 05: معامل (Cronbach Alpha)، معامل (CR) ومعامل (AVE)



	Cronbach's Al...	rho_A	Composite Rel...	Average Varian...
الأداء العالي للمصرف الإسلامي	0.741	0.778	0.824	0.489
التكاليف الفعلية في عقد المراجعة	0.493	0.557	0.745	0.506
العائد على الاستثمار	0.728	0.771	0.832	0.560
شخص الزبون	0.703	0.704	0.835	0.627
عنصر الأجل	0.722	0.756	0.841	0.639
مخاطر التمويل بالمراجعة	0.778	0.803	0.856	0.599
نوع المراجعة	0.738	0.759	0.851	0.656

الملحق رقم 06: مستويات قيمة (T-Value)

	Mean, STDEV, T-Values, P-Va...	Confidence Intervals	Confidence Intervals Bias C...	Samples	Copy to C
	Original Sampl...	Sample Mean (...)	Standard Devia...	T Statistics ( O...	P Values
التكاليف الفعلية ف...	0.495	0.494	0.145	3.422	0.001
العائد على الاستث...	0.224	0.226	0.095	2.367	0.018
... -> شخص الزبون	-0.619	-0.621	0.137	4.512	0.000
...عنصر الأجل -<	0.083	0.091	0.056	1.469	0.142
مخاطر التمويل بال...	0.918	0.916	0.096	9.580	0.000
...نوع المراجعة -<	-0.058	-0.060	0.116	0.500	0.617